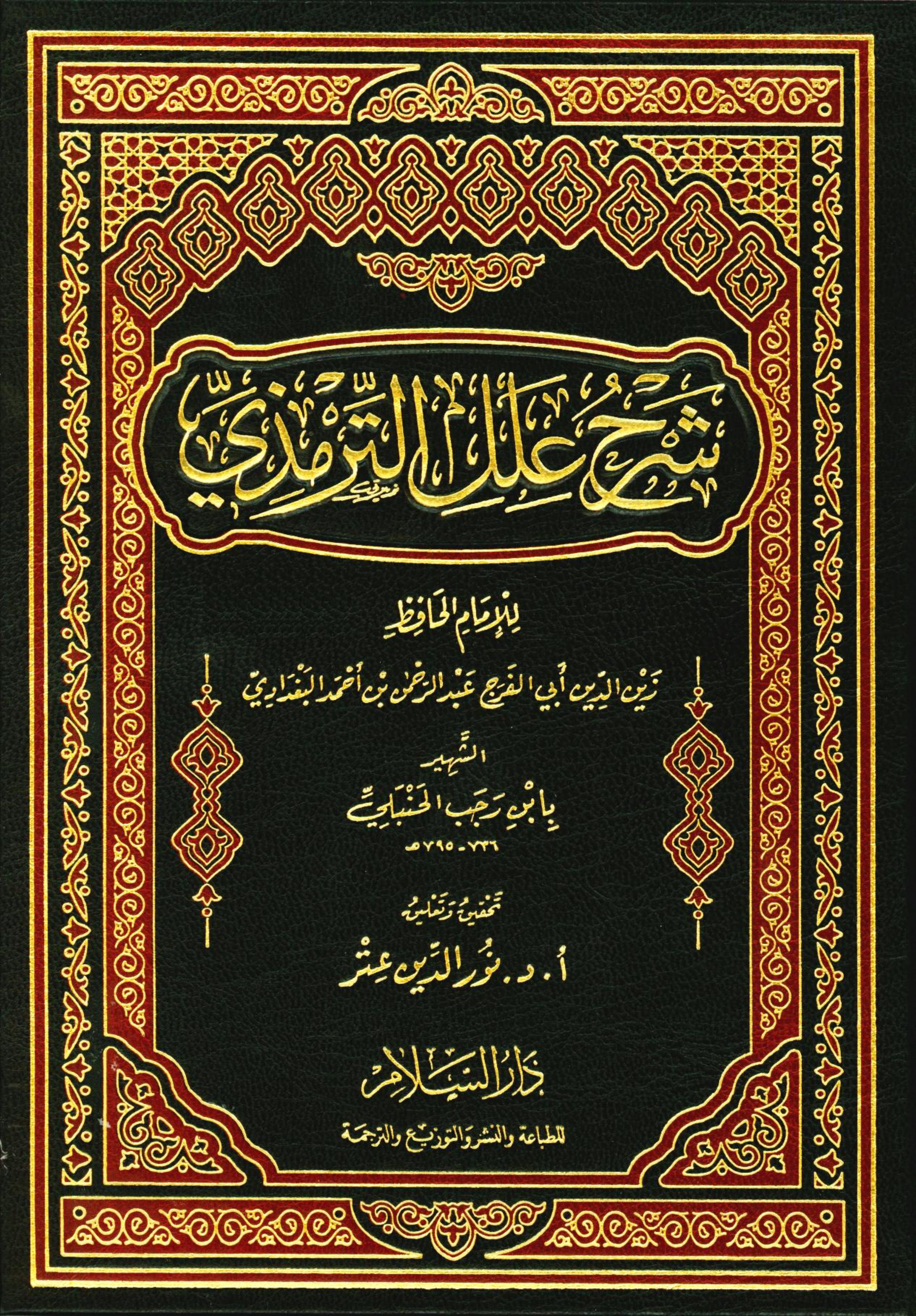

شرح علل الترمذي
للإمام الحافظ
زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي
الشهير
بابن رجب الحنبلي
٧٣٦ - ٧٩٥هـ
تحقيق وتعليق
أ. د. نور الدين عتر
دار السلام
للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة



الجزء الأول

للإمام الحافظ

زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي

الشهير

بابن رجب الحنبلي

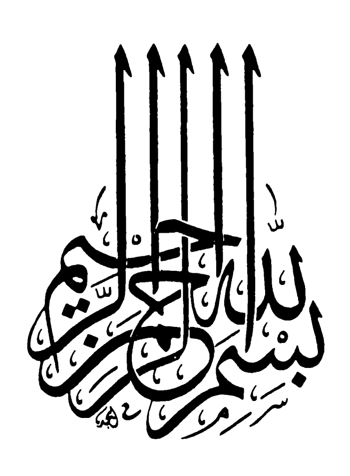
٧٣٦ - ٧٩٥ هـ

تحقيق وتعليق

أ. د. نور الدين عتر

دار السلام

للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة




شرح علل الترمذي

الطبعة الثالثة
لدار السلام وهي الثامنة

١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م

بطاقة فهرسة
فهرسة أثناء النشر إعداد الهيئة المصرية العامة لدار الكتب والوثائق القومية - إدارة الشؤون الفنية

الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمي.
شرح علل الترمذي / تأليف زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن أحمد البغدادي [ابن رجب الحنبلي - مستعار]؛ تحقيق وتعليق نور الدين عتر . - ط ١ . - القاهرة : دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ، ٢٠١٢م .
٢ مج ؛ ٢٤سم .
تدمك ٠ ٠٢٢ ٢١٤ ٩٧٧ ٩٧٨
١ - الحديث - سنن الترمذي .
٢ - الحديث - شرح . ٣ - الحديث علل .
أ - ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلامي البغدادي الدمشقي ، ١٣٣٥ - ١٣٩٣ (شارح).
ب - عتر ، نور الدين (محقق ، معلق) .
ج العنوان . ٢٣٥,٣

دار السلام
للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة
ش.م.م

تأسست الدار عام ١٩٧٣م وحصلت على جائزة أفضل ناشر للتراث لثلاثة أعوام متتالية ١٩٩٩م ، ٢٠٠٠م ، ٢٠٠١م هي عشر الجائزة تتويجا لعقد ثالث مضى في صناعة النشر

جمهورية مصر العربية - القاهرة - الإسكندرية
الإدارة : القاهرة : ٤٠ شارع أحمد أبو العلا - المتفرع من شارع نور الدين بهجت - الموازي لامتداد شارع مكرم عبيد - مدينة نصر
هاتف : ٢٢٨٧٣٢٤٦ - ٢٢٧٠٤٢٨٠ - ٢٢٧٤١٥٧٨ (٢٠٢ +)
فاكس : ٢٢٧٤١٧٥٠ (٢٠٢ +)
المكتبة : فرع الأزهر : ١٢٠ شارع الأزهر الرئيسي - هاتف : ٢٥٩٣٢٨٢٠ (٢٠٢ +)
المكتبة : فرع مدينة نصر : ١ شارع الحسن بن علي متفرع من شارع علي أمين امتداد شارع مصطفى النحاس - مدينة نصر - هاتف : ٢٠٨٠٢٨٧٦ (٢٠٢ +)
فاكس : ٢٠٨٠٢٦٨٠ (٢٠٢ +)
المكتبة : فرع الإسكندرية : ١٢٧ شارع الإسكندر الأكبر - الشاطبي بجوار جمعية الشبان المسلمين
هاتف : ٥٩٣٢٢٠٥ فاكس : ٥٩٣٢٢٠٤ (٢٠٣ +)
بريديًا : القاهرة : ص.ب ١٦١ الغورية - الرمز البريدي ١١٦٣٩
البريد الإلكتروني : info@dar-alsalam.com
موقعنا على الإنترنت : www.dar-alsalam.com

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة الأولىٰ الجديدة

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ وأفضلُ الصَّلاةِ وأتمُّ التَّسليمِ على سيِّدنا محمَّد وآله وصَحْبهِ ومن تَبِعَهُم بِإحسان إِلى يومِ الدِّين .

أما بعد :

فإن « شرح علل الترمذي » للإمامِ الحافظِ عبد الرَّحمن بنِ رجبٍ الحنبليِّ رضي الله عنه ، كتابٌ فريدٌ في بابه ، لِمَا تميَّز به في موضوعاتِهِ ، وفي أُسْلُوبه :

هو شرحٌ لأوَّلِ مصنَّفٍ في أصُولِ انتقاد الحديثِ « العلل الصغير للترمذي » ، ثمَّ هو كتابٌ فريدٌ في تقريرِ أصُولِ علمِ العِلَلِ ، اشتملَ في ثناياهُ على فوائدَ لا يُستَغْنى عنها ، ولا يرسخُ طالبُ الحديثِ في هذا العلمِ ، ما لم يَسْتَحْفِظْ هذا الكتابَ ، ويَسْتَظْهِرْهُ عن ظهرِ قلبٍ .

وشرح العلل هذا جزءٌ من شرحٍ كبير لـ «جامع الترمذي»، تلف وفُقد ، لكن حُفِظَ هذا الجزءُ كرامةً من الله تعالى للحافظ ابن رجب، وكرامة لطلاب العلم عامةً، وطلاب الحديث خاصةً؛ فإنه كتابٌ متميزٌ، لم يسبق لمثله سابقٌ، ولا لحق به لاحق.

وقد تميَّز عَمَلُنا فيه بغاية الدِّقَّةِ في التَّحقيقِ ، وغايةِ الإفادة في التَّعليقِ ، وغايةِ الصِّحَّة في الإِخراجِ الطِّباعي ، كما شهد بذلك إِخوانُنا علماءُ هذا الشأنِ في البلادِ العربيَّة والإِسلاميَّة ؛ ولله الحمد .

وكانت خدمة هذا المرجع القيم، عملاً غير عادي، فقد كان معظم

المراجع الرئيسة مخطوطاً، والوصول إليها عسير، فيسر الله لنا اجتياز العقبات، وزخرت حواشي التعليق بالمخطوطات.

ثم إنا تابَعْنا الخُطْوَ في زيادةِ هذه المزايا، بما دلَّنا عليه تدريسُنا للكتابِ في حَلْقَةٍ خاصَّة لخريجي كليَّة الشَّريعةِ وطلبةِ علمِ الحديث، وحلقاتِ طلَّابِ الدِّراسات العُلْيا، وبمقابلته الجديدة على الأصل المخطوط.

كما أننا أضَفْنا إلى العزوِ للمخطوطات، العزوَ لمطبوعِها، تسهيلاً للمراجعة، وليطَّلعَ المدققُ على قصورِ التحقيقِ، فيما قصَّر من تحقيق هذه المخطوطات.

وها نحن نقدِّمُه أكثرَ إفادةً في التَّعليقِ، وأكثرَ ضبطاً في التَّحقيقِ، وأوفى شَكْلاً وضبطاً، وأَنْورَ وضوحاً وخطاً، رجاء أن يكون موافقا لما يجبه مؤلفه، لو كان بين أظهرنا، وأن يكون عملنا في حرز القبول والرضا عند الله تعالى.

أسألُ الله تعالىٰ التَّوفيقَ لما يحبُّه ويرضاه، والامتنانَ بالتقبُّل مِنْ فَضْلهِ ورُحماه، إنَّه خيرُ مسؤولٍ، وجوده خيرُ مأمولٍ.

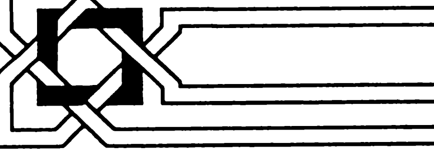
وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّد وآله وصَحْبِهِ وسلَّم وعلى سائرِ الأنبياء والمرسلينَ، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

دمشق: ٢/ ربيع الثاني/ ١٤٢١هـ.
٣/ ٧/ ٢٠٠٠م.
ثم ٢٣ جمادى الأولى/ ١٤٢٩ هـ.
٢٨/ ٥/ ٢٠٠٨ م.

كتبهُ
خادمُ القرآنِ الكريم وعُلُومهِ
والحديثِ النَّبوي وعلومهِ
نور الدين عتر

تصدير
شَرح عِلَل
التّرمذي

بقلم المُحقِق
نور الدِّين عِتر



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة الأولىٰ

الحمدُ لله الموفِّقِ إلى ما فيه الخير ، الفاتحِ لما استَغْلَقَ ، والميسِّرِ لكلِ أمرٍ ، وصلىٰ اللهُ على سيِّدنا محمَّدٍ وعلى آلِهِ وصحْبِهِ وسلَّمَ تسليماً .

أما بعدُ :

فإنَّ « شرحَ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ » للإمامِ الحافظِ عبدِ الرحمنِ بنِ رجبٍ الحنبلِي (المُتوَفَّى سنة ٧٩٥هـ) مرجعٌ فريدٌ بين كُتُبِ هذا العلمِ علمِ الحديثِ الذي اختصَّ اللهُ به هذهِ الأمَّةَ ، فَحَفِظَتْ بواسِطَتِهِ الحديثَ النبويَّ من الخَلْطِ فيه أو الدَّسِّ ، سواء في ذلك مَتْنُه « كتاب العِلَلَ » للإمامِ الترمذيِّ ، أو شرحُهُ للإمامِ ابنِ رَجَب .

ذلك لأنَّ الإمامَ الترمذيَّ هو أحد أعلامِ الروَّادِ لهذا العلمِ ، وكتابُه « العِلَل » هذا هو أوَّلُ تأليفٍ يَصِلُ إلينا في ذلك ، مما يجعلُ نشرَهُ وكشفَ النِّقابِ عن معانيهِ ومعارفهِ عملاً عِلمياً على غايةٍ من الأهميَّة .

وأما شرحُ العِلَلِ للحافظِ ابن رَجَبٍ فَيَمْتَازُ على كلِّ ما عَرَفْنَاهُ من الشُّروحِ ببحثهِ العِلْمي الشَّاملِ ، ونفسَهِ الطويلِ في جَلاءِ علوم كتابِ العِلَلِ ومقاصِدِهِ ، وبنَهْجِهِ العلميِّ الفَريدِ ، الذي لا يكتفي ببيانِ القواعدِ وتفصيلِها وتحريرِها ، كما دَرَجَ عليه المتأخرونَ ، بل يَدْعَمُهَا بالشَّواهدِ من أقوالِ أئمةِ العلمِ ، كالإمامِ أحمدَ ، وعليِّ بن المَدِيْنِيِّ ، والبُخَارِيِّ ،

ومُسْلمٍ ، وأبي داودَ ، وأمثالِهم . . كما يُكثرُ من الاستشهادِ بتَصَرُّفاتِهم التي يطبِّقُونَ فيها تلكَ الأُصُولَ ، فجمع بذلك بين النظرية والتطبيق، وذلك تميّزٌ مبين .

كذلكَ يمتازُ شرحُ الحافظِ ابن رجبٍ بما أَتْبَعَ بهِ شَرْحَهُ للعِلَلِ من قواعدَ كليَّـةٍ في نَقْدِ الحديثِ تفرَّدَ بها الكتابُ ، كما تفرَّدَ بما أتى به من أصولٍ في علم العللِ ، هذا العلم الذي هو قِمَّةُ البحثِ النقديِ في فَنِّ الحديثِ ، مما يجعلُ هذه الأُصولَ تقعُ من علمِ الحديثِ موقعَ الرأسِ من الجسدِ ، لما اشتملتْ عليه من الفوائدِ الجليلةِ .

وهكذا أصبحَ الكتابُ بشرحِهِ نصَّ الترمذيِّ وبيانِهِ تلكَ القواعدَ في أصولِ العللِ : « **أحسنَ شرحٍ صنَّفَهُ العلماءُ ، لأوَّلِ تأليفٍ في هذا الفنِّ الجليلِ** »، واحتلَّ مكانةً على غايةٍ قُصْوىٰ من الأهمِّيَّةِ ، لمُبْتَغِي هذا العلمِ، حتى إِنَّهُ ـ ولسنا نُغَالي ولا نُبَالِغُ ـ لا غِنىٰ لطالبِ الحديثِ عن أن يودعَ فوائدَ هذا الكتابِ سُويداءَ قلبِهِ، ليكونَ على استحضارٍ لها في عمله العلميِّ .

ويرجعُ عَهْدي بهذا الشرحِ إِلى أمدٍ بعيدٍ ، حيثُ كنتُ أَفَدْتُ منه في إِعدادِ أُطْرُوحَتي عن الإِمامِ الترمذيِّ[1] ، فيما يتعلقُ بشرحِ مصطلحاتِ الترمذيِّ ، وذكرتُ هذا الشرحَ في ضِمْنِ المراجعِ الأساسيةِ التي سردتُها في مقدمةِ مؤلفي ذاكَ .

غير أني ـ في إِفادتي هذه ـ إِنما أخذتُ بما هَدىٰ إِليه البحثُ العلميُّ ، واقتبستُ من « شرحِ العِللِ » في ضوءِ ذلكَ ، كما يَلْحظُ المُنْصِفُ الذي له خِبْرةٌ وذَوْقٌ في هذا العلمِ .

---

(١) وهي « طريقة الترمذي في جامعه والموازنة بينه وبين الصحيحين » ، وقد وسَّعَ المؤلفُ هذه الأطروحةَ ، وزاد فيها دراساتٍ عن مؤلفاتِ الترمذيِّ ، وطبعت بعنوان : « الإِمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصَّحيحين » .

كما يلاحظُ أَنَّ في أُطروحتي أبواباً كاملةً مُبتكرةً في دراسةِ الترمذيِّ لم يسبِقْ أن عُقِدَتْ في أيِّ تأليفٍ سابقٍ أُلِّف عن الإمام الترمذيِّ ، أو شرحٍ صُنِّفَ على جامِعِهِ . ومن أمثلةِ هذه الأبوابِ : « صَنْعةُ الإِسنادِ في جامع الترمذي » ، و« الفوائدُ الإِسناديةُ » ، و« فِقْهُ التِّرمذيِّ » ، وغيرُ ذلكَ مما يشكِّلُ القِسمَ الأكبرَ من الأطروحةِ، مما جعلها نموذجاً يُحتذى .

وقد حرصتُ في عملي في تحقيقِ هذا الكتابِ الجليلِ « شرح علل الترمذي » على ضبط نَصِّهِ مصحَّحاً جدّاً ، وعلى استكمالِ فوائدِ الكتابِ في التعليقِ عليه ، وذلك لأهميَّتِهِ البالغةِ ، ورجعتُ في كلِّ ذلكَ إِلى المراجعِ المُعْتَبرةِ ، والمصادرِ الأصليةِ ، كما يجدهُ القارىءُ .

ولكنْ لما أني توسعتُ في أطروحتي في دراسةِ الموضوعاتِ المُشْتَرَكَةِ بينها وبين « شرحِ العللِ » ثم قمتُ بدراسةٍ مُحَقَّقَةٍ لكلِ أصولِ علمِ الحديثِ في كتابي « منهجُ النقدِ في علومِ الحديثِ » ، فقد اعتمدتُ على أبحاثي في كتابيَّ هذين ، وأحلتُ القارىء عليهما ، وذلك لاستكمالِ الفائدةِ ، مع مراعاة الاختصارِ .

كذلك اعتمدتُ في الرواةِ على المراجعِ عامةً ، واعتمدتُ في الرواةِ المتكَلَّم فيهم على كتابِ « المُغْنِي في الضُّعفاءِ » للإمامِ الذهبيِّ ، وعلى تعليقاتي عليه ، التي حقَّقتُ فيها الحكمَ في مواضعِ الخِلافِ .

ولو أننا أطلقنا العِنانَ للتطويلِ في التعليقِ ، لجاءَ التعليقُ شرحاً على « شرحِ العللِ » يفوقه بأكثرَ من ضِعْفِهِ ، لكنْ راعينا الاختصارَ مع الإِحالةِ على المراجعِ لمن أرادَ التوسُّعَ ، حتى نستوفي خدمةَ الكتابِ دونَ تطويل .

وإِننا إِذ نقدِّمُ « شرحَ العللِ » هذا لعلماءِ الحديثِ وطُلاَّبه ، نكونُ قد تابعنا خَطْوَنا في خِدْمَةِ « جامعِ التِّرمذيِّ » ، التي قدمناها في أطروحتنا ،

فقد خَدَمَتْهُ أطروحتنا من حيث طريقتُهُ وخصائصها الفنية ، وفقهُهُ ، والدفاعُ عن حُجِّيَّةِ أحكامه على الأحاديثِ بالقَبولِ أو الردِّ ، وشرحُ مصطلحاتِهِ ، وتحقيقُ مَوْقِعِها بين مصطلحاتِ المحدِّثين ، وهو أوَّلُ بحثٍ حديثيٍّ مقارَن . وقدمنا « شرحَ العللِ » هذا مرجِعاً جليلاً في خدمةِ « جامعِ الترمذيِّ » من جانب القواعدِ العِلْمية وشرحِ المصطلحاتِ .

كذلك فإنَّا نقدِّمُ بعملنا هذا مَرجِعاً فريداً في أصولِ علمِ العِلَلِ ، كثيرِ القواعدِ الهامةِ ، غزيرِ الفوائدِ التي لا توجدُ في غيرِهِ ، مما يُثْري مكتبةَ عِلمِ الحديثِ ، ويَزيدُ غِنَاها [١] .

واللهُ تعالىٰ هو وليُّ التوفيقِ ، ومنه كلُّ هدايةٍ وإكرامٍ .

وكَتَبَهُ
نورُ الدِّين عِتْر
خادمُ القرآنِ وعلومِهِ والحديثِ وعلومِهِ
كليةُ الشَّريعةِ ـ جامعةُ دمشق

---

(١) ويتم هذه الفوائد كتابنا الجديد الذي صدر مؤخراً «لمحات موجزة في أصول علل الحديث»، فانظره فإنه مهم لكل حديثيّ.

الإِمامُ أبو عيسَىٰ التِّرمِذِيّ

هو محمدُ بنُ عيسى بنِ سَوْرةَ بنِ موسى بنِ الضَّحَّاكِ ، أبو عيسى السُّلَمِي الضَّرير البوغي التِّرمذيّ ، الحافظُ الإِمامُ المُجْمَعُ عليه .

ولد سنة (٢٠٩) تِسْع ومائتين ، وتُوفِّي سنة (٢٧٩) تِسْع وسبعين ومائتين ، ومناقبُه كثيرةٌ ، والبحثُ في تاريخهِ ، وعلمهِ ، وطريقتهِ العلميةِ ، وأثرهِ الكبيرِ في هذا العلمِ طويلٌ متعددُ الجوانبِ ، وقد دَرَسْناه في كتابنا « الإِمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصَّحيحين » . فنكتفي هنا بنُبذَةٍ مختصَرَةٍ في عُلُوّ قَدَمِهِ فِي عِلْمِ الحديثِ والعِلَلِ ، بمناسبةِ كتابةِ مقدمةٍ لشرح عِلَلِه .

فنقولُ وباللهِ التوفيق :

أُوتي الترمذيُّ من المَوْهبةِ ، والصِّفاتِ ، والأخلاقِ ، والفضائلِ ما جعلَهُ من أَفْذاذِ العُلماءِ ، وأئمَّةِ علمِ الحديثِ .

كانَ قويَّ الحافظةِ ، حاضرَ الذِّهنِ ، يُضْرَبُ بِهِ المَثَلُ في الحِفْظِ والضَّبْطِ[1] ، وقد حَدَّثَ هُوَ عَنْ نفسِهِ أَنَّ أحدَ الشيوخِ أَلْقىٰ عليه أربعينَ حديثاً من غرائبِ حديثِهِ امتحاناً له ، قال الترمذي : « فقرأتُ عليه من أوَّلِهِ إلى آخره كما قرأ ، ما أخطأتُ في حَرْفٍ ، فقال لي : ما رأيتُ مِثْلَكَ »[2] .

---

(١) « شروط الأئمة الستة للمقدسي » ص١٧ ، و« تذكرة الحفاظ » للذهبي ص٦٣١ . و« تهذيب التهذيب » ج٩ ص٣٨٨ .

(٢) انظر « التذكرة » ص٦٣٥ ، « وشروط الأئمة الستة » ص١٧ـ١٨ ، و« تهذيب =

طافَ التِّرمذيُّ في البلادِ ، وسَمِعَ خلقاً كثيراً من الخُرَاسانيين ، والعِراقيين ، والحِجازيين ، وغيرِهم ، وشاركَ شيخَه البخاريَّ في كثيرٍ من شيوخِهِ ، كما عُنِيَ بلُقِيِّ الأئمَّةِ الكِبَارِ ، الذين إليهم المنتهى في حفظِ الحديثِ ، ودرايتِهِ ونَقْدِهِ ، فأخذَ عَنْهم وتعمَّقَ في البحثِ ، وأخذَ يُناظِرُهم ويُباحِثُهم ، كما ذكرَ هو ذلكَ في إفادته من الإمامِ البخاريِّ والدارميِّ[١] .

فبرزَ بذلكَ نبوغُه وتَقَدَّمَ إلى مِحْرابِ الإمامةِ في الحديثِ وعِلَلِهِ غيرَ مُدَافَعٍ .

وقد أثنى العلماءُ عليه بالإمامةِ في علم الحديثِ وعلله :

قال فيه السَّمعاني[٢] : « إمامُ عصرِهِ بلا مُدافعة ، صاحبُ التَّصانيف » .

وقال ابن خَلِّكان[٣] : « وهو تلميذُ أبي عبد الله محمد بن إسماعيلَ البخاريِّ . وشاركَهُ في بعض شيوخه » .

وقالَ الصَّلاحُ الصَّفَديُّ[٤] : « وأخذَ علمَ الحديثِ عن أبي عبدِ اللهِ البخاريِّ » .

وقال الذَّهبيُّ[٥] : « وتفقَّه في الحديثِ بالبخاريِّ » .

ولا يخفى رسوخُ البخاريِّ في عِلَلِ الحديثِ وتقدُّمُه على أهلِ عصرِهِ في ذلك ، وقد ورثَ ذلك عنه الترمذيُّ ، بالإضافةِ إلى ما تلقَّاهُ عن غيرِهِ

= التهذيب » ج٩ ص٣٨٨ـ٣٨٩ .

(١) في « كتاب العلل » ص٣١ .

(٢) في « الأنساب » ورقة ١٩٥ .

(٣) في « وفيات الأعيان » ج٣ ص٤٠٧ .

(٤) في « نكت الهميان في نكت العميان » ص١٧٠ .

(٥) في « تذكرة الحفاظ » ص٦٣٤ .

من الأئمةِ ، حتى كان خيرَ مَنْ خَلَفَ البخاريَّ .

قال الحافظُ عمر بن علك(١) : « ماتَ البخاريُّ فلم يخلِّفْ بخراسانَ مثل أبي عيسى في العلمِ والحفظِ والورعِ والزهدِ ، بكى حتى عَمِيَ وبقي ضريراً سنين » .

وقال الحافظُ العالمُ أبو سعيد الإدريسيُّ(٢) : « أحدُ الأئمةِ الذين يُقتدى بهم في علمِ الحديثِ ، صنَّفَ الجامعَ والتواريخَ والعِلَلَ تصنيفَ رجلٍ عالمٍ متقنٍ ، كان يُضربُ به المثلُ في الحفظِ » .

وقال عليُّ بن محمد بن الأثير المؤرخُ(٣) : « أحدُ الأئمةِ الذين يُقتدىٰ بهم في علمِ الحديثِ » .

وقال الحافظُ المِزِّيُّ(٤) : « أحدُ الأئمةِ الحفاظِ المبرِّزين ، ومَنْ نفعَ اللهُ به المسلمينَ » .

وقال الذَّهبيُّ(٥) : « محمدُ بن عيسى بن سَوْرة الحافظُ العَلَم ، أبو عيسى الترمذيُّ ، صاحبُ الجامع ، ثقةٌ مجمَعٌ عليه » .

وقال المباركُ بن الأثير في « جامع الأصول »(٦) ، وطاش كبري زاده في « مفتاح السعادة »(٧) : « وهو أحدُ العلماءِ الحفَّاظِ الأعلامِ ، وله في الفقهِ يدٌ صالحةٌ » .

---

(١) المرجع السابق .
(٢) « شروط الأئمة الستة » ص١٧ و« تهذيب التهذيب » ج٩ ص٣٨٨ .
(٣) في كتابه « اللباب في تهذيب الأنساب » ج١ ص١٧٤ .
(٤) في « تهذيب الكمال في أسماء الرجال » ج١٠ ورقة / ٢٢/ وجه١ .
(٥) في « ميزان الاعتدال في نقد الرجال » ج٣ ص٦٧٨ .
(٦) ج١ ص١٩٣ .
(٧) ج٢ ص١١ .

وهذه كتبُه التي ألَّفها تشهدُ له بذلك ، وقد سمعتَ ثناءَ العلماءِ عليها ، والشهادةَ للترمذيِّ بها .

وقد وجدنا له بعد التَّتبُّعِ المؤلفات الآتية :

١ـ كتابه العظيم « الجامع » المشتهر باسم « سُنن الترمذي » .

٢ـ « الشَّمائِل النبويّة » المعروف بشمائل التِّرمذي .

٣ـ « العِلَل المفرد » أو « العِلَل الكبير » .

٤ـ « العِلَل » الذي في آخر الجامع .

٥ـ « الزهد » (المفرد) ، قال الحافظُ ابن حجر : « ولم يقعْ لنا »[1] .

٦ـ « التَّاريخ »[2] .

٧ـ « أسماء الصَّحابة »[3] .

٨ـ « الأسماء والكُنى »[4] .

٩ـ كتاب في الآثارِ الموقوفةِ ، أشار إليه الترمذيُّ في آخرِ الجامعِ[5] .

* * *

---

(١) « تهذيب التهذيب » ج٩ ص٣٨٩ .

(٢) « الفهرست » لابن النديم ج١ ص٢٣٣ و« هدية العارفين » للبغدادي ج٢ ص١٩ . وانظر ما يأتي ص ٢٣ .

(٣) « البداية » لابن كثير ج١١ ص٦٧ .

(٤) تهذيب التهذيب الموضع السابق .

(٥) في مطلع كتاب « العلل » ص٣١ حيثُ قال بعد أن ذكرَ أسانيدَه في نقلِ مذاهبِ الفقهاء : « وقد بَيَّنا هذا على وجهِهِ في الكتاب الذي فيه الموقوفُ » .

ويبدو من كلام الحافظ ابن رجب الآتي في شرح العلل (ص٣٢) أنه لم يقف عليه ، فقد قال : « وكأنهُ رحمه الله له كتاب مصنَّف أكبرُ من هذا ، فيه الأحاديث المرفوعة ، والآثار الموقوفة مذكورة كلها بالأسانيد » . فعبر بقوله : « وكأنه » ، مما يدل على ما قلنا : إنه لم يقف عليه .

العِلَل للإمامِ التِّرمذي

تعريفُ العِلَّةِ :

العِلَّةُ : مفرد ، جمعه : عِلَل . (والعِلَّةُ) . بكسرِ العينِ وتشديدِ اللاّمِ المفتوحةِ تطلقُ في اللغةِ على معانٍ متعددة ، يمكنُ إرجاعُها إلى أصلٍ واحدٍ ، هو : « معنى يحل بالمحل فيتغير به حال المحل » .

ومنه سُمِّي المرضُ علةً ، لأن بحلوله يتغيرُ الحالُ من القوَّةِ إلى الضَّعفِ ، (عَلَّ) الرجلُ (يَعِلُّ) بكسر العين (عَلاّ) فهو عليلٌ .

وتطلقُ العِلَّةُ أيضاً على الحَدَثِ يشغَل صاحبَهُ عن حاجتِهِ ، فيقالُ : لم أفعلْ كذا لِعلَّةٍ كذا . .

وتطلقُ العِلَّةُ على السَّبَبِ . فيقال : هذه عِلَّتُه أي سببُه ، وهذا علةٌ لهذا أي سببٌ له[1] .

وأما في اصطلاحِ المُحدِّثين : فالعِلَّةُ : « سببٌ خفيٌ يقدحُ في صِحَّةِ الحديثِ وظاهرهُ السَّلامةُ منهُ » .

---

(١) انظر مادة (علل) في « القاموس المحيط » للفيروز آبادي ، وشرحه « تاج العروس » للزَّبيدي ج٨ ص٣٢ـ٣٣ ، و« لسان العرب » ج١١ ص٤٧١ ، طبع بيروت ، و« مختار الصحاح » للرازي ص٤٥١ ، و« المعجم الوسيط » ج٢ ص٦٢٣ـ٦٢٤ .

وقد تُطْلَقُ العِلَّة عندهم على سببٍ غيرِ قادحٍ ، كما نبَّهوا عليه في مصادرِ علومِ الحديث[(١)] .

وَالحديثُ المعلَّلُ : هو الحديثُ الذي اطُّلِعَ فيه على سببٍ خَفِيٍّ يقدحُ في صحته وظاهرُه السلامةُ منه . كرفعِ موقوفٍ أو وصلِ مُرسَلٍ ، أو وهمِ واهمٍ بغير ذلك .

وعِلمُ العِلَلِ علمٌ بهذه الأسباب والقوادح ، التي تَنْشَأُ عن الوهم . وهو أوسعُ من الحديث المُعَلَّلِ ، يتناولُ كل فنٍّ من فنون الحديث ، من علوم الرُّواة أو المتون أو الأسانيد .

ويتميَّز كتابُ الحافظِ ابنِ رجبٍ هذا في جزئه الثاني بضبط الطُّرقِ المُوصِلةِ لكشف العِلَلِ ، وبما أوردَ مِن الشَّواهدِ الغزيرةِ التي أَغنَت الكتاب ، وأعطته مزيَّةً تطبيقيَّةً لا نظيرَ لها ، إضافةً إلى مزيَّته في الرِّواية النظريَّة التي تفرَّد بها .

تَصْنيفُ العِلَل :

كتابُ العِلَلِ هو الكتابُ الذي يجمعُ الأحاديثَ المعلَّلَةَ ، ويُبيِّنُ فيه علةُ كلِّ حديثٍ ، ثم قد يكونُ على ترتيبِ الأبوابِ الفقهيةِ ، وقد يُصنَّفُ على ترتيبِ المسندِ مع بيانِ عِللِ الأحاديثِ .

قال في « التقريبِ » وشرحِهِ[(٢)] : « ومن أحسَنِهِ ـ أي التصنيفِ في الحديثِ ـ تصنيفهُ أي الحديثِ معلَّلاً ، بأن يجمعَ في كلِّ حديثٍ أو بابٍ

(١) كما في « علوم الحديث » لابن الصلاح ص٨٤ ، وشَرْحَي « الألفية » للعراقي والأنصاري ج١ ص٢٣٧ـ٢٣٨ و« تدريب الراوي » ص١٦١ ، و« شرح شرح النخبة » لعلي القاري ص١٣٠ـ١٣١ ، وغيرها .

(٢) « التقريب » للنووي ، وشرحه « تدريب الراوي » للسيوطي ص٣٥٥ .

طُرُقَهُ ، واختلافَ رواتِهِ ، فإِنَّ معرفةَ العِللِ من أَجَلِّ أنواعِ الحديثِ ، والأَوْلَى جعلهُ على الأبوابِ ليسهُلَ تناوُله ، وقد صنَّفَ يعقوبُ بن شيبةَ مسنَدَهُ معلَّلاً فلم يتم . قيلَ : ولم يتم مسندٌ معلَّل قطُّ ، وقد صنَّفَ بعضُهم مسندَ أبي هريرةَ معلّلاً في مائتي جُزء » .

وقال الحافظُ ابن رجبٍ في أواخرِ شرحِهِ هذا لعللِ التِّرمذيِّ[1] :

« فصلٌ : قد ذكرنا في كتابِ العلمِ فضلَ علمِ عِلَلِ الحديثِ وشَرَفَه وعزتَه ، وقلةَ أهلِهِ المتحقِّقينَ بِهِ من بين الحفَّاظِ والمحدِّثين ، وقد صُنِّفَت فيه كتبٌ كثيرةٌ مفردَةٌ ، بعضُها غيرُ مرتَّبةٍ كالعِلَلِ المنقولةِ عن يحيى القطَّانِ ، وعليٍّ بن المَدِيني ، وأحمد ، ويحيى ، وغيرِهم ، وبعضُها مرتبة . ثم منها ما رُتِّبَ على المسانيد كـ« عِلل الدَّارقُطني » ، وكذلك « مسندُ علي بن المديني » ، و« مسند يعقوب بن شيبة » هما في الحقيقةِ موضوعانِ لعلل الحديثِ ، ومنها ما هو مرتبٌ على الأبوابِ كـ« عِللِ ابن أبي حاتم » ، و« العِلَل » لأبي بكر الخلَّال الحنبلي ، وكتاب « العلل » للترمذيِّ ، أوله مرتبٌ وأواخره غير مرتب » . انتهى .

إِلى آخرِ ما هنالك مما لا نطيلُ به ههنا ، فإِنه ليسَ هو موضوع كتاب « العلل » الذي نقدِّم له ، كما ستعرفهُ بيّناً إِن شاءَ اللهُ تعالىٰ .

كتابا « العِلَل » للإمامِ التِّرمذي :

أبحاثُ التِّرمذيِّ في العلل أبحاثٌ جليلةٌ دقيقةٌ ، هي شاهدُ صدقٍ على إمامته ، وتقدُّمِه في علمِ الحديثِ عامة وفي العللِ خاصة ، حتى أشادَ العلماءُ بها ، وأثنوا عليها .

وللإمام الترمذي كتابان في العلل :

(١) ص٨٠٥ـ٨٠٦ .

أحدُهما : « العِلَلُ الكبير » ، ويسمى أيضاً « العِلَلَ المفردَ » .

وقد دَرَجَ الترمذيُّ في كتابِ « العللِ الكبيرِ » هذا على الأصلِ الذي ذكرناهُ في التَّصنيفِ على العِللِ أنه يجمعُ الأحاديثَ المعلَّلة ، ويبيِّن علَّة كلِّ حديثٍ . وقد ظَفِرنا بنسخةٍ خطيَّةٍ من هذا الكتابِ بترتيبِ أبي طالبٍ القاضي ، أتمَّ ترتيبَه على الأبوابِ ، وأفردَ الكلامَ على الرُّواةِ الذي لا يتعلَّقُ ببابٍ معيَّنٍ ، أفردَه في فصولٍ في آخرِ الكتابِ ، فجاء مستكمَلَ الترتيبِ[1] .

الثاني : هو « عللُ جامعِ الترمذيِّ » الذي نقصِدُه ، ونعرِّفُ به فيما يأتي :

« عِلَلُ جامعِ التِّرمذيِّ » :

ويسمَّى أيضاً « العلل الصغير » وهو موضوعُ بحثِنا ، وموضوعُ شرحِ الحافظِ ابنِ رَجَب .

وقد وَقَعَ خلافٌ في شأنِ « العللِ الصغيرِ » هذا :

فرأىٰ بعضُ الشُّراحِ أَنَّهُ كتابٌ مستقِلٌ كُتِبَ مع الجامعِ ، كما طُبِعَ كتابُ « الشَّمائلِ » مع الجامعِ في طبعةِ الهند[2] . حيث إِن بعضَ رواةِ الجامعِ رواهُ عن الإِمامِ التِّرمذيِّ مُفرداً عن الجامع .

ورأىٰ بعضُ الشُّرَّاحِ أَنَّهُ بحثٌ تابعٌ للجامعِ كالخاتمةِ له للتعريفِ بمصطلحاتِه .

---

(١) وقد قُمنا بدراسةٍ لهذا الكتاب في فصل خاص في كتابنا « الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصَّحيحين » فارجعْ إليه .

(٢) المطبع المجتبائي سنة ١٣٤١ .

والرأيُ الراجحُ أن هذا الكتابَ « العللَ الصغير » تأليفٌ تابعٌ لكتابِ الجامعِ ، بدليلِ ما في أوَّلِهِ وأثنائِهِ من عباراتٍ تربطُه بالجامعِ ، مثل هذه العبارات :

« جميعُ ما في هذا الكتابِ من الحديثِ فهو معمولٌ به »[١] .

« وإنَّما حَمَلْنا على ما بَيَّنَّا في هذا الكتابِ من قولِ الفقهاءِ وعِلَلِ الحديثِ . . »[٢] .

« وما ذَكَرْنا في هذا الكتابِ حديث حسن فإنما أردنا به حُسْنَ إسناده عندنا . . »[٣] .

وهي عباراتٌ واضحةٌ في ربْطِ كتابِ « العللِ » بالجامعِ .

غايةُ الأمرِ أَنَّ كتابَ « العلل الصغير » هذا لما استقلَّ بموضوعٍ جديد اختصَّ به ليس من نوعِ أبوابِ الجامعِ ، ولاختصاصهِ بتلكَ الفوائِدِ التي تضمَّنها في أصولِ علمِ الحديثِ تلقَّاهُ بعضُ الرُّواةِ عن التِّرمذي مُستقلاً عن كتابِ « الجامعِ » ، وعُنِيَ الناسُ به عنايةً خاصةً ، فبدا كأَنَّهُ كتابٌ مُفْرَدٌ .

وكأَنَّهُ لهذا المعنى أطلقَ عليه الترمذيُّ « كتابَ العِلَلِ » فترجَمَه بكلمةِ « كتاب » ، مع أنه لم يستعمل في أثناء الجامع هذا اللفظ ، بل استعملَ « أبواب » . موضعها ، كقوله : « أبوابُ الطهارةِ . . » ، « أبوابُ الصلاةِ . . » .

---

(١) ص٤ من نسخة « شرح ابن رجب » هذه .

(٢) ص٣٥ .

(٣) ص٣٤٠ .

موضوعُ عِلَلِ جامع التِّرمِذيِّ :

أطلقَ التِّرمذيُّ هذا الاسمَ : « كتاب العلل » على كتابِهِ هذا بمعنى غيرِ المعنى المتعارَفِ لهذهِ التَّسميةِ وغيرِ المشهورِ عند المُحَدِّثين من معنى العِلَّةِ أنها « سببٌ خفيٌّ قادحٌ في صحَّة الحديثِ والظَّاهرُ السَّلامةُ منه » .

إنما أرادَ التّرمذيُّ ههنا من « العِلَل » المعنى اللُّغويَّ ، وهو « السَّبَب » .

وذلك لأنّه إنما يبيِّن في كتابه « العلل الصغير » هذا قواعدَ وأصولاً عامَّةً وهامَّةً في قَبُول الرِّواياتِ ورَدِّها ، مما يدُلُّ على أَنَّهُ لم يطلقْ كلمةَ العللِ بالمعنى المشتَهَر بين المُحَدِّثين ، بل أرادَ المعنى الأعمَّ ، أي عِلَلَ قُبُولِ الرواياتِ ورَدِّها ، لما أن المذكورَ في هذا الكتابِ ـ كما قال العلامة الكَنْكُوهي ـ[1] : « فيه ما يدُلُّ على التوثيقِ والصِّحَّةِ » .

وقد أودعَ الإمامُ أبو عيسى التِّرمذيُّ كتابَ « العللِ الصغير » هذا أصولاً حديثيةً ومسائلَ جعلها مَثابةً يرجِعُ إليها قارىءُ كتابِهِ « الجامعِ » ، كما أَنَّها قواعدُ وأصولٌ عامَّةٌ في علمِ الحديثِ .

ويمكننا بالسَّبْرِ والدِّراسةِ أن نُرجِعَ هذه الأصولَ والمسائلَ إلى مقاصدَ أساسيةٍ نبيِّنها فيما يأتي :

أولاً : بيانُ حالِ أحاديثِ كتابِ « الجامع » من حيثُ العملُ بها إجمالاً :

قال أبو عيسى : « جميعُ ما في هذا الكتابِ من الحديثِ معمولٌ به ، وقد أخذَ به بعضُ أهلِ العلمِ ، ما خلا حديثين . . »[2] .

---

(١) في شرحه على الترمذي المسمى « الكوكب الدري » بحاشيته ج٢ ص٣٤٦ طبع الهند .

(٢) ص٤ . وانظر الكلام على هذين الحديثين هناك في الشرح .

وفي هذا فائدةٌ كبيرةٌ تلقي الضَّوءَ على قوَّة أحاديثِ الكِتابِ ، وتنفَعُ الفقيهَ في العملِ بها . كما فصَّلناه في تعليقنا على « الشَّرحِ »[١] .

ثانياً : بيانُ مأخذِ ما ذكرهُ من الفِقْه والصِّناعَةِ الحديثيّة :

قال أبو عيسى : « وما ذكرنا في هذا الكتابِ من اختيارِ الفُقَهاءِ . . فما كانَ من قولِ سُفْيانَ الثَّوريِّ فأكثرُه ما حدَّثنا به محمدُ بن عثمانَ الكوفيُّ ثنا عُبيدُ اللهِ بن موسى عن سفيانَ الثوريِّ . . » .

إلى آخرِ ما ذكرهُ من الأسانيدِ التي نقلَ بها عن الفقهاءِ فقهَهُم وآراءَهُم التي أوردَهَا في كتابه[٢] .

وهي فائدةٌ جليلةٌ في معرفةِ صحَّةِ الأقوالِ ، وموقعِ آراءِ كلِّ إمامٍ في مَذْهبه .

وقال التِّرمذيُّ : « وما كان فيه من ذِكْرِ العِلَلِ في الأحاديثِ والرِّجالِ والتَّاريخِ فهو ما استخرجتُه من كتاب « التَّاريخ » ، وأكثرُ ذلك ما ناظرتُ به محمدَ بن إسماعيل ، ومنه ما ناظرتُ به عبدَ الله بن عبد الرَّحمن ، وأبا زُرْعَةَ »[٣] .

وهذا بيانٌ هامٌ يدُلُّ على قوَّةِ مُحتوى كتابِهِ « الجامع » من هذه العلومِ والمعارفِ لقوَّة مراجعها ، وهي هنا مراجعُ من كبارِ أئمَّةِ العِلْم .

ثالثاً : بيانُ أصولٍ في علومِ الرُّواة :

بيَّن التِّرمذيُّ مشروعيَّة الجرحِ والتَّعديلِ ، وردَّ على الذين انتقدُوا كلامَ المحدِّثين في ذلك ، بسَبَبِ تحرُّجهم من الغيبة التي توهَّمُوها في جَرْحِ

---

(١) ص٥ .
(٢) انظر ص٣٠ـ٣١ .
(٣) ص٣١ .

الضُّعفاء . وقد شدَّدَ التِّرمذيُّ النَّكيرَ عليهم ، وعبَّرَ بقوله : « وقد عابَ بعضُ من لا يفْهم . . »[١] .

وبيَّن التِّرمذيُّ أقسامَ الرُّواةِ وأحوالَهم ، وحالَ كلِّ قسم .

فمنهم من هو مُتَّهمٌ بالكذبِ أو كانَ مُغفَّلاً يخطىءُ الكثيرَ ، كما عبَّرَ التِّرمذيُّ[٢] . ومنهم من يتَّهمُ أو يضعَّفُ لغفْلته وكثْرةِ خطئِهِ ، . . . ومنهم أهلُ صدقٍ وجَلالةٍ قد زكَّاهم قومٌ بجلالتهم وصدقهم ، وتكلَّم فيهم آخرونَ من قِبَلِ حفْظِهم . .[٣]

وأوضحَ التِّرمذيُّ حُكمَ كلِّ طبقةٍ مما سيأتيكَ بشرحِ الحافظِ ابن رجبٍ ، وأغفلَ طبقةً رابعةً هي طبقةُ الحفَّاظِ المتقنين المتَّفقِ على الاحتجاج بحديثهم ، فسكتَ عن هذا القسمِ للعلمِ به ووضوحِه . . . ونبَّه على اختلافِ العلماءِ في جرحِ بعضِ الرواةِ وتعديلِهم . .

وبذلِكَ تناولَ في كتابه الأصلَ الأصيلَ لمقاصدِ علومِ الرُّواة .

رابعاً : بيانُ أصولِ علمِ الرِّواية :

وقد بيَّن التِّرمذيُّ في كتابِ « العِلَلِ » :

١ـ الرِّوايةَ بالمعنى : فحكىٰ جوازَهَا عن أهلِ العِلْم ، بشرطِ إقامَةِ الإِسنادِ وحِفظِه ، والإِتيانِ بالمعنى دونَ تغييرٍ فيه ، ثم أشارَ إِلى تفاضُلِ العُلماءِ في الرِّواية ، وأَنَّ خيرهم من يَروي الحديثَ بلفظِهِ ، أو بما يقرُب منه ، ثم مَنْ يروي بالمعنى[٤] .

---

(١) ص٤٣ـ٤٤ ومواضع أخرى تليها .
(٢) ص٧٧ـ٧٩ .
(٣) ص١٠٣ـ١٠٤ .
(٤) ص١٤٥ـ١٤٦ .

٢ـ جوازَ التحمُّلِ بالعَرْضِ ، وهو « القراءة على الشَّيخ » ، وجوازَ التحمُّل بالسَّماعِ منه . وذكر أَنَّ كلاًّ منهما جائزٌ عند أهلِ الحديثِ[(١)] .

٣ـ كيفيةَ الأداءِ لمن تحمَّلَ بالعَرْض ، وأَنَّهُ يجوزُ له عندَ الرِّوايةِ أن يقولَ : « حَدَّثنا » ، وأن يقولَ : « أخبرَنَا » عندَ أكثرِ أهلِ العلمِ ، وأَنَّ مِنْ أهلِ العلمِ من يمنعُ الرِّوايةَ بكلمةِ « حدَّثنا » ، ويخصُّها بالسَّماعِ من الشَّيخ[(٢)] .

٤ـ الإِجازةَ ، وقد ذكرَ الخلافَ في جوازِ التحمُّلِ بها ، قال : « وقد أجازَ بعضُ أهلِ الحديثِ الإِجازةَ ، إِذا أجازَ العالمُ لأحدٍ أن يرويَ لأحدٍ عنهُ شيئاً من حديثه فله أن يرويَهُ عنه :

حدَّثنا محمودُ بن غَيْلانَ حدثنا وَكِيْعٌ عن عمرانَ بن حُدَير عن أبي مِجْلَز عن بَشير بن نَهِيْك قال : كتبتُ كتاباً عن أبي هُريرةَ ، فقلتُ : أرويه عنكَ ؟ قال نعم » فروى عدداً من الآثارِ في جوازها ، ثم ذكر مذهبَ المانعين فقال : « قال عليٌّ ـ يعني ابنَ عبد الله المدينيَّ ـ سألتُ يحيى بن سعيدٍ عن حديثِ ابن جريج عن عطاءٍ الخراساني ؟ فقال : ضعيف ، فقلت إِنه يقول : أخبرني . فقال : لا شيء ؛ إِنما هو كتابٌ دَفَعَهُ إِليه » انتهى .

خامساً : التَّنبيهُ على أنواعٍ من الحديثِ من حيثُ القَبُولُ أو الرَّدُّ : بيَّن فيه :

١ـ الحديثَ الحَسَن : وقد ضبطَه بتعريفٍ بيَّن فيه اصطلاحَهُ في الحَسَنِ[(٣)] وهو أَليَقُ التعاريفِ بالحديثِ الحَسَن .

---

(١) ص٢٣٣ .
(٢) ص٢٣٤ـ٢٣٥ .
(٣) ص٣٤٠ .

٢ـ حُكْمَ زيادةِ الثِّقةِ : وقد بيَّن قَبُولَها إذا كانتْ من ثقةٍ يعتمدُ على حفظِهِ ، وقد أفادَ بهذا التنبيه فائدةً هامةً ، وأنه ليس كلُّ ثقةٍ تُقْبَلُ زيادتهُ . وانظر مزيداً من التفصيلِ في « الشَّرحِ » وتعليقِنا عليه(١) .

٣ـ وهناك الحديث الصَّحيح : لم يعرِّفه التِّرمذيُّ ، اعتماداً على شُهْرتِهِ وظهورِ أمرِهِ .

٤ـ الحديثَ المرسَلَ : ومرادُه بالمرسلِ ما يشمَل المنقطعَ ، كما هو اصطلاحُ التِّرمذيِّ في « جامعِهِ » ، واستعماله فيه . وقد بيَّن حُكمَه أنه لا يُحتجُّ به عندَ أكثرِ أهلِ الحديثِ(٢) .

٥ـ الحديثَ المنكرَ : وقد ذكرَه في ضمنِ الغريبِ ، لأنه تفرَّدَ به الراوي الضعيفُ(٣) .

وبهذا وبما سبقَ يكونُ قد بيَّن ردَّ الحديثِ لثلاثةِ أسبابٍ هي :

الطعنُ في الراوي كما سبق في أحكامِ الرُّواةِ ، وتمثيلِهِ للحديثِ المنكرِ .

والانقطاعُ في السَّندِ .

والشُّذوذُ ، كما يشير إليه تعريفُه الحديثَ الحَسَنَ ، وقولهُ فيه « لم يكنْ شاذاً » . كما يكونُ قد بيَّن قَبُولَ الحديثِ لاستيفائِهِ صفاتِ القَبُولِ بغيرِهِ كما في تعريف الحسن ، وبنفسِهِ بالأَوْلَىٰ .

سادساً : الكلامُ على الحديثِ الفَرْدِ :

وسمَّاه : الحديثَ الغريبَ ، وقد تناولَ في بحثه كلَّ أنواعِ التَّفرُّدِ ،

---

(١) ص٤١٨ وما بعد .

(٢) ص٢٧٣ـ٢٧٧ .

(٣) ص٤٤٨ .

وكيفيَّاتِه[١] ، وجاء تقسيمُهُ له مناسِباً صَحيحاً جامعاً لما فصَّله غيرُه ، كما أشرنا في تعليقِنا[٢] .

ومِن هذا العَرْض نجدُ كتابَ « العِلَلِ » من « جامعِ التِّرمذيِّ » كتاباً جامعاً لأصولٍ هامَّةٍ لـ« جامعِ التِّرمذيِّ » خاصةً ، ولعلومِ الحديثِ بصفةٍ عامَّةٍ ، فإنَّها مسائلُ تتناوَلُ أركاناً من أصولِ هذا العِلمِ ، أثنى عليها الأئمَّةُ ، وذكروها في محاسنِ « جامعِ التِّرمذيِّ » ، كما قال ابنُ الأثيرِ : « وفي آخرِهِ كتابُ « العِلَلِ » قد جمعَ فيه فوائدَ حسنةً لا يخفى قدرُها على من وَقَفَ عليها » .

العللُ أوَّلُ تأليفٍ في علوم الحديثِ :

وبهذا كان الإمامُ التِّرمذيُّ من السابقينَ إلى التأليفِ في علومِ الحديثِ ، قَبْلَ الإمامِ أبي محمدٍ الحسنِ بنِ عبد الرَّحمن الرَّامَهُرْمُزيِّ (المتوفى نحو سنة ٣٦٥) صاحبِ كتابِ « المُحدِّث الفاصِل بين الرَّاوي والواعي » .

وقد جاء في « تدْريبِ الرَّاوي »[٣] للسُّيوطي قولُه :

« قال شيخُ الإسلامِ ـ يعني الحافظَ ابنَ حجر ـ « أوَّلُ من صنَّفَ في الاصطلاحِ القاضي أبو محمَّدٍ الرَّامَهُرْمُزيُّ فعملَ كتابَه « المحدِّث الفاصل » ، لكنَّه لم يستوعِب ، والحاكمُ أبو عبد الله النَّيسابُوريُّ ، لكنَّه لم يهذِّب ولم يرتِّب . . إلخ » .

ويظهر أنه وقع سَقَطٌ للسُّيوطي في هذا النَّقلِ عن الحافظِ ابنِ حجر ،

---

(١) ص٣٤٠ـ٣٤١ .
(٢) ص٤٠٦ـ٤٠٧ .
(٣) ص١٣ .

أو سَقَطٌ من نسخةِ « التَّدريب » ، وأصلُ الكلامِ « فَمِنْ أوَّلِ مَنْ صنَّف . . » .

يشهدُ لذلكَ كلامُ الحافظِ ابنِ حجرٍ نفسِهِ في مطالِعِ « شرحِ نُخْبةِ الفِكَرِ » ، فقد قال ـ كما في طبعتنا عن أصلٍ وثيقٍ مقروءٍ على المؤلف ـ :

« فمِنْ أوَّلِ من صنَّفَ في ذلكَ : القاضِي أبو محمَّدٍ الرَّامَهُرْمُزِيُّ في كتابِ « المُحَدِّث الفَاصِل » ، لكنه لم يستوعِبْ ، والحاكمُ أبو عبدِ اللهِ النايسابوريُّ لكنه لم يهذِّبْ ولم يرتِّبْ . . » إلى آخرِ كلامه ، مثل الكلامِ الذي نقلهُ عنهُ السيوطيُّ سواء .

وفي نسخةِ « شرحِ النُّخْبة » ، وشرحِه لعليِّ القارِي[1] ما نصُّه :

« فمِمَّن صنَّف » ، وفي نسخة : فمِنْ أوَّل من صنَّف « في ذلكَ » أي : في اصطلاحِ أهلِ الحديثِ « القاضي أبو محمدٍ » أي الحسن بن عبد الرَّحمن بن خلَّاد الرَّامَهُرْمُزِيُّ بفَتْح الميمِ الأولى ، وضمٍّ الهاءِ ، وسكون الرَّاء ، وضمِّ الميم الثانية بعدَها زاي : بلدٌ بخُوزستان . وفي الكلام إِشعارٌ بوجودِ تعدّدِ التَّصنيف في قرنِ القاضي ، وعدمِ تحقّقِ الأوَّلية » انتهى كلامُ القارِي .

ولو صحَّ النقلُ عن الحافظ أنه قال : « أوّلُ من صنَّف » لوجبَ ـ في رأينا ـ تفسيرُ كلامِه بأَنَّ مرادَه « مِنْ أوَّلِ مَن صنَّف » توفيقاً بين كلامِ الحافظِ نفسِهِ ، ثم توفيقاً بينه وبين الواقعِ أيضاً .

وهذا الإمامُ ابنُ المُلَقِّنِ (المتوفى سنة ٨٠٤هـ) يذكرُ التِّرمذيَّ في

(١) ص٩ طبع الآستانة . وفي مطبوعة لبنان تحقيق الأخوين تميم : ١٣٧ « فَمِنْ أوَّل مَنْ صنَّف في ذلك ـ أي : في اصطلاح أهل الحديث القاضي أبو محمد . . إلخ » .

مقدِّمة مَن صنَّفَ في هذا العلمِ ، فيقولُ في مُستهلِّ كتابِهِ « المقنعُ في علومِ الحديثِ »[١] : « وقد صنَّفَ فيه ـ يعني علومَ الحديثِ ـ من الأئمَّةِ : التِّرمذيُّ في « جامعِهِ » و« علله » ، والحاكمُ في « أصولِهِ » و« مَدْخله » ، والخطيبُ في « كفايته » وجامعِهِ . . » .

وهذا نصٌّ واضحٌ ، يتيحُ لنا أن نقولَ : إنَّ كتابَ « العِللِ الصغير » للإمامِ التِّرمذيِّ هو أوَّلُ كتابٍ صُنِّفَ في علومِ الحديث ، فيما بَلَغَنا عِلمُه من التآليفِ في هذا الفنِّ ، والله تعالىٰ أعلم .

* * *

(١) لوحة ٢ من المصورة المحفوظة في دار الكتب المصرية .

الإِمامُ ابنُ رَجَب

هو الإِمامُ الحافظُ العلاَّمةُ زينُ الدِّينِ عبدُ الرحمنِ بنُ أحمَدَ بنِ عبد الرَّحمن الملقَّب رَجَب بنِ الحسنِ بنِ محمدِ بن أبي البَرَكاتِ مسعودِ السَّلاميُّ البغداديُّ ثم الدمشقيُّ الحنبليُّ[١] . الشهيرُ بابن رَجَب ، وهو لقبُ جدِّه عبدِ الرَّحمن ، واشتَهَرَت نسبةُ الحافظِ عبدِ الرَّحمن الحفيدِ إِليه ، فقيل « ابنُ رَجَب » .

وُلدَ الحافظُ عبدُ الرَّحمن بنُ رَجَبٍ في بغدادَ « سنة ٧٣٦هـ » . على التحقيقِ في تاريخِ وِلادته .

وأما ما وَقَعَ في « الدُّرَرِ الكَامِنَةِ » أَنَّهُ ولد « سنة ٧٠٦ » فلعلَّه من سهوِ النَّسخِ[٢] ، لأَنَّهم نصُّوا على أَنَّ والدَهُ « قَدِمَ به من بغدادَ إِلى دمشقَ وهو صغيرٌ سنة أربعٍ وأربعين وسبعمائة » ، ومن يولدُ سنة ستٍ وسبعمائة فوق أن يقال عنه : إِنه كبيرٌ في سنة ٤٤ فضلاً أن يقال : صغير .

---

(١) كذا ذكر نسبَه الحافظُ ابن حجر في « الدُّررِ الكامنةِ في أعيان المائة الثامنة » ج٢ ص٤٢٨ وابن فهد في « لحظ الألحاظ » ص١٨٠ والسُّيوطي في « ذيل تذكرة الحفاظ » ص٣٦٧ ومنه أثبتنا النِّسبة « السلامي » دون سابقيه . واقتصر ابنُ العماد الحنبلي في « شذرات الذهب » ج٦ ص٣٣٩ وابنُ حجر في « إنباء الغمر بأنباء العمر » ج١ ص٤٦٠ على نسبه إِلى جده رجب عبد الرحمن فقط .

ووقع في نسخة « لحظ الألحاظ » هكذا « . . رجب بن عبد الرحمن » ، وهو خطأ ، الصوابُ « رجب عبد الرحمن » بدون « ابن » لأن رجباً لقبٌ لـ « عبد الرحمن » الجد .

(٢) وقد سرى هذا إِلى السيوطي في « ذيله على التذكرة »!! .

ومما يدُلُّ على ذلك أَنَّ الحافظَ ابنَ حَجَرٍ أثبتَ التاريخَ في « الدُّررِ الكامنةِ » هكذا (٧٠٦) بالرَّقم ، وهذا يحتَمِلُ السَّهوَ والتَّصْحِيفَ كثيراً . وقد أثبتَ ابنُ حجر نفسُه تاريخَ ولادةِ ابنِ رجب « سنة ستٍّ وثلاثين وسبعمائة » هكذا بالكتابة في « إِنباءِ الغُمْر » ، وهو نصٌّ في المطْلوبِ ، لا يقبلُ النِّزاعَ ، فتعيَّنَ المصيرُ إليه .

وينحدرُ الحافظُ زينُ الدِّين بنُ رَجَبٍ من عائلةٍ علميةٍ عريقةٍ في العلمِ ، بل عريقةٍ في الإمامةِ العلميةِ .

فوالدهُ هو « الشَّيخُ الإمامُ المقرىءُ المحدِّثُ شهابُ الدينِ أحمد » كما وصفه في « شذَرَاتِ الذَّهبِ »[١] ، وقال الحافظُ ابنُ حجر في « إنباءِ الغُمْر »[٢] : « ولدَ ببغدادَ ونشأ بها وقرأ بالرِّواياتِ وسمعَ من مشايخها ، ورحَلَ إلى دمشقَ بأولاده ، فأسمَعهم بها وبالحجازِ والقدسِ ، وجلس للإقراءِ بدمشقَ وانتُفعَ به ، وكان ذا خيرٍ ودينٍ وعفاف ، ومات في هذه السنة ـ يعني أربع وسبعين وسبعمائة ـ أو التي قَبْلها » .

كذلك جدُّهُ وُصِفَ بـ « الشيخِ الإمامِ المحدِّثِ أبي أحمد رجب عبد الرحمن »[٣] .

ومن هنا نستطيعُ القولَ : إنَّ ابتداءَ طلبِ الحافظِ زينِ الدين للعلمِ والحديثِ بصفةٍ خاصَّةٍ كان منذُ نعومةِ أظفارهِ على جدِّه الإمامِ المحدثِ « رجب » ، ثم على والده الإمام المقرىءِ المحدِّث « أحمد » ، بل إن توجيهاتِ هذا الوالدِ كانت ذاتَ أثرٍ كبيرٍ في تكوينِ الابنِ ، فقد نصُّوا على أَنَّهُ « اشتغلَ بسماعِ الحديثِ باعتناءِ والدِه » .

---

(١) ج٦ ص٣٣٩ .
(٢) ج١ ص٣٧ .
(٣) « شذرات الذهب » الموضع السابق .

ويلوحُ لنا أَنَّ سبَبَ رحلةِ والدهِ من بغدادَ هو إيثارُ الانتقالِ من بغدادَ التي فَقَدتْ منزلتها كعاصمةٍ للإسلامِ ، حتى قد غادرتِ الخلافةُ بغداد « سنة ٦٥٦هـ » بعد اجتياح التتار ثم نقلت إلى القاهرة ، وصارَ أمرُ الأقطارِ الإسلاميَّة ـ قبل ذلك ـ إلى الولاةِ الذين تَسمَّى بعضُهم باسم سلطان ، وبعضُهم باسم مَلِك ، وصارَ مقامُ الخليفةِ مطمعَ الطَّامعين والمتربِّصين . . حيث تكثرُ الهزَّاتُ والتغيراتُ مما لا يسمحُ بالاستقرارِ والتَّقدم العلمي ، فانتقلَ إلى دمشقَ حيثُ كانتْ ألويةُ العلومِ مرفوعةً ، ولاسيَّما علوم الحديثِ والتفسيرِ ، كما تسجّل ذلك تواريخُ تلكَ الفترةِ ، وتشهدُ به كثرةُ دورِ العلمِ ودورِ الحديثِ التي ازدَهرتْ في بلادِ الشَّام في ذلك العصرِ .

وقد أسعَفَهُ الحظُّ بالتَّلقي عن كبارِ الأئمةِ في عصرِه ، فسمع بدمشقَ من محمد بن الخبَّازِ ، وإبراهيمَ بن داودَ العطارِ ، وأجازَهُ ابن النَّقيبِ صاحبُ الإمام النَّووي[1] . وسمعَ من أبي الحرمِ محمَّد بن القلانِسي ، وسمع بمكةَ الفخرَ عثمان بن يوسف ، وبمصرَ من صدرِ الدينِ أبي الفتح الميدوميِّ ، ومن جماعةٍ من أصحاب ابن النَّجَّارِ ، ومن خلقٍ من رواة الآثار ، كما عبَّروا في تأريخهم له . مما يدُلُّ على توسُّعه في التَّلقي عن الشيوخ ، وخصوصاً من أهلِ الحديثِ ونخصُّ بالذكر هنا مرافقتَه في السَّماعِ للإمامِ العراقيِّ عبدِ الرحيم بنِ الحسينِ ، وهو مَنْ هو ، وقد قال

(١) ووقع في « شذرات الذهب » ج٦ ص٣٣٩ : « وأجازه ابن النقيب والنووي » .
وهذا غيرُ معقولٍ، لأنَّ النوويَّ توفي (سنة ٦٧٦) أي قبلَ ولادة الحافظِ ابن رجبٍ صاحب هذه الترجمة بستينَ سنة ، فالظاهرُ أنه وقع في النسخة سَقَط وتحريف .
وقد تلقَّف هذا الغلطَ الأستاذُ سامي الدهان في ترجمته للحافظِ ابن رجب ص١٧ من تقديمه « لذيلِ طبقاتِ الحنابلةِ » ، ولم يتنبَّه لما فيه من الاستحالة . .

الحافظُ ابن حجر في « إنباء الغُمْر »[١] : « ورافقَ شيخَنا زينَ الدينِ العراقيَّ في السَّماعِ كثيراً » . وفي « الدُّررِ الكامنةِ »[٢] : « وأكثرَ من المسموعِ وأكثرَ الاشتغالَ حتى مَهَرَ » .

وهذا التلقي عن العلماءِ ، ومشافهتهم أساسٌ لا يعرفُ أسلافُنا طلبَ العلمِ بدونِهِ[٣] ، وقد أتيحَ للحافظِ ابنِ رجب أعلى رتبةٍ منْهُ ، ووافقَ منه ألمعيةً ونبوغاً .

نبوغُ ابن رجب ونباهةُ شأنه :

وهكذا ـ بما أتيحَ للحافظِ ابنِ رجب من الغَرْسِ الأوَّل ومن تحصيلِهِ على أكابر أهلِ عصرهِ ـ نبغَ بين أقرانِه نُبوغاً عظيماً ، ونَبَه شأنُه في العلمِ بصفةٍ عامةٍ ، وفي الحديثِ والفقهِ بصورةٍ خاصةٍ .

أما في علمِ الحديثِ : فقد بلغَ درجةَ الإمامةِ في فُنونِهِ ، بل في أَعْمَقِها وأجَلِّها ، وهو علمُ صناعةِ الأسانيدِ وفنِّ العِلَلِ ، حتى صارَ موئلَ طلّابِ الحديثِ ومقصدَهُم ، لما ذاعَ له من صِيْتٍ وشُهرة ، وحسبُنا في هذا شهادةُ إمام عصره الذي أدركَه وعاصَره وهو الحافظُ ابن حجرٍ العسقلانيُّ ، فقد شهد له في « إنباء الغُمر » فقال[٤] :

« ومَهَرَ في فنونِ الحديثِ أسماءً ورِجالاً وعِلَلاً وطُرُقاً ، وإطلاعاً على معانيه » .

---

(١) ج١ ص٤٦٠ .

(٢) ج٢ ص٤٢٨ .

(٣) بل لا يعدّونه عالماً بدون ذلك ، مهما عَنْعَنَ ودَنْدَنَ ، وإن جهل ذلك للأسف كثيرٌ من شبابنا المثقَّفِ في هذا العصرِ ، أو تجاهلهُ بعضُ من له إلمامٌ بشروطِ التكوينِ العلميِّ ، وخصوصاً علم الحديث .

(٤) ج١ ص٤٦٠ .

وقال ابن حَجي[١] : « أتقنَ الفنَّ ـ يعني فنَّ الحديثِ ـ ، وصارَ أعرفَ أهلِ عصرهِ بالعِلل وتتبُّعِ الطُّرُقِ » .

وأما في الفقه : فقدْ بَرَعَ فيهِ حتى صارَ من أعلامِ المذهبِ الحنبَليِّ ، وهذا كتابُه « القواعدُ الفقهيَّة » يدُلُّ على معرفةٍ تامةٍ بالمذهبِ ، كما شهدَ بذلكَ مؤرِّخوه ، ونضيفُ لذلك علمَه برجالِ المذهبِ وطبقاتِهِم وتراجمهم ، حتى ألَّفَ في ذلكَ كتاباً قيِّماً هو « ذيلُ طبقاتِ الحنابلة » .

وهكذا جمعَ الحافظُ ابنُ رجب بين الحديثِ والفقهِ ، ولم يفْصِلْ بينهما ، وهذا السَّبيلُ هو طريقُ المحدِّثين الكِبار ، قلَّما تجدُ واحداً منهم إلا وهو متفقِّهٌ بل مَرْجِعٌ في الفِقه على أحدِ المذاهبِ المعمولِ بها ، خلافاً لما ابتدَعَهُ بعضُ مَنْ نصَبَ نفسَهُ مُحدِّثاً في هذا العصرِ من فَصْلِ الحديثِ عن الفقه ، حتى راحَ يتمادىٰ في الشُّذوذاتِ المصادِمَةِ لصرائحِ الأَدلَّة ، والمخالفةِ للإجماعِ ، بدعوى الاجتهادِ والعملِ بالحديث. . ؟! ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله .

وقد نذرَ الحافظُ ابن رجبٍ نفسَه للعلمِ والعملِ والدَّعوةِ ، فاعتزلَ الناسَ ومجتمعاتهم ، كما قالوا : « وكانَ لا يعرفُ شيئاً من أمورِ النَّاسِ ، ولا يترددُ إلى أحدٍ من ذَوي الولاياتِ »[٢] .

ولعل ذلكَ من جملةِ أسبابِ ما اختصَّ بهِ واشتَهَرَ من الصَّفاءِ ونفاذِ الرُّوحِ ، وتأثيرِ الكلمةِ ، كما قالوا : « وكانتْ مجالسُ تذكيرِهِ للقلوبِ صادعةً ، وللنَّاسِ عامةً مباركةً نافعةً ، اجتمعتْ الفِرَقُ عليهِ ، ومالت القلوبُ بالمحبَّة إليه » .

---

(١) فيما نقله الحافظ ابن حجر أيضاً في « إنباء الغمر » ج١ ص١٦١ .
(٢) المرجع السابق و«شذرات الذهب» ج٦ ص٣٣٩ .

كما أَنَّ من العواملِ المؤثِّرةِ في ذلكَ ثروتَه العلميَّة النَّقْليَّة ، بعلِمه في القرآنِ ، وتمكُّنه وتوسُّعه في علمِ الحديثِ بما فيه من الأخبارِ المرفوعةِ ، والسيرةِ والفضائلِ والمناقبِ ، وأخبارِ الصَّحابةِ وحياتِهم والسَّلَفِ عامةً ، وتلكَ موادٌّ هامةٌ في دروسِ الوعظِ والتذكيرِ العام ، وقد قال الحافظُ أبو عُمر بنُ عبد البَر[١] : « ولا خلافَ علمتُه بين العلماءِ أن الوقوفَ على معرفةِ أصحابِ رسولِ الله ﷺ من أوكَدِ علمِ الخاصَّةِ ، وأرفعِ علمِ الخَبَرِ ، وبه سادَ أهلُ السِّيَرِ » .

ثناءُ العلماءِ عليه :

نالَ الحافظُ ابنُ رجب من ثناءِ العلماءِ أعلا عباراتِهم وأوفاها ، نذكرُ طائفةً من كلماتِهم هنا ، وإن ذكرنا منها في أثناءِ دراستنا :

قال ابن فَهْدٍ في صفة ابنِ رجب[٢] « الإمامُ الحافظُ الحجَّةُ ، والفقيهُ العُمدة ، أحدُ العلماءِ الزُّهاد ، والأئمةِ العبَّادِ ، مفيدُ المحدثين ، واعظُ المسلمين . . » .

وقال السُّيوطيُّ[٣] : « الإمامُ الحافظُ ، المحدِّثُ الواعظُ ، زينُ الدين عبدُ الرحمن . . » .

وقال ابنُ فَهْد أيضاً[٤] : « كان رحمه الله تعالىٰ إماماً وَرِعاً زاهداً ، مالتِ القلوبُ بالمحبَّة إليه ، وأجمعتِ الفِرَقُ عليه ، كانتْ مجالسُ تذكيرِه النَّاسَ عامةً نافعةً ، وللقلوبِ صادعةً » .

---

(١) في مطلع كتابه « الاستيعاب بمعرفة الأصحاب » ج١ ص٨ بذيل « الإصابة » .
(٢) في « لحظ الألحاظ » ص١٨٠ .
(٣) في « ذيل تذكرة الحفاظ » ص٣٦٧ .
(٤) « لحظ الألحاظ » ص١٨١ .

وقال ابنُ العمادِ الحنبليِّ(١) : « الحافظُ زينُ الدِّين وجمالُ الدِّين أبو الفرج عبدُ الرحمن الشيخُ الإمامُ العالِمُ العلاَّمةُ ، الزَّاهدُ القدوةُ البركةُ ، الحافظُ العمدةُ ، الثِّقةُ الحجةُ . . » .

« وكانتْ مجالسُ تذكيرِه للقلوبِ صادعةً ، وللناس عامةً مباركةً نافعةً ، اجتمعتِ الفِرَقُ عليه ، ومالتِ القلوبُ بالمحبَّةِ إليه ، وله مصنفاتٌ مفيدةٌ ، ومؤلفاتٌ عديدة » .

وقال ابن العمادِ أيضاً(٢) : « وكانَ لا يعرفُ شيئاً من أمورِ النَّاسِ ، ولا يتردَدُ إلى أحدٍ من ذوي الولايات ، وكان يسكنُ بالمدرسةِ السُّكَّريَّةِ بالقَصَّاعين » .

وقال الحافظُ ابن حَجَر في « إنباء الغُمْر »(٣) : « وكانَ صاحِبَ عبادةٍ وتهجُّد ، ونُقِمَ عليه إفتاؤُه بمقالاتِ ابن تَيْمِيَّةَ ، ثم أظهرَ الرجوعَ عن ذلكَ ، فنافَرَهُ التَّيميُّون ، فلم يكن مَعَ هؤلاءِ ولا هؤلاءِ ، وكان قد تَركَ الإفتاء بآخرة » اهـ .

ونقول : إنه تركَ الإفتاءَ لكونه آثرَ قطعَ أسبابِ التَّشويشِ من بعضِ الذين لا يعقلونَ مصلحةَ الإسلامِ ، كما نراه في زَمننا ، وقد تركَ من الأكابرِ التدريسَ والإفتاءَ لمثلِ ذلكَ من الأسبابِ ، كما فعله الإمامُ السيوطيُّ ، وصنَّفَ في ذلك رسالةً خاصة شرحَ سَبَبَ صنيعهِ هذا .

مؤلفاتُ الحافظِ ابنِ رجب :

ذكر لنا مؤرِّخو الإمامِ ابنِ رجب مجموعةً قيِّمةً من المؤلَّفاتِ ، كلُّها مفيدٌ نافعٌ :

---

(١) في « شذرات الذهب » ج٦ ص٣٣٩ .
(٢) المرجع السابق .
(٣) ج١ ص٤٦٠ .

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ : صنَّفَ « شرحَ التِّرمذيِّ » فأجادَ فيه نحو عشرينَ مجلَّدة ، وشرحَ قطعةً كبيرةً من « البخاريِّ » ، وعَمِلَ وظائفَ الأيَّام وسمَّاه « اللطائف » بطريق الوعظ ، وفيه فوائِد ، و« القواعد الفقهيّة » أجادَ فيه . . وخرَّجَ لنفسه مَشْيَخَةً مفيدةً »[١] .

وقال ابن العماد الحنبليِّ[٢] : « له مصنفاتٌ مفيدة ، ومؤلفاتٌ عديدة . . » .

وقال ابن فَهْد[٣] : « له المؤلفاتُ السَّديدة ، والمصنفاتُ المفيدة . . » .

وقد ذكروا له من مؤلفاته جملةً قيِّمة على سبيل التَّذكرة ، لا على سبيل الاستيعاب ، ثم أسفرَ البحثُ عن مجموعةٍ كبيرةٍ من التآليفِ تُقارِبُ الأربعينَ[٤] ما بين مجلداتٍ كثيرة مثل « شرح الترمذي » إلى الأجزاءِ الصغيرةِ .

ونجدُ مؤلفاتِهِ متنوعةً في فنونِ الفقهِ ، والحديثِ ، والتَّاريخِ ، والوعظِ والتثقيفِ العام ، وكلُّها مسدَّدٌ مفيدٌ :

فمِنْ كُتبهِ في الفقهِ :

١ـ « الاستخراجُ لأحكامِ الخَرَاج » طُبع بمصرَ بتصحيحِ الشيخ عبد الله الصِّديق في نحو عشر كراريس .

٢ـ « القواعدُ الفقهيَّة » مطبوع ، وقد سمعتَ ثناءَ العلماءِ عليه .

---

(١) عن « الدرر الكامنة » ج٢ ص٤٢٩ ، و« إنباء الغمر » ج١ ص٤٦٠ .
(٢) في « شذرات الذهب » ج٦ ص٣٣٩ .
(٣) في « لحظ الألحاظ » ص١٨١ .
(٤) انظر مقدمة سامي الدهان على « ذيل طبقات الحنابلة » ص٢٢ـ٢٣ .

٣ـ « مسألةُ الصلاةِ يومَ الجمعةِ بعد الزَّوالِ وقَبْلَ الصَّلاة » .

٤ـ « القولُ في تزويج أمَّهات أولادِ الغياب » .

٥ـ « الكشفُ والبيان عن حقيقة النذورِ والأَيمان » .

٦ـ رسالة قيمة في الرد على مَن تبع غير المذاهب الأربعة . ط .

ومن كُتبه في التَّاريخ :

كتابُه القيِّم : « ذيلُ طبقاتِ الحنابلة » المطبوعُ في مجلَّدين . وهو سِجِلٌّ حافل لأَعلامِ المذهب ، ذيَّلَ به على طبقاتِ الحنابلةِ لابن أبي يعلى(١) .

ومن مؤلفاتِهِ في الوعظِ والتَّثقيفِ العام :

١ـ « فَضْلُ علمِ السَّلفِ على علم الخلفِ » مطبوعٌ .

٢ـ « لطائِفُ المعارفِ فيما لمواسِم العامِ من الوظائف » (مطبوعٌ) . وقد سمعتَ الثناءَ عليه .

٣ـ « صفةُ النار والتحذيرُ من دار البوار » . وقد طُبع له كتاب باسم « التخويفُ من النار » فلعله هو ، وهو بحجم الاستخراج .

٤ـ « أهوالُ يوم القيامة »(٢) .

---

(١) وأما نسبتهُ إلى أبي يعلى كما وقع في « إنباء الغُمْر » فتساهُلٌ أو سهو ، وقد ذهل محققُ « إنباء الغُمْر » عن ذلك ، على الرغم من التنبيه عليه في « ذيلِ تذكرةِ الحفّاظ » ، فتأمل .

(٢) قال محققُ ذيلِ « طبقاتِ الحنابلة » في تقديمه : « لعله كتابُ أهوال القبور . . » وهذا فيه بُعدٌ كثيرٌ ، وهو يدُلُّ على اختلاط الأمرِ على كاتبِ التَّقديم ، وأنه لُبِّسَ عليه عذاب القبر بأهوال موقفِ الحشر . . !! .

٥ـ « أهوالُ القبور » مطبوعٌ في نحو عشرِ كراريس .

٦ـ « الفَرْقُ بين النُصْح والتَّعيير » .

وأما مؤلَّفاتُه في الحديث :

فتشغَلُ الحيِّزَ الأكبرَ ، وكثيرٌ منها شرحٌ لحديثٍ أو أحاديثَ في الوعظِ والتذكيرِ ، ومنها كتبٌ ضخمَةٌ جامعةٌ . فمن ذلك :

١ـ « شَرْحُ جامعِ التِّرمذيِّ » في عشرينَ مجلداً ، وقد مرَّ بكَ الثناءُ عليه ، ولم نعثُر منه إلا على هذه القِطعة ، التي هي « شرحُ عِلَلِ التِّرمذيِّ » .

٢ـ « شرحُ البخاريِّ » لم يكملْ ، وصل فيه إلى الجنائزِ ، وسمَّاه « فَتْح الباري » قال ابن العماد : « ينقلُ فيه كثيراً من كلامِ المتقدِّمين » . طبع مؤخراً طبعتين كل منهما بتحقيق مستقل .

٣ـ « اختيارُ الأَوْلَى شرحُ حديث اختصامِ الملأ الأعلى » مطبوعٌ .

٤ـ « شرحُ الأربعينَ النوويَّةِ » ، وهو شرحٌ حافلٌ لا مثيل له ، وقد أضافَ فيه ثمانيةَ أحاديث فكملتْ خمسينَ حديثاً ، وهو مطبوعٌ بعنوان : « جامعُ العلومِ والحِكَم في شرحِ خمسينَ حديثاً من جَوامِعِ الكَلِم » .

٥ـ شرحُ حديث : « ما ذئبانِ جائعانِ » . طُبِعَ مع « جامع بيانِ العلمِ وفضلِهِ » لابن عبد البَر . ولعله هو كتاب « ذمّ المالِ والجاه » الذي ذكروه ، لأن موضوعَه هو هو .

٦ـ شرحُ حديث : « من سَلَكَ طريقاً يلتمسُ فيه علماً » . طبعه محبُّ الدينِ الخطيبُ باسم « شرحُ حديث أبي الدَّرداء » .

٧ـ « نورُ الاقتباسِ من مشكاةِ وصيَّة النبي ﷺ لابن عباسٍ » ، طبع أيضاً بمصر .

٨ـ « كَشْف الكُربةِ في وصفِ حالِ أهلِ الغُربة » شرحُ حديث « إِن الدين بدأ غريباً وسيعودُ غريباً كما بدأ » . (مطبوع) .

٩ـ « فضائلُ الشَّام » . طبع مؤخراً .

١٠ـ « شرحُ عِللِ التِّرمذيِّ » وهو قطعةٌ من « شرحِ جامعِ التِّرمذيِّ » ، أفردَهُ السُّيوطيُّ بالذكرِ ، لكونِ « العللِ » قد يُعتبرُ كتاباً مفرداً .

وفاةُ الحافظِ ابنِ رَجَب :

هكذا قضى الحافظُ ابنُ رجبٍ حياتَه في علمٍ وعملٍ ودعوة ، وعبادةٍ وتهجدٍ ، ووعظٍ وإرشادٍ ، وزهدٍ وورعٍ ، وعزلةٍ عن أهل السُّلطةِ وعن الناسِ ، كي يتفرَّغَ لما نذرَ نفسَه له ، حتى كان يسكُنُ في المدرسةِ التي يعلِّم فيها ، حتى وافته منيَّتُه ولبَّى نداءَ ربِّه ، فتُوفي رحمه الله تعالىٰ ليلة الإثنينِ رابع شهرِ رمضان ، وقيل في شهرِ رَجَب[1] ، سنة خمسٍ وتسعينَ وسبعمائة . بأرض الخميرية في بستان كان استأجَرَه ، وصلي عليه من الغد ، ودُفنَ بالبابِ الصَّغير جوار قبر الشيخ الفقيهِ أبي الفرج عبدِ الواحد ابن محمد الشيرازيِّ ثم المقدسيِّ الدمشقيِّ، المتوفى «سنة ٤٨٦»، والذي

---

(١) تأريخ وفاته بشهر رجب وقع في « الدُّررِ الكامنة » للحافظ ابن حجر ج٢ ص٤٢٩ ، وتبعه في ذلك السيوطيُّ في « ذيل التذكرة » ص٣٦٨ .

وأرَّخ الحافظُ ابن حجر في « إنباء الغمر » ج١ ص٤٦١ وفاته بشهر رمضان ، وقال ابن فَهْد في « لَحْظ الألحاظ » ص١٨١ « في شهر رجب أو شهر رمضان » .

ويبدو لنا ترجيحُ تأريخ ابن العماد الحنبلي أنه في رابع شهرِ رمضانَ ، لمزيدِ اختصاص ابن العمادِ بالحنابلة ، ولأنه أتى في تاريخه بمزيدِ ضبطٍ وفائدةٍ ، وهي تعيين رابعِ شهرِ رمضان . =

يرجعُ الفضلُ إليه في نشر مذهب الإمام أحمدَ بالقُدْسِ ودمشقَ ، وكان دفْنُ الحافظِ ابنِ رجبٍ هنا بناءً على وصيَّته ، بل وإعدادِه لذلك ، مما يدُلُّ على مزيدِ وفائِه وتعلُّقه بأئمةِ هذا المذهبِ الجليل ، حتى اختار هذا الجوارَ المبارك .

وقد ظَهَرَ له في وفاته من صفاءِ الرُّوحِ وشفافيتها مما يؤكِّد علوَّ منزلته ومقامه .

قال ابنُ ناصرِ الدين الدمشقيُّ : « لقد حدَّثني مَنْ حَفَر لَحد ابنِ رجبٍ أَنَّ الشيخَ زينَ الدين ابنَ رجب جاءَه قبلَ أن يموتَ بأيَّام ، فقال : احفرْ لي هاهنا لحداً ، وأشارَ إلى البُقعةِ التي دُفِن فيها . قال : فحفرتُ له ، فلما فَرَغَ نَزَل في القبر واضطَجعَ فيه ، فأعجَبَه وقال : هذا جَيِّد ، ثم خَرَج . فوالله ما شعرتُ بعدَ أيامٍ إلا وقد أُتي به ميتاً محمولاً في نَعْشه ، فوضعتُه في ذلك اللَّحد »[١] .

رَحِمَ اللهُ الحافظَ ابنَ رجب ورضي عنه ونفَعَنا والمسلمينَ بعلْمه وهدْيه آمين .

* * *

(١) « شذرات الذهب » ج٦ ص٣٤٠ ، وانظر « الدرر الكامنة » ج٢ ص٤٢٩ ، و« لحظ الألحاظ » ص١٨٢ .

« شَرْحُ عِلَلِ التِّرمِذِيِّ »
لابْنِ رَجَب

هذا الشَّرحُ لِـ« عَللِ التِّرمذيِّ » جزءٌ من شرحٍ صنَّفهُ الحافظُ ابنُ رجبٍ لـ« جامعِ التِّرمذيِّ » بأكمله ، كما بيَّنا ، وكما صَرَّحَ الحافظُ ابنُ رجب في ختامِ هذا الشَّرحِ لـ« العلل » حيثُ قال[1] : « وقد انتهى الكلامُ على كتاب الجامعِ لأبي عيسى التِّرمذيِّ رحمه الله ورضي عنه » . وهذا الشرحُ لـ« جامع التِّرمذيِّ » من الشروحِ القليلةِ التي استُكْمِلَتْ ، وهو شرحٌ حافلٌ غزيرٌ ، لذلكَ نجدُ في أثناءِ « شرحِ العللِ » إحالاتٍ كثيرةً إلى ما سَبَق في شرحِ الكتابِ .

وهذا القسمُ الذي ظَفِرنا به من « شَرحِ جامعِ التِّرمذيِّ » نموذجٌ دالٌ على علوِّ كعبِ الحافظِ ابن رَجَبٍ في الحديثِ وأصوله ، وعلى مكانة شرحِه لـ« الجامعِ » .

ويتبيَّن للناظِرِ أَنَّ « شرحَ العللِ » هذا يتجزَّأ إلى جُزءين يمكِنُ أن يُعَدَّا كِتابين :

الجزءُ الأوَّلُ : شرحُ نصِّ كتابِ « العلل الصَّغير » :

ويتناولُ هذا الشرحُ كتابَ « العِللِ » من جميعِ الجوانبِ ، كما أنه يَسْتَكْمِلُ أبحاثَهُ بدراساتٍ متمِّمةٍ ، غدا بها الكتابُ مرجِعاً حافِلاً في علومِ الحديث .

---

(١) ص٨٠٨ .

ونلفِتُ النظرَ فيما يلي إلى بعضٍ من **أهمِّ خصائصِ هذا الشرحِ وفوائِدِهِ العلميَّة** :

فمِنْ ذلك :

١ـ ما استهلَّ به الحافظُ ابنُ رجب شرحَه لـ« العللِ » من ذلكَ السَّردِ لأحاديثَ اتُّفِقَ على عدمِ العملِ بها ، ثم ثنَّى عليه بفصلٍ آخرَ في أحاديثَ ادُّعي الاتفاقُ على عدمِ العملِ بها وليسَ الأمرُ كذلكَ ، وقد أتى الحافظُ في الفصلينِ بسردٍ بديعٍ عظيمِ الفائدةِ لطالبِ الحديثِ والفقهِ ، وهي أحاديثُ يعوِزُها البحثُ لخصوصيَّتها في حالِ السَّندِ والمتن ، وقد وفَّينا ذلك في تعليقنا بحمدِ اللهِ تعالىٰ .

٢ـ الفوائدُ التي أوردها في أبحاثِ الإسنادِ والرُّواةِ ، وأقسامِ الرواةِ وأحكامِها فقد وسَّع البحثَ فيما أوردَه التِّرمذيُّ وكمَّل فوائدَه بتحقيقٍ علميٍّ على غايةٍ من الأهميَّة والفائدة ، ونذكرُ هنا على سبيلِ المثالِ : بحثَهُ في روايةِ المبتدعِ ، وبيانِ الغلطِ الذي يُرَدُّ به الحديثُ أو يُتْركُ . وغيرِ ذلك .

٣ـ اشتمالُه على جملةٍ من الرُّواةِ الضُّعفاءِ الذين كَثُرت الروايةُ عنهم وخُصوصاً من اشتَهَرَ منهم بالعبادةِ ، مما قد يُغْتَرُّ به ، وإن الدِّراساتِ المستفيضةَ التي قدَّمها الحافظُ ابنُ رجبٍ في هذا المضمار ذاتُ فوائدَ على غايةٍ من الأهميَّةِ .

٤ـ دراستهُ لطائفةٍ من جِلَّة أهلِ الحديثِ تُكُلِّم فيهم من جِهةِ حفظِهم . وقد جاءَ هذا الفصلُ تطبيقاً جيِّداً لبحثِ أقسامِ الرواةِ وأحكامها الذي سبقه ، وأفادَ فائدةً جليلةً بترجمته للذينَ ذَكَرَهُم الترمذيُّ ، ثم استكملَ هذه الأسماءَ بمجموعةٍ أخرى أصبحَ بها أمامَ القارىءِ بيانٌ بالرواةِ الذين هم أكثرُ روايةً وَوُروداً في كُتُبِ الحديثِ ، مما له أثرُهُ الكبيرُ في تنمية مَوْهبةِ طالبِ الحديثِ .

وأنوِّه ههنا بهذهِ اللفتةِ البارعة التي خَتَم بها ابنُ رجب دراسةَ هؤلاءِ الرواةِ في اختلافِ الرجلِ الواحدِ في إسنادِ الحديث[١] ، حيث نبَّهَ على ضابطٍ هامٍّ جداً، نميزُ به بيْن تعدُّد رِوايةِ السَّند عن الرَّاوي بسببِ الوَهَم وَخلْطِه في الرِّواية ـ كما وَقَعَ من هؤلاءِ الذين ترجمَ لهم ـ وبيْن تعدُّدِ الروايةِ عنه لكونه حافظاً للحديثِ من أكثَرِ من وجهٍ ، كما يقعُ للحُفَّاظِ المتقِنينَ المتوسِّعينَ في الرِّواية .

٥ـ اشتمالُه على تراجمَ من أعيانِ حُفَّاظِ الحديثِ ، وثقاتِهِ المتقنينَ . وقد اشتمَلَ على جملةٍ منهم كثيرةِ الروايةِ والذِّكرِ في كُتُبِ الحديثِ ، وأطالَ في ذلَكَ حتى شفى قلبَ القارىءِ بما ذكرَه من تراجمَ لهؤلاءِ الرُّواةِ الذينَ يدورُ عليهِم الكثيرُ من الحديثِ الصَّحيحِ ، وبما ذَكَره من فَضَائِلهم ، مما يؤثِّر تأثيراً تربَوياً عظيماً ، كيف والحافظُ ابنُ رجبٍ من خيارِ أولئكَ الصَّفوةِ التي تُحيي القلوبَ بمَجالِسِها وحَديثِها .

٦ـ إفادتُه في قوانينِ الرِّواية ، كما في موضوعِ العَرْض ، والإِجازةِ ، والإِجازةِ مع المناولةِ ، ولاسيَّما تنبيهُه على روايةِ المحدِّثِ الذي لا يحفظُ إذا حدَّثَ من كتابِ غيرِه[٢] .

٧ـ تحقيقُه في الحديثِ المرسَلِ ، وخصوصاً في هاتينِ المسألتين :

الأولى : تفاوتُ درجاتِ المَراسيلِ مع التَّوضيحِ بالنَّماذجِ ، وكلامِ العلماءِ فيها[٣] ، وهذا بحثٌ مهمٌ لا غنى لأهلِ الحديثِ عنه ، فإنَّ الشائعَ بينهم أن المراسيلَ كلَّها على حدٍّ سواء .

---

(١) ص١٤٣ـ١٤٤ .

(٢) انظر ص٢٥١ـ٢٥٣ .

(٣) انظر ص٢٨١ـ٢٩٣ .

المسألةُ الثانية : التوفيقُ بين كلامِ الحفَّاظ وكلام الفقهاءِ في الحديثِ المرسَل[١] . وهو مذهبٌ جيِّد اعتمدنا عليه في أبحاثنا في كتابِ : « الإمام الترمذي والموازنة بين جامعهِ وبين الصَّحيحين » .

٨ـ التقسيمُ البديعُ للرواةِ من حيثُ الاختلافُ فيهم ، وتفصيلُه بالأمثلةِ ، وهو بحثٌ مبتَكَر في الرِّجالِ والجرحِ والتعديلِ .

٩ـ بحثُه في أنواعِ الحديثِ عند التِّرمذيِّ ولفتُ الأنظارِ إلى تقسيمِ التِّرمذيِّ للحديث وشرحُ اصطلاحاته ، واستكمالُه ذلك ببحثِ الحديثِ الصَّحيحِ بحثاً موسَّعاً أتى فيه بفوائدَ جليلةٍ لمناسبةِ شرحِ شروط الحديثِ الصَّحيح .

١٠ـ بحثُه في اصطلاحاتِ التِّرمذيِّ المركَّبة : « حَسَنٌ صحيحٌ » ، « حسنٌ صحيحٌ غريبٌ » ، « حَسَنٌ غريبٌ » ، « صحيحٌ غريبٌ » ، وهو بحثٌ معقَّدٌ ذو أوجهٍ ، كثُرتْ فيه الأقوالُ ، وقد حقَّقَ الحافظُ ابن رجبٍ البحثَ فيه تحقيقاً متيناً وقد استَلْهَمْنا من هذا التَّحقيقِ في أطروحتنا ، وتابَعْنا بحثَ الموضوعِ ، واستكمَلْنا دراسَتَه حتى استَوْفَيناهُ في أطروحتنا من جميعِ جوانبِهِ ودلائلِهِ .

الجزء الثاني : في أصولِ عِلْمِ العِلَلِ :

وهو بحثٌ جليلٌ أتبعَ به الحافظُ « شرحَ علل الترمذي » لتقريبِ علمِ العِلَلِ على من يَنْظُرُ فيه كما ذكرَ هو ذلك[٢] ، أتى فيه بفوائدَ مهمةٍ وقواعدَ كُلِّيَّةٍ .

---

(١) انظر ص٢٩٧ .

(٢) في ص٤٦٧ .

ويمتازُ هذا الجزءُ بمزايا عظيمةٍ أذكرُ من أهمِّها :

١ ـ إنَّ عامَّة ما ذكرَه في هذا الجزءِ فوائدُ نادرةٌ ، قلَّ من يَعْرِفُها من أهلِ هذا الشأنِ ، كما ذكر الحافظُ ، ولا تُحَصَّلُ أيضاً من كتبِ أُصولِ الحديثِ ، أو ما شاكلها من المصنَّفاتِ الحديثيةِ ، أو كتبِ الدِّراساتِ الحديثيةِ بصورةٍ عامةٍ ، إلا ما قد يجدُه المطَّلعُ المشتَغِلُ كثيراً من متفرِّقاتٍ هنا وهناك .

٢ ـ القسمُ الأوَّلُ من هذا الجزء في معرفة مراتبِ أعيانِ الثِّقاتِ الذينَ يدورُ عليهم غالبُ الأحاديثِ الصحيحة .

وبهذا أكملَ فائدةَ ما ذكرَهُ في الجزءِ الأوَّلِ من التَّعريفِ بالأئمَّةِ والحفَّاظِ ، وقدَّمَ للقارىءِ مجموعةً تُغنيهِ غناءً في معرفةِ الرِّجالِ ، وتسهِّلُ عليه سبيلَ النَّظرِ في الحديثِ .

٣ ـ اعتناؤهُ في هذا القسمِ ببيانِ مراتبِ هؤلاءِ الثِّقاتِ في الحِفْظِ ، وذكرُ مَنْ تُرجَّحُ روايتهُ من الرواة عنهم عند الاختلافِ .

وهذا بحثٌ مهمٌّ لا يوجدُ كثيرٌ منه في كُتُبِ الرِّجالِ ، ولا يَستغني عنهُ باحثٌ في نقدِ الأحاديثِ ، يُبرزُ دقَّةَ بحثِ المحَدِّثينَ وعمقَ علمِ العِلَلِ ، وقد وسَّعَ الحافظُ ابنُ رجبٍ البحثَ في هذا ، فأثرىٰ الدراساتِ الحديثيَّةَ وأغناها .

وفي هذا عبرةٌ لمن يكتفي في نقدِ الحديثِ بالنَّظرِ في بعضِ كُتُبِ رجالِ الحديثِ؛ أن لا يتسرَّعَ في الحكمِ قبلَ التَّحَرِّي ، ولا يستهترَ بمخالفةِ الأئمَّةِ المعروفينَ في هذا العلمِ ، فكيفَ إذا كان الباحثُ لا يجاوزُ في أحكامِهِ على الرِّجالِ أكثرَ المراجعِ اختصاراً مثلَ « تقريبِ التَّهذيبِ » إلا قليلاً جداً ، وهذه الكتبُ لا تعرِضُ لمثلِ هذا التَّفْصِيْلِ الهامّ .

وأما خصائصُ أسلوبِ الشَّرحِ وطريقتُه :

فهي مزايا كثيرةٌ ، نذكرُ منها :

١ـ أسلوبَ الجمعِ بين الشُّمولِ والعُمْقِ ثم السُّهولةِ ، فإنَّ الكتابَ مع عمقِهِ ، وكونِهِ في الذِّروةِ من علمِ المصطلحِ وعلمِ العللِ يعالجُ قضايا دقيقةً ، فإنَّهُ مع ذلك جاءَ بسبكٍ سهلٍ ، يجعلكَ تتطلَّع لمتابعةِ أبحاثِهِ .

٢ـ طريقتَه في تقسيمِ كتابِ « العللِ » إلى مقاطعَ ذاتِ موضوعٍ واحدٍ ، دون أن يتقيَّدَ بفقراتِ الرِّوايةِ التي تبدأُ بعبارةِ : « قال أبو عيسى » .

٣ـ جمعَه بين النَّظريَّةِ والتَّطبيقِ ، فهو يحقق القاعدةَ الحديثيَّة ، ويَشْفَعُ تحقيقَه بالأمثلةِ والشَّواهدِ ، وقد جاءَ كتابُه هذا منسجماً مع طريقةِ التِّرمذيِّ مؤلِّفِ « العللِ » الذي يشرحُه الحافظُ ابنُ رجب ، فإنَّ من أهمِّ ما تمتازُ به مؤلفاتُ الإمامِ التِّرمذيِّ أنها كتبٌ حديثيَّة تطبيقيَّةٌ ، يطبِّقُ فيها التِّرمذيُّ أصولَ الحديثِ ، فيوضِّحُ أحوالَ الإسنادِ من تفرُّدٍ أو متابعةٍ ، وأحوالَ الرجالِ ، والترجيحَ بين الروايات المختلفةِ ، حتى اعْتُبِرَ كتابُهُ « الجامعُ » نفسُه كتاباً في علل الحديثِ على الأبوابِ . وفي الواقع إن كتابَ « الجامع » يُعتبر لمن تفهَّمه كتاباً هاماً في عِلل الحديث ومرجعاً غزيرَ الفائدة لتطبيق أصولِ فنِّ المصطَلَحِ .

٤ـ أَنَّ الحافظَ ابنَ رجب قد تخطَّى في شرحِه هذا مصادرَ الحديثِ وعلومِه المتأخرةَ الشائعةَ في زمنِهِ ، والتي أصبحتْ العمدةَ عندَ أهلِ عصرِهِ ، مثلَ « علوم الحديثِ » لابن الصَّلاحِ ، وما وَلِيَهُ من مؤلَّفاتٍ ، فرجَعَ الحافظُ ابنُ رجبٍ إلى المصادرِ الأُولى في الحديثِ وعلومِهِ وفنونِهِ .

وبذلكَ حقَّق هدفين كبيرين :

الأوَّل : دقَّةَ المنهجِ العلمي في اختيارِ المراجعِ ، على ما هو معروفٌ في أصولِ البحث العِلْمي .

الثاني : مُلاءَمَةَ المراجعِ للكتابِ المدروسِ ، لأن أحقَّ ما يدرسُ الكتابُ على ضوئِهِ هو المصادر التي استمدَّ منها أو التي استمدَّت منه حتى تعتبرَ شارحةً له ، وقد حَفَلَ شرحُ الحافظ بالمصادرِ من كل نوعٍ : فهو ينقلُ عمَّن سبقَ الترمذيَّ ، كنقلِهِ عن « رسالةِ الشَّافعي » ، وعن البخاريِّ ، ومسلمٍ ، وأحمدَ بن حنبل . وينقُل عن المعاصرين للتِّرمذيِّ ، كأبي حَاتِم ، وأبي داودَ ، وأمثالهما ، وينقلُ عمن بَعْدَ الترمذيِّ ، كابن أبي حَاتِم ، والرَّامَهُرْمُزِيِّ ، والخطيبِ البغداديِّ . .

٥ـ أَنَّ الحافظَ ابن رجب أفرغَ في شرحِه هذا عُصارةَ مؤلفاتٍ هامَّةٍ للأقدمين ، غَفَلَ عنها أكثرُ المشتغلين بالحديثِ ، مثلَ « مقدمةِ صحيحِ مسلم » ، و« التمييز » للإمام مسلم ، و« العِلَل » لعليِّ بن المديني ، و« العِلَل الكبير » للتِّرمذيِّ ، و« رسالة أبي داود إلى أهل مكَّة » ، حتى إنَّه قد يستوفي فوائدَ بعضِ هذه المؤلفاتِ في شرحه ، لكنَّ الحافظَ ابنَ رجب لم يسرُدْها هكذا سرداً ، بل أتى بنصوصها مستشهداً بها في مواضِعها المناسبةِ استشهاداً يدُلُّ على إحاطته العلميَّةِ ودقَّةِ فقهه لِما حَفِظَ عن الأقدمينَ .

٦ـ نذكرُ أخيراً من خصائصِ هذا الشرحِ ، أَنَّ الحافظَ ابن رجبٍ قد عاد في كتابه إلى أسلوبِ السَّلفِ المتقدِّمين في بحثِ أصولِ الحديثِ ، وهو أسلوبٌ يعتمدُ على ذكر أقوالهم في مسائلَ تتعلقُ بها القاعدةُ ، لكنَّه لم يُغْفِلْ استنباطَ القواعدِ وتحريرَها ، وهو ما أفرده المتأخِّرون في التأليف ، وهو أسلوبٌ جليلُ الفائدة ، لأنَّه بذلك جَمَع بين مزايا الطَّريقتين وفوائِدهما ، ونمَّى في عقلِ القارىءِ موهبةَ الاستنباطِ والنَّقد ، وتطبيقَ قواعدِ العلمِ ، وغيرَ ذلك مما لا نطيلُ به .

ويمكنُ في الختامِ أن نَخْلُصَ إلى أهميَّة هذا الشَّرحِ وأنه بحقٍ ـ كما قلنا ـ أحسنُ شرحٍ لأوَّلِ تأليفٍ في أصولِ الحديثِ ، وأمثَلُ مرجعٍ في أصولِ علمِ العللِ ، وأنَّه جمعَ تحقيقاتٍ وفوائدَ على غايةٍ من الأهميَّة ، تسهِّل سبيلَ هذا العلمِ حتى يلزمَ المشتغلَ فيه أن يكونَ على وعيٍ وإحاطةٍ بمسائلهِ وفوائدِهِ .

التعريفُ بمخطوطاتِ « شَرْحِ العلل » :

عَثَرنا بعد البحثِ في نفائسِ المكتباتِ الخطيَّة في مختلَفِ البُلدانِ على ثلاثِ نسخٍ لـ« شرحِ علل التِّرمذيِّ » نعرِّفُ بها فيما يأتي :

النُّسخَةُ الأولى (الأصل) (أ) :

وهي نسخةُ إستانبول المحفوظةُ في مكتبة السُّلطانِ أحمدَ الثالث ، رقم ٥٣٢ بخطِّ عالمٍ كبيرٍ محدِّثٍ وفقيهٍ وأصوليٍّ ، وثيقِ الصِّلةِ بمؤلِّفِ الشَّرحِ الحافظِ ابنِ رجبٍ ، هو تلميذُه القاضي ابنُ اللحَّام ، وعليها خطُّ المؤلف ابنِ رجبٍ نفسِه .

وابنُ اللّحَّامِ هو عليُّ بن محمد بن عبَّاس البَعْليّ[1] ، ثم الدمشقيّ ، علاءُ الدين ، المعروفُ بابنِ اللحَّام ، شيخُ الحنابلة في وقته[2] ، وتلميذُ ابن رجب ، وخليفتهُ في حَلْقَته .

ولدَ بعدَ الخمسين وسبعمائة ، وكانَ أبوه لحّاماً ، فماتَ وَوَلده علاءُ الدين رضيعٌ ، فربَّاه خالهُ ، وعلَّمه صنعةَ الكتابة ، ثم حُبِّبَ إليه طلبُ العِلْم ، فطلبهُ بنفسِهِ ، وأنجبَ ، واشتغلَ على الحافظِ زينِ الدينِ بنِ رجب وغيرِهِ ، ومازالَ حتى صارَ شيخَ الحنابلةِ بالشَّام .

---

(١) نسبة إلى بَعْلَبَك .

(٢) كما وصفه ابن العماد في « شذرات الذهب » ج٧ ص٣١ .

وقد برعَ في المذهبِ الحنبليِّ ، ودرَّس وأفتى ، ونابَ في الحُكمِ ، ووعظَ في الجامع الأمويِّ بدمشقَ في حلقةِ ابن رَجبٍ من بَعْده ، واجتمعَ عليه الطلبةُ وانتفعوا بهِ ، وصنَّف في الأصولِ والفقهِ .

عُيّنَ للقضاءِ فامتنعَ على ما قيلَ ، وماتَ بعدَ ذلكَ بيسير ، فِي (سنةِ ٨٠٣) ثلاثٍ وثمانمائة ، في يومِ عيدِ الفطرِ ، وقيلَ الأضحى ، وقد جاوزَ الخمسينَ ، رحمهُ الله ورضيَ عنه[(١)] .

ونسخةُ ابن اللحَّام هذه هي النسخةُ الوحيدةُ الكاملةُ من بين نُسخِ « شرحِ العللِ » ، وإن كانتْ مخرومةً من الآخرِ بورقةٍ واحدةٍ فيما نقدِّرُ ، لكنَّ الخرمَ لم ينقص من الشرح وكلامِ الحافظِ ابن رجب شيئاً ، إنما ذهبَ بقسمٍ من قصيدةٍ في فضائلِ التِّرمذيِّ وجامعِهِ كتبها ناسخُ « الشَّرحِ » القاضي ابنُ اللحَّام .

وهذا نصُّ ما وقعَ في ختام هذه النسخةِ :

« ووجدتُ في آخر نسخةٍ من نسخِ كتابِ « الجامعِ » للترمذيِّ مما كتبتْ باليَمَنِ بثغْرِ عَدْنٍ ما هذا صورته :

أنشدنا الفقيهُ الحافظُ أبو العبَّاس أحمدُ بن مَعَدّ بن عيسى التجيبي لنفسه في مدحِ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذيِّ رضي الله عنه :

كتابُ الترمذيِّ رياضُ عِلْمٍ حكتْ أزهارُه زُهْرَ النُّجُومِ
بهِ الآثارُ واضحةٌ أُبينَتْ بألقابٍ أُقيمتْ كالرُّسومِ
فأعلاها الصِّحاحُ وقد أنارتْ نُجوماً للخصوصِ وللعُمومِ

---

(١) انظر ترجمته في « إنباء الغمر بأنباء العمر » ج٢ ص١٧٤ـ١٧٥ ، و« شذرات الذهب » ج٧ ص٣١ ، و« الضوء اللامع » للسخاوي ج٥ ص٣٢٠ـ٣٢١ .

ومـن حَسَـنٍ يليهـا أو غـريـبِ وقـد بـانَ الصَّحيـحُ مـن السَّقيـمِ
فعللـــهُ أبـــو عيســـى مُبينـــاً معـــالمَـــهُ لطـــلاّبِ العلـــومِ
وطـــرَّزَهُ بـــآراءِ صِحَـــاحٍ تخيَّـرهـا أولـو النَّظـرِ السَّليـمِ
مـن العلمـاءِ والفقهـاءِ قِـدْمـاً وأهـلِ الفضـلِ والنَّهـجِ القـويـمِ

وتقعُ هذهِ النسخةُ في (١٥٢) ورقةً ، وهي مكتوبةٌ بخطٍ نَسْخيّ جيدٍ واضحٍ مصصحةٌ غايةَ التصحيحِ ، وعليها علاماتُ المقابلةِ ، والتصحيحِ والتَّضْبِيْبِ والمقابلةِ المتعارَفَةِ عندَ المُحدِّثينَ[١] .

وتعتبرُ هذهِ النسخةُ نسخةً أُمّاً في أصولِ التحقيقِ ، لما تمتازُ به من الثقةِ العلميةِ ، فقدْ كَتبها القاضي ابنُ اللحَّامِ تلميذُ الشارحِ الحافظِ ابنِ رجبٍ ، وقرأها على الشارحِ ، وعليها خطُّ الشارحِ الحافظِ ابنِ رجبٍ نَفْسِهِ في مواضعَ عديدةٍ مِنَ الكتابِ ، وقدْ أثبتَ التنبيهَ على ذلكَ على ظهرِ الورقةِ الأولى من النسخةِ .

كما أَنَّ هذهِ النسخةَ هي آخرُ ما صدرَ عن مصنِّفِ الشرحِ ، وذلك لأننا وجدنا في كثيرٍ منْ مواضعِ اختلافها مع النسختين الأُخريين أنها كانت عبارةٌ فيها مثلها في تَينِكِ النسختين ثم أُصلِحَتْ ، كما أننا لدى مقابلةِ النقولِ المأخوذةِ عنِ المصادرِ وجدنا هذه النسخةَ مطابقةً لتلكَ المصادرِ دونَ النُسختين التاليتين .

وقد عبَّرنا عن هذه النسخة في التعليقاتِ بقولنا « الأصلْ » أو « النسخةُ الأصلْ » . ورمزنا لها بالحرف (أ) .

النسخةُ الثانيةُ : (ظ) :

نسخةُ دمشقَ المحفوظةُ في دارِ الكُتُبِ الظَّاهريَّة برقم (٤٠٥ح) .

---

(١) انظر بحثها في « منهج النقد » رقم عام ٣٥ « كتاب الحديث وصفة ضبطه » .

وهي أوَّل ما وقفتُ عليه من نُسَخِ « شرحِ العللِ » عثرتُ عليها في أثناءِ بحثي في مخطوطاتِ دارِ الكُتُبِ الظَّاهرية ، وأفدتُ منها .

والنسخةُ مَخْرومةٌ من أوَّلها ، تبدأُ من قولِ الحافظِ ابن رجب (ص٦٤) : « قال الإمامُ أحمدُ : حدَّثنا حسنُ بن عيسى » . وقد أُدْمِجَت مع كتابِ « جامعِ التَّحصيل في أحكام المراسيل » للحافظِ العلائي في مجلدٍ واحدٍ ، وبالخطِّ نفسهِ ، ليس لها أيُّ عنوانٍ أو فاصلٍ يُميّزها ، بل رُقّمت أوراقُها بالتَّسلسل مع أوراقِ « جامعِ التَّحصيل » ، حتى ظُنَّ أنها تابعة لكتابِ « جامعِ التَّحصيلِ » ، وغُفِل عنها في مصادر فهارسِ المخطوطات ، كما وقعَ في « تاريخ الأدبِ العربيِّ » لكارل بروكلمان ، و« تاريخِ التراثِ العربي » للأستاذ فؤاد سيزكين .

وتقع هذه النسخةُ في (١١٢) ورقةً ، وهي نسخة قيِّمة مكتوبةٌ بخطِّ عالمٍ خبيرٍ بهذا الفنِّ ، إمامٍ فيه ، هو العلاّمةُ المحدِّثُ الحافظُ « محمدُ بن أبي بكر بنِ زُريق » كما نصَّ على ذلكَ بنفسِهِ حيثُ قال ـ عند قولِ الحافظِ ابنِ رجب آخرَ شرحِهِ « لا يردّ سؤالاً » ـ :

« آخرُه والحمدُ للهِ وحدَه وصلّى اللهُ على سيِّدنا محمدٍ وآلِهِ وصحبِهِ وسلَّم . وحسبُنا اللهُ ونعمَ الوكيلُ . وكَتَب محمدُ بن أبي بكرِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ ابن زُرَيق » .

وقد ترجموا لابن زُرَيْق ترجمةً حديثيَّةً وافيةً ، وأثنوا عليه بالحفظِ والإمامةِ . وهو محمدُ بنُ عبد الرحمن بنِ محمد بنِ أحمدَ القرشيُّ العمريُّ[1] ، الشيخُ الإمامُ الحافظُ ناصرُ الدين أبو عبد الله ، المعروفُ بابن زريق .

---

(١) نسبة إلى سيدنا عمرَ بن الخطّاب رضي الله عنه ، وقد سردوا نسبَه إليه .

تفقّه وطلبَ الحديثَ ، فسمعهُ من صلاحِ الدِّين بن أبي عُمر ، وتخرَّجَ بابن المُحِبِّ ، وتمهَّر في فنونِ الحديثِ ، وسمع العالي والنازل ، وخرَّج ورتَّب « المعجم الأوسطَ » للطَّبراني على الأبواب ، ورتَّب « صحيحَ ابنِ حِبَّان » .

قال الحافظُ ابنُ حجر : « وكان يقِظاً عارفاً بفنونِ الحديثِ ، ذاكراً للأسماءِ والعِلل » .

وقال أيضاً : « ورافقني كثيراً ، وأفادني من الشُّيوخِ والأجزاءِ ، وكان دَيِّناً خيِّراً صيِّناً ، لم أرَ مَن يستحق أن يطلقَ عليه اسمُ الحافظِ بالشَّامِ غيرَه » .

توفي الحافظُ ابن زُرَيق سنة (٨٠٣) ثلاث وثمانمائة رحمهُ الله ورضي عنه[1] .

والنُّسخَةُ مكتوبةٌ بخطِ تعليقٍ صعبٍ مُغْفَلٍ من النَّقْطِ في كثيرٍ من الأحيان ، لكنَّها صحيحةٌ مضبوطةٌ بالمقابلَة والتَّصحيح ، وعلاماتِ التَّصحيحِ والتَّضبيبِ الحديثيَّةِ ، سوى مواضع بياضٍ فيها .

وفيها تنبيهٌ في الحاشيةِ على مواضع أشكلتْ على الحافظِ ابنِ زُريق ، وبيانُ اختلاف النسخ ، نحو قوله في (ص٩١) : « تنهوننا عن جابرٍ وتكتبوه » ، فقد وقعَ في نسخة ابنِ زريق : « وتكتبونَه » فأثبتها هكذا بالنونِ ، وكتب بمقابلها على هامش الصفحة : « وتكتبوهُ » خ . أي في نسخةٍ أخرى : « تكتبوه » ، مما يدُلُّ على اعتنائهِ الزائدِ بضبط الكتابِ .

وقد رمزنا لهذه النسخة بالحرف (ظ) .

---

(١) « إنباء الغمر » ج٢ ص١٨٧ ، و« شذرات الذهب » ج٧ ص٣٦ ، و« لحظ الألحاظ ذيل تذكرة الحفاظ » لابن فهد ص١٩٦ .

النسخةُ الثالثةُ : (ب) :

نسخةُ القاهرةِ المحفوظةُ في دارِ الكتبِ المصريّة برقم (٤٩) مصطلح . وتقع في (١٣٦) ورقة .

وهي مخرومةٌ من أوّلها ، تبدأ عند قولِ التِّرمذيِّ (ص٦٣) : « وسمّوا لعبدِ الله بن المبارك رجلاً يُتّهم في الحديث ، فقال : لأنْ أقطعَ الطريقَ أحبُّ إليّ من أنْ أحدِّثَ عنه » فقوله « يُتّهم في الحديثِ » هو أوّل هذه النسخة ، أما نهايتها فمثل سابقتها قوله « لا يرد سؤالاً » .

وهي بخطِّ محمدِ بنِ محمد أبي حامد بنِ حسينِ بنِ عليٍّ المالكيِّ البكريِّ الخليليِّ كتب في آخرها ما نصه :

(. . . والحمدُ للهِ ، وحدَه ، وصلَّى اللهُ على سيِّدنا ومولانا محمدٍ عددَ ما ذكره الذَّاكرونَ ، وعددَ ما غفلَ عن ذكرهِ الغافلونَ ، وعلى آلهِ وأصحابهِ ، وأزواجهِ وذريتهِ أجمعينَ ، وسلَّم تسليماً كثيراً دائماً أبداً إلى يومِ الدِّين . حسبُنا الله ونعم الوكيل . وكان الفراغُ من تعليقه نهارَ الأحد ثامن عشر ربيعِ الآخر من شهور سنةِ تسعٍ وتسعين وثمانمائة بمكَّةَ المشرفةِ . زادها اللهُ شَرَفاً وكَرَماً وتعظيماً ومهابَة ، على يدِ العبدِ الفقيرِ إلى الله تعالىٰ محمدِ بن محمد أبي حامد بن حسين بن عليٍّ المالكيِّ البكريِّ الخليليِّ غفرَ اللهُ تعالىٰ له ولوالديهِ ولإخوانهِ ولأحبابه ولمشايخه ولجميعِ المسلمين . والحمدُ لله ربِّ العالمين .

وما كنتُ أهلاً للذي قدْ كتبتُهُ ... وإني لفي خَوْفٍ من الله نادمُ
ولكنَّني أرجو من الله عفوَه ... وإني لأهلِ العلمِ لاشكَّ خادمُ

)اهـ .

وهذه النسخةُ أحسنُ نسخ « شَرحِ العِلل » خطّاً ، لكنها ـ للأسفِ ـ أسوؤها تصحيحاً وضبْطاً ، كثيرةُ التَّصحيفِ ، كثيرةُ السَّقَط ، فاحشةُ

الغَلَطِ ، وفيها مواضعُ بياضٍ أيضاً تتَّفق كثيراً مع بياضِ النُّسخةِ الدِّمشقيّة ، وإن كانت مواضع البياض فيها أكثر ، ولولا ضيق مَخْرجِ الكتابِ ـ على حدِّ تعبير المحدِّثين ـ لكانَ حظُّ هذه النُّسخةِ في رأيي الإهمالَ والتَّركَ ، كما هو حُكم المحدِّثين في الراوي الشَّديدِ الغفلةِ الذي يخطىءُ الكثيرَ .

وكأَنَّ الناسخَ ـ مع جودةِ خطّه ـ بعيدٌ عن هذا العلمِ ، حتى وقَعَ له مثلُ هذا الغلَطِ ، وقد أبدى الرجلُ اعتذاره بما سَطَره من بيتي الشِّعرِ اللذينِ ذكرناهما، رحمهُ اللهُ تعالىٰ .

وتتشابهُ النسختانِ الدمشقيةُ والقاهريّةُ كثيراً ، فيما عدا ما وصفناه من غلطِ النسخةِ القاهِريّة ، وهذا التشابُه مما قد يشير إلى كونهما منسوخَتين عن أصلٍ واحدٍ ، لكنْ تفاوتُ بعضِ العبارات ـ التي يبدو أنها ناشئةٌ من النسخةِ الأصل لهما ـ يدُلُّ على أَنَّ كلَّ واحدةٍ مأخوذةٌ عن نسخةٍ غيرِ الأخرى ، لكنّ كلاًّ من أصلي النسختين متقاربٌ ، ومأخوذٌ عن الحافظِ قَبْلَ تعديله النهائي للكتابِ الذي جاءت عليه النسخةُ الأولى الأصل .

وقد رمزنا لهذه النسخةِ المِصريةِ بالحرف (ب) .

منهجُ تحقيقِ الكتابِ :

١ـ اعتمدنا على النُّسخةِ الأولى وجعلناها أصلاً ، لِما امتازت به من الصِّحَّة وعُلوِّ السَّندِ ، وكونها آخرَ النسخِ مما صدرَ عن الشَّارحِ الحافظِ ابنِ رجب رحمه الله تعالىٰ ، وأثبتنا نصَّها في متنِ الكتاب .

٢ـ جعلنا بين قوسين هكذا (   ) ما وقعَ من زيادةٍ في النسخة الأصل من كلامِ الحافظِ ابن رجب على النسختين (ظ) و (ب) . وأما ما وقع من زيادةٍ في النسختين (ظ) و(ب) على النسخةِ الأصلِ فقد أدرجناه في صُلْب الصفحة بين معقوفين هكذا [   ] .

٣ـ أثبتنا الفروقَ بين النسخِ في الحاشيةِ ، وعُنينا بفروقِ النسخةِ (ظ) ، بينما تساهلنا بالنسبةِ للنسخةِ (ب) ، لأن استقصاء كلٍّ ما فيها من تصحيفٍ وخَلْطٍ ، وغَلَطٍ ، يطولُ سردُه جداً ، مما يُتعبُ القارىءَ دونَ جدوى .

وحيث تميَّز معنا نصُّ المؤلِّف المعتمَد والذي هو آخرُ ما صارَ إليه من بين هذه النُّسخِ ، وهو نصُّ النسخةِ التركية أصبحَ موضوعُ التحقيق هو هذا النصّ .

كذلكَ لم نرَ التطويلَ بإثباتِ اختلافِ النسخِ في بعضِ النواحي اليسيرةِ ، نحو ما كان من الجوانبِ الإملائية ، ونحو ما وقعَ من تقديمٍ وتأخيرٍ لكلمة أو اسم ، مثل « مالك وشعبة » أو « شعبة ومالك » وإن أثبتنا بعضَ ما وقع من ذلك ليكونَ مثالاً على هوية النُّسَخ .

٤ـ وقَعَ تفاوتٌ في مواضع البياضِ المشترَكَة بين النسختينِ (ظ) و(ب) ، بأن يكونَ البياضُ في (ظ) أنقصَ بنحو كلمةٍ مثلاً ، فلم نفصِّل بيانَ ذلك في كلِّ موضعٍ في التَّعليق خشيةَ إملالِ القارىءِ بطولِ هذه التعليقاتِ الشَّكليةِ .

٥ـ استعنَّا لضبطِ وتحقيقِ نصِّ الكتابِ بالمراجعِ التي استقىٰ منها ، وبيَّنَّا في مواضعِ الخلافِ ما يوافقُ النُّسَخ في المراجع ، وعامَّة ذلك موافقٌ للنسخةِ الأصل .

٦ـ كَثُر الاختلافُ بين النُّسخ في حدَّثنا و « ثنا » و« نا » وهما اصطلاحانِ للمُحدِّثين لكلمةِ حدَّثنا في الكتابةِ ، لكنْ يُلفَظُ بهما عند القراءةِ « حدثنا » .

فنجدُ في نسخةِ الأصلِ في كثيرٍ من الأحيانِ الرمز « ثنا » أو « نا » وفي (ظ) « حدَّثنا » ، أو يستعملُ في الأصل « ثنا » وفي (ظ) و(ب) الرمز الآخر مثلاً .

كذلك يُحذف لفظ « قال » عندَ « حدَّثنا » من الأصل ويُثبتُ في (ظ) و(ب) أو في (ظ) ، وهو اصطلاحٌ عند المحدِّثين أن يحذفوا « قال » خطّاً ويُثبتوها عندَ القراءةِ .

وهذا كلُّهُ لا يُعتبَرُ اختلافاً ، فدَرَجْنا في ذلكَ على النُّسخةِ الأصل ، ولم نَشَأ مخالَفَتها ، ولا التنبيهَ على شيءٍ من هذا التفاوتِ بين النسخ ، وإِن فعلَه بعضُ المحققين غيرُ ذوي الاختصاصِ بهذا الفن ، فأبانَ بذلكَ عن نفسه .

٧ـ وجدنا شرحَ الحافظِ ابنِ رجب مرتَّباً على أبحاثٍ من غيرِ استعمالِ عناوين إلا نادراً ، ونظراً لأهميَّتها فقد أدرجْنا عناوينَ توضِّحُ موضوعَ بحثِ الشَّارحِ ، لتسهيلِ فائدةِ القارىءِ من الكتابِ ، وجعلناها بين دائرتين مُفَرَّغتينِ من الوَسَطِ هكذا ○ ○ وأكثرُ ذلك في الجزء الأوَّل من الكتاب ، أما الجزءُ الثاني فعامَّة عناوينه من عباراتِ الحافظِ ابن رجبٍ نفسهِ .

منهجُ التعليقِ على الكتاب :

وقد بنينا خِطَّة التعليقِ على أساسِ تكميلِ فوائدِ الكتابِ من جوانبه كافّة ، مع الاختصارِ وتحاشي التطويلِ ، واتَّبعنا ما يلي :

١ـ تخريجَ الأحاديثِ :

وذلك بِبَيانِ المصادرِ التي أخرجت الأحاديثَ . أي رَوَتْها بأسانيدِها إلى النبيِّ ﷺ ، وقد عنينا بالعزوِ إلى تلكَ المصادرِ ، مع بيانِ موضعِ الحديثِ في كلِّ مصدرٍ ، بذكرِ الجزءِ والصَّحيفةِ ، وبذكرِ عنوانِ البابِ عندَ الحاجةِ .

ولما أن الأحاديثَ التي في الكتاب وردتْ لمناسبةِ عِلَّةٍ ، أو قضيَّةٍ حديثيَّة قد يكونُ فيها نزاعٌ ، فإِنَّ تخريجَ هذه الأحاديث يحتاجُ إلى تخطِّي

المصادرِ المشهورةِ ، والمظانِّ المتوقَّعةِ ، وقد حَرَصْنا على تغطيةِ ذلك بما نرجو أن يحقِّق المقصودَ .

٢ـ بيانَ حالِ الأحاديث من حيثُ القَبُولُ أو الرَّدُ :

تكلَّمنا على الأحاديثِ ببيان درجتها من الصِّحَّة أو الحُسنِ أو الضَّعفِ ، مع كَشْفِ موضعِ الاستشهادِ بالحديثِ ، وسببِ إِيراده في الكتابِ ، مع التعليلِ الفنيِّ ، والاستنادِ إلى أصولِ هذا العلم .

٣ـ تخريجَ نصوصِ العلماءِ في المسائل الحديثيّة :

فقد أوردَ الحافظُ ابنُ رجب في « شرحه » كثيراً من النُّقول والأقوالِ عن أئمة العلمِ في المسائلِ الحديثيةِ ، وقد خرَّجنا هذه النصوصَ من مصادرِها التي ترويها بالسَّندِ إلى الأئمةِ الذين نُقِلتْ عنهم ، ولم يكن ذلك قياماً بجانبٍ مكمِّلٍ من عمل التحقيقِ فَحَسب ، بل وَجَدْنا في ذلكَ فائدةً هامَّة ، هي ما يحفُّ هذه النقولَ في المصادرِ من دراساتٍ وفوائدَ قيِّمة ، وقد أَتينا في التعليقِ بِالقَدْر الذي يُحتاجُ إِليه ، وتركنا التوسعَ للقارىءِ يعتمدُ على إِحالاتنا .

٤ـ استكمالَ بحث الإِحالاتِ على « شرحِ الترمذي » :

أحال الشارحُ في مواضعَ كثيرةٍ على ما سَبَق في شرحِهِ لـ« جامعِ الترمذي » ، وقد عَوَّضنا القارىء عما فاته من شرحِ الحافظِ ابن رجب بما أثبتناهُ من تعليقاتٍ عليه ، وهذا عملُنا في فاتحةِ الكتابِ في تخريجِ الأحاديثِ التي اتُّفق على عدم العملِ بها ، وبحثِ جوانبها الحديثية والفقهية مثالٌ واضحٌ لهذا الجُهد الكافي إِن شاء الله تعالىٰ .

٥ـ استكمالَ تراجِم الرُّواة :

تعرَّضَ الحافظُ ابنُ رجبٍ للكلام على جملةٍ كبيرةٍ من رُواةِ الحديثِ

بتراجمَ موسَّعة ، يَرِدُ في كثيرٍ منها جَرْحٌ وتعديل ، مما قد يجعلُ القارىءَ حائِراً ، لعدم تمكّنه في هذا الفن ، وقد علَّقتُ على هذه التراجم بتلخيصٍ محقَّق ، يبينُ الحكمَ على الرَّاوي بعبارةٍ واحدةٍ لا تحتَمِلُ أكثرَ من حكمٍ واحدٍ ، مع زيادةِ فائدةٍ في تاريخِ الراوي ومن أخرجَ له من المُحدِّثين .

كذلكَ أوردتُ مثلَ هذه التكملةِ في سائرِ التراجمِ ، وناقشتُ بعضَ الآراءِ في بعضِ الرواةِ ، مستنِداً إلى أصولِ هذا الفنِّ ، وموضِّحاً عِلَّة ذلك ، وإذا أوردتُ كلامَ الحافظِ ابنِ حجر في « التقريب » جَعَلْتُهُ بين هلالين مزدوجين « » مكتفياً بذلكَ عنِ العزو إليه .

لكنَّ الحافظَ ابن حجر لا يذكرُ المائة في تاريخِ وفاةِ الراوي ، اكتفاءً بذكر طبقته ، فيقول مثلاً : « من السادسةِ ، مات سَنةَ أربعين » ، بدلاً من « أربعين ومائة » . فأضفتُ إلى كلامه لفظ « ومائة » ، أو « ومائتين » تسهيلاً على القارىء ، وجعلتُ زيادة ـ ومائة ـ أو ـ ومائتين ـ بين معترضتين ، هكذا ـ ـ .

٦ـ تكررتْ في الكتاب تراجمُ كثيرٍ من العلماء والرُّواة من أجلِ دراستهم في كلِّ مرَّةٍ من جانبٍ حديثي خاصٍّ ، ووردتْ فيها فوائدُ على غايةٍ من الأهميَّة ، وقد علقنا عليها بما يُتَمِّمُ الفائدةَ ، وقد نقتصرُ على التعليقِ في موضعٍ واحدٍ ، فلْيُرجع إلى فهرسِ الأعلامِ المترجمةِ لسهولةِ تتبّع جوانبِ البحثِ في هؤلاء الرُّواةِ .

٧ـ وردَ في الكتابِ ذِكرُ عددٍ كبيرٍ جداً من العلماءِ والرواةِ ، فلم نشأ ترجمةَ كلِّ علمٍ بمجردِ ذكره ، ما دمنا لا نجدُ لذلك فائدةً تتعلق بمقصدِ الكتابِ ، ونحيلُ القارىءَ إلى كتبِ رجالِ الحديثِ فقد تكفَّلت له بذلك .

وقد أطالَ كثيرٌ من المحققين التعليقاتِ بتراجم الأعلام لمجرَّد ورودها ، تقليداً للأسلوبِ الأجنبيِّ في التحقيق ، لكنَّ الوضعَ العِلمي

يختلفُ بيننا وبينَهُم ، فإنَّ القومَ لا يملِكون تراثاً في تراجمِ علمائِهم كالذي عندنا ، فليس بلازمٍ لنا أن نسلكَ هذا الأسلوبَ . وحسبنا إحالة القارىءِ في هذا التصديرِ على هذه المراجعِ ليأخذَ منها بُغْيَتَه ، لاسيَّما وأن هذه التراجمَ المُقْتَضَبَةَ لا تفي بالغَرَضِ في أكثرِ الأحيانِ .

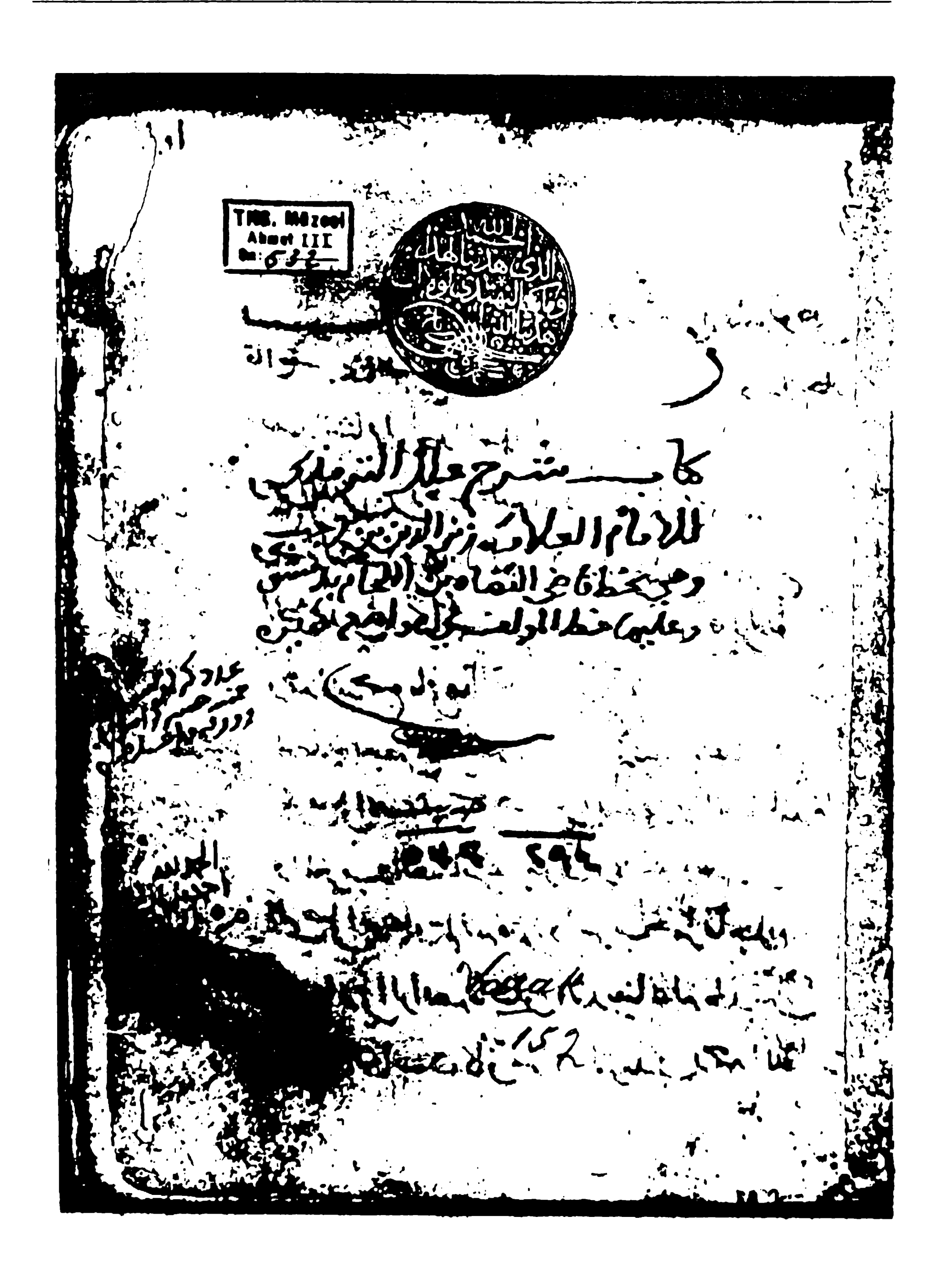
٨ـ قد حَفَلَ الكتابُ بالدراساتِ الحديثيَّةِ المفيدةِ ، وحَرَصْنا في التعليقاتِ على زيادةِ فائدةِ القارىءِ وإلقاءِ مزيدٍ من الضَّوءِ على تحقيقِ الحافظِ ابنِ رجب رحمه الله تعالىٰ .

وقد اقتصرنا في التعليقِ على الكتابِ على ما تقتضيه الحاجةُ من إيضاحِ عبارةٍ أو إزالةِ إشكالٍ أو بيانِ احترازٍ ، ولو أطلقنا عِنَان القلمِ في التعليقِ لطال جداً ، وتحوَّل عملنا إلى شرحٍ أطول بكثير من شرحِ الحافظِ ابن رجب نفسهِ .

لكنْ عوضتُ القارىءَ عن ذلك بالإحالةِ على المراجعِ في المواضعِ الهامَّة ، لتسهيلِ ما يرجوهُ من فائدةٍ واستزادةٍ ، وما كان من المسائلِ قد سَبَق لي درسُه موسَّعاً أو تحقيقَ بحثٍ فيه أحلتُ على دراساتي كما هو معتادٌ من صنيعِ عُلمائنا أجزل الله مثوبتهم ، وأخصّ هنا كتابي « الإمام التِّرمذيّ والموازنة بين جامعه وبين الصَّحيحين » ، وكتابي « منهج النقدِ في علوم الحديث » بالنسبةِ لمسائلِ علومِ الحديثِ ، وكتابَ « المغني في الضُّعفاء » للإمامِ الذَّهبيِّ وتعليقاتي عليه بالنسبةِ للرواةِ المتكَلَّم فيهم .

وهكذا نرجُو أن يكونَ عملُنا مكتملاً في خدمةِ هذا السِّفر القيِّمِ ، وأن يكونَ له نفعُه ، وأثرُه في خدمةِ السنَّةِ المشرَّفةِ ، والنهوضِ بعلومِها ودراساتِها ، واللهُ المستعانُ وعليه التكلانُ . والتوفيقُ كلُّه بيده سُبحانَهُ .

* * *



الصفحة الأولى من نسخة تركية التي عليها خط الحافظ ابن رجب

[illegible]

مولى بني هاشم وقد قال فيه كان كثير الخطأ ولم يترك حديثه وقال
أبو عثمان البرذعي محمد بن يحيى النيسابوري قال قلت لأحمد بن حنبل إن
علي بن عاصم ذكرت له خطأه فقال لو أحد كان حماد بن سلمة يخطئ
وأومأ أحمد بيده خطأ كثيراً ولم ير بالرواية عنه بأساً وأما محمد
بن عمرو الذي تكلم فيه يحيى فهو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي
وقد تكلم فيه يحيى ومالك وقال ابن أبي خيثمة وقال أحمد كان محمد بن
عمرو يحدث بأحاديث فيرسلها ويسندها لأقوام آخرين قال وهو
مضطرب الحديث والعلاء أحب إلي منه سمعت يحيى بن معين يقول ما
زال الناس يتقون حديث محمد بن عمرو قيل له ما علة ذلك قال كان مرة
يحدث عن أبي سلمة بالشيء [illegible] ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة
عن أبي هريرة ووثقه ابن معين في رواية أخرى ونقل إسحاق بن حكيم
عن يحيى القطان أنه قال فيه رجل صالح ليس بأحفظ الناس للحديث
وقد ذكر الترمذي أن يحيى بن سعيد روى عنه وكان الذي روى عنه مالك
في الموطأ وخرج حديثه مسلم وخرجه البخاري مقروناً وقال
يحيى بن سعيد هو فوق سهيل بن أبي صالح خالفه في ذلك الإمام أحمد
وقال ليس كما قال يحيى قال أحمد [illegible] شعبة عن محمد بن عمرو إلا حديثاً
واحداً وأما عبد الرحمن بن حرملة الذي ذكر يحيى القطان أن

[illegible]

[illegible]

نموذج من النسخة التركية ، ويرى بالهامش خط الحافظ ابن رجب
بإلحاق تكملة على الصفحة

اسحق بن راهويه عن عيسى بن يونس لو اراد ان ابا بكر بن ابي مريم ان يجمع له
فلانا وفلانا وفلانا لفعل يعني يقول عن راشد بن سعد وضمرة بن حبيب وحبيب وضمرة
بن عبيد ذكر من حدث عن ضعيف وسماه باسم ثقة روايته عن
ابي اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي قال محمد بن عبد الله بن نمير
ليس هو ابن جابر المعروف انما هو رجل يسمى بابن جابر كتب عنه ابو اسامة
هذه الاحاديث قال لا تروي رواية لا تشبه شيئا من حديثه الصحاح
الذي يروي عنه اهل الشام واصحابه الثقات وكان ابن نمير يشير الى ان
ان ابا اسامة علم ذلك وتغافل عنه فكان يوهم ابا اسامة وسعي من
يكره عنه نقله ابو يعقوب الغنوي عن ابن نمير وما روي حسين عن ابن
جابر عن اسمعيل بن عبيد الله عن ابي صالح الاشعري عن ابي هريرة حديث ابو اسامة
الحمى حظ المؤمن من النار ورواه من الشاميين ابو المغيرة عن ابن تميم
اسمعيل بهذا الاسناد فتقوى بذلك ان ابا اسامة انما رواه عن ابن تميم تميم
وكذلك روى حسين الجعفي عن ابن جابر عن ابي الاشعث عن اوس بن اوس
عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث اكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة الحديث
فقال ابو التطايع هو حديث منكر وحسين الجعفي سمع من عبد الرحمن بن
يزيد بن تميم الشامي وروى عنه احاديث منكرة فغلط في نسبته وممن
ذكر ذلك البخاري وابو زرعة وابو حاتم وابو داود وابو حاتم بن حبان وغيرهم
وقالوا الذي سمع منه حسين هو ابن جابر قال العجلي سمع من جابر حديثين
في الجمعة وكذا انكر الدارقطني على ابن قال ان حسينا سمع من ابن تميم وقال
انما سمع من ابن جابر وانما الذي سمع من ابن تميم هو ابو اسامة وغلط في

صفحة من النسخة التركية ، تظهر في هوامشها الإلحاقات المعلّمة

برمز التصحيح

صفحة من نسخة دار الكتب الظاهرية ، تظهر فيها الإِلحاقات الدالة على مقابلة النسخة ودقتها

ان الأعمش شيخ كان يرى رأي الخوارج فهذا ابن الزبير قد صرح فيما قرئ على أبي عبد الله فإن هذا
قد صح عن النبي الذين فلم يجتنبوا أن يحكي ابن [illegible] عن هذا وهي فتنة وقد تسلط بهذا
الكلام طوائف من أهل البدع من المعتزلة وغيرهم في الطعن على أهل الحديث كابن عباد
الصاحب وغيره وكان بعض أهل الحديث ينقل منه ذلك بئس ما أنه يخفى ضررها والإثم
عليه في الطعن في الأعمش ونحوه كيعقوب الفسوي وغيره من [illegible] وأما أهل العلم والمعرفة
والسنة والجماعة فإنما يذكرون علل الحديث نصيحة للدين وحفظا لسنة النبي صلى الله عليه وسلم
وصيانة لها وتمييزا لما يدخل على رواتها من الغلط والسهو والوهم ولا يوجب ذلك
عندهم طعنا في الأحاديث المعللة بل يقوى بذلك الأحاديث السليمة عندهم لبراءتها من
العلل وسلامتها من الآفات فهؤلاء هم العارفون بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا
وهم النقاد الجهابذة الذين ينتقدون الحديث انتقاد الصيرفي الحاذق المنتقد
للبهرج من الخالص وانتقاد الجوهري الحاذق للجوهر مما دلس به [illegible] وقد
انتهى الكلام على كتاب العلل لأبي عيسى الترمذي رحمه الله ورضي عنه والله تعالى المسؤول
أن يجعله خالصا لوجهه الكريم وموجبا للفوز برضاه في جنات النعيم وأن ينفع به كاتبه
وكاسبه وقارئه في الدنيا والآخرة وأن يجعله سببا للإجابة [illegible]
دائم وأن لا يجعل ما علمناه وبالا علينا وأن لا يجعل شغلنا ونصيبنا في العلم بذهب
حظا للجنة [illegible] إنه أرحم الراحمين وأرحم الراحمين لا يرد سؤال من
[illegible] والحمد لله وصلاته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم حسبنا الله ونعم الوكيل
[illegible] أبي بكر بن عبد الرحمن [illegible]

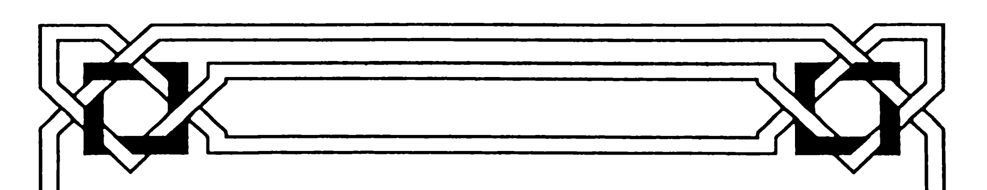
[illegible]

الصفحة الأخيرة من نسخة دار الكتب الظاهرية . وفيها خط ناسخها

الحافظ ابن زريق كتبها بيده

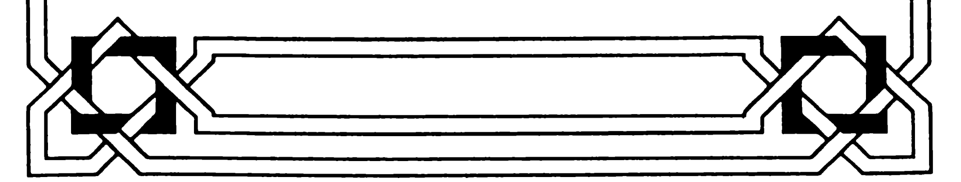
توقف عن الحديث ففرق بين أن ينفرد شيخ بحديث يخالفه فيه حافظ فإنه حكم بأن القول قول الحافظ وبين أن يجتمع الشيوخ على حديث ويخالفهم الحفاظ أو بعضهم فقال يتوقف فيه وهذا خلاف قول أحمد إنه إذا اختلف سعيد بن أبي عروبة مع أبي عوانة وأبان أنه يحتج بقول الشيخين كما سبق عنه ثم قال البرديجي أثبت أصح الناس رواية عن قتادة شعبة كان يتوقف قتادة على الحديث قلت كأنه يعني بذلك اتصال الحديث قتادة لأن شعبة كان لا يكتب عن قتادة إلا ما يقول فيه حدثنا ويسأله عن سماعه فما حفظ حديثه فقد تقدم عن أحمد وغيره أن سعيد بن أبي عروبة أحفظ له ولكن ظاهر كلام البرديجي خلاف هذا وأن شعبة أثبت في قتادة وسيأتي من كلامه ما يبينه ثم قال البرديجي فإذا أردت أن تعلم صحيح حديث قتادة فانظر إلى رواية شعبة وسعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي فإذا اتفقوا فهو صحيح وإذا خالف هشام قول شعبة وكان شعبه فالقول يتوقف عنه وإذا اتفق هشام شعبه روايه اصل التثبت عنهما وخالفهما شعبه كان القول ان شعبه من اثبت الناس في قتادة ولا يلتفت ممن ليس له حفظ ولا تقدم في الحديث شعبة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم صحاح كلها وكذلك سعيد ابن أبي عروبة وهشام الدستوائي إذا اتفق هؤلاء الثلاثة على الحديث فهو صحيح وإذا اختلفوا في حديث واحد فإن القول فيه قول رجلين من الثلاثة فإذا اختلف الثلاثة توقف عن الحديث وإذا انفرد واحد من الثلاثة في حديث نظر فيه فإن كان لا يعرف متن الحديث إلا من طريق الذي رواه كان منكرا فأما أحاديث قتادة الذي يرويه الشيوخ مثل حماد بن سلمة وهمام وأبان والأوزاعي فينظر

نموذج من نسخة دار الكتب المصرية يظهر فيه بعض مواضع البياض التي ذكرناها في التصدير



شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ

للإمامِ العالمِ العلاّمةِ الحافظِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ أحمدَ
ابنِ رَجَبٍ الحَنْبَلِيِّ
وُلِدَ سَنَة ٧٣٦ وتُوفي سَنة ٧٩٥ هِجْريّة
رَحِمَهُ اللهُ تَعالىٰ



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وبهِ ثِقَتي وعليه تَوكُّلِي

قالَ شيخُنا الشيخُ الإمامُ العالمُ العلاَّمَةُ شيخُ الإِسلامِ ، حافظُ مِصْرَ والشَّامِ ، أوحدُ العُلماءِ الأعلامِ ، أبو الفَرَجِ عبدُ الرَّحمنِ زَيْنُ الدِّيْنِ بنُ رَجَبٍ البَغْدَادِيُّ الحَنْبَلِيُّ ـ فَسَحَ اللهُ في مُدَّتِهِ ، وخَتَمَ لهُ بخيرٍ في عافيةٍ ، بِمَنِّهِ وكَرَمِهِ ـ في كتابِ « شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ » لَهُ :

كِتَابُ العِلَلِ

○ فصلٌ ابتناءُ «جامعِ التِّرمذيِّ» على عملِ العُلماءِ بالحديثِ[(١)] ○

قال أبو عيسى رحمهُ اللهُ :

(جميعُ ما في هذا الكتابِ من الحديثِ معمولٌ به ، وقد أخذَ بِهِ بعضُ أهلِ العلمِ ، ما خلا حديثينِ :

حديثَ ابن عباسٍ : « أَنَّ النبيَّ ﷺ جَمَعَ بين الظُّهرِ والعَصرِ بالمدينةِ ، والمغربِ والعشاءِ من غيرِ خَوفٍ ولا سُقْمٍ »[(٢)] .

وحديثَ النبيِّ ﷺ أنه قال : « إذا شربَ الخمرَ فاجْلِدوهُ ، فإنْ عادَ في الرابعةِ فاقْتُلُوهُ » .

وقد بيَّنَّا عِلَّة الحديثينِ جميعاً في هذا الكتابِ)[(٣)] .

---

(١) هذا العنوانُ إضافةٌ أدرجناها للدلالةِ على غرضِ الكلام . وأعلمنا عليه بدائرتين . وكذلك نفعلُ في أمثاله ، وقد نبَّهنا على ذلكِ هنا للتذكرةِ .

(٢) كذا في النسخةِ الأصل . وفي طبعةِ الحلبي « من غير خوفٍ ولا سفرٍ ولا مطرٍ » . وقد سبق الحديثُ عند الترمذيِّ بلفظ «من غير خوفٍ ولا مطرٍ » .

(٣) امتازَ « جامعُ الإمام التِّرمذيِّ » بخصائصَ هامّةٍ تفرَّدَ بها بين كُتُبِ السُّنَّةِ ، منها بيانُه تفقُّه العلماءِ بالحديثِ ، بأن يذكرَ مذاهبَهم فيما دلَّ عليه الحديثُ الواردُ في=

كأَنَّ مرادَ التِّرمذيِّ رحمهُ الله تعالىٰ [أ-٢] أحاديثُ الأحكامِ ، وقد سَبَقَ الكلامُ على هذينِ الحديثَينِ اللَّذَينِ أشارَ إليهما ههنا في موضِعِهما من الكتابِ ، وذكرنا مسالكَ العلماءِ فيهما من النَّسخِ وغيرِهِ . وذكرنا أيضاً عن بعضِهِمُ العملَ بكلِّ واحدٍ منهما(١) .

= شيءٍ من الأحكامِ ، وابتناءُ انتقاءِ أحاديثِ الكتابِ على هذا الأصل .

وقد بيَّنَ التِّرمذيُّ ههنا قاعدةً جليلةً لها أهميّةٌ كبيرةٌ ، هي : أَنَّ جميعَ ما في « الجامعِ » من الحديثِ معمولٌ به ، لم يُجمَعْ على تركِ العملِ به ، ما خلا حديثينِ ، ولهذا البيانِ دلالةٌ على قوَّةِ الكتابِ من هذه الحيثيَّة ، ونفعٌ عظيمٌ للفقيهِ كي لا يعملَ بحديثٍ منسوخٍ بدلالة انعقادِ الإجماعِ على خلافِهِ ، أو لكونه مُتأوَّلاً على غيرِ المتبادر منه ، أو معلّلاً بعلَّة جَعَلَتْه مخالفاً للإجماع .

(١) نلخِّصُ البحثَ في هذين الحديثينِ تعويضاً للقارىءِ عمّا فاتَه من شَرْحِ الإمامِ ابنِ رجب رحمه الله تعالىٰ ، ونفعلُ ذلك في أمثالِ هذا إن شاءَ الله ، فنقولُ هنا :

أما حديثُ ابنِ عباس : « أَنَّ النبيَّ ﷺ جَمَعَ بين الظُّهْرِ والعصرِ بالمدينةِ . . » ، فهو متفقٌ عليه بدونِ « من غيرِ خوفٍ ولا مطر » . البخاري في (المواقيت) ج١ ص١١٠ ، و(التطوع) (من لم يتطوع بعد المكتوبة) ج٢ ص٥٨ ، ومسلم ج٢ ص١٥١-١٥٢ وفي رواية لمسلم « من غير خوفٍ ولا سفرٍ » وهو لفظ « الموطَّأ » ج١ ص١٢٣ . ولأبي داودَ ج٢ ص٦ « في غيرِ مطرٍ » . وأخرجه الثلاثةُ أبو داود ، والترمذيُّ ج١ ص٣٥٤-٣٥٥ ، والنسائيُّ ج١ ص٢٩٠ بلفظ « من غيرِ خوفٍ ولا مطر » .

وقد علَّقَ عليه التِّرمذيُّ في موضعِهِ المذكورِ من « جامعِه » (باب الجمعِ بين الصَّلاتين) فقال : « وقد رُويَ عن ابنِ عبّاسٍ عن النبيِّ ﷺ غير هذا :

حَدّثنا أَبو سلمةَ يحيى بنُ خلفٍ البصريّ حدثنا المُعْتَمر بنُ سليمانَ عن أبيهِ عن حَنَش عن عِكْرِمَةَ عنِ ابنِ عبّاسٍ عن النبيِّ ﷺ قال : « مَنْ جَمَعَ بين الصَّلاتين من غيرِ عذرٍ فقدْ أتى باباً من أبوابِ الكبائرِ » . =

= قال أبو عيسى : « وحَنَش هذا هو أبو علي الرَّحَبي ، وهو حسين بن قيس ، وهو ضعيفٌ عندَ أهلِ الحديثِ ، ضعَّفَه أحمدُ وغيرُه ، والعملُ على هذا عندَ أهلِ العلمِ أنْ لا يُجمَعَ بين الصَّلاتينِ إلا في السَّفرِ أو بعَرَفة .

ورخَّصَ بعضُ أهلِ العلمِ من التَّابعين في الجمعِ بين الصَّلاتينِ للمريضِ ، وبه يقولُ أحمدُ وإسحاق . وقال بعضُ أهلِ العلمِ : يُجمعُ بين الصَّلاتينِ في المطرِ ، وبه يقولُ الشافعيُّ وأحمدُ وإسحاق . ولم يرَ الشافعيُّ للمريضِ أن يجمعَ بين الصَّلاتينِ » . انتهى كلامُ الترمذي وتعليقُه على الحديثِ في « جامعِهِ » .

وهو لم يبيِّن في هذا الكلامِ علَّةً حديثيةً قادحةً في حديثِ ابنِ عباسٍ ، بل ذكرَ حديثاً يعارِضُه من طريقِ حَنَش ، وضعَّفَه من أجلِهِ ، وإنما احتجَّ بالعمَلِ فقط ، ونقلَ أقوالَ بعضِ الفقهاء .

قال النووي في « شرح مسلم » ج٥ ص٢٩٨ : « وهذا الذي قاله الترمذيُّ في حديثِ شاربِ الخمرِ هو كما قاله ، فهو حديثٌ منسوخٌ ، دلَّ الإجماعُ على نسخِه ، وأما حديثُ ابنِ عبَّاس فلم يُجمعوا على تركِ العملِ به . . . » انتهى .

وهذا مشكلٌ ، لأنَّ هناكَ مَنْ عَمِلَ بالحديثِ لعذرٍ آخرَ غيرِ السَّفر كما ذكر التِّرمذيُّ نفسُه ، ويمكن أن ندفعَ الإشكالَ بأَنَّ مرادَ التِّرمذيِّ : الإجماعُ على تركِ العملِ بالحديثِ بالنسبةِ للجمعِ مِنْ غيرِ عُذرٍ ، فإنَّ في سياقِ الحديثِ ما يفيدُ ذلكَ بظاهرِهِ ، ويدلُ على قصدِ التِّرمذيِّ ذلكَ المعنى لفظُ الحديثِ الذي أخرجَهُ عن ابنِ عَبَّاسٍ في مقابلةِ حديثِهِ الأوَّلِ .

ولا ريبَ في انعقادِ الإجماعِ على حُرمةِ الجمعِ بين الصَّلاتينِ لغيرِ عذرٍ . أما الأقوالُ التي نُقِدَ بها كلام التِّرمذيِّ فهي في جوازِ الجمعِ لعذرٍ غيرِ السَّفرِ ويومِ عرفةَ . وذلك ما وقعَ فيه الاختلافُ الذي ذكرهُ الإمامُ أبو عيسى التِّرمذيُّ .

هذا وقد أجابَ الجمهورُ عن ظاهرِ الحديثِ بأَنَّ المرادَ به الجمعُ الصُّوريُّ =

. . . .

= بأن تُصلى الصَّلاةُ الأولى آخرَ وقتِها والثانيةُ أوَّلَ وقتها كما أوضحَتْه روايةُ النَّسائي : « صليتُ مع رسولِ الله ﷺ ثمانياً جميعاً وسَبْعاً جميعاً : أخَّرَ الظهرَ وعجَّل العصرَ ، وأخَّر المغربَ وعجَّل العشاءَ » . وفي « الصَّحيحين » قوله « أخَّر الظهر . . » عن أبي الشَّعثاءِ موقوفاً عليه لم يرفعْه إلى النبي ﷺ .

وأما حديثُ « **إن عادَ في الرَّابعةِ فاقتُلوه** » فقد أخرجهُ أبو داودَ في (الحدود) ج٤ ص١٦٤ـ١٦٥ ، والترمذيُّ ج٤ ص٤٨ ، وابن ماجهْ ص٨٥٩ ، والنسائيُّ في (الأشربة) ج٨ ص٣١٣ـ٣١٤ ، وأحمدُ في « المسند » برقم (٦١٩٧) ومواضع أخرى كثيرة ، وهو حديثٌ صحيحٌ ، وقد توسَّع الشيخُ أحمد شاكر في شرحِهِ فانظره .

وأما الجوابُ عنه فقد تكفَّل به الترمذيُّ نفسُه ، فقال في (كتاب الحدود) : « وإنما كان هذا في أوَّل الأمرِ ثم نُسِخَ بعدُ ، هكذا روى محمد بن إسحاقَ عن محمدِ بن المنكدرِ عن جابرٍ عن النبي ﷺ قال : « إن شَرِبَ الخمرَ فاجلِدوه ، فإن عادَ في الرَّابعة فاقتُلوه . قال : ثم أُتي النبيُّ ﷺ بعدَ ذلك برجلٍ قد شربَ الخمرَ في الرَّابعةِ فَضَرَبَهُ ولم يقتُله » . وكذا روى الزُّهرِيُّ عن قَبيصَة بن ذُؤَيب عن النبي ﷺ نحو هذا .

قال : « فرُفع القتلُ وكان رخصةً » .

والعملُ على هذا الحديثِ عند عامَّةِ أهلِ العلمِ ، لا نعلمُ بينهم اختلافاً في ذلكَ في القديمِ والحديثِ . ومما يقوِّي هذا ما رُوي عن النبيِّ ﷺ من أوجهٍ كثيرةٍ أنه قال : « لا يحلُّ دمُ امرىءٍ مسلمٍ يشهدُ أن لا إله إلا الله وأني رسولُ اللهِ إلا بإحدى ثلاثٍ : النفسِ بالنَّفسِ ، والثَّيبِ الزَّاني ، والتاركِ لدينه » . انتهى كلامُه .

وهو بيانٌ شافٍ للموضوع ، يدلُّ على تضلّع أبي عيسى التِّرمذيِّ في الفقهِ الإسلامي ، وقد وافقهُ على رأيه العلماءُ ، كالإمامِ النَّووي في كلمته السابقة .

وقد خالفَ ابنُ حزمٍ الظاهريُّ وذهبَ إلى قَتْلِ شاربِ الخمرِ للمرَّةِ الرَّابعةِ =

وقولُه : « قد بيَّنَّا علةَ الحديثينِ جميعاً في الكتابِ » ، فإنما بيَّن ما قد يُستدَلُّ بهِ للنسخِ ، لا أَنَّهُ بيَّن ضعفَ إسنادِهما(١) .

وقد روىٰ الترمذيُّ في كتابِ الحجِّ حديثَ جابرٍ في التَّلبيةِ عنِ النساءِ ، ثم ذكرَ الإجماعَ أنه لا يُلبَّى عن النساءِ ، فهذا ينبغي أن يكونَ حديثاً ثالثاً مما لم يُؤخَذْ به عندَ التِّرمذيِّ(٢) .

= استدلالاً بالحديثِ المذكورِ « المحلى » (ج١١ ص٤٤٢ مسألة ٢٢٨٨) .

فوقعَ في المحذورِ ، ولم يكنْ مطَّلعاً على « جامعِ الإمامِ التِّرمذيِّ » . وهو مذهبٌ مُشكلٌ لقيامِ الدَّليلِ على نسخِ الحديثِ ، وانتهاضِ الدَّليلِ القطعيِّ على عِصمةِ دمِ المسلمِ ، فلا يُستباحُ إلا بدليلٍ قاطعٍ ، وأينَ ذلكَ الدليلُ في هذهِ المسألةِ ؟!

(١) هذا اصطلاحٌ خاصٌّ للترمذيِّ ، نبَّه عليه المحدِّثون ، قال الإمامُ أبو عمرو بنُ الصَّلاح في كتابه « علوم الحديث » ص٨٤ : « وسمّى التِّرمذيُّ النسخَ عِلة من عِلَلِ الحديث » .

(٢) قال التِّرمذيُّ في الحجّ (ج٣ ص٢٦٦) : « حدَّثنا محمدُ بن إسماعيلَ الواسطيُّ قال سمعتُ ابن نُمَير عن أشعثَ بنِ سَوَّار عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال : « كنا إذا حَجَجْنا مع النبيّ ﷺ فكنا نلبِّي عن النِّساء ونرمي عن الصِّبيان » .

قال أبو عيسى : «هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وقد أجمعَ أهلُ العلمِ على أنَّ المرأةَ لا يلبي عنها غيرُها ، هي تلبي عن نفسِها ، ويُكرَهُ لها رفعُ الصَّوتِ بالتلبيةِ » . انتهى بحروفه .

فهذه روايةٌ غريبةٌ ليس لها ما يؤيدُها . وقد انعقدَ الإجماعُ على خلافِ هذا الحديثِ كما ذكرَ التِّرمذيُّ .

وعِلَّته من الواسطيِّ شيخِ التِّرمذيِّ في هذا الحديثِ ، وراويهِ عنِ ابنِ نمير . قال المُبَارَكْفُوري في « تحفة الأحوذي » ج٢ ص١١٢ : « .. أخرجَ هذا الحديثَ أحمدُ ، وابن ماجهْ ، وابنُ أبي شيبة بلفظ : حَجَجْنا مع رسولِ اللهِ ﷺ ومعنا النساءُ والصِّبيان ، فلبَّينا عن الصِّبيان ورمينا عنهم » . =

○ فَصْلٌ في سَرْدِ أحاديثَ اتَّفَقَ العُلماءُ على عَدَمِ العملِ بها ○

وقد وردتْ أحاديثُ أُخَرُ قد ادَّعى بعضُهم أنه لم يُعْمَلْ بها أيضاً . وقد ذكرنا غالبَها في هذا الكتاب ، فمنها ما خَرَّجه التِّرمذيُّ ، وأكثرُها لم يخرِّجه :

فمنها : حديث : « من غسَّل ميتاً فلْيَغْتَسِل ، ومن حَمَلهُ فلْيَتوضَّأ »[(١)] .

= قال ابنُ القطَّان : « ولفظُ ابنِ أبي شيبة أشبهُ بالصَّواب ، فإنَّ المرأةَ لا يلبي عنها غيرُها ، أجمعَ على ذلك أهلُ العلمِ » انتهى كلامُ المُبَارَكْفُوري . وهذا التعليلُ وجدتُ نحوَه لابن القطَّان في كتابِ « الردّ على ابنِ القطَّان في كتابه الوَهَم والإِيهام » المخطوطِ في الظَّاهريةِ من تأليفِ الذَّهبيِّ ، وقد أقرَّهُ الذَّهبيُّ .

(١) أخرجه أبو داود ج٣ ص٢٠١ والتِّرمِذيُّ وحسنه ج٣ ص٣١٨ـ٣١٩ وابن ماجه (مقتصراً على شطره الأول) ج١ ص٤٧٠ وابن حِبَّان (موارد الظمآن ص١٩١) كلهم عن أبي هريرة ، وأخرجه أحمدُ ج٤ ص٢٤٦ عن المغيرة بلفظ « من غسَّل ميتاً فليغتسل » مثل ابن ماجه .

وقد انتُقد على التِّرْمِذِيِّ تحسينُه للحديثِ ، لكن يجابُ عنه بما قالهُ الحافظُ ابنُ حجر : « طرقُه كثيرة ، وفيه خلافٌ طويل ، وأسوأُ أحوالِهِ أن يكون حَسناً » . « فيضُ القدير » ج٦ ص١٨٤ ، وقال أبو داود : « هذا منسوخٌ » .

وقد قالَ الخَطَّابِيُّ[١] : « لا أعلمُ أحداً من العلماءِ قالَ بوجوبِ ذلكَ » . ولكنَّ القائلَ باستِحْبابِهِ يحمِلُهُ على النَّدْبِ ، وذلك عَمَلٌ به .

ومنها : حديثُ : « أنه ﷺ توضَّأ ثلاثاً وقالَ : من زادَ على هذا أو نقصَ فقد أساءَ وظَلَمَ »[٢] . وقد ذكر مسلمٌ الإجماعَ على خلافه .

ومنها : حديثُ : التيمم إلى المناكبِ والآباطِ[٣] .

---

(١) في « معالم السنن » شرح « سنن أبي داود » ج١ ص٣٠٧ وعبارته : « لا أعلمُ أحداً من الفقهاءِ يوجبُ الاغتسالَ مِن غَسْلِ الميّت ولا الوضوءَ من حملهِ ، ويشبِهُ أن يكونَ الأمرُ في ذلك على الاستحبابِ . . » .

(٢) أي أساءَ في حقِّ آدابِ الشَّرع ، وظلمَ نفسه بما نَقَصها من ثوابٍ .

والحديثُ أخرجه أبو داودَ باللفظ المذكور ج١ ص٣٣ ، والنسائيُّ ج١ ص٨٨ ، وابن ماجةْ ج١ ص١٤٦ ، وابنُ خزيمة ج١ ص٨٩ وأحمدُ ج٢ ص١٨٠ ليس عند غير أبي داود « أو نقص » وكلهم من رواية عَمرِو بن شعيب عن أبيهِ عن جَدِّه ، وإسنادُه حسنٌ ، لما هو مشهورٌ من تحسينِ المحدِّثين لحديثِ عمرو بن شعيب عن أبيهِ عن جَدِّه . وقال الإمامُ تقيُّ الدينِ بنُ دقيقِ العيدِ : « وهذا الحديثُ صحيحٌ عند من يُصَحِّحُ حديثَ عمرو بن شعيب عن أبيه عن جَدِّه لِصحّةِ الإسنادِ إلى عمرو » . « نصب الراية » ج١ ص٢٩ . وأشارَ الحافظُ ابنُ حجر إلى روايةِ هذا الحديثِ من طرقٍ صحيحة ، انظر « التلخيص الحبير » ص٣٠ .

(٣) أبو داود واللفظ له ج١ ص٨٦-٨٧ ، والنسائي ج١ ص١٦٨ ، وابن ماجه ج١ ص١٨٧ عن عمارِ بن ياسر ، وفيه قصةٌ طويلةٌ أخرجها أبو داود .

والجوابُ عن الحديثِ من وجهين من حيثُ السندُ والمتنُ :

أما السندُ : فلاختلافِ الرواةِ فيه ، وقد أشارَ أبو داود إلى اضطرابه .

وأما من حيثُ المتن : فالجوابُ - على فَرْض صِحَّة المتنِ - ما قاله الشافعيُّ وغيرُه : « إنْ كان ذلكَ وقعَ بأمرِ النبيِّ ﷺ فكلُّ تيمّمٍ صَحّ للنبيِّ ﷺ بعدَه فهو =

ومنها : حديثُ : التيمم إلى نصفِ الذِّراعينِ(١) .

ومنها : حديثُ : الأكل في الصِّيام بعدَ الفَجْرِ(٢) .

= ناسخٌ له ، وإن كانَ وقعَ بغيرِ أمرهِ فالحُجَّةُ فيما أمرَ به » . « فتح الباري » ج١ ص٣٠٤ . ويؤيِّد النسخَ أنَّ هذا كان في أوَّلِ تشريعِ التيمّمِ كما هو صريحٌ في القصَّة المطوَّلةِ عند أبي داود . وانظر « نصب الراية » ج١ ص٨١ .

وقد نسبَ ابنُ حزمٍ في « المحلى » (مسألة ٢٥٠) العملَ بالحديثِ إلى عمارِ بن ياسرٍ ، وابنِ شهابِ الزُّهريِّ راوي الحديثِ عن عَمّار ، وهو بعيدٌ جداً ، لأن عماراً أفتى بالتيمم ضربةً للوجهِ والكفَّين ، وكأنّ ابن حزمٍ استخرجَ ذلك من روايتهما للحديثِ ، وهو مستندٌ ضعيفٌ .

(١) أخرجه أبو داود ج١ ص٨٨ في إحدى رواياته عن عمّار قصةَ تيمُّمه مع عمرَ بن الخطاب ، وأحمدُ في « المسند » ج٤ ص٣١٩ ، وعبدُ الرزّاق في « المصنف » ج١ ص٢٣٩ . (قارن أسانيده فيها) .

وفي هذه الرواية مقالٌ كما قال الحافظ في « الفتح » ج١ ص٣٠٤ .

قلتُ : وهي تخالفُ الصَّحيحَ الثَّابتَ عن عَمّار أنه ﷺ علَّمه التيمُّم ضربةً للوجهِ والكفَّينِ كما في « الصَّحيحين » وغيرِهما . وتخالفُ رواياتِ التيمّم ضربتين ضربةً للوجهِ وضربةً لليدين إلى المِرْفقين ، وهي أرجحُ منها . وقد حققنا حكمَ المسألة في كتابنا « إعلام الأنام شرح بلوغ المرام » ١/٢٩٣ـ ٢٩٧ .

(٢) قال الحافظُ ابنُ كثير ج١ ص٢٢٢ من « تفسيرِه » : « رواهُ الإمامُ أحمدُ والنسائيُّ وابن ماجهْ من رواية حمَّادِ بن سَلَمة عن عاصم بِن بَهْدَلة عن زِرّ بن حُبَيْش عن حُذَيْفَةَ قال : تسحَّرنا مع رسولِ الله ﷺ وكانَ النهارُ إلا أن الشمس لم تطلُع » . وهو حديثٌ تفرَّد به عاصمُ بن أبي النَّجود . قاله النسائي . وحَمَله [أي فَسَّرهُ النَّسائي] على أن المرادَ قُربُ النهارِ كما قال تعالىٰ : ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ [الطلاق : ٢] أي قارَبْنَ انقضاءَ العِدَّة فإما إمساكٌ بمعروفٍ أو تركٌ للفراق . قال الحافظُ ابنُ كثير : « وهذا الذي قاله هو المتعيِّن حملُ الحديثِ عليه أنهم تسحَّروا =

قال الجُوزَجانيُّ : « هو حديثٌ قد أعيى العلماءَ معرفتُه » .

ومنها : حديثُ أنس : في أكلِ البَرَدِ للصَّائم(١) .

= ولم يتيقَّنوا طلوعَ الفجرِ حتى إن بعضَهم ظنَّ طلوعَه وبعضَهم لم يتحقَّق ذلك » . انتهى .

قلتُ : وفي الحديثِ كلامٌ من جهةِ حفظِ حمّاد بن سَلَمة وعاصمٍ وقد قالَ فيه الحافظُ « صدوقٌ له أوهامٌ ، أخرجَ له الشيخانِ مقروناً بغيره لا أصلاً وانفراداً » . انظر « التقريب » ، وتعليقَنا على كتابِ « الرِّحلةِ في طلبِ الحديث » للخطيبِ البغدادي ص٨٤ .

ويدُلُّ على وجوبِ التأويلِ للحديثِ على فَرْض صِحَّته صريحُ نصِّ القرآنِ ، وهو قولهُ تعالىٰ : ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ [البقرة : ١٨٧] .

وكذا حديثُ الصَّحيحين عن عائشةَ : « فكُلوا واشربوا حتى تَسمعوا أذانَ ابنِ أمِّ مكتومٍ ، فإنه لا يؤذِّنُ حتى يطلُعَ الفجرُ » ، وغيره من الدلائلِ الحاسمةِ في هذا الموضوع .

(١) في « مجمع الزَّوائد » للهيثمي (ج٣ ص١٧١ـ١٧٢) : « عن أنس بنِ مالك قال : « مطرت السماء بَرَداً ، فقال لنا أبو طلحة ونحن غلمان : ناولني يا أنسُ من ذلك البَرَدِ ، فناولتُه ، فجعل يأكُلُ وهو صائم . قال (كذا) : ألستَ صائماً ؟! . قال : بلى ، إنَّ هذا ليس بطعامٍ ولا شرابٍ ، وإنما هو بركةٌ من السَّماءِ تطهر به بطوننا . قال أنس : فأتيتُ النبيَّ ﷺ فأخبرتهُ ، فقال : « خذ عن عَمِّك » . رواه أبو يعلى ، وفيه علي بن زيد ، وفيه كلام ، وقد وُثِّق ، وبقيةُ رجاله رجالُ الصحيح . ورواه البزّار موقوفاً . . » .

قال نورُ الدين : الرَّاجحُ أنه موقوف ، وقد قصَّر الهيثمي رحمه الله تعالىٰ في تخريج الحديث ، فقد أخرجه أحمد في « مسنده » ج٣ ص٢٧٩ بإسنادٍ صحيح عن أنس رضي الله عنه قال : مُطِرْنا برَداً وأبو طلحةَ صائمٌ فجعل يأكلُ منه . قيل له : أتأكلُ وأنت صائم ؟! فقال : إنما هذا بركةٌ » . فدلَّت الروايةُ =

ومنها : حديثُ ابنِ أُمِّ مكتوم ، وأَنَّ النبيَّ ﷺ لم يرخِّصْ له في تركِ الجماعةِ ، مع ما ذكره من ضررهِ وعدم قائدٍ ، والسّيول[١] .

وقد ذكر بعضُهم أنه لا يعلمُ أحداً أخذَ بذلك .

= الرَّاجحةُ على أنه رأيٌ لأبي طلحةَ موقوفٌ عليه ، تأوَّله تأوّلاً ، وقد قامت الأدلةُ الجازمة على عدمِ الاعتدادِ به ، وانعقد الإجماعُ على ذلك أيضاً . ولعله إن صحَّ كان في ابتداءِ فَرضِ الصِّيام .

(١) أخرجه أبو داود ج١ ص١٥١ ، والنسائي ج٢ ص١١٠ ، وابن ماجه ج١ ص٢٦٠ عن ابنِ أمّ مكتوم أنه قال : يا رسولَ الله إنَّ المدينةَ كثيرةُ الهوامّ والسِّباع ، قال : « هل تسمعُ حَيَّ على الصلاة حيَّ على الفلاح ؟ » ، قال : نعم . قال : « فحيّ هلاً » ، ولم يرخِّصْ له . وفي روايةٍ عند أبي دواد : « إني رجل ضريرٌ شاسعُ الدارِ وليس لي قائدٌ يلائمني » . ويشهد له حديث أبي هريرة : « جاء أعمى إلى رسول الله ﷺ فقال : إنه ليس لي قائدٌ يقودني إلى الصَّلاة ؟ . . » الحديث بنحوه أخرجه مسلم ج٢ ص١٢٤ ، والنسائي ج٢ ص١٠٩ .

والجوابُ أنه « قد عُلم أَنَّ حضورَ الجماعةِ يَسْقُط بالعُذر إجماعاً » . ومن جملةِ العُذرِ العمى إذا لم يجدْ قائداً ، كما في حديث عِتبان بن مالك ، وهو في « الصَّحيح » . « حاشية السندي على النسائي » ج٢ ص١١٠ ، وانظر « نيل الأوطار » ج٣ ص١٢٥ .

أما ظاهرُ الحديثِ فالجوابُ عنه فيما نختارُه هو ما أُجيب به عن حديثِ الأعمىٰ كما في « النَّيل » : « بأَنَّ النبيَّ ﷺ عَلِمَ منه أنه يمشي بلا قائدٍ لحذقهِ وذكائه ، كما هو مشاهدٌ في بعضِ العميان يمشي بلا قائدٍ . . » .

وقد حرَّرنا بحث دلالة الحديثِ على وجوبِ الجماعةِ ، ومناقشة ذلك بتوسّعٍ في كتاب « إعلام الأنام شرح بلوغ المرام» الجزء الثاني .

ومنها : أحاديثُ « النَّهي عن كِرى الأرضِ » ، وهي أحاديثُ صحيحةٌ ثابتة[١] .

ومنها : أحاديثُ «المسحِ على النَّعلينِ»[٢] ذكرهُ الطَّحاويُّ وغيرُه .

---

(١) في « الصَّحيحين » وغيرهما . وقد قال بظاهرها طاوسٌ والحسنُ وابنُ حزم ، فقالوا : لا يجوزُ كِراءُ الأرضِ بكلِّ حالٍ سواء أكراها بطعام أو ذهبٍ أو فضَّةٍ ، أو بجزءٍ من زرعها ، لإطلاقِ حديثِ النَّهي عن كِراءِ الأرضِ . وذهبَ الجمهورُ إِلى جوازِ ذلك ، عملاً بالأحاديث الصَّحيحةِ المستفيضةِ في ذلك بشروطِه المقرَّرة ، وهو مذهبُ البخاريِّ ، وقد عُنِيَ بإثباته في تراجمه في (المزارعة) .

وأُجيبَ عن النهي بجوابين :

الأول : حَمْلُ (أي تفسير) النهي عن كراءِ الأرضِ بأَنَّ المرادَ به الكراءُ المفضي إِلى الغَرَرِ والجهالة ، كما كانوا يفعلونَ في الجاهلية ، وقد وقعَ ذلك صريحاً في أحاديثَ صحيحةٍ .

الثاني : حَملُ النهيِ على التنزيه ، إرشاداً إلى إعارتها ، لكي يواسيَ المسلمونَ بعضُهم بعضاً ، انظر التوسّع في ذلك في « شرح مسلم » للنووي ج١٠ ص١٩٦ وما بعد ، و« فتح الباري » ج٥ ص٧ و١٥ و١٨ .

(٢) ابنُ عَدِي ومن طريقه البيهقي ج١ ص٢٨٦ عن ابن عباس ، وضعَّفه الحافظُ ابنُ حجر بأَنَّهُ شاذٌ لمخالفته روايةَ الأثباتِ ، وقد وقع في البخاريِّ في هذا الحديثِ : « ثم رَشَّ على رجليه وهما في النَّعْل حتّى غسلهما » . وعن علي موقوفاً عند النسائي ج١ ص٨٥ ، وأحمد ج١ ص١٢٠ وانظره مختصراً في ص١٥٨ ، وفيه قوله : « هكذا وضوءُ رسولِ الله ﷺ للطاهِرِ ما لم يُحْدث » وصحَّحه أحمد شاكر ، وليس عند النسائي ذكر النعلين . وعن أوسِ بن أوس أخرجه أحمد ج٤ ص٩ ، وأبو داود ج١ ص٤١ ، والطَّحاوي ج١ ص٩٧ـ٩٨ ، والبيهقي ج١ ص٢٨٦ ، ولفظ أبي داود « ومسح على نعليه وقدميه » .

ويُروى عن إبراهيمَ النَّخَعي الأخذُ بالمسحِ على النَّعلينِ ، فقد أَخرجَ عنه ابنُ أبي شيبة ج١ ورقة ٣٠/ ٢ أنه قال : « النعلانِ بمنزلةِ الخفين » . =

ومنها: حديثُ أنَّ «في خمسٍ وعشرينَ من الإبلِ خمسُ شياهٍ»(١).

ومنها: حديثُ توريثِ المولى من أسفلَ(٢). وقد ذكرنا الكلامَ عليه.

= ويُجابُ عنه من حيثُ السَّندُ والمتنُ . أما السَّندُ : فإنَّ هذه الأحاديثَ لا تقاوِمُ الأدلةَ القاطعةَ على وجوبِ غَسْلِ القَدمينِ في الوضوءِ . وأما المتنُ : فأجيبَ عنه بأجوبة ، منها : أن هذا المسحَ كان في وضوء النَّفْلِ للطَّاهِرِ ، كما وردَ في أكثرَ من رواية . ومنها أن المقصودَ أنه مسحَ على الجوربين والنَّعلينِ مع استيفاءِ الجَوربين شروطَ المسحِ لكونِهما على نحو صِفةِ الخُفين كما ذكرَ الطَّحاوي .

وهذا جوابٌ قويٌّ ، دليلهُ الأحاديثُ المصرِّحةُ بالمسحِ على الجوربينِ ، والنَّعلينِ ، وقد بحثنا مسألةَ المسحِ على الجوربين في كتابنا « إعلام الأنام » ١/ ١٨٥ـ١٨٨ ، وانظر تخريجَ وبحثَ سندِها في « نصب الراية » ج١ ص١٨٨ـ١٨٩ ، و« الدراية » ج١ ص٨٢ـ٨٣ .

(١) رُويَ هذا عن عليٍّ رضي الله عنه ، قال الحافظُ في « الفتح » ج٣ ص٢٠٥ : « أخرجهُ ابنُ أبي شيبةَ وغيرهُ عنه موقوفاً ومرفوعاً ، وإسنادُ المرفوعِ ضعيفٌ » . انتهى . وجماهيرُ العلماءِ على خلافِ هذا ، لما صَحّ من الأحاديثِ الكثيرةِ أَنَّ « في خمسٍ وعشرين من الإبلِ إلى خمسٍ وثلاثين بنت مخاض أُنثى » . وهي التي استكملت السنةَ الأولى ودخلتْ في الثانيةِ ، فيكونُ حديثُ الخمسِ شياه شاذاً .

(٢) أخرجه أبو داود (ميراث ذوي الأرحام) ج٣ ص١٢٤ ، والترمذيُّ (ميراث المولى الأسفل) ج٤ ص٤٢٣ ، وابن ماجَهْ ص٩١٥ عن عوسجةَ عن ابن عبّاس أن رجلاً ماتَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ ولم يدَعْ وارثاً إلا عبداً هو أعتَقَه ، فأعطاهُ النبيُّ ﷺ ميراثه » واللَّفظ للترمذي .

قال أبو عيسى : « هذا حديثٌ حسنٌ والعملُ عندَ أهلِ العلم في هذا البابِ : إذا ماتَ الرَّجلُ ولم يترُكْ عصبةً أن ميراثَه يُجْعلُ في بيتِ مالِ المسلمين » انتهى .

وقال ابنُ قُتيبةَ في « تأويل مختلِفِ الحديثِ » ص٢٦٢ .

« والفقهاءُ على خلافِ ذلكَ ، إما لاتّهامهم عوسجةَ بهذا ، وأنه ممن لا يثبتُ به فَرْض أو سُنّة ، وإما لتحريفٍ في التأويلِ ، كأَنَّ تأويله : « لم يَدَعْ وارثاً إلا مولى هو أعتقَ الميت » ، فيجوزُ على هذا التأويلِ أن يكونَ وارثاً ، لأنه مولى المتوَفَّىٰ . وإمّا النسخ » . انتهى . =

ومنها : حديثُ الرَّضاع : « أَنَّهُ لا يُحرِّمُ إِلا عشرُ رَضَعات »[١] .

ومنها : حديثُ جَمْع الطَّلاقِ الثَّلاثِ[٢] .

(١) أخرجَه مسلمٌ عن عائشةَ رضي الله عنها قالتْ : « كانَ فيما أُنزل من القرآنِ : عَشْرُ رَضَعَاتٍ معلوماتٍ يحرِّمْنَ ، ثم نُسخْنَ بخَمسٍ معلومات ، فتُوفِّي رسولُ الله ﷺ وهُنّ فيما يُقرأ من القرآنِ » . أي أَنَّ نزولَ التَّحريم بالخمس تأخَّر حتى إنه ﷺ تُوفي وبعضُ الناسِ يجعلُها قرآناً لكونه لم يبلغه أَنَّها منسوخةُ التِّلاوة ، وقد انعقدَ إِجماعُ الأُمَّةِ على أن هذا ليس قُرآناً يُتلى .

ولا خلافَ في تركِ العملِ بالعشرِ رضعات ، وعملُ الشَّافعية والحنبلية بالخمس . وقال الحنفيةُ والمالكيةُ : قليلُ الرَّضاعِ وكثيرُه يحرِّمُ النِّكاح ، ولم يعملوا بحديثِ الخمس رَضَعات لما فيه من الإشكالِ ، وللأدلةِ الصَّحيحة التي جاءت مطلقةً في التَّحريم بالرَّضاع كقوله تعالىٰ : ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ [النساء : ٢٣] .

(٢) أخرجهُ مسلم ج٤ ص١٨٤ . عن ابنِ عَبّاسٍ رضي الله عنهما قال : « كانَ الطَّلاقُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ وأبي بكرٍ وسنتينِ من خلافةِ عمر طلاقُ الثلاثِ واحدةً ، فقال عمرُ بن الخطاب : إنَّ النَّاسَ قد استعجلوا في أمرٍ كانت لهم فيه أَناةٌ فلو أمضيناهُ عليهم . فأمضاهُ عليهم » . وهذا دليلُ إِجماعِ الصَّحابةِ على وقوعِهِ ثلاثاً . وقد أخذَ بظاهِرِهِ من المتقدمينَ طاوس وذهبَ إِليهِ ابنُ حزم الظَّاهري ، وهو روايةٌ عن الحجَّاجِ بنِ أرطاة ومحمدِ بن إسحاق .

لكنْ تظاهرتْ الروايات عن الصَّحابة باجتماعهم على إيقاعِهِ ثلاثاً . وأُجيبَ عن الحديثِ بأجوبةٍ ، منها : أن ما عمد إِليه النَّاسُ من جمعِ الطَّلاقِ ثلاثاً بلفظٍ واحدٍ كانوا يفرِّقونه من قبلُ ، فلما استعجلوا في عهدِ عمرَ عاملهم بمقتضى صنيعِهم . وقد وسَّعنا الإجابةَ عن الحديثِ وأوضحنا الأدلةَ على وقوعِهِ ثلاثاً من الكتابِ والسُّنَّةِ والإجماعِ في كتابٍ خاصٍّ أفردناه بالبحث هو « أبغض الحلال » .

ومنها : حديثُ أسماءَ بنتِ عُمَيْسٍ في إحدادِ المتوفَّى عنها ثلاثةَ أيامٍ[١] .

ومنها : حديثُ سَلَمة بن المُحبِّق فيمن وَقَعَ على جاريةِ امرأتِه[٢] .

---

(١) أخرجه أحمدُ عن أسماءَ بنتِ عُمَيْس قالت : دخلَ عليَّ رسولُ اللهِ ﷺ اليومَ الثالثَ من قتلِ جعفر فقال : « لا تُحِدِّي بعدَ يومك هذا » . وفي لفظ آخر قال : « أمي ، البَسِي ثوبَ الحدادِ ثلاثاً ثم اصنعي ما شئتِ » . المسند ج٦ ص٣٦٩ و٤٣٨ . وكانت أسماءُ زوجَ سيدنا جعفر بن أبي طالب الذي قُتِل في غَزوةِ مؤتةَ رضي الله عنه .

وأجابَ الحافظُ العراقيُّ بأَنَّ هذا الحديثَ شاذٌّ مخالفٌ للأحاديثِ الصَّحيحةِ ، وقد أجمعوا على خِلافه . وأجابَ الطَّحاويُّ بأَنَّهُ منسوخٌ . . وقيل : « المرادُ بالإحداد المقيّد بالثَّلاثِ قَدْرٌ زائدٌ على الإحدادِ المعروفِ فعلَتْهُ أسماءُ مبالغةً في حُزنها على جعفر ، فنهاها عن ذلكَ بعد الثَّلاثِ » . « نيل الأوطار » ج٦ ص٢٩٣ـ٢٩٤ ، وانظر البحثَ كلَّه في « شرحِ معاني الآثار للطَّحاوي » ج٣ ص٧٨ .

(٢) أخرجه أبو داود ج٤ ص١٥٨ والنسائي ج٦ ص١٢٤ و١٢٥ وابن ماجه ص٨٥٣ وأحمد ج٣ ص٤٧٦ وج٥ ص٦ وابن المديني في العلل ص٦٣ـ٦٤ عن سلمة بن المحبِّق أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قضى في رجلٍ وقع على جاريةِ امرأته إن كان استكرَهَها فهي حُرّة ، وعليه لسيدتها مثلُها ، فإن كانت طاوَعتْه فهي له وعليه لسيِّدتها مثلها » . والحديثُ ضعيفٌ متكلمٌ فيه : وهو مرويٌّ من طرقٍ عن الحسنِ عن سَلَمة ولم يسمعْ منه ، فهو منقطعٌ ، وعن الحسنِ عن قَبيصَةَ بن حُرَيث عن سلمةَ بن المحبِّق وعليه يُحمل الطريقُ الأولُ كما يشيرُ ابنُ المديني ص٦٤ . قال النسائيُّ : « لا تصحُّ هذه الأحاديثُ » . وقال البيهقيُّ : « قَبيصَةُ بن حُريث غيرُ معروفٍ » . وقال الحافظُ ابنُ حجر : « صدوقٌ » . وقال ابنُ المنذر : « لا يثبتُ خبرُ سلمةَ بن المحبِّق » « نيل الأوطار » ج٧ ص١٧٠ . وقال الخطَّابي في « معالم السنن »: ج٤ ص٣٣١ـ٣٣٢ : « هذا =

ومنها : حديثُ الذي تزوَّج امرأة فوجدها حُبْلى ، فجعل النبيُّ ﷺ لها المَهر ، وقال : « الولدُ عَبْدٌ » . لكن قال الخطَّابيُّ : « لا أعلمُ أحداً قال باسترقاق ولدِ الزِّنا »[١] .

ومنها أحاديثُ متعددةٌ في الحجِّ :

مثلُ حديثِ : النَّهيِ عن التَّمتُّعِ[٢] .

= حديثٌ مُنكَر ، وقَبِيصَة بن حُريثٍ غيرُ معروفٍ ، والحُجَّةُ لا تقومُ بمثلِهِ ، وكان الحسنُ لا يبالي أن يرويَ الحديثَ ممن سَمِعَ » . وقال السِّنديُّ في حاشيته على النسائي ج٦ ص١٢٥ : «وبين رواياتِه تعارضٌ لا يخفى» وهذا طعن آخر في الحديث بالاضطرابِ . وفي « الاعتبار » عن البخاريِّ : « أنا أتَّقي هذا الحديثَ » .

وأما المتن : فأحسنَ الخطابيُّ الجوابَ عنه بما حاصِلُه : أن أحداً من الفقهاءِ لم يقلْ به . وأنه يخالفُ الأصولَ الشرعيةَ في عدَّةِ أمورٍ ، لذلكَ قال : « وخليقٌ أن يكونَ الحديثُ منسوخاً إن كان له أصلٌ في الرواية » . انظر « معالم السنن » للتوسّع ، وانظر « الاعتبار في الناسخِ والمنسوخِ من الآثار » للحازمي ففيه ما يدُلُّ على نسخهِ من الأثر ص٢١٦ـ٢١٨ بتحقيق أستاذِنا الشيخ محمد راغب الطَّبَّاخ رحمهُ اللهُ تعالىٰ .

(١) أبو داود في (النكاح) ج٢ ص٢٤١ـ٢٤٢ ، وأشار إلى ترجيح إرساله . وأعلَّهُ ابنُ القيِّم بالاضطرابِ والإرسال أيضاً ، انظر «تعليقه على السنن» ج٣ ص٦٠ـ٦٣ ففيه تحقيقٌ جيّد . وقال الخطابيُّ في « المعالم » ج٣ ص٢١٨ : « هذا الحديثُ لا أعلمُ أحداً من الفقهاء قالَ به ، وهو مرسَلٌ ، ولا أعلمُ أحداً من العلماءِ اختلفَ في أن ولدَ الزنا حُرٌّ إذا كان من حُرَّة ، فكيف يستعبده! ويشبه أن يكونَ معناه ـ إن ثبتَ الخبرُ ـ أنه أوصاهُ به خيراً ، أو أمرَه باصطناعِه وتربيته واقتنائِه لينتفعَ بخدمته إذا بلغَ ، فيكون كالعبدِ له في الطَّاعةِ مكافأةً له على إحسانِهِ وجزاءً لمعروفِهِ » .

(٢) يعني التَّمتّعَ بالعمرةِ إلى الحجِّ ، وهو أن يُحْرِمَ بالعمرةِ في أشهرِ الحجِّ ، ثم بعد أن يتحلَّلَ منها يمكثَ بمكةَ حلالاً ، ثم يحرِمَ بالحجِّ . وهو مشروعٌ بصريح نصِّ القرآنِ : ﴿ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ﴾ [البقرة : ١٩٦] . =

وحديثِ : أَنَّ المعتمرَ إِذا مسحَ الرُّكنَ حَلَّ[1] .

= والنهيُ عن التَّمتُّعِ جاءَ مرفوعاً من حديثِ معاويةَ بن أبي سفيان أخرجه أحمد ج٤ ص٩٥ و٩٩ ، وأبو داود ج٢ ص١٠٧ ، والنسائي ج٨ ص١٦١ـ١٦٣ ، ومن حديثِ سعيد بن المسيّب مرسلاً عند أبي داود . لكنهما ضعيفانِ سَنداً ومتناً ، انظر « معالمَ السننِ » ، و« مختصرَ المنذريِّ » ، و« تعليقَ ابن القيم » ج٢ ص٣١٦ـ٣١٩ ، و« المجمـــــوع » ج٧ ص١٣٩ـ١٤٠ و١٤٦ ، و« زاد المعاد » ج١ ص٢١٣ـ٢١٤ .

وقد نهى عن التَّمتُّعِ عمرُ ، وتابعه عثمانُ كما في « الصَّحيح » . وقد خالفهما في ذلكَ الصَّحابةُ ، كما في « الصَّحيحين » . وقد انعقدَ الإِجماعُ على جوازِ كلٍّ من التمتُّعِ والقِرانِ والإِفرادِ ، كما نبَّهنا على ذلكَ في كتابنا « الحج والعمرة في الفقه الإِسلامي » (فقرة ١٣١) وبيَّنا الآراءَ في أيها أفضل ، فارجعْ إِليه .

(١) الحديثُ متفقٌ عليه عن عروةَ بن الزُّبيرِ في حديثٍ طويلٍ قال فيهِ عروةُ : « وقد أخبرتْني أمي أنها أقبلتْ هي وأختها والزبير وفلان وفلان بعمرةٍ قَطّ ، فلما مَسحوا الرُّكْنَ حَلّوا » . البخاري ج٢ ص١٥٢ ، ومسلم ج٤ ص٥٤ ، وبنحوه في ص٥٥ مختصراً ، والمراد بمسحِ الرُّكنِ : استلامُ الحَجرِ الأسودِ . وهذا الظَّاهرُ ليسَ مراداً بدليلِ الدلائلِ القَاطعةِ من السُّنَّةِ الثابتةِ في « الصَّحيحين » وغيرهما ، والإِجماع على أَنَّ المعتمِرَ لا يَحلُّ بمجردِ مسحِهِ للرُّكْنِ . قال النوويُّ :

« وقولُها : فلما مَسحوا الرُّكْنَ حَلُّوا . هذا مُتَأَوَّلٌ عن ظاهره لأنَّ الركنَ هو الحجرُ الأسودُ ، ومسحُه يكونُ في أوّل الطَّوافِ ، ولا يحصلُ التَّحَلُّلُ بمجرَّدِ مَسْحِهِ بإِجماعِ المسلمين ، وتقديره : فلما مسحوا الرُّكنَ وأتمّوا طوافَهم وسَعيَهم وحَلقوا أو قصَّروا حَلّوا ، ولا بُدّ من تقديرِ هذا المحذوفِ ، وإِنَّما حَذفَتْهُ للعلمِ به . وقد أجمَعوا على أَنَّهُ لا يتحلَّلُ قبلَ إِتمامِ الطَّوافِ ، ومذهبُنا ومذهبُ الجمهورِ أنه لا بُدَّ أيضاً من السَّعْيِ بعدَه ثم الحلقِ أو التقصير . . » . « شرح صحيح مسلم » ج٨ ص٢٢٢ .

=

وحديثِ : « أَنَّ الوقوفَ بعرفةَ لا يفوتُ إلا بطلوعِ الشمسِ يومَ النَّحْر »(١) .

وحديثِ : «أَنَّ التحلُّلَ الأولَ برمي الجمْرةِ مشروطٌ [أ-٣] بطوافِ الإفاضةِ في بقيَّةِ يومِ النَّحْرِ »(٢) . وقد حُكي عن عُرْوة القولُ بِهِ .

= وقال الحافظُ ابنُ حجر في « الفتح » ج٣ ص٣١٠ : « قلتُ : وأرادَ بمسحِ الرُّكنِ هنا استلامَه بعد فراغِ الطَّوافِ والرَّكعتين ، كما وَقَعَ في حديثِ جابرٍ ، فحينئذٍ لا يبقى إلا تقدير : وسَعَوا. . » .

(١) أخرجهُ الطبرانيُّ في « الأوسط » في روايةٍ لحديثِ ابن عباس . قال الهيثميُّ في « المجمع » ج٣ ص٢٥٤-٢٥٥ : « وعنِ ابنِ عَبَّاسٍ قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَدرَكَ عرفَةَ قبلَ طلوعِ الفجرِ فقد أدركَ الحجَّ » رواهُ الطبرانيُّ في « الكبيرِ » و« الأوسطِ » ، وفيه عمرو بن قيسٍ المكيُّ ، وهو ضعيفٌ متروكٌ ، وفي روايةٍ في « الأوسط » : « قبلَ أن تَطْلُعَ الشَّمسُ » ، ولكنَّ النسخةَ سقيمةٌ » انتهى . وبهذا عُلِمَ سقوطُ هذه الروايةِ مع نكارتها ، لمخالفَتها الأحاديثَ الثابتةَ باتِّفاقِ المحدِّثين ، والواردةَ في تحديدِ نهايةِ وقتِ الوقوفِ بعرفةَ بطلوعِ فجرِ يومِ النَّحرِ ، ولإجماعِ العلماءِ على ذلك ، انظر كتابنا « الحج والعمرة في الفقه الإسلامي » فقرة -٤٣/ب .

(٢) أخرجه أبو داود (الإفاضة في الحج) ج٢ ص٢٠٧ ، والبيهقي ج٥ ص١٣٦-١٣٧ عن أمِّ سلمةَ في حديثٍ طويلٍ ، وفيه قولُه ﷺ : « إنَّ هذا يومٌ رُخِّصَ لكم إذا أنتم رميتمُ الجَمْرةَ أن تَحِلوا ، فإذا أمسيتُم قبلَ أن تطوفُوا هذا البيتَ صِرْتم حُرُماً كهيئَتكم قبل أن تَرمُوا الجمرةَ حتى تطوفوا به » .

وفي سنده كما قال المنذريُّ في « تهذيب السنن » ج٢ ص٤٢٨ « محمدُ بن إسحاق » . قلتُ : هو إمامُ المغازي ، اختلفَ فيه كثيراً ، والتحقيقُ أنه صدوقٌ يدلِّسُ ، ورُمي بالتَّشيُّع والقَدَرِ ، روى له البخاريُّ تعليقاً ، ومسلمٌ استشهاداً في خمسةِ أحاديثَ فقط . وأصحابُ « السننِ » الأربعةِ . وقال الذهبيُّ : « ما انفردَ به ففيه نكارةٌ ، فإنَّ في حفظه شيئاً » وهذا مناسبٌ لما=

وحديثِ : الاضطباعِ في السَّعْي بين الصَّفا والمروة[١] .

* * *

= هنا . انظر « المغني في الضعفاء » وتعليقنا عليه رقم ٥٢٧٥ .

وقال ابنُ القيِّم : « وقد استشكلَهُ النَّاسُ ، قال البيهقيُّ : وهذا حكمٌ لا أعلم أحداً من الفقهاءِ يقول بذلكَ » .

قلتُ : ومما يدُلُّ علىٰ ضعفِهِ أَنَّ ابنَ إِسحاقَ رواهُ عن أبي عُبيدةَ بن عبد الله ابن زَمْعة عن أبيهِ وعن أُمِّه عن أمِّ سلمة ، ورواهُ أبو عبيدةَ عن أمِّ قيسٍ بنت مِحصن وكانت جارةً لهم . . فاختلف سندهُ مما يدُلُّ على أنَّهُ غيرُ محفوظٍ .

(١) قال الشَّافعيَّةُ بسنيَّةِ الاضطباعِ في السَّعي على القولِ الصَّحيحِ في مذهبهم قياساً على الطَّوافِ ، بجامعِ قَطعِ مسافةٍ مأمورٍ بتكرُّرها سبعاً ، وفي قولٍ آخرَ عندهم كالجمهورِ لا يُضطَبَعُ في السَّعْيِ ، « المنهاج » ، و « شرحه » للمحلي ج٢ ص١٠٨ . وانظر « المغني » لابن قدامة ج٣ ص٣٧٣ . ولم نجدْ لهمُ استدلالاً من السُّنَّةِ .

○ فصلٌ في أحاديثَ ادُّعِيَ تركُ العملِ بها ○
○ وليسَ كذلك ○

وقد ادَّعى بعضُهم تركَ العملِ بأحاديثَ أُخَرَ ، وهو خطأٌ ظاهرٌ ، كدعوى ابن قتيبةَ[1] الإجماعَ على تركِ العملِ بأحاديثِ المسحِ على العِمَامَةِ[2] .

---

(١) في كتابه « تأويل مختلِف الحديث » ص٢٦٢ .

(٢) أحاديثُ المسحِ على العِمامَةِ منها ما ذكَرَ المسحَ على العِمامةِ مع بعضِ الرأسِ ، مثل حديث المغيرةِ بن شعبة : « أَنَّ النبيَّ ﷺ توضأ فمسحَ بناصيتهِ وعلى العِمامةِ وعلى الخُفَّين » . أخرجه مسلم : ١ : ١٥٩ .

ومنها ما أفردَ المسحَ على العِمامة مثل حديثِ عمرو بن أُميَّة الضَّمْري في إِحدى روايتي البخاري (باب المسح على الخفين) ولفظه : « رأيتُ النبيَّ ﷺ يمسحُ على عِمامته وخُفَّيْه » .

وحديثِ بلال : « أَنَّ رسولَ الله ﷺ مسحَ على الخُفَّين والخمار » . أخرجه مسلم ج١ ص١٥٩ ، والمرادُ بالخمار العِمامة ، لأنها تخمِّر الرأس .

وحديث ثوبانَ رضي الله عنه قال : « بعثَ رسولُ الله ﷺ سَرِيَّةً فأصابهم البَرْدُ ، فلما قدِموا على رسولِ الله ﷺ أمرهم أن يمسحوا على العصائبِ والتَّساخين » ، أخرجه أبو داود ج١ ص٣٦ . العصائب : العَمائِم ، والتَّساخين : الخِفاف .

وقد عَمِلَ بالحديثِ الإِمامُ أحمد ، لكنْ بشروطٍ خلافاً لما تُوهِمهُ عباراتُ الشُّرَّاحِ من الإِطلاقِ ، وهي شروطٌ دقيقةٌ لا تنطبقُ على كثيرٍ مما يُسمَّى عِمامة في زمننا ، فوجب على من تَبِعَ هذا المذهبَ أن يعرِفها . انظر بحثها مفصلاً في « المغني » لابن قدامة ج١ ص٣٠٠ـ٣٠٦ ، وانظر « المجموع » ج١ ص٤٤٨ .

وأما الجمهور فلم يُجيزوا المسحَ على العِمامة ، وتأوَّلوا الحديثَ في ذلكَ بأَنَّهُ مَسحها مع جُزءٍ من الرَّأس ، كما في الرواياتِ الأخرى . كما أوضحه =

ودعوى بعضِهم الإجماعَ على تركِ العملِ بأحاديثِ فسخِ الحجِّ إلى العُمرة[١] .

ودعوى بعضهم الإجماع على ترك العمل بحديث : « إذا اختلفَ المتبايعان والسِّلعةُ قائمةٌ فالقولُ ما قال البائعُ أو يترادَّانِ البيعَ »[٢] .

الخطَّابيُّ في « المعالم » ج١ ص٥٧ .

(١) هو أن يدخُلَ المحرمُ بالحجِّ مكَّةَ وليس معه هَدْي ، فيطوفَ ويسعى ، ثم ينوي فسخَ الحجِّ إلى عمرةٍ ، أي جَعْلَ الحجِّ عمرةً ، فيتحلَّلَ بهذه الأعمالِ التي هي أعمالُ العُمرةِ . وقد أمرَ النبيُّ ﷺ بذلكَ الصَّحابةَ الذين كانوا معه ، ولم يسوقوا الهديَ ، كما ثبتَ في حديثِ جابرِ الطويل في « صحيح مسلم » ج٤ ص٤٠ ، وغيره من أحاديث « الصَّحيحين » .

وقد أجازَ الإمامُ أحمدُ فسخَ الحجِّ إلى عمرةٍ لمن لم يسق الهديَ . وذهبَ جمهورُ العلماءِ ومنهم أبو حنيفةَ ومالكٌ والشافعيُّ إلى أنه لا يجوزُ لمن أحرمَ بالحجِّ أن يفسَخَه إلى عمرة ، واستدلّوا بقوله تعالىٰ : ﴿ وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ ﴾ [البقرة: ١٩٦] . والفسخُ ضدُّ الإتمام . وأجابوا عن أحاديثِ الفسخِ بأنَّهُ كان خاصّاً بأصحابِ النبيِّ ﷺ في تلكَ السَّنةِ لِحكمةٍ عظيمةٍ هي إبطالُ ما كانت تزعُمُه الجاهليةُ « أنَّ العمرةَ في أشهرِ الحجِّ من أفجرِ الفجورِ » وكانوا لا يُسيغونَ العمرةَ إلا بعدَ موسمِ الحجِّ كي تستمرَّ أسواقُ مكَّةَ في شغلٍ ورواجٍ ، فأمرَ النبيُّ ﷺ أصحابَه بفسخِ الحجِّ لإبطالِ مزاعمِ الجاهليين على أبلغِ الوجوهِ ، وقد ثبتَ بالأسانيدِ الصَّحيحةِ عن بعضٍ من كبارِ الصَّحابةِ أنَّ فسخَ الحجِّ إلى العمرةِ كان خاصاً لأصحابِ النبيِّ ﷺ في ذلكَ العامِ .

(٢) الحديث أخرجه أصحابُ « السُّننِ » الأربعةِ وغيرُهم من طرقٍ كثيرة بألفاظٍ متعددة عن ابن مسعود رضي الله عنه : أبو داود ج٣ ص٢٨٥ ، والترمذي ج٣ ص٥٧٠ ، والنسائي ج٧ ص٢٦٦ بنحوه ، وليسَ عندَهم « والسِّلعة قائمة » ، وابن ماجه ج٢ ص٧٣٧ باللَّفظ الذي ذكره الحافظُ ابن رجب لكن عنده « وليسَ بينهما بيِّنةٌ والبيعُ قائم بعيْنِهِ » . وأخرجه الحاكمُ في « المستدرك » ج٢ ص٤٥ ، وصححه في ص٤٨ . والبيهقي ج٥ ص٣٣٣ . =

قال ابن المُنْذرِ : « ما علمتُ أحداً قال بظاهرِهِ غيرَ الشَّعْبي » .

وكحديثِ ابن عبَّاسٍ في دِية المكاتَب(١) . قال الخطَّابيُّ : « لم

= قال الإمامُ المنذريُّ ج٥ ص١٦٤ :

« وقد رُويَ هذا الحديثُ من طرقٍ عن عبدِ الله بن مسعودٍ كلّها لا يثبُتُ ، وقد وَقَعَ في بعضِها « إذا اختلفَ البيِّعانِ والمبيع قائمٌ بعينه » ، وفي لفظ « والسِّلعة قائمة » ولا يصِح وإن جاءَتْ ـ يعني هذه الزيادة ـ من رواية ابن أبي ليلى ، وقد تقدَّم أنه لا يُحْتجُّ به . وقيل : إنها من قولِ بعضِ الرّواة » .

وقال ابنُ الجوزي : « أحاديثُ هذا البابِ فيها مقالٌ فإنها مراسيلُ وضعافٌ » « نصب الراية » ج٤ ص١٠٧ . لكنَّ النَّاظرَ في أسانيدِ الحديثِ يجدُ أنها قد تعدَّدتْ وليست شديدةَ الضَّعفِ ، فيمكن أن تتقوى ببعضِها ويكون الحديثُ من درجةِ الحَسَن لغيره ، لذلك قال صاحبُ « التَّنقيح » كما في « نصب الراية » : « والذي يظهرُ أن حديثَ ابن مسعود بمجموع طُرُقه له أصلٌ ، بل هو حديثٌ حَسَنٌ يُحتجُّ به ، لكنْ في لفظِهِ اختلافٌ ، والله أعلم » .

وانظر نحوَه في تعليق ابن القيم على « السنن » : ٥ : ١٦٢ .

وأما العملُ بالحديثِ فنوجِزُ القولَ فيه بهذا التَّلخيصِ الذي لخَّصه الشَّوكانيُّ في « نَيْلِ الأوطار » ج٥ ص٢٢٥ قال الشوكانيُّ : « فاعلم أنَّه لم يُذهَبْ إلى العملِ به في جميع صور الاختلاف فيما أعلم ، بل اختلفوا في ذلكَ اختلافاً طويلاً . . ، ووقع الاتفاقُ في بعضِ الصُّورِ والاختلافُ في بعضٍ . . » إلى آخر ما ذكره فانظره ، وانظر « المغني » ج٤ ص١٩١ ، و« المصنَّف » لعبد الرزاق ج٨ ص٢٧١ـ٢٧٣ .

(١) عن ابن عبَّاسٍ قال : « قضى رسولُ الله ﷺ في ديَةِ المُكاتب يقتل يؤدّي ما أدى من مكاتبته دية الحرّ ، وما بقي دية المملوك » . أبو داود ج٤ ص١٩٣ـ١٩٤ ، =

يذهبْ إليه أحدٌ سوى النَّخعي ، وقد رُوي في ذلكَ شيءٌ عن علي » .

وذكر الطَّحاويُّ الإجماعَ على تركِ العملِ بحديثِ : « إذا انتصَفَ شعبانُ فلا تصومُوا ، حتى رَمَضان »[1] .

= والنسائي ج٨ ص٤٥ و٤٦ من أوجهٍ عديدةٍ من طرقٍ تدورُ على عِكرمةَ عن ابنِ عبَّاس .

قال الخطَّابيُّ : « أجمعَ عامَّةُ الفقهاءِ على أَنَّ المكاتَب عبدٌ ما بقي عليه دِرْهَم في جنايتهِ والجنايةِ عليهِ ، ولم يذهبْ إلى هذا الحديثِ من العلماءِ فيما بلغنا إلا إبراهيم النخعي . وقد رُوي في ذلكَ أيضاً شيءٌ عن عَليٍّ بن أبي طالبٍ كرَّمَ اللهُ وجههُ . وإذا صَحَّ الحديثُ وجبَ القولُ به إذا لم يكنْ منسوخاً أو معارَضاً بما هو أولى منه ، والله أعلم » . انتهى من « معالم السنن » ج٤ ص٣٧ . وقارن بـ« المغني » ج٧ ص٧٩٩ .

(١) أخرجه الترمذيُّ ج٣ ص١١٥ عن أبي هريرةَ قال قالَ رسولُ الله ﷺ : « إذا بَقِيَ نصفٌ من شعبانَ فلا تصُوموا » وأبو داود ج٢ ص٣٠١ بلفظ « إذا انتصفَ شعبانُ فلا تَصُوموا » . وابن ماجه ج١ ص٥٢٨ بنحو لفظ أبي داود . قال التِّرمذيُّ : « حديثُ أبي هريرةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ لا نعرفه إلا من هذا الوجهِ على هذا اللفظِ » .

وقد بحثَ الحافظُ ابنُ رجب في هذا الحديث بحثاً جَيِّداً في كتابه القيم « لطائف المعارف » ص١٤٢ من حيثُ السندُ والمتنُ فقال :

« واختلفَ العلماءُ في صِحَّة هذا الحديثِ ثم في العملِ به :

فأمّا تصحيحُه فصحَّحَهُ غيرُ واحد ، منهم الترمذيُّ ، وابنُ حبَّانَ ، والحاكمُ ، والطَّحاويُّ ، وابنُ عبد البرِّ ، وتكلَّم فيه مَنْ هو أكبرُ مِنْ هؤلاء وأعلمُ ، وقالوا : هو حديثٌ منكَر ، منهم : عبدُ الرَّحمن بنُ مَهْدِي ، والإمامُ أحمدُ ، وأبو زُرْعةَ الرازي ، والأثرمُ ، وقال الإمامُ أحمدُ : « لم يرو العلاءُ حديثاً أنكَرَ منه » وردَّه بحديث : « لا تقدموا رمضان بصومِ يومٍ أو يومينِ » فإن مفهومَهُ جوازُ التَّقدم بأكثرَ من يومين . وقال الأثرمُ : « الأحاديثُ كلُّها تخالفهُ » يشير إلى أحاديثِ صيامِ النبيِّ ﷺ شعبانَ كلَّه ووصلِه برمضان ، ونهيِهِ عن التَّقدُّم=

. . . .

= على رمضان بيومين ، فصارَ الحديثُ حينئذ شاذّاً مخالفاً للأحاديثِ الصَّحيحة » .

هذا كلامُ الحافظِ ابن رجب على تصحيح الحديث . وقد سبقَ التِّرمذيُّ فأشارَ إلى اندفاعِ التَّعارضِ بين الحديثِ والأحاديثِ التي أشارَ إليها ، قال التِّرمذيُّ في « جامعه » : « ومعنى هذا الحديثِ عندَ بعضِ أهلِ العلمِ أن يكونَ الرجلُ مفطراً ، فإذا بقيَ من شعبانَ شيءٌ أخذَ في الصَّوم لحالِ رمضان . وقد رُوي عن أبي هريرة عن النبيِّ ﷺ ما يُشْبِهُ قولهم حيث قال ﷺ : « لا تَقَدَّموا شهرَ رمضانَ بصيامٍ إلا أن يوافقَ ذلكَ صوماً كان يصومهُ أحدُكم » وقد دَلَّ في هذا الحديثِ إنما الكراهيةُ على من يتعمَّدُ الصيامَ لحالِ رمضانَ » . انتهى كلامُ التِّرمذيِّ ، وفيه رفعٌ لإشكالِ التعارضِ الذي استندَ إليه مَنْ قَدَحَ في صِحَّة الحديثِ فسَلَّم الحكمُ عليه بالصِّحة . وانظر « نصب الراية » ج٢ ص٤٤٠ـ٤٤١ ، ففيه فوائدُ أخرى وموازنةٌ قيّمة بين روايتي التِّرمذيِّ وأبي داود .

ثم قالَ الحافظُ ابنُ رجب : « وقال الطَّحاويُّ هو منسوخٌ . وحكى الإجماعَ على تركِ العملِ به .

وأكثرُ العلماءِ على أنه لا يُعْمَلُ به . وقد أخذَ به آخرونَ منهم الشَّافعيُّ وأصحابُه ، ونهوا عن ابتداءِ التَّطَوع بالصِّيام بعدَ نصفِ شعبانَ لمن ليسَ له عادَةٌ ، ووافقهم بعضُ المتأخرينَ من أصحابنا » انتهى .

لكن يبقى معنا إشكالٌ فيما نقله ابن رجب عن الإمام الطَّحَاوي ، فإنَّ الطَّحاوي في كتابه « شرح معاني الآثار » ج٢ ص٨٢ـ٨٣ لم يذكر الإجماعَ على تركِ العملِ بالحديثِ ، بل ذكرَ الخلافَ فيه ، ثم اختارَ تفسيرَه بأنَّ المرادَ به « من كانَ الصَّومُ بقربِ من رمضانَ يدْخُلُه به ضعفٌ يمنعُه من صَوم رمضانَ » ثم استشهدَ لذلكَ بأحاديثَ استخرجَ منها هذا المعنى ، فارجع إليه لَزاماً . فلعلَّ الشارحَ أخذَ النَّقلَ الذي ذكره عن الطَّحاوي من مرجعٍ غيرِ مُتحرٍّ في النَّقلِ ، والله أعلم .

وعلى تركِ العملِ بحديثِ « تحريقِ مَتاع الغَالِّ » إلا عن مَكحول(١) .

---

(١) أخرجه أبو داودَ في (الجهاد) ج٣ ص٦٩ ، والترمذيُّ في (الحدود) ج٤ ص٦١ عن صالح بن محمد بن زائدة قال : دخلتُ مع مَسْلمة أرضَ الرُّوم فأُتِيَ برجلٍ قد غلَّ فسألَ سالماً عنه ؟ فقال : سمعتُ أبي يحدِّثُ عن عمرَ بن الخطَّاب عن النبيِّ ﷺ قال : « إذا وجدتمُ الرجلَ قد غَلَّ فأحْرقوا متاعَه واضرِبُوه » .

وأخرجه الطَّحاويُّ في « مُشْكلِ الآثار » بلفظ « فاضربوا عُنُقه وأحرقُوا متاعَهُ » ، وذكر روايةً أخرى مثل أبي داودَ ثم قال : « والأُولى ـ يعني روايةَ فاضربوا عنقَه ـ أصحُّ وأكثرُ » . « المعتصر » ج١ ص٢٣٨ .

الغلول : السَّرقة من الغنيمة .

وفي روايةٍ عندَ أبي داودَ عن صالحِ بن محمدٍ قال : غزونا مع الوليدِ بن هشامٍ ، ومعنا سالمُ بن عبدِ اللهِ بن عُمَر ، وعمرُ بن عبد العزيز ، فغَلَّ رجلٌ متاعاً ، فأمرَ الوليدُ بمتاعِهِ فأُحْرق ، وطِيفَ بِهِ ، ولم يعطِهِ سَهْمه » . هكذا أخرجه مَقْطوعاً من فِعْل الوليدِ بن هشام ولم يَرْفَعْه إلى النبيِّ ﷺ . وقد رَجَّحَ أبو داود هذه الرواية على الرِّوايةِ المرفوعةِ فقال : « وهذا أصحُّ الحديثين . . » .

والحديثُ من جميعِ رِواياته يدورُ على صالحِ بن محمدِ بن زائدةَ ، وقد طُعِنَ فيه وفي حديثِهِ هذا : قال الترمذيُّ : « وسألتُ محمداً ـ يعني ابنَ إسماعيلَ البخاريَّ ـ عن هذا الحديثِ فقال : إنما رَوىٰ هذا صالحُ بنُ محمدِ بن زائدة وهو أبو واقدٍ الليثي ، وهو منكرُ الحديثِ . قال محمد : وقد رُوي في غيرِ حديثٍ عن النبيِّ ﷺ في الغالِّ فلم يأمرْ بحرقِ متاعِهِ . قال أبو عيسى : هذا حديثٌ غريبٌ » . وتكلَّم فيه غيرُه أيضاً . انظر « مختصر المنذري » ٤ ص٤٠ و« تعليق ابن القيم » ص٣٩ .

فالحديثُ ضعيفٌ جِدّاً لضعفِ راويهِ ولشذوذِه سنداً ومتناً : أما السَّندُ : فلأنَّ الراجحَ عدمُ رفعِه فتكونُ روايةُ الرَّفعِ شاذّةً . وأما المتنُ : فلِمَا ذكرَ الإمامُ=

. . . .

= البخاريُّ أنه رُوي في غيرِ حديثٍ عن النبي ﷺ في الغالِّ فلم يأمرْ بحرقِ متاعه » .

وقد يُستشكلُ تضعيفُ الحديثِ بأنَّهُ وَرَدَ له شاهدٌ أخرجَهُ أبو داود عن زهيرِ بن محمدٍ عن عمرِو بن شعيبٍ عن أبيه عن جَدِّهِ « أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ حَرَّقوا متاعَ الغالِّ وضَرَبوه » .

فزهيرُ بنُ محمد هذا ضعيفٌ ، وقد تُكُلِّم فيه ، ويقال : إنه هو الخُراساني نزيلُ مكَّةَ ، ويقال : إنه غيرُه وإنه مجهول . فإن كان هو الخراسانيَّ فحديثه ضعيفٌ أيضاً ، لأنه قد اختلطَ حديثُه الذي رواه بالشَّامِ ، قال الإمامُ أحمدُ : « كأَنَّ زهيراً الذي يروي عنه الشَّاميون آخَرُ » . انظر « التهذيب » ، و« التقريب » ، و« المغني في الضعفاء » . وهذا من روايةِ أهلِ الشَّام رواه عنه الوليدُ بن مسلمٍ الدمشقيُّ .

وقد اضطربتْ روايةُ الحديثِ فأخرجه أبو داودَ مقطوعاً عن زهيرٍ عن عمرو بن شعيبٍ قولَه ، لم يرفعْه . وقال البيهقيُّ في « السنن » ج٩ ص١٠٢ بعد أن أخرجَه موصولاً مرفوعاً : « هكذا رواهُ غيرُ واحدٍ عن الوليدِ بن مُسْلم ، وقد قيلَ عنه مرسلاً » .

ومع شدَّة الضَّعفِ في الحديثِ السابقِ لا يصلُح أن يتقوَّى بهذا لما هو مقررٌ في علومِ الحديثِ أَنَّ الضعيفَ الشَّديدَ الضعف لا يصلُح للتقويةِ من وجهٍ آخر ، كما أوضحنا ذلكَ في كتابنا « منهج النقد في علوم الحديث » فانظره ص٢٥١ .

وأما عملُ العلماءِ فقد ذَكَرَ الطحاويُّ أنه لم يعملْ به غيرُ مكحولٍ ، لكنْ وَجدنَا منْ عَمِلَ به من الأئمةِ المشهورينَ غيرَ مكحول ، فقال الترمذيُّ : « والعملُ على هذا عند بعض أهل العلم ، وهو قولُ الأوزاعيِّ وأحمدَ وإسحاقَ » . وذكر الخطابيُّ نحوَ ذلك بتفصيلٍ قيِّم لا نُطيلُ به ، فانظره في « معالم السنن » ج٢ ص٢٩٩-٣٠٠ . وورَدَ أيضاً عن الحسنِ البصريِّ وعمرَ بن عبد العزيز ، انظر « المصنَّف » لعبد الرزاق رقم ٩٥٠٨ وما بعده ، و« المغني » ج٨ ص٤٧٠ وما بعد .

والطَّحاوِيُّ من أكثرِ الناسِ دعوىً لتركِ العملِ بأحاديثَ كثيرةٍ[١] .

وعامَّةُ هذِهِ الأحاديثِ قد ذكرناها في مواضِعِها من هذا الكِتابِ مع بَسْطِ الكلامِ عليها ، فمن أرادَ الوقوفَ عليها فليتَّبِعها من مَظانِّها من الكتابِ[٢] .

وقد ذُكِرَ للثوريِّ ما رُوي عن عُمر قال : « من لم يُدْرِكْ الصَّلاةَ بِجَمْعٍ مع الإمامِ فلا حَجَّ له » . فقال الثوريُّ : « قد جاءتْ أحاديثُ لا يؤخذ بها » .

وسنذكُرُ هذا المعنى مستوفىً عند الكلامِ على الحديثِ الغريبِ إن شاء اللهُ تعالىٰ .

---

(١) يجابُ عن هذا بأجوبةٍ ، منها :

١ـ أنْ يكونَ النَّقلُ عن الطَّحاويِّ معتمداً على مرجعٍ غيرِ موثوقٍ به ، كما مَرَّ قبلَ قليل في حديثِ : « إذا انتصفَ شعبان » .

٢ـ أن تكونَ عبارةُ الإجماعِ على غير معناها الاصطلاحيِّ عندَ الأصوليينَ ، بل يستعملُها على معنى إجماعٍ خاصٍّ هو اتفاقُ أئمةِ فقهاءِ الحنفيةِ ، ويقعُ مثلُ هذا التعبيرِ في كُتُبِ المذهبِ الحنفيِّ .

٣ـ أن تكونَ عبارةُ الطحاويِّ موهمةً للإجماعِ وليستْ نَصّاً فيه ، مثْلُ قوله : اتَّفقَ العلماءُ ، أو : لا أعلمُ أحداً من العلماءِ عَمِلَ بهذا .

(٢) وقد عَوّضنا القارىءَ عما فاته من ذلكَ ، بما علّقناهُ من تخريجِ الأحاديثِ التي ذكرها الحافظُ ههنا ، مع الكلامِ عليها صحةً وسقماً ، وبيانِ موقفِ العلماءِ منها ، وبذلك تمَّت الفائدةُ الجليلَةُ لهذا الإحصاءِ العلميِّ المهمِّ لهذا النوعِ من الأحاديثِ ، ولله الحمدُ .

○ فَصْلٌ في مَصَادِرِ التِّرْمِذِيِّ بأقْوالِ العُلَمَاءِ ○
○ في الفِقْهِ وَعِلَلِ الحَديثِ ○

قال أبو عيسى التِّرمذيُّ رحمهُ الله :

(وما ذَكَرنا في هذا الكتابِ من اختيارِ الفُقَهاءِ :

فما كان فيه من قَولِ سفيانَ الثوريِّ فأكثرهُ ما حَدَّثنا به محمدُ ابنُ عثمانَ الكوفيُّ ثنا عُبيدُ الله ِبنُ موسى عن سفيانَ الثوريِّ . ومنهُ ما حَدّثني أبو الفضل مَكْتُوم بن العَبَّاس التِّرمذيُّ ثنا محمدُ بنُ يوسفَ الفِريْابي عن سفيانَ .

وما كان فيه من قولِ مالكِ بن أَنسٍ فأكثرهُ ما حدَّثني به إِسحاقُ بن موسى الأنصاريُّ ثنا مَعنُ بن عيسى القَزَّاز عن مالكِ بن أنس .

وما كان فيه من أبوابِ الصَّومِ فأخبرنا به أبو مُصْعَب المدنيُّ عن مالكِ بن أنسٍ . وبعضُ كلامِ مالكٍ ما أنا به موسى بن حِزام أنا عبدُ [آ-٤] الله بن مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ عن مالكِ بن أنسٍ .

وما كان فيه من قولِ ابن المُباركِ فهو ما حَدَّثنا به أحمدُ بنُ عَبْدَةَ الآمُلِيُّ عن أصحابِ ابنِ المباركِ . ومنه ما رُوِيَ عن أبي وَهْبٍ محمدِ بن مُزاحم عن ابنِ المباركِ ، ومنه ما رُوي عن

عليِّ بن الحسنِ بن شقيقٍ عن عبدِ الله ، ومنه ما رُوي عن عبدانَ عن سفيانَ بن عبدِ الملكِ عن ابنِ المبارك ، ومنه ما رُوي عن حِبَّان بن موسى عن عبدِ الله بن المبارك . وله رِجالٌ مُسَمَّون سوى من ذكرنا عن عبدِ اللهِ بن المبارك .

وما كان فيه من قَوْل الشَّافعيِّ فأكثرُه ما أخبرني به الحسنُ بن محمدٍ الزعفرانيُّ عن الشَّافعيِّ .

وما كانَ من الوضوءِ والصَّلاةِ فثنا به أبو الوليد المكيُّ عن الشَّافعيِّ ، ومنه ما ثنا به أبو إسماعيلَ التِّرمذيُّ ثنا يوسفُ بنُ يحيى القرشيُّ البُوَيْطِيّ عن الشافعيِّ ، وذكر منه أشياء عن الرَّبيعِ عن الشافعيِّ ، وقد أجازَ لنا الربيعُ ذلك وكَتَبَ به إلينا .

وما كان فيه من قولِ أحمدَ بن حنبل وإسحاقَ بن رَاهُوْيَهْ فهو ما أنا به إسحاقُ بن منصورٍ الكَوسَجُ عن أحمدَ وإسحاقَ ، إلا ما في أبوابِ الحجِّ والدِّياتِ والحُدودِ فإني لم أسمعهُ من إسحاقَ بنِ منصور ، وأخبرني به محمدُ بن موسى الأصمُّ عن إسحاقَ بن منصور عن أحمدَ وإسحاقَ . وبعضُ كلامِ إسحاقَ بن إبراهيمَ أنا به محمدُ بن أفلحَ عن إسحاقَ ، وقد بيَّنَّا هذا على وجهه في الكتابِ الذي فيه الموقوفُ .

وما كانَ فيه من ذِكر العِلَلِ في الأحاديثِ والرِّجالِ والتَّاريخ فهوَ ما استخرجتُهُ من كتابِ « التَّاريخ » ، وأكثرُ ذلك ما ناظرتُ به محمدَ بنَ إسماعيلَ ، ومنه ما ناظرتُ به عبدَ الله بن عبد الرحمنِ وأبا زُرْعَة ، وأكثرُ ذلكَ عن محمدٍ ، وأقلُّ شيءٍ فيه عن عبدِ الله وأبي زُرْعَة .

ولم أَرَ أحداً بالعراقِ ولا بخُراسانَ في معنى العِلَلِ والتَّاريخِ ومعرفةِ الأسانيدِ كبيرَ أحدٍ أعلمَ من محمدِ بنِ إسماعيلَ رحمهُ اللهُ) .

اِعلمْ أن أبا عيسى رحمهُ اللهُ ذكَرَ في هذا الكتابِ مذاهبَ كثيرٍ من فقهاءِ أهلِ الحديثِ المشهورينَ ، كسفيانَ وابنِ المباركِ ومالكٍ والشافعيِّ وأحمدَ وإسحاقَ ، وذكَرَ فيه كثيراً من العِللِ والتواريخ والتراجِمِ ولم يذكرْ أسانيدَ أكثرِ ذلك ، فذكرَ ههنا أسانيدَه مجملةً[١] وإن كانَ لم يحصلْ بها الوقوفُ على حقيقةِ أسانيدِ ذلكَ ، حيثُ ذكَرَ أَنَّ بعضَهُ عن فلانٍ وبعضَه عن فلانٍ ، ولم يبيِّنْ ذلكَ البعضَ ولم يميِّزْه[٢] .

وقد ذكَرَ أَنَّهُ بيَّن ذلكَ على وجهه في كتابِه الذي فيهِ الموقوفُ ، وكأَنَّهُ رحمهُ اللهُ له كتابٌ مصنَّفٌ أكبرُ من هذا فيه الأحاديثُ المرفوعةُ والآثارُ الموقُوفةُ مذكورةً كلَّها بالأسانيدِ ، وهذا الكتابُ وضعَه

---

(١) لم يبيِّن الشارحُ رحمه الله درجةَ هذه الأسانيدِ من حيثُ القَبولُ أو الردُّ ، وقد استوفينا دراستها في بحثٍ خاصٍّ في كتابنا « الإمامُ الترمذيُّ والموازنة بين جامعه وبين الصحيحن » وأسفرَ البحثُ والمناقشةُ عن صلاحيتها للاحتجاجِ بها في نَقْلِ المذاهبِ الفقهيَّةِ عن الأئمَّةِ الذين نقلتْ مذاهبهم بالأسانيدِ المذكورةِ إليهم . فارجع إلى ذلك ص٣٩٢ـ٤٠٨ .

(٢) لا ضَيْرَ في ذلكَ ما دامت الأسانيدُ حُجَّة في كلِّ ما رواهُ بها .

نعم هناكَ إشكالٌ من ناحيةِ الفتوىٰ في المذاهبِ المذكورةِ ، وهو أَنَّ بعض الأسانيدِ يروي القولَ القديمَ في المذهبِ ، وبعضَها يروي القولَ الجديدَ ، أو نحو ذلك . والجواب : أَنَّ الترمذيَّ لم يقصِدْ تدوينَ المذاهبِ تدويناً مذهبياً ، بل قصدَ بيانَ عَمَلِ الأئمةِ بالحديثِ الذي أخرجَهُ في كتابِه ، وهذا القَدْرُ يكفي فيه صِحَّةُ الإسنادِ ، وقد تحقّق ذلك كما ذكرنا .

للأحاديثِ المرفوعةِ ، وإنما يذكرُ فيه قليلاً من الموقوفاتِ .

وأما التواريخُ والعِللُ [آ-٥] والأسماءُ ونحوُ ذلك ، فقد ذكرَ أَنَّ أكثرَ كلامِه فيه استخرجَهُ من كتابِ « تاريخِ البُخاريِّ » ، وهو كتابٌ جليلٌ لم يُسبقْ إلى مثلِهِ ، رحمهُ الله ورضي اللهُ عنه ، وهو جامعٌ لذلكَ كلِّه .

ثم لما وقفَ عليه أبو زرعةَ وأبو حاتم الرَّازِيَّانِ رحمهما الله صنَّفا على منواله كتابين :

أحدَهما : كتابُ « الجرح والتَّعديل » ، وفيه ذكرُ الأسماءِ فقط ، وزادَ على ما ذكَرَه البخاريُّ أشياءَ من الجرحِ والتعديلِ ، وفي كتابهما من ذلكَ شيءٌ كثيرٌ لم يذكره البخاريُّ .

والثاني : كتابُ « العِلَل » ، أفردا فيه الكلامَ في العِلَل .

وقد ذكرَ الترمذيُّ رحمهُ اللهُ أنه لم يرَ بخُراسانَ ولا بالعراقِ في معنى هذه العلومِ كبيرَ أحدٍ أعلمَ بها من البخاريِّ ، مع أَنَّهُ رأى أبا زُرعة وعبدَ الله بن عبد الرَّحمن الدَّراميَّ وذاكَرَهما ، ولكنَّ أكثرَ علمه في ذلك مستفادٌ من البخاريِّ ، وكلامُه كالصَّريحِ في تفضيلِ البخاريِّ في هذا العلمِ على أبي زُرْعة والدارميِّ وغيرهما .

وقد صُنّف في هذا العلمِ كُتُبٌ كثيرةٌ غيرُ مرتَّبةٍ كترتيبِ كتابِ البخاريِّ وأبي حَاتِم وأبي زُرْعة ، منها ما هو منقولٌ عن يحيى بن سعيدِ القطَّانِ ، ومنها عن عليِّ بن المديني وابن مَعِيْن ، ومنها عن أحمدَ بن حنبل رحمه الله . وقد رتَّبَ أبو بكرٍ الخلَّال « العِللَ » المنقولةَ عن أحمدَ على أبوابِ الفِقه وأفردها ، فجاءت عدَّةَ مجلداتٍ .

وقد ذكرنا فيما تقدَّمَ في « كتابِ العِلمِ » شرفَ عِلمِ العِلَلِ وعِزَّتَهُ ، وأَنَّ أهلَه المتحققينَ به أفرادٌ يسيرةٌ من بينِ الحُفّاظِ وأهلِ الحديثِ .

وقد قالَ أبو عبدِ الله بن مَنْدَهْ الحافظُ : « إِنما خَصَّ اللهُ بمعرفةِ هذه الأخبارِ نفراً يسيراً من كثيرٍ ممن يدَّعي علمَ الحديثِ ، فأما سائرُ النَّاسِ ـ ممن يدعي كثرةَ كتابةِ الحديثِ ، أو متفقهٍ في علمِ الشَّافعي وأبي حنيفةَ ، أو متبعٍ لكلامِ الحارثِ المُحَاسبيِّ والجُنَيدِ وذي النُّونِ وأهلِ الخواطرِ ـ، فليس لهم أن يتكلَّموا في شيءٍ من علمِ الحديثِ إِلا مَنْ أخذَه عن أهلِهِ وأهلِ المعرفةِ به ، فحينئذٍ يتكلّم بمعرفتِهِ » انتهى .

* * *

○ سَبَبُ بيانِ التِّرمذيِّ مذاهِبَ الفُقَهاءِ وعِلَلَ الأحادِيثِ ○

قال أبو عيسى التِّرمذيُّ رحمهُ الله :

(وإنما حَمَلنا على ما بيَّنَّا في هذا الكِتابِ من قَوْلِ الفقهاءِ وعِلَلِ الحديثِ ، لأنا سُئِلْنا عن ذلكَ فلم نفعَلْه زماناً ، ثم فَعَلْناهُ لما رَجونا فيه من منفعةِ النَّاسِ ، لأنَّا وجدْنا غيرَ واحدٍ من الأئمَّةِ تكلَّفوا من التَّصنيفِ ما لم يُسبَقوا إليه .

فمنهم : هشامُ بن حَسّان ، وعبدُ الملك بنُ عبد العزيز بنِ جُرَيْج ، وسعيدُ بن أبي عَرُوبةَ ، ومالكُ بن أنسٍ ، وحمادُ بن سَلَمَة ، وعبدُ الله بنُ المباركِ ، ويحيى بنُ زكريا بنِ أبي زائدةَ ، ووكيعُ بنُ الجَرَّاح ، وعبدُ الرَّحمنِ بنُ مَهْدِيٍّ ، وغيرُهم من أهلِ العلمِ والفضلِ ، صنَّفوا فجعلَ اللهُ تباركَ وتعالىٰ في ذلكَ منفعةً كثيرةً . فنرجو لهم بذلكَ الثوابَ الجزيلَ من عندِ اللهِ تعالىٰ لما نَفَعَ اللهُ المسلمينَ به ، فهمُ القُدْوةُ فيما صَنَّفوا) .

○ فَصْلٌ هَامٌّ في تَدْوينِ الحَدِيثِ ○

اعلمْ أَنَّ العلمَ المُتلقَّى عن النبيِّ ﷺ من أقوالِه وأفعالِه كانَ الصَّحابةُ رضي الله عنهم في زمنِ نبيِّهم ﷺ يتداوَلُونَه بينَهم حِفْظاً له وروايةً ، ومنهُم من كانَ يكتُبُ كما تقدَّمَ في « كتابِ العِلمِ » عن عبدِ الله بن عَمْرو بن العاص رضي الله عنه[1] .

ثم بعدَ وفاةِ النبيِّ ﷺ كانَ بعضُ الصَّحابةِ يرخِّصُ في كتابةِ العلمِ [آ-٦] عنه ، وبعضُهم لا يرخِّص في ذلكَ ، ودَرَجَ التابعونَ أيضاً على مثلِ هذا الاختلافِ[2] . وقد ذَكرْنا كراهةَ كتابةِ الحديثِ والرُّخصةَ فيه

(١) أخرجَ البخاريُّ (باب كتابة العلم ج١ ص٣٠) ، والترمذيُّ ج٥ ص٤٠ . عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « ما من أصحابِ النبيِّ ﷺ أحدٌ أكثرَ حديثاً عنه مني إلا ما كانَ من عبدِ الله بن عَمرو ، فإنَّه كان يكتبُ ولا أكتبُ » .

وأخرجَ أحمدُ ج٢ ص٢٠٥ ، وأبو داود ج٣ ص٣١٨ عن عبدِ الله بن عمرو قال : « كنتُ أكتبُ كلَّ شيءٍ أسمعُه من رسولِ الله ﷺ أُريدُ حفظَه ، فنهتْني قريشٌ وقالوا : أتكتبُ كلَّ شيءٍ ورسولُ الله ﷺ بشرٌ يتكلَّم في الغَضَب والرِّضا ؟! فأمسكتُ عن الكتابة ، فذكرتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ فأومأ بيدهِ إلى فِيْهِ فقال : « اكْتُبْ ، فوالذي نفسي بيدِهِ ما يخرجُ منهُ إلا حَقٌّ » .

(٢) وقد استقصى الخطيبُ البغداديُّ الأحاديثَ المرفوعةَ ، والآثارَ عن الصحابةِ والتابعينَ في كراهةِ كتابةِ العلم وإباحتها في كتابه « تقييد العلم » ص٢٩-٦١ و٦٤-١١٤ ، وأخرج الحافظُ ابنُ عبد البر نُبَذاً منها في كتابه « جامع بيان العلم وفضله » ج١ ص٦٣-٧٧ ، وأبو خيثمة في « كتاب العلم » ص١١٥ و١٤١-١٤٦ . فارجع إليها .

مُستوفىً في « كتابِ العلمِ » من هذا الكتابِ[(١)] .

والذي كانَ يُكتَب في زمنِ الصحابةِ والتابعين لم يكنْ تصنيفاً مرتَّباً مبوَّباً ، إنما كان يُكتبُ للحفظِ والمراجعةِ فقط ، ثُمَّ إِنَّه في عَصْرِ تابعي التابعين صُنِّفَتِ التَّصانيفُ ، وجمَع طائفةٌ من أهلِ العلمِ كلامَ النبيِّ ﷺ ، وبعضُهم جمعَ كلامَ الصَّحابة . قال عبدُ الرَّزَّاقِ : « أوَّلُ من صَنَّفَ الكُتُبَ ابنُ جريجٍ ، وصنَّفَ الأوزاعيُّ حين قَدِمَ على يحيى ابنِ أبي كثيرٍ كُتُبَه » خَرَّجهُ ابنُ عَدِيٍّ وغيرُه .

وانقسمَ الذينَ صَنَّفوا الكُتُبَ أقساماً :

منهم من صَنَّفَ كلامَ النبيِّ ﷺ ، أو كلامَه وكلامَ أصحابِه على الأبوابِ ، كما فعلَ مالكٌ وابنُ المباركِ وحَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ وابنُ أبي ليلىٰ ووكيعٌ وعبدُ الرزاقِ ، ومَنْ سَلَكَ سبيلَهم في ذلكَ .

ومنهُم من جَمَعَ الحديثَ على مسانيدِ الصَّحابةِ كما فعلَهُ أحمدُ وإِسحاقُ وعبدُ بن حُمَيد ، والدَّارميُّ[(٢)] ، ومَنْ سَلَكَ مسلكَهم في ذلكَ .

قال ابنُ أبي خيثمة : « ثنا الزُّبيرُ بن بَكَّار أخبرني محمدُ بن الحسنِ عن مالكِ بن أنسٍ قال : « أوَّلُ من دَوَّن العِلمَ ابنُ شِهابٍ » ، يعني الزُّهْريَّ ، ومحمدُ بن الحسنِ كأنه ابن زَبَالة لا يُعْتَمد عليه[(٣)] .

---

(١) تباينتِ الوجهات في هذه المسألةِ ، واتَّسعت الدراساتُ حتى صُنِّفَتْ فيها التآليفُ في القديمِ والحديثِ . وقد بحثنا المسألةَ بتحقيقٍ أتينا فيه على زُبَدِ الموضوعِ ، وناقشنا ما أثارَهُ المستشرقونَ من شُبُهاتٍ حول السُّنَّة بسببِ ذلكَ في كتابنا « منهج النقد في علوم الحديث » ص٣٢ـ٤٣ ، فارجعْ إِليه لزاماً .

(٢) انظر ما يأتي تعليقاً ص ٢٢٩ .

(٣) بل قال أبو داودَ : « كذاب » . وقال الحافظُ ابن حجر في « التقريب » : =

وقالَ ابنُ خِراش : « يقال : إِنَّ أَوَّلَ من صَنَّفَ الكُتُبَ سعيدُ بن أبي عَروبةَ » .

وقال يعقوبُ بن شَيْبة : « يقولونَ : إِنَّ أَوَّلَ من صَنَّفَ الكُتُبَ بالكوفةِ يحيى بنُ زَكرِيّا بنِ أبي زائدةَ ، وبالبصرةِ حَمّادُ بن سَلَمَةَ » .

وقال عبدُ الله بنُ أحمدَ : « قلتُ لأبي : أَوَّلُ من صَنَّفَ الكُتُبَ مَنْ هو ؟ » قال : « ابنُ جُرَيْجٍ ، وابنُ أبي عَروبةَ »، يعني ونحو هؤلاءِ .

وقال ابنُ جُريجٍ : « ما صَنَّفَ أحدٌ العِلمَ تصنيفي » . قال : وسمعتُ أبي يقولُ : « قَدِمَ ابنُ جُريجٍ على أبي جعفر ، يعني المنصورَ فقال له : « إِني قدْ جمعتُ حديثَ جَدِّكَ عبدِ الله بن عَبَّاسٍ ، وما جَمعه أحدٌ جَمْعي » ، أو نحو ذا ، فلم يُعْطِه شيئاً .

وقال أبو محمَّد الرَّامَهُرْمُزيُّ[1] : « أَوَّلُ من صَنَّفَ وبَوَّبَ فيما أعلمُ الرَّبيعُ بن صَبيح بالبَصرة ، ثم سعيدُ بنُ أبي عَروبة بها ، وخالدُ بن جَميل الذي يقال له العبد ، ومَعْمَرٌ باليمن ، وابنُ جُرَيج بمكَّةَ ، ثم سفيانُ الثوريُّ بالكوفةِ ، وحَمَّادُ بن سَلَمَةَ بالبَصرة ، وصنَّفَ ابنُ عُيَيْنَة بمكَّة ، والوليدُ بن مُسْلمٍ بالشَّام ، وجَريرُ بنُ عبد الحميد بالرَّيِّ ، وابنُ المبارك بمَرْوَ وخراسانَ ، وهُشَيْمٌ بواسِط ، وصنَّف في هذا العَصرِ بالكوفةِ ابنُ أبي زائدةَ ، وابن فُضَيْلٍ ،

= « كَذَّبوه ، ماتَ قبل المائتين / د » .

(١) في « المحدِّث الفاصل بين الرَّاوي والواعي » ص٦١١-٦١٣ بتحقيقِ الزميلِ الأستاذِ الدكتور محمد عَجَاج الخطيب ، وقارِنْه بالنَصِّ المثبت هاهنا .

وانظرْ في « المحدِّث الفاصل » كلامَ عليِّ بن المديني في أوَّلِ من صَنَّفَ أيضاً ، ففيه تفصيلٌ وفائدةٌ قيِّمةٌ في بيانِ من انتهى إِليهم هذا العلمُ في عصورِ السَّلفِ .

ووكيعٌ ، ثمَّ صَنَّفَ عبدُ الرزَّاقِ باليمنِ ، وأبو قُرّة موسى بنُ طارقٍ »(١) .

○ أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ « المُسْنَدَ » ○

قال ابنُ عديٍّ : « يقالُ : إنَّ أَوَّلَ من صنَّفَ المسندَ بالكوفةِ يحيى الحِمَّاني ، وأوَّلَ من صنَّفَ المسندَ بالبصرةِ مُسَدَّدٌ ، وأوَّلَ من صنَّفَ المسندَ بمصرَ أسدُ السُّنَّةِ ، وأسدٌ قبلَهما وأقدمُ موتاً » .

وقال الحازِميُّ : « إسحاقُ ابنُ إدريسَ الأسواريُّ ، يقالُ إنَّهُ أوَّلُ من جَمَعَ المسندَ بالبصرةِ ، ويقالُ : أوَّلُ من صَنَّفَ المسندَ موسى بن قُرَّةَ الزبيديُّ » .

---

(١) يَرِدُ على أقوالِهِم في أوّلِ من صنَّفَ إشكالانِ نعالجُهما فيما يأتي :

الإشكالُ الأوَّلُ : كيفَ يكونُ هؤلاءِ الأعلامُ أوّلَ من دَوَّنَ وقد علمنا أَنَّ كتابةَ الحديثِ وُجدتْ في عهدِ الصحابةِ وفي عهدِ النبيِّ ﷺ ، وكيفَ نوفِّق بين هذا وبين ما اشتهَرَ من أَنَّ أوّلَ من دَوّنَ الحديثَ ابنُ شهابِ الزهريُّ بأمرِ الخليفةِ العادلِ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ على رأسِ المائةِ الأولىٰ من الهجرةِ ؟ .

والجوابُ : أَنَّ كتابةَ الحديثِ والعلمِ في عهدِ الصحابةِ إنما كانتْ كتابةً خاصَّةً بشخصٍ مُعَيَّنٍ ، كمُذَكِّرةٍ له ، لا تُتداوَلُ بين الناسِ ، ولا تسيرُ على ترتيبٍ ما . وأما الكتابةُ التي أمرَ بها الخليفةُ العادلُ عمرُ بن عبد العزيز فهي الكتابةُ للتدوينِ العامِّ الذي يُتداولُ بين الناسِ أيضاً ، لكنَّه لا يسيرُ على ترتيبٍ معيّن غالباً ، حتى جاءَ هؤلاءِ الأعلامُ فدوَّنوا الحديثَ على ترتيبٍ معيَّن حَسَبَ الموضوعاتِ في المصنَّفاتِ ، ثم حَسَبَ أسماءِ الصَّحابة في المسانيد .

الإشكالُ الثاني : كيف يصِحُّ أن يُقالَ في كلِّ هؤلاءِ إنَّ كلَّ واحدٍ منهم أوَّلُ من دَوَّنَ الحديثَ ؟ .

والجوابُ أَنَّهم كانوا في عصرٍ واحدٍ هو سنة خمسين ومائة وما بعد ، فكتبوا على الأبوابِ في عصرٍ واحدٍ فنُسب إلى كلِّ واحدٍ أَنَّهُ أولُ من دَوَّنَ بحَسَبِ المِصْرِ الذي كانَ فيه . واللهُ أعلم .

وقالَ الحاكمُ : « أوَّلُ من صَنَّفَ المسندَ على تَراجمِ الرِّجالِ في الإِسلامِ عبيدُ اللهِ بن موسى العَبْسي ، وأبو داودَ الطَّيالسيُّ ، وبعدَهما أحمدُ [آـ٧] وإِسحاقُ ، وأبو خيثمة والقواريريُّ » .

وذكَرَ الحاكمُ في « تاريخ نَيْسَابورَ » أَنَّ أبا جعفر ، عبدَ الله بنَ محمَّدٍ المُسْنَديَّ شيخَ البخاريِّ إنما قِيل له المُسْنَديُّ لأنه أوَّلُ مَنْ جَمَعَ مسندَ الصَّحابةِ على التراجم ، بما وراءَ النَّهر(١) .

والذينَ صَنَّفوا :

منهم من أَفْرَدَ الصَّحيحَ كالبخاريِّ ومسلمٍ ومَنْ بعدَهما ، كابنِ خُزَيمَةَ وابنِ حِبَّانَ ، ولكنَّ كتابَهما لا يبلُغُ مبلَغَ كتابِ الشَّيخينِ .

ومنهم من لم يشترطْ الصِّحَّةَ ، وجمَعَ الصَّحيحَ وما قارَبَهُ ، وما فيه بعضُ لِينٍ وضَعْفٍ ، وأكثرُهم لم يُثبتوا ذلكَ ، ولم يتكلَّموا على التَّصحيحِ والتَّضعيفِ .

---

(١) ظَهَرَ التدوينُ على المسانيدِ في رأسِ المائتين للهجرةِ ، وهي مرتبةٌ على أسماءِ الصحابةِ ، مثل « حديث أبي بكر الصديق » مثلاً ، تجدُ في المُسْنَد تحتَ هذا العنوانِ كلَّ الأحاديثِ التي اشتملَ عليها الكتابُ عن أبي بكرٍ الصديقِ ، وهكذا .

وكانت المصنَّفاتُ مرتبةً على الأبوابِ ، لكنَّها تشمَلُ الحديثَ المرفوعَ وأقوالَ الصَّحابة والتابعينَ ، قال الحافظُ ابنُ حجر : « إلى أن رأى بعضُ الأئمَّةِ منهم أن يُفْرَد حديثُ النبيِّ ﷺ خاصة ، وذلك على رأس المائتين ، فصنَّف عُبَيْدُ الله بن موسى العَبْسي الكوفي مسنداً ، وصنَّف مُسَدَّدُ بن مُسَرْهَد البصريُّ مسنداً . . ثم اقتفى الأئمةُ بعدَ ذلكَ أثرَهم ، فقلَّ إمامٌ من الحفَّاظِ إلا وصنَّفَ حديثَه على المسانيدِ . . » « هدي الساري » ج١ ص٤ .

وَأَوَّلُ من عَلِمناهُ بيَّنَ ذلكَ أبو عيسى التِّرمذيُّ رحمهُ اللهُ ، وقد بيَّن في كلامِهِ هذا أنه لم يُسْبَقْ إلى ذلكَ ، واعتذَرَ بأَنَّ هؤلاءِ الأئمَّةَ الذين سَمَّاهم صنَّفوا ما لم يُسْبَقوا إليهِ ، فإذا زيدَ في التَّصنيفِ بيانُ العِللِ ونحوِها كان فيه تأسٍّ بهم في تصنيفِ ما لم يُسْبَق إليهِ .

وقد صنَّفَ ابنُ المديني ويعقوبُ بن شيبَة مسانيدَ معللةً .

وأما الأبوابُ المعلَّلةُ فلا نعلمُ أحداً سَبَقَ التِّرمذيَّ إليها ، وزادَ التِّرمذيُّ أيضاً ذكرَ كلامِ الفقهاءِ ، وهذا كان قد سبقَ إليه مالكٌ في « الموطّأ » ، وسفيانُ في « الجامع » .

وكانَ أحمدُ يكرهُ ذلكَ ويُنْكِرُه رضي الله عنه ، حتى إنه أمرَ بتجريدِ أحاديثِ « الموطّأ » وآثارِه عما فيه من الرَّأي الذي يذكرُهُ مالكٌ من عِندِه ، وكَرِهَ أحمدُ أيضاً أن يُكتبَ مع الحديثِ كلامٌ يفسِّرُهُ ويشرحُه .

وكانَ يُنْكِرُ على من صنَّفَ في الفِقْه كأبي عُبَيْدٍ ، وأبي ثورٍ وغيرِهما ، ورخَّص في غريبِ الحديثِ الذي صنَّفَه أبو عبيدٍ أوَّلاً ، ثم لما بسَطَهُ أبو عبيد وطوَّله كَرِهَهُ أحمدُ ، وقال : « هو يَشْغَلُ عما هو أهمُّ منه » .

ولكنْ عِنْدَ بُعْدِ العهدِ بكلامِ السَّلفِ ، وطُولِ المُدّة ، وانتشارِ كلامِ المُتأخرين في معاني الحديثِ والفقهِ انتشاراً كثيراً بما يخالفُ كلامَ السَّلفَ الأوَّلِ ، فتعيَّنَ ضبطُ كلامِ السَّلفِ من الأئمَّةِ وجمعُه وكتابتُه والرجوعُ إليه ، ليتميَّزَ بذلكَ ما هو مأثورٌ عنهم مما أُحْدِثَ بعدهم مما هو مخالفٌ لهم ، وكانَ ابنُ مهدي يندَمُ على أن لا يكونَ كَتَبَ عَقِبَ كلِّ حديثٍ من حديثه تفسيرَهُ .

وكذا الكلامُ في العِلَلِ والتَّواريخِ قد دَوَّنه أئمةُ الحفَّاظ ، وقد هُجِر في هذا الزمانِ ودرَس حفظُه وفهمُه ، فلولا التصانيفُ المتقدِّمةُ فيه لما عُرِفَ هذا العلمُ اليومَ بالكُلِّيَّة ، ففي التصنيفِ فيه ونقلِ كلامِ الأئمَّةِ المتقدمينَ مصلحةٌ عظيمةٌ جداً .

وقد كانَ السَّلفُ الصَّالحُ مع سَعَةِ حفظهم ، وكثرةِ الحفظِ في زمانهم يأمرونَ بالكتابةِ للحفظِ ، فكيف بزماننا هذا الذي هُجِرَت فيه علومُ سَلَفِ الأمَّةِ وأئمَّتها ، ولم يبقَ منها إلا ما كان مُدوَّناً في الكُتُبِ ، لتشاغُلِ أهلِ الزَّمانِ بمدارسةِ الآراءِ المتأخِّرَةِ وحفظِها .

قال أبو قِلابَة : « الكتابةُ أحبُّ إِليَّ من النِّسيان » .

وقال ابنُ المبارك : « لولا الكِتَابُ لما حَفِظْنا » .

وقال الخَلّال : « أخبرني الميمونيُّ أنه قال لأبي عبدِ الله يعني أحمدَ بن حنبل : قد كَرِه[1] قومٌ كتابَ الحديثِ بالتأويلِ ؟ قال : « إذاً يُخْطِئونَ إذا تركوا كتابَ الحديثِ » ، وقال : « حَدَّثُونا[2] : قومٌ من حِفْظِهم وقومٌ من كُتُبِهم ، فكانَ الذينَ حَدَّثونا من كُتُبهم أتقنَ » .

وقال إسحاقُ بن منصورٍ : « قلتُ لأحمدَ : مَنْ كَرِهَ كتابَ العلمِ ؟ قال : كَرِهَهُ قومٌ ورخَّصَ فيه قومٌ . قلتُ : لو لم يُكتَبْ ذهبَ العلمُ . قال أحمدُ : ولو [آـ٨] لا كتابتهُ أيُّ شيءٍ كُنَّا نحنُ ؟! »[3] .

* * *

(١) قوله « كره » مطموسٌ في النسخةِ الأصلِ أثبتناه من « تقييد العلم » .

(٢) بإثبات الواو في الأصلِ وفي « تقييد العلم » ، على لغة : « أكلوني البراغيث » . أو على تقدير : الرواة حدثونا : قوم . . . ولعله أولى .

(٣) أخرجَ هذه الآثارَ الخطيبُ البغداديُّ في « تقييد العلم » ص١١٤ـ١١٥ .

○ فَصْلٌ في الجَرْحِ والتَّعديلِ والتَّفتيشِ عن الأَسَانيدِ ○
○ وأَنَّ الإِسنادَ منَ الدِّينِ ○

قال أبو عيسى رحمهُ اللهُ :

(وقد عابَ بعضُ من لا يَفْهَمُ على أصحابِ الحديثِ الكلامَ في الرِّجال ، وقد وَجَدْنا غيرَ واحدٍ من الأئمَّةِ من التَّابعينَ قد تكلَّمُوا في الرِّجالِ :

منهم : الحسنُ البصريُّ ، وطاوس ، قد تكلَّما في مَعْبَدٍ الجُهَنِيِّ ، وتكلَّم سعيدُ بن جُبَيْر في طَلْق بن حَبيب ، وتكلَّم إبراهيمُ النَّخَعيُّ ، وعامرٌ الشعبيُّ في الحارثِ الأعورِ .

وهكذا رُوي عن أيوبَ السَّخْتِيانيِّ ، وعبدِ اللهِ بن عَوْن ، وسليمانَ التيميِّ ، وشعبةَ بنِ الحجَّاجِ ، وسفيانَ الثوريِّ ، ومالكِ بن أنسٍ ، والأوزاعيِّ ، وعبدِ اللهِ بن المباركِ ، ويحيى بن سعيدٍ القطَّانِ ، ووكيعِ بن الجَرَّاحِ ، وعبدِ الرحمنِ ابنِ مَهدِيٍّ ، وغيرِهم من أهلِ العلمِ : أنهم تكلَّموا في الرِّجالِ وضَعَّفوا .

فما حمَلَهُم على ذلكَ عندَنا ـ واللهُ أعلمُ ـ إلا النَّصِيحةُ

للمسلمينَ ، لا نَظُنُّ أَنَّهم أرادوا الطعنَ على الناسِ أو الغِيبَةَ ، إنما أرادُوا عندَنا أن يُبيِّنوا ضَعْفَ هؤلاءِ لكي يُعْرَفُوا ، لأنَّ بعضَهم مِنَ الذين ضُعِّفوا كانَ صاحِبَ بِدْعةٍ ، وبعضَهم كان مُتَّهماً في الحديثِ ، وبعضَهم كانوا أصحابَ غَفْلةٍ وكثرةِ خطأ ، فأرادَ هؤلاءِ الأئمةُ أن يُبيِّنوا أحوالَهم شَفَقَةً على الدِّينِ وتبييناً ، لأن الشَّهادةَ في الدِّينِ أَحَقُّ أن يُتَثَبَّتَ فيها من الشَّهادَةِ في الحقوقِ والأموالِ) .

مقصودُ التِّرمذيِّ - رحمهُ اللهُ - أن يبيِّن أَنَّ الكلامَ في الجرحِ والتَّعديلِ جائزٌ قد أجمعَ عليه سلفُ الأُمَّةِ وأئمَّتُها ، لما فيهِ من تمييزِ ما يجبُ قَبُولُه من السُّنَنِ مما لا يجوزُ قَبُولُه[1] .

وقد ظَنَّ بعضُ من لا عِلْمَ عندَه أَنَّ ذلكَ من بابِ الغيبةِ ، وليسَ كذلكَ ، فإِنَّ ذِكْرَ عيبِ الرَّجلِ إذا كان فيه مصلحةٌ ولو كانتْ خاصَّةً ، كالقَدْحِ في شَهادةِ شاهدِ الزُّورِ ، جائزٌ بغيرِ نِزَاعٍ ، فما كانَ فيه مصلحةٌ عامَّةٌ للمسلمينَ أولى[2] .

---

(١) وقد نَصَّ على انعقادِ الإجماعِ على مشروعيَّة الجرحِ والتعديلِ الإمامُ الغزالي في « إحياء علوم الدين » ج٣ ص١٤٨ـ١٥٠ ، والنوويُّ في « رياضِ الصَّالحين » (ما يباح من الغيبة) ص٥٨١ـ٥٨٢ وغيرُهما في غيرِهما . انظر « الرفع والتكميل » للكنْوَيّ ص٤٤ وما بعد .

(٢) بل هو واجبٌ ، قال النووي : « وهو ـ يعني الجرحَ ـ جائزٌ بالإجماعِ بل واجبٌ للحاجَةِ » .

وروى ابنُ أبي حَاتِم[١] بإسناده عن بَهْزِ بن أسد قال : « لو أَنَّ لرجلٍ على رجلٍ عَشَرَةَ دراهمَ ثم جَحَدَهُ لم يستَطِعْ أَخْذَها منهُ إلا بشاهدينِ عَدْلينِ ، فَدِينُ اللهِ أَحَقُّ أن يُؤْخَذَ فيه بالعُدُولِ » .

وكذلكَ يجوزُ ذكرُ العَيْبِ إذا كانَ فيه مصلحةٌ خاصَّةٌ ، كمَنْ يستشيرُ في نِكاحٍ أو مُعاملةٍ ، وقد دَلَّ عليه قولُ النبيِّ ﷺ لفاطمةَ بنتِ قيسٍ : « أمَّا معاويةُ فصُعلوكٌ لا مالَ له ، وأما أبو جَهْمٍ فلا يضعُ العصا عن عاتقه »[٢] . وكذلكَ استشارَ النبيُّ ﷺ عليّاً وأسامةَ في فراقِ أهلِه لمّا قالَ أهلُ الإفكِ ما قالوا[٣] .

ولهذا كان شعبةُ يقولُ : « تعالَوْا حتى نَغْتَابَ في اللهِ ساعةً » . يعني نذكرُ الجرحَ والتَّعديلَ .

---

(١) في كتابه العظيم « الجرح والتعديل » ج١ قسم ١ ص١٦ . ويتمِّمُ الاستدلالَ بهذا الأثرِ قولُ الكَنْكُوهي في شرحِه « الكوكب الدّرّيّ » على الترمذيِّ ج٢ ص٣٤٧ : « وظاهرٌ أن التزكيةَ للشهودِ من أحكامِ الشَّرعِ حقٌّ على القاضي ولا يمكنُ أن يعابَ بها ، فكذلك ههنا » .

قال نورُ الدينِ : بل أولى لأنَّ مصلحةَ الدينِ أقوى من مصلحةِ الدنيا .

(٢) قال لها ﷺ نحوَ ذلكَ لما استشارتْهُ في خِطبَتهما إيَّاها ثم قالَ لها : « انكِحي أسامةَ بنَ زيدٍ » قالتْ : فكرهْتُه . ثم قال : « انكحي أسامة » ، « فنكَحْتُهُ فجعلَ اللهُ فيه خيراً واغتبطتُ به » أخرجهُ مسلمٌ وفيه قصة(باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها) ج٤ ص١٩٥ . قوله صُعْلُوك : أي فقيرٌ . وقوله : « لا يضعُ العصا عن عاتقه » : فُسِّر بأنَّه كثيرُ الضَّربِ للنساء ، وفُسِّر بأنَّهُ كثيرُ السَّفرِ .

(٣) كما ثَبَتَ في حديثِ الإفكِ الطويل . أخرجه البخاري ج٥ ص١١٨ ، ومسلم أواخر التوبة ج٨ ص١١٢ـ١١٨ .

وذكرَ ابنُ المباركِ رجلاً فقال : « يَكْذِبُ » ، فقال له رجلٌ : يا أبا عبدِ الرحمن « تَغْتَاب! » ، قال : « ٱسكُتْ ، إِذا لم نُبيِّن كيف يُعرفُ الحقُّ من الباطلِ » .

وكذا رُوي عن ابنِ عُلَيَّة أنه قال في الجَرْحِ : « إِنَّ هذا أمانةٌ ليسَ بغيبةٍ » .

وقال أبو زُرْعَةَ الدمشقيُّ : « سمعتُ أبا مُسْهِر يُسأل عن الرجلِ يَغْلَطُ وَيَهِمُ ويُصَحِّفُ ؟ فقال : بَيِّن أمرَه . فقلتُ لأبي مُسْهر : أترى ذلك غيبةً ؟ قال : لا » .

وروى أحمدُ بن مروانَ المالكيُّ ثنا عبدُ الله بنُ أحمدَ بنِ حنبل قال : جاءَ أبو ترابِ النَّخْشَبيُّ إلى أبي ، فجعل أبي يقولُ : « فلانٌ ضعيفٌ وفلانٌ ثقةٌ » ، فقال أبو تراب : [آ-٩] « يا شَيْخ لا تغتَب العلماءَ » قال : فالتفتَ أبي إِليه وقال : « وَيْحَكَ! هذا نصيحَةٌ ، ليسَ هذا غيبةً » .

وقال محمدُ بن بُندار السَّبَّاكُ الجُرْجَانيُّ : قلتُ لأحمدَ بن حنبل : إِنه ليشتدُّ عليَّ أن أقولَ : فلانٌ ضعيفٌ فلانٌ كذَّابٌ ؟ قال أحمدُ : « إِذا سَكَتَّ أنتَ وسكتُّ أنا فمتى يَعرفُ الجاهلُ الصَّحيحَ من السَّقيمِ » .

وقال إِسماعيلُ الخُطَبي : ثنا عبدُ الله بنُ أحمدَ قلتُ لأبي : « ما تقولُ في أصحابِ الحديثِ يأتونَ الشيخَ لعلَّه أن يكونَ مُرْجِئاً أو شِيْعِيّاً أو فيهِ شيءٌ من خلافِ السُّنَّةِ ، أيسعُني أن أسكتَ عنه أم أحذِّر عنه ؟ فقال أبي : « إِنْ كان يدعو إِلى بدعةٍ وهو إِمامٌ فيها ويدعُو إِليها ، قال : نَعَمْ تُحذِّرُ عَنْه » .

وقَدْ خَرَّجَ ذلكَ كلَّه أبو بكر الخطيبُ في كتابِ « الكفايةِ »[١] ، وغيرُه من أئمَّةِ الحفاظِ ، وكلامُ السَّلفِ في هذا يطولُ ذِكْره جداً .

وذكرَ الخلاَّلُ عن الحسنِ بن عليٍّ الإسكافيِّ قال : سألتُ أبا عبد الله يعني أحمدَ بنَ حنبل عن معنى الغيبة ؟ قال : « إذا لم تُرِدْ عَيْبَ الرجلِ » ، قلت : « فالرجلُ يقول : « فلانٌ لم يَسْمَع وفلانٌ يخطىءُ » ؟ قال : « لو تَرَكَ الناسُ هذا لم يُعْرَف الصحيحُ من غيره » .

وخرَّج البيهقيُّ[٢] من طريقِ الحسنِ بن الرَّبيع قال : قالَ ابنُ المباركِ : « المعَلَّى بن هلالٍ هو ، إلا أَنَّهُ إذا جاءَ الحديثُ يكذِبُ » فقال لهُ بعضُ الصُّوفيَّةِ : « يا أبا عبدِ الرحمن تغتاب ؟ » قال : اسكُتْ إذا لم نُبيِّن كيفَ يُعرَفُ الحقُّ من الباطلِ ؟! أو نحو هذا .

وما ذَكَرَهُ الترمذيُّ رحمه الله من تكلُّم الحسنِ وطاوس في مَعْبَد فقد روى مرحومُ بنُ عبد العزيز عن أبيه وعمِّه سمعا الحسنَ يقول : « إيّاكم ومَعْبَداً الجُهَنيَّ فإنَّه ضالٌّ مُضِلٌّ » . ورواه أيضاً حَمَّادُ بن زَيدٍ عن أبي طلحةَ عن غَيْلان بن جَرير سمعتُ الحسنَ يقول : « لا تُجالسوا معبداً ، فإنَّه ضالٌّ مُضِلٌّ » ، وروى نُعَيمُ بن حَمَّادٍ عن ابنِ المباركِ نا رباحُ بن زيدٍ الصَّنعانيُّ عن جعفرِ بن محمد بن عَبّاد عن طاوس أنه قال لمعبدِ الجُهنيِّ : « أنتَ الذي تفتري على اللهِ عَزَّ

---

(١) « الكفاية في علم الرواية » طبع الهند ص٤٣ و٤٥ـ٤٦ بتصرف يسير من الشارح في سِياقِ بعضِ الألفاظ . وانظر آثاراً أُخرى في « الكفاية » وفي « مقدمة صحيح مسلم » ج١ ص١٦ـ٢١ .

(٢) هذا الأثرُ أخرجَهُ أيضاً الخطيبُ في « الكفاية » ص٤٥ .

وجَلَّ ؟ فقال مَعْبَد : « كُذِبَ عليَّ »[١] .

وأما تكلّمُ سعيدِ بن جبير في طَلْقٍ : فمن طريق حَمّادِ بن زَيْدٍ عن أيوبَ قال : رآني سعيدُ بنُ جبير مع طَلْقِ بن حبيب فقال : « ألم أرَكَ مع طَلْق! لا تُجالِسْه » ، وكان طَلْق رجلاً صَالحاً لكنَّه كان يُرمى بالإِرْجاء[٢] .

وأما تكلُّم الشَّعْبي والنَّخَعِي في الحارثِ الأعورِ : فقد ذكَرهُ مسلمٌ في « مقدِّمةِ كتابِهِ »[٣] من طريقِ زائدةَ عن منصورٍ والمغيرةِ عن إبراهيمَ « أن الحارثَ اتّهم » . ومن طريقِ مغيرةَ عن الشَّعبيِّ قال : « حَدَّثني الحارثُ الأعورُ وكان كذَّاباً » .

---

(١) مَعْبد الجهني تابعي كانَ رأسَ القَدَرية ، وأوّلَ من تكلَّم في نفي القَدَر بالبصرة ، لكنه صدوقٌ . وقوله « كُذِبَ عليَّ » ليس يصحّ سنده إليه . انظر ترجمته في أول كتاب الإيمان من « صحيح مسلم » ، و« شرح النووي » ص١٥٣ ، و« الميزان » ج٤ ص١٤١ ، و« التهذيب » ج١٠ ص٢٢٥ـ٢٢٦ ، وغيرها .

(٢) طَلْقُ بن حبيب العَنَزِي البَصْري ، من جِلّةِ التابعين ، عابد ، ثقة ، إلا أنه مرجىءٌ . ماتَ بعد سنة تسعين ، روى له بخ م عه . انظر « المغني » برقم ٩٦٨ ، وتعليقنا عليه ، وراجع « التهذيب » و« التقريب » ، والمقصودُ هنا بالإرجاءِ بدعةٌ يزعُمُ أصحابُها أن الإيمانَ قولٌ بلا عمل ، ولا يضرُّ معه ذنب . وهو رأيٌ خبيثٌ مصادمٌ لنصوص القرآنِ والسنةِ والإجماعِ .

انظر تعريف الإرجاء في « الملل والنِّحَل » للشَّهْرَسْتاني ج١ ص١٨٦ ، و« الفِصَل » لابن حزم ج٤ ص٢٠٤ـ٢٠٥ ، و« المذاهب الإسلامية » للشيخ محمد أبي زهرة ٢٠٢ـ٢٠٤ .

(٣) ص١٤ـ١٥ . والحارثُ هو ابنُ عبدِ اللهِ الأعورُ من علماءِ التابعين وحديثُه ضعيف ، وليس المرادُ من رميه بالكَذبِ الكذبَ في الحديثِ بل كَذِبَ الرأيِ ، لأنَّه كان من الرافضةِ ، ماتَ في خلافةِ ابنِ الزبير ، روى له/عه . انظر «التهذيب»، و«التقريب»، و« الميزان » ، و« الجرح والتعديل » ، وغيرها .

قال أبو عيسى التِّرمذيُّ رحمهُ الله :

(أنا محمدُ بن إسماعيلَ نا محمدُ بن يحيى بن سعيدٍ القطّان ، حدَّثني أبي قال : سألتُ سفيانَ الثوريَّ ، وشعبةَ ، ومالك بنَ أنسٍ ، وسفيانَ بن عُيَيْنَةَ ، عن الرَّجُل يكونُ فيه تُهمةٌ أو ضَعْفٌ أسكُتُ أو أُبيِّن ؟ قالوا : بيِّنْ) .

هذا الأثرُ خَرَّجهُ البخاريُّ في أوَّلِ كتابهِ « الضعفاءِ » ، كما خرَّجه التِّرمذيُّ ههنا عنه ، وخَرَّجه مسلمٌ في « مقدِّمة كتابه » عن عمرِو بن عليٍّ الفلاَّس عن يحيى بن سعيد قال : « سألتُ الثوريَّ وشعبةَ ومالكاً وابنَ عُيينةَ عن الرَّجُلِ لا يكونُ ثَبتاً في الحديثِ فيأتيني الرَّجلُ فيسألُني عنه ؟ قالوا « أَخبرْ عنه أنَّهُ ليسَ بثَبْتٍ » .

ورواهُ أبو بكر النَّجَّاد نا جعفرُ بن محمد الصَّائغ نا عَفّان نا يحيى ابنُ سعيد قال : سألتُ شعبةَ وسفيانَ ومالكَ بن أنس وسفيانَ بن عيينة عن الرَّجل يُتَّهم في الحديثِ أو لا يحفظُ ؟ قالوا : [آـ١٠] « بيِّن أمرَهُ للنَّاسِ » . ورواه الإمامُ أحمدُ عن عَفَّان أيضاً بنحوه[١] .

وقال يعقوبُ بن شيبة ثنا موسى بن منصور حدَّثني أبو سلمةَ الخُزَاعيُّ قال : سمعتُ حَمّادَ بن سلمةَ ومالكَ بن أنسٍ وشريكَ بنَ عبد الله يقولون في الرَّجل يُحْدِثُ : « تخبرُ بأمرهِ » .

يعنون ضعفَهُ من قوَّته ، وصدقَه من كذبه . قال : وقال شريك : « كيف نعرفُ الضَّعيفَ من القويِّ إذا لم نُخْبَرْ به » .

---

(١) انظر « مقدمة صحيح مسلم » ص١٣ ، و« الكفاية » ص٤٣ .

قال التِّرمذيُّ رحمهُ الله :

(حدثنا محمدُ بنُ رافع النيسابوريُّ ثنا محمدُ بن يحيى قال : قيل لأبي بكرِ بنِ عَيَّاش : « إنَّ ناساً يجلسون ويجْلِسُ إليهم الناسُ ولا يَستأهِلون ؟ » قال : فقال أبو بكر : « كلُّ مَنْ جَلَسَ جلسَ الناسُ إليه ، وصاحبُ السنة إذا ماتَ أحْيَى اللهُ ذِكْرَهُ ، والمبتَدِعُ لا يُذكَرُ) .

قال ابنُ أبي الدنيا : نا أبو صالح المَرْوزيُّ سمعتُ رافعَ بنَ أشرس قال : كان يقال : « مِن عقوبةِ الكذَّابِ أن لا يقبلَ صِدْقُه ». وأنا أقولُ : « مِن عُقوبةِ الفاسِقِ المبتدعِ أن لا تُذكَر محاسِنُه »[1] [2] .

* * *

(١) أخرجهُ الخطيبُ من طريقِ ابن أبي الدنيا أيضاً في « الكفاية » ص١١٧ .
والمقصودُ مما أورَدَهُ التِّرمذيُّ ثم الشارح : الاستدلالُ على جواز الجرح .
والشاهد فيه كما قال الكَنكُوهي في « الكوكب الدري » ج٢ ص٣٤٧ : « أنه صاحبُ بدعةٍ لا ينبغي أن يَأخُذَ العلماءُ منهُ ، ولا أن يتركُوا العامَّة يسألونَ عنه ويجلِسون إليه ، فلما كانَ كذلك لا يتحدَّث عنه أحدٌ فيموتُ ذِكْره ولا يَشْتَهِرُ أمرُه ، فعُلِمَ أن العلماءَ يجوزُ لهم بل يجبُ أن يُظهِرُوا للناسِ عَيْبَه ، ويمنعوهُم عن الأخذِ عنه » اهـ .

(٢) وانظر بحثاً مهما في شروط مشروعية الجرح وخطأ من جاوزها من العصريين في كتابنا (أصول الجرح والتعديل) ص ٣٠ ـ ٣٧ .

○ بدء التَّفتِيْشِ عن الأَسانيدِ ○

قال رحمهُ اللهُ :

(حدَّثنا محمدُ بن عَليٍّ بن الحسنِ بن شقيقٍ أنا النَّضْرُ بنُ عبدِ الله الأصمُّ أنا إسماعيلُ بنُ زكريّا عن عاصمٍ عن ابن سيرينَ قال : « كانَ في الزَّمانِ الأوَّلِ لا يسألونَ عن الإسنادِ ، فلما وقعت الفتنةُ سألوا عن الإسنادِ ، لكي يأخُذُوا حديثَ أهلِ السنةِ ، ويَدعوا حديثَ أهلِ البِدَعِ) .

هذا الأثرُ خرَّجهُ مسلمٌ في « مقدمةِ كتابهِ » عن محمدِ بن الصَّبَّاح البَزَّاز عن إسماعيلَ بن زكريا به ولفظه : « قال : لم يكونوا يسألونَ عن الإسنادِ ، فلما وقعت الفتنةُ قالوا : سمّوا لنا رجالَكم ، فيُنظَرُ إلى أهلِ السنةِ فيؤخذُ حديثُهم ، ويُنظَرُ إلى أهلِ البِدَعِ فلا يؤخذُ حديثُهم» .

وخَرَّجه أبو بكر الخطيبُ من طريقِ أحمدَ بن سيَّار ثنا النَّضر بن عبدِ الله المديني من مدينةِ الدَّاخِلة أبو عبدِ الله الأصمُّ ثنا إسماعيلُ بن زكريا فذكرَهُ . وخَرَّجه أيضاً من طريقِ محمد بن حُميدٍ الرَّازي عن جَرير عن عاصمٍ عن ابنِ سيرينَ بنحوه[1] .

(١) « مقدمة مسلم » ص١١ ، و« الكفاية » ص١٢٢ . وفيه « النصر » بصاد مهملة وهو تصحيف .

وابنُ سِيرينَ رضي الله عنهُ هو أوَّلُ من انتقدَ الرجالَ[١] ، وميَّزَ الثقاتِ من غيرِهم ، وقد رُوِيَ عنه من غيرِ وجهٍ أنه قالَ : « إِنَّ هذا العلمَ دينٌ فانظروا عمَّنْ تأخذونَ دينكم » وفي روايةٍ عنه أنه قال : « إِنَّ هذا الحديثَ دينٌ فلينظر الرجلُ عمّن يأخذُ دينَه » .

قال يعقوبُ بن شيبةَ : « قلتُ ليحيى بن مَعِين : تعرِفُ أحداً من التَّابعينَ كان ينتقي الرجالَ كما كان ابنُ سيرينَ ينتقيهم ؟ فقالَ برأسِهِ ، أيْ : لا » .

قال يعقوبُ : « وسمعتُ عليَّ بنَ المديني يقول : « كان مِمَّنْ ينظرُ في الحديثِ ويفتِّشُ عن الإِسنادِ ، لا نعلمُ أحداً أوَّلَ منه ، محمدُ بنُ سيرين . ثم كان أيوبُ ، وابنُ عَوْن ، ثم كان شعبةُ ، ثم كان يحيى بنُ سعيد وعبدُ الرحمن» . قلت لعليٍّ : فمالكُ بن أنس؟ فقال : أخبرني سفيانُ بن عُيَينة قال : « ما كان أشدَّ انتقاءَ مالكٍ الرجالَ » .

وروى الإِمامُ أحمدُ عن جابرِ بن نوح عن الأعمشِ عن إِبراهيمَ قال : « إِنما سُئِلَ عن الإِسنادِ أيَّامَ المُخْتَار » .

وسببُ هذا أنه كَثُرَ الكذبُ على عليٍّ في تلكَ الأيامِ ، كما روى شَرِيكٌ عن أبي إِسحاقَ سمعت خزيمَةَ بن نصر العَبْسِيَّ أيامَ المختارِ وهم يقولونَ ما يقولونَ من الكَذِبِ ، وكان من أَصحابِ عليٍّ قال : « ما لهم ، قاتَلهم الله ، أيَّ عصابةٍ شانوا ، وأيَّ حديثٍ أفسدوا! » .

وروى يونسُ عن أبي إِسحاقَ عن صِلَةَ بن زُفَرَ العبسيِّ قال :

---

(١) أي أنه أوّلُ من تفرَّغ وتخصَّص بهذا ، بدليل ما سيأتي من تطبيقِ الصَّحابةِ والتابعين لهذه القاعدة : « انظروا عمَّن تأخذونَ دينكم » ولما يلي من قول ابن مَعِين .

« قاتلَ اللهُ المختارَ ، أيَّ شِيعةٍ أفسدَ ، وأيَّ حديثٍ شَانَ » . خرَّجه الجُوزَجاني ، وقال : « كانَ المختارُ يعطي الرجلَ الألفَ دينار والألفين على أن يروي له في تقويةِ أمرِه حَديثاً »(١) .

○ مسألةٌ في روايةِ المبتَدِعِ ○

وهذهِ المسألةُ قد اختلفَ العلماءُ فيها قديماً وحديثاً ، وهي الرِّوايةُ عن أهلِ الأهواءِ والبدعِ .

فمنعتْ طائفةٌ من الروايةِ عنهم كما ذكرهُ ابنُ سيرينَ ، وحُكي نحوُه عن مالكٍ وابن عيينةَ والحميديِّ ويونسَ بن أبي إسحاقَ وعليِّ بن حرب وغيرِهم ، وروى أبو إسحاقَ الفَزَارِيّ عن زائدةَ عن هشام عن الحسنِ قال : « لا تسمَعُوا من أهلِ الأهواءِ » خَرَّجه ابنُ أبي حاتم(٢) .

ورخَّصَتْ طائفةٌ في الرِّواية عنهم إذا لم يُتَّهموا بالكذبِ ، منهم أبو حنيفةَ والشافعيُّ ويحيى بن سعيد وعليُّ بن المدينيِّ ، وقال ابن المديني : [آـ١١] « لو تركتُ أهلَ البصرةِ للقَدَرِ ، وتركتُ أهلَ الكوفةِ للتَّشَيُّعِ لخربتِ الكُتُبُ »(٣) .

وفَرَّقتْ طائفةٌ أخرى بينَ الدَّاعيةِ وغيرِهِ ، فمنعوا الروايةَ عن

---

(١) المختارُ بن أبي عبيد الثَّقفي ، كذابُ ثقيف ، تظاهرَ بميلِهِ لأهلِ البيتِ ، وسَلَكَ طريقَ وضعِ الحديثِ لترويجِ دعوتِهِ ، ثم ادَّعى النبوةَ ، قُتِلَ سنة ٦٧هـ . وقال الذهبيُّ في « الميزان » : « لا ينبغي أن يُروى عنه شيءٌ ، لأنه ضالٌّ مضِلٌّ ، كان يزعُمُ أن جبرائيل يَنْزِلُ عليه » .

(٢) في « الجرح والتعديل » ج١/ ١/ ٣٢ .

(٣) يعني لذهبَ الحديثُ . « الكفاية » ص١٢٩ .

الداعيةِ إِلى البدعةِ دونَ غيرِهِ ، منهم ابنُ المباركِ وابنُ مهدي وأحمدُ ابن حنبل ويحيى بن مَعِين ، ورُوي أيضاً عن مالكٍ .

والمانعونَ من الرِّوايةِ لهم مأخذانِ :

أحدُهما : تكفيرُ أهلِ الأهواءِ أو تفسيقُهم ، وفيه خلافٌ مشهورٌ[(١)] .

والثاني : الإِهانةُ لهم ، والهجرانُ والعقوبةُ بتركِ الرِّواية عنهم وإِن لم نحكُم بكفرِهم أو فسقِهم .

ولهم مأخذٌ **ثالث** : وهو أَنَّ الهوى والبدعةَ لا يُؤْمَنُ معهُ الكذبُ ، ولاسيَّما إِذا كانت الروايةُ مما تَعْضُد هوى الرَّاوي .

وروى أبو عبدِ الرحمن المقرىءُ عن ابن لَهِيعَةَ أنه سمعَ رجلاً من أهلِ البدعِ رَجَعَ عن بدعتِهِ وجعلَ يقولُ : « انظُرُوا هذا الحديثَ عمَّن تأخذونَه ، فإِنّا كنا إِذا رَأينا رأياً جَعَلناه حَديثاً » . ورواه المُعَافىٰ عن ابنِ لَهِيْعَةَ عن أبي الأسودِ حدَّثني المنذرُ بن الجَهْم ، فذكَرَهُ بمعناهُ .

وقال عليُّ بن حربٍ : « من قَدَرَ أن لا يكتبَ الحديثَ إلا عن صاحبِ سُنَّةٍ ، فإِنهم يكذِبون ، كلُّ صاحبِ هوىً يكذِبُ ولا يبالي»[(٢)] .

وعلى هذا المأخذِ فقد يُستثنى من اشتَهَرَ بالصِّدقِ والعِلم ، كما

---

(١) التحقيقُ في هذا أن البدعةَ تنقسمُ إلى قسمين : بدعةٍ مكفِّرةٍ ، وبدعةٍ غير مكفِّرة . أما المبتدعُ الذي يُرمى ببدعةٍ مكفِّرةٍ فتُردُّ روايتُه قولاً واحداً ، خلافاً لمن شذَّ في ذلك . وأما المبتدعُ الذي لم يبلغ حدَّ الكفرِ فتقبَلُ روايتُه إذا لم يكن داعياً إلى بدعتهِ ، على ما سنذكره إن شاءَ اللهُ . قارن « تدريب الراوي » : ص٢١٦ ، و« لقط الدرر حاشية نزهة النظر » ص٨٩ـ٩٠ .

(٢) أخرج هذا الأثر والذي قبله الخطيب في « الكفاية » ص١٢٣ .

قال أبو داود : « ليسَ في أهلِ الأهواءِ أصحُّ حديثاً من الخوارجِ » .

ثم ذكرَ عِمْرانَ بن حِطّان ، وأبا حسان الأعرجَ .

وأما الرَّافضةُ فبالعكسِ ، قال يزيدُ بن هارونَ : « لا يُكْتَبُ عن الرَّافِضَةِ فإنهم يَكْذِبُونَ » خرَّجه ابنُ أبي حاتم[١] .

ومنهم مَنْ فرَّقَ بينَ من يغْلو في هواهُ ومَنْ لا يَغْلو ، كما تركَ ابنُ خزيمةَ حديثَ عبّاد بن يعقوبَ لغلوِّه ، وسُئِلَ ابنُ الأخْرَم : لِمَ تركَ البخاريُّ حديثَ أبي الطفيلِ ؟ قال : « لأنَّهُ كانَ يفرِطُ في التشيُّعِ »[٢] .

وقريبٌ من هذا قولُ من فرَّقَ بينَ البِدَعِ المغلَّظَةِ كالتَّجَهُّمِ والرَّفْضِ والخَارِجِيَّةِ والقَدَرِ ، والبِدَعِ المخفَّفة ذاتِ الشُّبَه كالإرْجاءِ .

قال أحمدُ في روايةِ أبي داودَ : « احتمِلُوا من المرجئةِ الحديثَ ، ويُكْتَبُ عن القَدَري إذا لم يكن دَاعيةً » . وقال المرُّوَذِيُّ : « كانَ أبو عبدِ الله[٣] يحدِّثُ عن المرجىءِ إذا لم يكن داعياً »[٤] .

---

(١) في « الجرح والتعديل » ج١/ ١/ ص٢٨ .

(٢) أبو الطفيل عامر بن واثلة صحابي ، كان يقدم علياً فقط . روى له البخاري في (كتاب العلم)، سها ابن الأخْرَم في كلامه هذا. انظر « هدي الساري » ٢/ ١٣٦ .

(٣) أي الإمام أحمد بن حنبل ويأتي كثيراً بهذه الكُنية ، فاحفظها .

(٤) المعتمدُ في حُكم رواياتِ المبتدعةِ أن يُقبلَ حديثُ المبتدعِ الذي لم يكفرْ ببدعتِهِ ولم يكنْ داعياً إليها . قال ابن الصلاح في « علوم الحديث » ص١٠٣-١٠٤ : « وهذا مذهبُ الكثير أو الأكثر من العلماءِ . وقال أبو حَاتِم بن حِبّان البُسْتي من أئمة الحديثِ : الداعيةُ إلى البدعِ لا يجوزُ الاحتجاجُ به عند أئمتنا قاطبةً ، لا أعلمُ بينهم فيه خلافاً . . » ويؤيِّد هذا المذهبَ إجماعُ الأئمةِ على تلقِّي الصَّحيحينِ بالقَبُولِ وفيهما أحاديثُ المبتدعَةِ غيرِ الدّعاةِ ، فهو خيرُ شاهدٍ لتقويةِ هذا المذهبِ . =

ولم نقفْ له على نصٍّ في الجَهْمِيِّ أنه يروي عَنْه إذا لم يكنْ داعياً ، بل كلامُه فيه عامٌ أنه لا يُروىٰ عنه .

فيخرجُ من هذا أَنَّ البِدَعَ الغليظَةَ كالتَّجهُّمِ يُرَدُّ بها الروايةُ مطلقاً ، والمتوسِّطةَ كالقَدَرِ إنما يُرَدّ روايةُ الداعي إليها ، والخفيفةَ كالإرجاءِ هل يُقبلُ معها الروايةُ مطلقاً ، أو يُرَدُّ عن الداعيةِ ، على روايتينِ(١) .

* * *

○ الإِسنادُ من الدِّين ○

قال رحمهُ اللهُ :

(حدَّثنا محمدُ بن عليِّ بن الحسنِ قال : سمعتُ عبدانَ يقول : قال عبدُ اللهِ بنُ المُباركِ : « الإِسنادُ عندِي من الدِّينِ ، لولا الإِسنادُ لقال مَنْ شَاءَ ما شَاءَ ، فإذا قيل له مَنْ حَدَّثَكَ ؟ بَقِيَ » .

= وفي رأيي أَنَّ هذا الضابطَ يتناولُ بالتضمُّن ما سبقَ من التفريقِ بينَ من يغلو في بدعته ومن لا يغلو ، ومن يستحلُّ الكذبَ أو لا ، لأَنَّ الداعيةَ إلى البدعةِ يكونُ مُفْرطاً فيها ، ويجرُّه سعيهُ لها للكذبِ كما هو معروفٌ

(١) هذا التقسيمُ يلتقي في النهايةِ مع تقسيمِ البدعةِ إلى مكفِّرة وهي المغلَّظة ، وإلى غيرِ مكفِّرة ، وهي المتوسِّطة والخفيفة ، وينطبقُ عليهما ضابطُ القَبُولِ لغيرِ الداعيةِ ، والردِّ للداعيةِ إلى بدعتِه . فهذا الضابطُ أشملُ وأدق . وهذا البحث يكشِفُ عن دِقَّةِ نظرِ المحدِّثين النَّقدي ، لأنهم أخذوا في اعتبارهم المقياسَ النَّفسي للراوي ، وما قد يؤثِّر في روايته من الدوافعِ النفسيةِ والمُيُولِ . وقد زدت المسألة تفصيلاً في كتابي (أصول الجرح والتعديل) ص ١٤٨ ـ ١٥٦ .

حدَّثنا محمدُ بن علي أنا حِبَّان بن موسى قال ذُكِرَ لعبد الله حديثٌ ، فقال : « يحتاج لهذا أركانٌ مِن آجُرٍ » .

قال أبو عيسى : يعني أنه ضَعَّفَ إسنادَه) .

أما قولُ عبدِ اللهِ بنِ المُبَاركِ « الإِسنادُ من الدِّين » فخَرَّجه مسلمٌ في « مقدِّمة كتابه » عن محمدِ بن عبد اللهِ بن قُهْزَاذَ المروزيِّ عن عبْدان عنه إلى قوله « ماشاءَ » ، وخرَّجه بتمامه ابنُ حِبَّان في أولِ كتابِهِ من طريق الحسينِ بن الفرجِ عن عبدان[1] . وأما قوله الثاني . . .[2] .

[آـ١٢] وذكر مسلمٌ أيضاً : قال محمدُ بن عبدِ اللهِ حدَّثني العبَّاسُ ابنُ رِزْمة قال : سمعتُ عبدَ الله يعني ابنَ المبارك يقول : « بينَنا وبين القومِ القوائمُ » يعني الإِسناد .

قال : وقال محمد : سمعتُ أبا إِسحاقَ إِبراهيمَ بن عيسى الطَّالَقَانيَّ يقولُ : قلتُ لعبدِ اللهِ بن المباركِ : يا أبا عبدِ الرحمن الحديثُ الذي جاءَ « إِنَّ من البرِّ بعد البرِّ أن تصلِّي لأبويكَ مع صلاتكَ وتصومَ لهما مع صومكَ »؟ فقال عبدُ الله : يا أبا إِسحاق عمَّن هذا ؟ قلتُ له : هذا من حديثِ شهابِ بن خِرَاش . قال : ثقةٌ ، عمَّن ؟ قلت : عن الحَجَّاجِ بن دينار ، قال : ثقةٌ ، عمَّن ؟ قلتُ : قال

---

(١) « مقدمة مسلم » ص١٢ ، و« المجروحين » لابن حبان ج١ ص١٨ . وقوله : « بقي » أي بَقِيَ حائِراً أو سَاكتاً . وفي بعض النسخ « يقي ». ولعل المراد به إن صح أنه يقي نفسَه من الكَذِب . انظر « شفاء الغلل شرح العلل » ، آخر « تحفة الأحوذي » ج٤ ص٣٨٨ .

(٢) سقط باقي الكلام من الأصل .

رسولُ الله ﷺ . قال : « يا أبا إِسحاق ، إِنَّ بينَ الحجَّاج بن دينار وبين النبيِّ ﷺ مفاوزَ تنقطعُ فيها أعناقُ المَطِيِّ ، ولكنْ ليسَ في الصَّدقةِ اختلافٌ »(١) .

وخرَّج ابنُ حبَّان وغيرهُ من طريقِ الحسينِ بن الفرج عن عبدِ الصَّمدِ بن حسَّان سمعتُ الثوريَّ يقول : « الإِسنادُ سلاحُ المؤمنِ ، إِذا لم يكُنْ معه سلاحٌ فبأيِّ شيءٍ يقاتِلُ ؟ »(٢) .

وخَرَّج أبو عمر بن عبد البَرِّ في أوَّلِ « التَّمهيدِ » من طريقِ محمد بن خَيْرُون ثنا محمدُ بن الحسين البغداديُّ قال : سمعتُ أحمدَ بن حنبل يقول : سمعتُ يحيى بن سعيد يقول : « الإِسنادُ من الدِّين » . قال يحيى : وسمعتُ شعبةَ يقول : « إِنما تُعْلَمُ صِحَّةُ الحديثِ بصِحَّةِ الإِسنادِ » . وفي هذا الإِسنادِ نَظَرٌ .

وخرَّجَ أيضاً بِإِسنادِهِ عن الأوزاعيِّ قال : « ما ذهابُ العِلم إِلا ذهابُ الإِسناد » .

وبِإِسناده عن ابن عون قال : « كانَ الحسنُ يحدِّثنا بأحاديثَ لو كان يُسْنِدُها كان أحبَّ إِلينا » .

وخرَّج البيهقيُّ من طريقِ عليِّ بن حُجْر قال : قال ابنُ المبارك : « لولا الإِسنادُ لذهبَ الدينُ ، ولقالَ امرؤٌ ما شاءَ أن يقولَ ، ولكنْ إِذا قلتَ : عَمَّنْ ؟ بَقِيَ ! » .

قال : وسمعتُ ابنَ المبارك يقول : « إِنَّ اللهَ حَفِظَ الأسانيدَ على أُمَّةِ محمدٍ ﷺ » . ومن طريقِ الشافعيِّ قال : قال سفيانُ بن عُيينةَ :

---

(١) « مقدمة صحيح مسلم » ص١٢ .

(٢) « المجروحين » لابن حبان ج١ ص١٩ .

« حدَّث الزهريُّ يوماً بحديثٍ ، فقلتُ : هاتِهِ بلا إسنادٍ ، فقال الزهريُّ : أترقىٰ السَّطحَ بلا سُلَّم!! » .

وخرَّج أبو بكر الخطيبُ من طريقِ مالكِ بن إسماعيلَ النَّهْدي سمعتُ ابنَ المبارك يقولُ : « طَلَبُ الإسنادِ المتَّصِلِ من الدِّين » . ومن طريقِ هلالِ بن العلاءِ عن أبيهِ سمعَ ابنَ عُيَينة ـ وقال له أخوه : حدِّثهم بغيرِ إسنادٍ ـ، فقال سفيان : « انظروا إلى هذا يأمُرُني أن أصعدَ فوقَ البيتِ بغيرِ دَرَجة! » .

ومن طريقِ إبراهيمَ بن معدان قال : قال ابنُ المبارك : « مَثَلُ الذي يطلُبُ دينَهُ بلا إسنادٍ كمَثَلِ الذي يرتقي السَّطحَ بلا سُلَّمٍ » .

ومِنْ طريقِ ابن المديني قال أبو سعيد الحدادُ : « الإسنادُ مِثْلُ الدَّرَجِ ، مِثْلُ المراقي ، فإذا زلَّت رجلُكَ عن المِرقاة سقطْتَ »[1] .

وروى الفضلُ بن موسى قال قال بقيَّةُ : ذاكرتُ حَمَّادَ بنَ زيد أحاديثَ ، فقال : « ما أجودَ أحاديثَكَ لو كان لها أجنحَةٌ » ، يعني الأسانيدَ .

وقال عليُّ بن المديني : « قال يحيى : قال هشامُ بن عُرَوةَ : إذا حدَّثكَ رجُلٌ بحديثٍ فقل : عمَّن هو وممَّن سمعتَه ، فإن الرَّجُلَ يحدِّثُ عن آخرَ دونَه . قال يحيى ، فعَجِبْتُ مِنْ فِطْنَتِه » .

وقد رُوِي عن ابنِ سيرينَ معنى ذلكَ أيضاً ، خرَّج مسلمٌ في « مقدِّمة كتابه »[2] من طريقِ هشامٍ عن ابن سيرين قال : « إنَّ هذا

(١) « الكفاية » ص٣٩٢ـ٣٩٣ .

(٢) ص١١ .

العلمَ دينٌ ، فانظُروا عمَّن تأخذونَ دينكم ؟ » . وخرَّجه العُقَيلي في مقدمةِ كتابه(١) من طريقِ ابنِ عَوْنٍ عن ابن سيرينَ وزاد قال : « وذُكِر عندَ محمد حديثٌ عن أبي قِلابَةَ فقال : إنَّا لا نتَّهمُ أبا قِلابَةَ ، ولكنْ عمَّن أخذَه أبو قِلابة ؟ » .

وفي رواية له أيضاً عن ابنِ عَوْن قال : ذَكر أيوبُ لمحمدٍ [آ-١٣] حديثاً عن أبي قِلابة ، قال فقال : « أبو قِلابة إن شاءَ اللهُ رجلٌ صالحٌ ، ولكنْ عمَّن ذكرَهُ أبو قِلابة ؟ » .

ومن طريقِ أيوبَ عن ابن سيرين أنه كان إذا حَدَّثه الرَّجُلُ الحديثَ يُنْكِرُه لم يُقْبِل عليه ذاك الإقبالَ ، ثم يقول : « إني لا أتهمُكَ ولا أَتَّهمُ ذاكَ ، ولكنْ لا أدري مَنْ بَيْنكم » .

ومن طريقِ عُبَيدِ الله بن عمر قال : قال محمدُ بن سيرين : « إنَّ الرجلَ ليحدِّثني بالحديثِ لا أَتَّهمه ولكنْ أَتَّهم مَنْ حدَّثه ، وإنَّ الرجلَ ليحدِّثني بالحديثِ عن الرجلِ فما أَتَّهمُ الرجلَ ، ولكنْ أَتَّهم من حَدَّثني » .

وذكرَ أيضاً من طريقٍ أن (٢) التيميَّ حدَّثَ عن ابنِ سيرين بشيءٍ ، فبلغَ ابنَ سيرينَ فكَّذبه ، فقال التيميُّ : حدَّثنيهِ مؤذنٌ لنا عن ابن سيرينَ » . وخرَّجه غيرُه ، وعندَهُ أَنَّ المؤذنَ سُئِلَ فقال : « حدَّثني رَجُلٌ عن ابنِ سيرين »(٣) .

---

(١) « الضعفاء » للعُقيلي ورقة ٢/ ١ = ١/ ١٥٥ .

(٢) كذا في الأصل . وفي « الضعفاء » للعُقيلي : « ابن رتْبِيل أن التيمي » .

(٣) هو أيضاً عند العُقيلي ورقة ٢/ ١ من طريقين :

الأولى : « يزيد بن هارون عن التَّيمي » .

والثانية فيها تفصيلٌ اختصرهُ الشارحُ . وهذا نصها : =

وروى الشافعيُّ أنا عمي محمدُ بن عليٍّ عن هشامِ بن عُروةَ عن أبيه قال : « إِني أسمعُ الحديثَ أستحسنُهُ ، فما يمنعُني من ذِكْره إلا كراهةُ أن يسمعَهُ سامعٌ فيقتدِيَ به ، أسمعُه من الرجل لا أثق به قد حدَّثه عمن أثقُ به ، وأسمعه مِنَ الرَّجُلِ أثقُ به فيحدِّثه عمَّن لا أثقُ به » .

وقد رُوِيَ عن زَيدِ بن أسلمَ أنه قال : « إنَّ هذا العلمَ دينٌ فانظروا ممَّن تأخذونَ دينكم » . خَرَّجه ابنُ حِبَّان ، وخرَّجهُ أيضاً من كلامِ الحسنِ ، وأنسِ بن سيرين ، والضَّحَّاكِ بن مزاحم ، والنَّخَعي . وخَرَّجه أيضاً بإسنادٍ لا يصِحّ عن أبي هُريرةَ وابنِ عبَّاس رضي الله عنهما[1] .

= « حدَّثنا محمدٌ حدَّثنا عفانُ حدَّثنا خالدُ بن الحارث قال حدَّثنا عمرانُ بن حُدَيْر قال حدَّثني ابن رتْبِيلٍ أَنَّ التيميَّ ذكرَ عن محمدِ بن سيرينَ أنه قالَ : من زارَ قبراً أو صلّى إليه أو تعلّمه فقد بريءَ منه الذمَّة . قال عمرانُ : فقلت لمحمدِ عند أبي مِجْلَز : إنَّ رجلاً ذكرَ عنك أنك قلتَ : مَنْ زارَ قَبْراً أو صلّى إليه أو تعلّمه فقد بريءَ اللهُ منه . قال : فقال أبو مِجْلَز : كنتُ أحسبُكَ أنَّك أشد أفقاً . قال : إذا لقيتَ صاحبَك فأقرِهِ السَّلام ، وأخبره أنه قد كذبَ ، ولكن هو يكره . قال : فرأيتُ سليمانَ عند أبي مِجْلَز قال : فذكرتُ له . فقال : سبحانَ الله إنما حدَّثنيهِ مؤذنٌ لنا ، ولم أظنّه يكذِب » .

ابن رتْبِيل : صالحُ بن رتبيل ، بمثناه ساكنة ، وموحدة مكسورة ، بعدها ياء . « تبصير المنتبه » ص٥٩٢ .

(١) انظر تخريجَها عمن ذكر في « المجروحين » لابن حبان ج١ ص١٥-١٦ . وأخرجه ابن أبي حَاتِم في « الجرح والتعديل » ج١/١/ص١٥-١٦ من طرقٍ عن محمد بن سيرينَ والضحاكِ وأنسِ بن سيرين وفي بعضِ طرقه عن محمدِ بن سيرين بلفظ : « كان يقالُ : إنما هذهِ الأحاديث. . » وأخرجه الخطيبُ في =

وخرَّجَهُ ابنُ عَدِيٍّ من وجوهٍ مرفُوعاً إِلى النبيِّ ﷺ ، ولا يَصِحُّ منها شيءٌ[١] .

وروى أبو نُعيم من طريقِ إِسحاقَ بن بِشْر[٢] الرَّازيِّ قال : قال ابنُ المبارك : « ليسَ جودةُ الحديثِ في قربِ الإِسنادِ ، ولكنْ جودةُ الحديثِ في صِحَّةِ الرِّجالِ » .

وخَرَّجَ الحاكمُ في « المدخَلِ »[٣] بِإِسنادِهِ عن ضَمْرَةَ عن ابن شَوْذَب عن مَطَرٍ الورَّاق في قوله تعالىٰ : ﴿ أَوْ أَثَـٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ ﴾ قال : إِسنادُ الحديثِ .

❊ ❊ ❊

= « الكفاية » ص١٢١ـ١٢٢ عن محمد بن سيرينَ وأنسِ بن سيرينَ والضَّحَّاكِ بن مزاحم وعليِّ بن أبي طالب .
وهذا بمجموعِهِ يدلُّ ويُثبِتُ أَنَّ علماءَ الصَّحابَةِ ثم التَّابعينَ متفقون على أنْ لا يؤخذَ العلمُ والحديثُ إلا عمن يوثقُ به ديناً وحِفظاً ، حتى شاعتْ هذه القاعدةُ ، وذلكَ يدُلُّ أيضاً على وجودِ الجرحِ والتعديلِ في عصرِ الصحابةِ . وقد تكلَّم من الصحابةِ في الرِّجالِ عبدُ الله بنُ عبَّاس ، وعبادَةُ بن الصَّامت ، وأنسُ بن مالك ، وغيرهم ، وكان قليلاً لقلَّة الضَّعفِ ونُدْرته ، ثم ازدادَ في عصرِ التَّابعين ، وهكذا بحسَبِ مقتضياتِ كلِّ عصر .

(١) « الكامل » ١/ ١٥٥ مرفوعاً من حديث أنس ، وابن عمر ، وكُرْز بنَ حُبَيْش ، وعبد الرحمن بن محمد بن عمر بن العلاء . وأخرجه موقوفاً ص ١٥٦ـ١٥٧ عن محمد بن سيرين وأيوب السَّختياني والضحاك وغيرهم .

(٢) في الأصل « بشير » قوَّمناه من « المغني في الضعفاء » ، و« ميزان الاعتدال » . وإِسحاقُ بن بشر هذا صدوقٌ .

(٣) « المدخل إلى كتاب الإكليل » ص٢ .

○ كَلامُ الأَئِمَّةِ فِي الرِّجَالِ ○

قال التِّرمذيُّ رحمهُ اللهُ :

(حدَّثنا أحمدُ بن عَبْدَةَ نا وَهْبُ بنُ زَمْعَةَ عن عبدِ الله بن المبارك : أنه تَرَكَ حديثَ الحسنِ بنِ عُمارة ، والحسنِ بن دينار ، وإبراهيمَ بن محمد الأسلمي ، ومقاتِل بن سليمان ، وعثمانَ البُرِّي ، ورَوْحِ بن مسافر ، وأبي شيبةَ الواسطي ، وعَمرو بن ثابت ، وأيوبَ بن خوط ، وأيوبَ بن سويد ، ونصرِ بن طريف أبي جُزَي[1] ، والحَكَم ، وحُبَيِّبِ بن حُجْر .

والحَكَمُ روى له حديثاً في كتابِ الرقائقِ ثمَّ تركَه ، وحبيبٌ لا أدري .

قال أحمدُ بن عبدةَ وسمعتُ عَبْدانَ يقول : كان عبدُ اللهِ بن المباركِ قرأ أحاديثَ بَكْرِ بن خُنَيْسٍ ، فكانَ آخِراً إذا أتى عليها أعرضَ عنها ولم يذْكُرها .

حدَّثنا أحمدُ ثنا أبو وهب قال : سمَّوا لعبدِ اللهِ بنِ المباركِ

---

(١) كذا في الأصل و« الجرح والتعديل » و« اللسانِ » . وفي « الميزانِ » : « أبو جَزْء » .

رَجُلاً[١] [ب ـ٢] **يُتَّهَمُ في الحديثِ ، فقالَ : « لأَنْ أقطعَ الطَّريقَ أحبُّ إليَّ من أن أُحَدِّثَ**[٢] **عنه »)** .

[٣]قال الإِمامُ أحمدُ : ثنا حسنُ بن عيسى قال : « تَرَكَ[٤] ابنُ المباركِ الحسنَ بن دينار ، وعَمْرو بنَ ثابت ، وأيوبَ بن خَوْط ، ومحمدَ بن سالم ، وعُبيدةَ[٥] ، والسَّريَّ بن إِسماعيل » ، يعني أنه تركَ الحديثَ عنهم .

وذكَرَ حَرْبٌ الكَرمانيُّ في كتابه قال : « بلغني أَنَّ ابنَ المباركِ تركَ حديثَ عبَّادِ بن كثيرٍ ، والحسنِ بن دينار ، والحسنِ بن عُمَارة ، ورَوْحِ بن مسافر ، وابنِ سمعان ، وعمرِو بن ثابت » .

وقال ابنُ المباركِ : « ما يَسْوى حديثُ عبَّادِ بن كثير عندي كفّاً من ترابٍ » .

وهؤلاءِ الذين سمَّاهم التِّرمذيُّ في روايته[٦] مشهورون بالضَّعفِ ، وقد سَبَقَ ذكرُهم مفرَّقاً في الكتابِ في مواضعَ متعدِّدةٍ[٧] .

---

(١) أول نسخة دار الكتب المصرية ، التي نشير إليها بالحرف (ب) .
(٢) في ب « أروي » . والمثبت في الأصل والنسخ المطبوعة .
(٣) أولُ نسخةِ دارِ الكتب الظاهرية التي نشير إليها بالحرف (ظ) .
(٤) في ب « قال » وهو سهو .
(٥) هو عُبَيدة بن مُعَتِّب « الضرير ، ضعيفٌ ، واختلط بآخرة ، من الثَّامنة ، ماله في « البخاريِّ » سوى موضع واحد في الأضاحي » ج٧ ص١٠١ معلقاً وعلى سبيلِ المتابعة . روى له خت د ت ق .
(٦) في ب « رواته » وهو تصحيف .
(٧) سيبيِّن الشارحُ هنا الكلامَ في كلِّ واحدٍ من هؤلاءِ الرواةِ . وقد حقَّقنا البحثَ =

وإبراهيمُ بن محمَّد الأسلميُّ : هو ابن أبي يحيىٰ المدني .

وعثمانُ البُرِّيّ : هو بَصْري [آـ١٤] ضعيفٌ معتزليٌ أحاديثهُ مناكير ، قال أحمدُ : « حديثُه منكر ، وكان رأيُه رأيَ سَوء » .

وأبو شيبةَ الواسطيُّ : هو إبراهيمُ بن عثمان ، جدُّ بني أبي شيبة .

وعمرُو بن ثابت : هو ابن أبي المِقْدام الكوفيُّ .

وأيوُب بن سويدٍ : هو الرَّمليُّ[١] .

وأما الحَكَمُ : فالظَّاهرُ أَنَّهُ ابنُ عبد الله بن سَعْدٍ الأيليُّ ، وقد حكى البخاريُّ وابن حِبَّانَ وغيرُهما عن ابنِ المباركِ أنه كان يحملُ[٢] عليه .

وحكى ابنُ أبي حاتم عن أبيه أَنَّ ابنَ المباركِ كان تَرَكه ، وكذا ذكر ابنُ عَدِيّ في ترجمةِ الحَكَم الأيليِّ (عن الحسينِ بن يوسفَ نا أبو عيسى التِّرمذيُّ نا أحمدُ بن عَبْدَة نا وهبُ بن زَمْعَة عن عبدِ الله بن المباركِ)[٣] أنه تَرَكَ حديثَ الحكم .

وأما حُبَيِّب بن حُجْر فهو حُبَيِّب بن حُجْر ، بالتشديد[٤] ، تصغيرُ حَبيب ، كذا قالهُ يزيدُ بن هارون وموسى بنُ إسماعيلَ ، ورويا عنه ،

= فيهم في تعليقِنا على كتابِ « المغني في الضُّعفاءِ » فارجعْ إليهِ ، وكلُّهم متروكٌ شديدُ الضَّعفِ . إلا من علّقنا بالتنبيهِ عليهِ هنا بغيرِ ذلك . وعثمان البريّ كما قال الشارحُ رحمه الله تعالىٰ .

(١) « أبو مسعود الحِمْيَري السيباني ، صدوق يخطئ من التاسعة » . « تقريب » .

(٢) في ب « يحتمل » وهو تصحيف .

(٣) الكامل ٢/ ٦٢٠ وفي ظ موضع القوسين : « أسند عن ابن المبارك . . » . وسقط قوله « نا أحمد بن عبدة » من ب .

(٤) في ظ « فبالتشديد » لم يكرر « هو حبيب بن حجر » .

وكنَّاه يزيدُ أبا حجْر ، وكناه موسى أبا يحيى ، وهو قيسيٌّ بصريٌّ ، وقال ابنُ المباركِ : هو حبيّب أو حبيب ، شكَّ في ضبطه ، وهو يَرْوي عن ثابتٍ البناني والأزرقِ بن قيس .

وقد ذكرنا له حديثاً في كتابِ الأدبِ ، في بابِ السَّلامِ على الصِّبيانِ ، وروى عنه أيضاً وكيعٌ ويونسُ ورَوْحٌ وابنُ المبارك ، وكنَّاهُ روحٌ أبا حُجْر أيضاً ، وذكرهُ ابنُ حِبَّانَ في « ثقاتِه » .

وقال يحيى بنُ مَعِين : « ليسَ به بأسٌ » .

وقد ذكرَ ابنُ عدي أَنَّ ابنَ المباركِ إِنما تركَ حُبَيِّبَ بن حَبيب أخا حمزة الزَّياتِ ، فإِنه ذكرهُ في كتابِه[1] ثم قال : « نا حسينُ بن يوسفَ البُندارُ ثنا أبو عيسى التِّرمذيُّ ثنا أحمدُ بن عبدة الآمُلي نا وهب بن زَمْعَة عن ابنِ المباركِ أنه تركَ حُبَيِّبَ بن حَبِيب ، وذكرَ عن ابن مَعِين أنه قال : « لا أعرِفُه » . وعن عثمانَ بن أبي شيبة أنه روى عنه وقال : « كانَ ثقةً » . وقد وثَّقه ابنُ معين في روايةٍ أخرى عنه ، ويعقوبُ بن شيبة ، وقال : « ليس ممَّن يُعتمَدُ على تثبُّتِهِ » ، وقال أبو زرعة : « واهي الحديث » .

وقد تكَّلمَ ابنُ المباركِ في غيرِ هؤلاءِ ، فذكرَ مسلمٌ في « مقدِّمة كتابِه » عن إِسحاقَ بن رَاهُويَه قال : سمعتُ بعضَ أصحابِ عبدِ الله . قال : قال ابنُ المبارك : « نِعْمَ الرَّجلُ بقيَّةُ لولا أنه يَكْني الأسامي ، ويُسَمِّي الكُنى[2] ، قال : كانَ دَهْراً يحدِّثنا عن أبي سعيدِ

---

(١) « الكامل » ورقة ١٠٦/ ٢ = ٢/ ٨٢١ وفيه اضطراب في نسبه .

(٢) كذا في ظ وب . أثبتناه لأنه أوفق بسياق مسلمٍ في « مقدِّمة صحيحه » ص٢٠ .

=

الوُحاظي فنظرنا فإذا هو عبدُ القدوس » .

قال مسلمٌ : ونا أحمدُ بن يوسفَ الأزديُّ سمعتُ عبدَ الرزاقِ يقول : « ما رأيتُ ابنَ المباركِ يُفْصِحُ بقوله كذَّاب إلا لعبدِ القدّوس فإني سمعتُه[1] يقول له : كذَّاب » .

قال[2] : وحدَّثني محمدُ بن عبد الله بن قُهْزاذَ[3] قال : سمعتُ أبا إسحاقَ الطَّالَقَانيَّ يقولُ : سمعتُ ابنَ المباركِ يقولُ : لو خُيِّرْتُ بين أنْ أدخُلَ الجنَّةَ وبينَ أن ألقى عبدَ الله بن مُحَرَّرٍ لاخترتُ أن ألقاهُ ثم أدخلَ الجنةَ ، فلما رأيتُهُ كانت بعرةٌ أحبَّ إليَّ منه » .

قال : وسمعتُ الحسنَ بن عيسى يقول : قال لي ابنُ المبارك : « إذا قدمتَ على جَرير فاكتب عِلْمه كلَّه ، إلا حديثَ ثلاثة : لا تكتبْ حديثَ عُبَيْدَةَ بن مُعَتِّبٍ ، والسَّرِيِّ بن إسماعيلَ ، ومحمدِ بن سالم »[4] .

= وفي الأصل : « يسمي الكنى ويَكْني الأسامي كانَ دهراً . . إلخ » .

وهذا قدحٌ من ابن المباركِ في بقيَّة بالتدليسِ . والمثالُ المذكورُ من تدليسِ الشُّيوخ .

وبَقِيَّةُ هو ابن الوليدِ الحمصيُّ صدوقٌ كثيرُ التدليسِ عن الضعفاءِ . مات سنة سبع وتسعين ومائة ، وله سبعٌ وثمانونَ عاماً . روى له خت م (متابعة) عه .

انظر « المغني في الضعفاء » رقم٩٤٤ .

(١) « فإني سمعته » ليس في ظ وب .

(٢) « مقدمة مسلم » ص٢١ .

(٣) « قهران » ب . وهو تصحيف .

(٤) « مقدمة صحيح مسلم » ص٢١ .

قال : وحَدَّثني محمدُ بنُ عبد الله بن قُهْزاذَ أخبرني عليُّ بن حسين بن واقد قال : قال عبدُ الله بنُ المبارك : قلتُ لسفيانَ الثوريِّ : إنَّ عبَّادَ بن كثير مَنْ تَعْرِف(١) حاله ، فإذا حَدَّثَ جاءَ بأمرٍ عظيمٍ ، فترى أن أقولَ للناسِ : لا تأخُذُوا عنه ؟ قال سفيانُ : بلى . قال عبدُ الله : فكنتُ إذا كنتُ في مجلسٍ ذُكِرَ فيه(٢) عبَّادٌ . أثنيتُ(٣) عليه في دِينه ، وأقولُ : [آ ـ ١٥] « لا تأخُذُوا عنه » .

* * *

قال التِّرمذيُّ رحمهُ الله :

(أخبرني موسى بن حِزام ، نا يزيدُ بن هارونَ قال : « لا يَحِلُّ لأحدٍ أن يرويَ عن سليمانَ بن عمرو النَّخَعي الكوفيِّ ») .

سليمانُ هذا هو أبو داودَ النَّخَعيُّ ، [ب ـ٣] وهو مشهورٌ بالكذبِ ووضعِ الحديثِ . وقال أحمدُ : « كان كذَّاباً ، سُئِلَ شَرِيكٌ عنه فقال : ذاكَ كَذَّابُ النَّخَع » .

وقال ابن مَعِين : « كان أكذبَ الناسِ » .

وقال قتيبةُ : « هو معروفٌ بالكَذِبِ » . ونسبه إِلى (الوَضْعِ)(٤)

---

(١) « يُعرف » . ب . والمراد تعرف حاله من التقوى ، خلافاً لما فسره النووي .
(٢) قوله « فيه » من « مقدمة صحيح مسلم » ص١٣ .
(٣) « أتثبت » ب ، تصحيف .
(٤) بياض في ظ . وفي ب « إلى الكذب إسحاق . . » ليس فيها « أحمد » .

أحمدُ وإسحاقُ ويحيى وغيرُهم . قال ابنُ عَديٍّ : « أجمعوا على [ظ ـ١١٢] أنه يَضَعُ الحديثَ »[1] .

* * *

قال التِّرمذيُّ رحمهُ الله :

(حدَّثنا محمودُ بن غَيْلان[2] ثنا أبو يحيى الحِمَّانيُّ سمعتُ أبا حَنِيفَةَ يقول : « ما رأيتُ أحداً[3] أكذبَ من جابرٍ الجُعْفِيِّ ، ولا أفضَلَ من عطاءِ بن أَبي ربَاح » .

سمعتُ الجارودَ يقولُ : سمعتُ وكيعاً يقولُ : « لولا جابرٌ الجُعْفِيُّ لكانَ أهلُ الكوفةِ بغيرِ حديثٍ ، ولولا حَمَّادٌ لكانَ أهلُ الكوفةِ بغيرِ فقه ») .

هذا يوجَدُ في بعضِ النُّسخِ ولا يوجدُ في بعضٍ .

وجابرٌ الجعفيُّ قد سَبَق ذِكرُه مستوفىً في أبوابِ الأذانِ . وما ذكَرَهُ وكيعٌ غُلوٌّ غيرُ مقبولٍ ، فأينَ أبو إِسحاقَ ، والأعمشُ ،

---

(١) في ب « أنه متروكُ الحديثِ » . بياض في ظ . ولفظُ ابنِ عَدِيٍّ في « الكامل » ورقة ١٥٣/ ٢ = ٣/ ١١٠٠ : « اجتمعوا على أنه يضَعُ الحديثَ » .

(٢) « علان » ب . وهو تصحيف .

(٣) قوله « أحداً » ليس في ظ .

ومنصورٌ[١] وغيرُهم من أهلِ الثِّقةِ والصدقِ والأمانةِ ، وأينَ إبراهيمُ وغيرُه من أهلِ الفقهِ والعِلم ؟! وإسقاطُ هذا من الكتابِ أولى[٢] ، مع أَنَّ التِّرمذيَّ قد ذكَرَهُ في غيرِ هذا الموضِعِ مِن[٣] كتابِه أيضاً .

* * *

(١) هؤلاء من أعلامِ الحديثِ الحفَّاظ الأثباتِ في العراقِ : أبو إسحاقَ هو عمرو بنُ عبد الله الهمْدَانيُّ الكوفيُّ التابعيُّ ، والأعمشُ هو سليمانُ بن مِهْرانَ الأسديُّ الكاهِليُّ ، ومنصورٌ هو ابنُ المعتمرِ السُّلَمِيُّ ، وثلاثتُهم مِن أئمة التابعين . وإبراهيمُ الآتي ذكره هو ابن يزيدَ النَّخَعيُّ الإمامُ الكبيرُ ، وكلُّهم لهم تراجمُ في « تذكرةِ الحفَّاظِ » ، وغيرِها .

(٢) « أوفى » ب . وهو تصحيف .

(٣) « في كتابه » ب . وانظر ج١ ص٤٠١ (فضل الأذان) .

○ روايةُ الضُّعفاءِ والرِّوايةُ عنهم ○

قال [أبو عيسى] رحمَهُ اللهُ :

(سمعتُ أحمدَ بنَ الحسنِ يقولُ : كنّا عندَ أحمدَ بن حنبل فذكروا من تَجِبُ عليه الجُمُعَةُ ، فذكَرَ فيه عن بعضِ أهلِ العلمِ من التَّابعين وغيرِهم ، فقلتُ : « فيه عنِ النبيِّ ﷺ حديث »[١] . فقال : عن النبيِّ ﷺ! ؟ قلتُ : نعم ، حدَّثنا حَجَّاجُ بن نُصَيْر أنا المُعارك بن عَبَّاد عن عبدِ الله بن سعيدٍ المَقْبُرِيِّ عن أبيه عن أبي هريرةَ قال : قال رسولُ الله ﷺ : « الجمعةُ على مَنْ آواهُ الليلُ إلى أهله » ، قال[١] : فغَضِبَ أحمدُ وقالَ : « استغْفِرْ ربَّكَ ، استغْفِرْ رَبَّكَ » مَرّتين .

قال أبو عيسى : وإنَّما فعلَ أحمدُ هذا لأنه لم يُصَدِّقْ هذا عن النبيِّ ﷺ لضَعْفِ إسنادِهِ ، [و] لأنه لا يعرِفُهُ عن النبيِّ ﷺ . والحجاجُ بن نُصَيْرٍ يُضَعَّفُ في الحديث ، وعبدُ الله[٢] بن سعيدٍ

---

(١) قوله « حديث » وقوله « قال » ليسا في ب .

(٢) بياض في ب موضع قوله « الحديث وعبد الله » .

المَقْبُرِيُّ ضعَّفهُ يحيى بن سعيد القَطَّانُ جِدّاً في الحديثِ .

فكلُّ من رُويَ عنه حديثٌ ممن يُتَّهَمُ أو يُضَعَّفُ لغفْلَتِهِ وكثرةِ[١] خَطَئِهِ ولا يُعرَفُ ذلك الحديثُ إلا من حديثِهِ فلا يُحْتَجُّ به) .

هذه الحكايةُ عن أحمدَ بنِ الحسن[٢] عن أحمدَ بنِ حنبل قد ذكرها الترمذيُّ أيضاً في كتابِ الجُمعةِ[٣] ، وسبقَ ذكرُ هذا الحديثِ هناك وبيانُ ضَعْفِهِ ، وفيه ثلاثةٌ من الضعفاء : حَجّاجُ بن نُصَيْر الفَساطِيطي ، ومُعارِكُ بن عَبَّاد[٤] ، وعبدُ الله بن سعيد المقبري وهو أبو عَبَّاد ، وقد سبقَ ذكرُه وذكرُ حجاجٍ أيضاً ومعاركٍ في الكتابِ في غيرِ موضعٍ ، وكان الثوريُّ يروي عن أبي عَبّاد هذا ويقول : « استبان لي كَذِبُه في مجلسٍ » . وكان يحيى وعبدُ الرحمن لا يحدِّثان عنه ، وقال يحيى بن مَعِين : « لا يُكْتَبُ حديثُه » . وقال البخاريُّ : « تَرَكُوه » .

وأما ما ذكرهُ الترمذيُّ أن الحديثَ إذا انفردَ به من هو مُتَّهمٌ بالكَذِبِ ، أو [مَن] هو ضعيفٌ في الحديثِ لغفلتِهِ وكثرةِ خطئه ولم يُعْرَفْ ذلكَ الحديثُ إلا من حديثه فإنه لا يُحتَجُّ به : فمرادُه أنه

---

(١) « ولكثرة » ظ وب : ويرجح نسخة الأصل قول ابن رجب الآتي في هذه الصفحة : « لغفلته وكثرة خطئه » .

(٢) « الحسين » ظ وب . مع أنها في الموضع السابق « الحسن » في النسختين . وسقط « حنبل » من ب .

(٣) في (باب ما جاء من كم تُؤتى الجمعة) ج٢ ص٣٧٦ـ٣٧٧ .

(٤) حجاج ومعارك ضعيفان ، وهما من رواة الترمذي .

لا يُحتَجُّ به في الأحكامِ الشَّرعيَّة ، والأمور العِلمِيَّة ، وإن كان قد يُرْوَى حديثُ بعضِ هؤلاءِ في الرَّقائقِ والترغيبِ والترهيبِ ، فقد رَخَّصَ كثيرٌ من الأئمَّةِ في روايةِ الأحاديثِ الرِّقاقِ ونحوِها عن الضُّعفاءِ(١) . منهم ابنُ مَهدي وأحمدُ بن حنبل .

وقال رَوّاد(٢) بن الجَرَّاحِ : سمعتُ سفيانَ الثوريَّ يقول : « لا تأخُذوا هذا العلمَ في الحلالِ والحرامِ إلا من الرؤساءِ المشهورينَ بالعلمِ الذين يَعْرِفُون الزيادةَ والنقصانَ ، [آـ١٦] ولابأسَ بما سوى ذلك من المشايخ » .

[و](٣) قال ابنُ أبي حَاتِم : ثنا أبي نا عَبْدةُ قال : قيل لابنِ المباركِ ـ وروى عن رجلٍ حديثاً ـ فقيل : هذا رجلٌ ضعيفٌ! فقال : يَحْتَمِلُ أن يُرْوَى عنه هذا القَدْرُ أو مثلُ هذه الأشياءِ . قلتُ لعَبْدة : مثلُ أيِّ(٤) شيءٍ كانَ ؟ قال : في أدبٍ ، في موعظةٍ ، في زهدٍ .

وقال ابنُ مَعِين في موسى بن عُبَيْدة(٥) يُكتَبُ من حَدِيثِهِ

---

(١) في ظ « عنهم » وفي ب بياض ، وسيوضِّح الشارحُ مَن يُروى عنه ذلك من الضُّعفاء .

(٢) في ب « داود » وهو تصحيف . وروّاد هذا هو « أبو عصام ، صدوقٌ اختلطَ بآخرة فتُرِكَ ، وفي حديثه عن الثوريِّ ضعفٌ شديدٌ ، من التاسعة/ ق » .

(٣) زيادة من ظ . وانظر « الجرح والتعديل » ج١١ ص٣٠ـ٣١ ، وفيه : « حدثني أبي . . . » .

(٤) « أي » سقط من ب .

(٥) موسى بن عُبَيْدة الرَّبَذي ، عابدٌ مشهورٌ ، ضعيفٌ ، ولاسيَّما في عبد الله بن دينار ، روى له ت ق ، مات سنة ١٥٣ .

الرِّقاقُ »[١] .

وقال ابنُ عُيَيْنَةَ : « لا تَسْمعوا من بَقِيَّةَ ما كان في سُنَّةٍ[٢] ، واسمعوا منه ما كانَ في ثَوابٍ وغيرِهِ » .

وقال أحمدُ في ابن إِسحاق : « يُكْتَبُ عنه المغازي وشِبْهُها » .

وقال ابن مَعِين في زيادٍ البكّائي[٣] : « لا بأسَ به في المغازي ، وأما في غيرِها فلا » .

وإِنما يُرْوَى في التَّرهيبِ والتَّرغيبِ ، والزُّهدِ والآدابِ أحاديثُ أهلِ الغفلةِ [ب ـ٤] الذين لا يُتَّهمون بالكذبِ ، فأما أهل التّهمَة فيُطْرَحُ حديثُهم ، كذا قال ابنُ أبي حاتم وغيرُه[٤] .

وظاهرُ ما ذكرَهُ مسلمٌ في « مقدمةِ كتابهِ » يقتضي أَنَّهُ لا تُرْوَى أحاديثُ التّرغيبِ والتّرهيبِ إِلا عمّن تُرْوَى عنه الأحكامُ[٥] .

---

(١) في ظ وب « الرقائق » . قلت : المعنى واحد ، وهو ما يرقق القلب ويزكي النفس .

(٢) أي الحلال والحرام وسائر الأحكام .

(٣) في ب « البناني » وهو تصحيفٌ . انظر ترجمته في « المغني » برقم ٢٢٣٥ ، و« التقريب » ج١ ص٢٦٨ .

(٤) انظر ما ذكره من آثارٍ في « الجرح والتعديل » ص٣٠ و٣٢ ، ٣٣ ، وانظر « الكفاية » ص١٣٣ـ١٣٤ (باب التشدّدِ في أحاديثِ الأحكامِ والتجوّزِ في فضائل الأعمال) . وفي ظ وب « كذا ذكره . . » .

(٥) قال مسلمٌ رحمهُ اللهُ تعالىٰ في « مقدِّمة صحيحه » ص٦ـ٧ :

(وبعدُ : يرحمُكَ اللهُ ، فلولا الذي رأينا من سوءِ صنيعِ كثيرٍ ممن نَصَبَ نفسَهُ محدّثاً ، فيما يلزمهم من طَرْحِ الأحاديثِ الضَّعيفةِ والرِّواياتِ المنكَرةِ ، وتركِهم الاقتصارَ على الأحاديثِ الصَّحيحةِ المشهورةِ ـ مما نقله الثقاتُ المعروفونَ بالصِّدقِ والأمانَة ـ بعد معرفتِهم وإِقرارِهم بألسنتِهم أَنَّ كثيراً مما =

. . . .

= يقذِفُونَ به إلى الأغبياءِ من الناسِ هو مُستنكَرٌ ، ومنقولٌ عن قومٍ غيرِ مرضيِّين ، ممن ذمَّ الروايةَ عنهم أئمةُ أهلِ الحديثِ . .

ولكنْ من أجلِ ما أعلمناكَ من نشرِ القومِ الأخبارَ المنكرةَ بالأسانيدِ الضِّعافِ المجهولةِ وقذفِهِم بها إلى العوامِّ الذين لا يعرِفون عيوبَها ، خفَّ على قلوبِنا إجابتُكَ إلى ما سألتَ .

واعلم وفَّقكَ اللهُ تعالىٰ أَنَّ الواجبَ على كلِّ أحدٍ عَرَفَ التَّمييزَ بين صحيحِ الرواياتِ وسقيمِها وثقاتِ الناقلينَ لها من المتَّهمين ، أن لا يرويَ منها إلا ما عَرَفَ صِحَّةَ مخارِجِهِ والسّتارَة في ناقليه ، وأن يتَّقي منها ما كان منها عن أهلِ التُّهَم ، والمعاندينَ من أهلِ البدعِ .

والدليلُ على أنَّ الذي قُلنا مِن هذا هو اللاّزم ، دونَ ما خالَفَهُ قولُ اللهِ جلَّ ذكرهُ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦] . وقال جلَّ ثناؤه : ﴿ مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ ﴾ [البقرة: ٢٨٢] . وقال عزَّ وجل : ﴿ وَأَشۡهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ ﴾ [الطلاق: ٢] .

فدَلَّ بما ذكرنا من هذه الآيِ أَنَّ خبرَ الفاسقِ ساقطٌ غيرُ مقبولٍ ، وأَنَّ شهادةَ غيرِ العدلِ مردودةٌ .

والخبرُ وإن فارقَ معناهُ معنى الشهادةِ في بعضِ الوجوهِ ، فقد يجتمعان في أعظم معانيهما ، إذ كانَ خبرُ الفاسقِ غيرَ مقبولٍ عِندَ أهلِ العلمِ ، كما أَنَّ شهادَتَه مردودةٌ عندَ جميعهم . ودَلَّتِ السُّنَّةُ على نفيِ روايةِ المنكرِ من الأخبارِ ، كنحوِ دلالةِ القرآنِ على نفيِ خبرِ الفاسقِ ، وهو الأثرُ المشهورُ عن رسولِ الله ﷺ : « من حدَّثَ عني بحديثٍ يُرَى أنه كَذِب ، فهو أحد الكاذبين » . انتهى .

وقد وقعَ عند مسلمٍ في « مقدّمته » ما يدُلُّ على أَنَّ مرادَه من الكلامِ الذي أشارَ إليه ابنُ رجبٍ مَنْ كان شديدَ الضَّعفِ من المتَّهمين بالكذبِ ونحوهم ، =

قال التِّرمذيُّ رحمه الله :

(وقد روىٰ غيرُ واحدٍ من الأئمَّةِ عن الضُّعفاءِ وبيَّنُوا أحوالَهم للناسِ :

= مثل فاحش الغلط ، أنهم هم الذين يُتركُ حديثُهم ولا يُروى عنهم ، فارجع إلىٰ كلامه .

وانظر قوله بعد ذلك (ص٢٢) : « إذ الأخبارُ في أمرِ الدِّين إنما تأتي بتحليلٍ أو تحريمٍ ، أو أمرٍ أو نهيٍ ، أو ترغيبٍ أو ترهيبٍ ، فإذا كان الراوي لها ليس بمعدِنٍ للصدقِ والأمانةِ ثم أقدَمَ على الروايةِ عنه من قد عَرَفه ، ولم يبيِّن ما فيه لغيرِهِ ممن جهِلَ معرفتَه كان آثماً بفعلِهِ ذلكَ غاشّاً لعوام المسلمين » . اهـ .

وبهذا ننتهي إلى أنَّ مذهبَ مسلمٍ هو مذهبُ الجمهورِ الذي قرَّرهُ علماءُ أصولِ الحديثِ . والله أعلم .

ثم إنه وقعَ في كلامِ مسلمٍ الذي سقناه لك قولُه : « والمعاندينَ من أهلِ البدعِ » ، يعني أنه لا يُروى عنهم .

قالَ شَبِّيْر أحمد العُثماني في « فتح المُلْهِم شرح صحيح مسلم » ج١ ص١٢١ :

« هذا مذهبُ مسلمٍ رحمه الله . والخلافُ في المبتدعِ الذي لا يُحكم بكفره ، ولا يبيحُ الكذبَ لنصرةِ مذهبه : قيل : يُقْبَل . وقيل : لا . وثالثها : يُقْبَل إلا الداعيةَ لمذهبٍ ، فلا يُقبلُ ، وهو الأعدلُ الصَّحيحُ » . انتهى كلامه .

قلت : هذا الأعدلُ الصَّحيحُ هو مذهبُ مسلم ، ومذهبُ البخاريِّ أيضاً ، فإنَّ في « صحيحهما » جملةً من مروياتِ المبتدعةِ غيرِ الدعاةِ ، مما يدُلُّ على أن المذهبَ عندَهما ذلك . انظر « علوم الحديث » للإمام ابن الصلاح ص١٠٤ .

حدَّثنا إبراهيمُ بن عبد الله بن المنذرِ الباهليُّ ثنا يَعْلى بن عُبَيد قال : قال لنا سفيانُ الثوريُّ[١] : « اتَّقوا الكلبيَّ ، قال : فقيل له : فإِنَّكَ تروي عنه ؟ قال : أنا أعرفُ صِدْقَهُ من كَذِبه » .

وأخبرني محمدُ بن إسماعيلَ حدَّثني[٢] يحيى بن مَعِين ثنا عفَّان عن أبي عَوانة قال : « لما ماتَ الحسنُ البصريّ[٣] رحمه الله اشتهيتُ كلامَهُ ، فتَتَبَّعْتُه عن أصحابِ الحَسَنِ ، فأتيتُ به أبانَ بنَ أبي عَيَّاشٍ ، فقرأه عليَّ كلَّه عن الحسنِ ، فما أَسْتَحِلُّ أن أرويَ عنه شيئاً » .

قال أبو عيسى : وقد روى عن أبان بن أبي عيَّاش غيرُ واحدٍ من الأئمَّةِ ، وإن كان فيه من الضَّعْفِ والغَفْلَة ما وصَفه[٤] أبو عَوانة وغيرُه ، فلا تَغْتَرُّوا بروايةِ الثِّقاتِ عن النَّاسِ ، لأنه يُروى عن ابنِ سيرينَ أنه قال : « إنَّ الرَّجلَ ليحدِّثني فما أَتَّهمُه ، ولكنْ أتهمُ مَنْ فَوقه » .

وقد روى غيرُ واحدٍ عن إبراهيمَ [ظ ـ١١٣] النَّخَعيِّ أن عبدَ الله بنَ مسعود كان يقنتُ في وِتره قبلَ الركوعِ ، وروى أبان

(١) قوله « الثوري » ليس في ب .
(٢) في ظ « ثنا » . وقوله « يحيى » ليس في ب . والمثبت في كل طبعات « الترمذي » .
(٣) في ظ « ما لمات الحسن رحمه الله » وهو سهو ظاهر .
(٤) « وصفه به » ظ وب ، وهذه الزيادةُ ليست في طبعات « الترمذي » .

ابن أبي عَيَّاش عن إبراهيمَ النَّخَعيِّ عن علقمةَ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعود أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يقنتُ في وِتره قبلَ الركوعِ ، هكذا روى سفيانُ الثوريُّ عن أبانَ[١] بن أبي عَيَّاش ، وروى بعضُهم عن أبان بن أبي عياش بهذا الإِسنادِ نحوَ هذا ، وزادَ فيه : قال عبدُ الله ابن مسعود : « وأخبرتْني أمي أنها باتتْ عندَ النبيِّ ﷺ فرأت النبيَّ ﷺ يقنُتُ في وِتره قبلَ الرُّكُوع » .

قال أبو عيسى : وأبان بن أبي عياش ـ وإِنْ كان قد وُصِفَ بالعبادةِ والاجتهادِ ـ فهذهِ حالُه في الحديثِ ، والقَوْمُ كانوا أصحَابَ حِفْظٍ ، فرُبَّ رجلٍ ـ وإن كانَ صالحاً ـ لا يقيمُ الشَّهادة ولا يحفَظُها .

فكلُّ مَنْ كان متَّهماً في الحديثِ بالكذِبِ ، أو كان مغَفَّلاً يخطىءُ الكثيرَ فالذي اختارَه أكثرُ أهلِ الحديثِ من الأئمةِ أن لا يُشْتَغَلَ بالرِّوايةِ عنه[٢] ، ألا ترى أَنَّ عبدَ الله بن المبارك حَدَّث عن قومٍ من أهلِ العلمِ ، فلما تبيَّن له أمرُهم تركَ الروايةَ عنهم .

أخبرني موسى بن حِزام سمعتُ صالحَ بنَ عبد الله يقول : « كنا عند أبي مُقاتِل السَّمرقَنديِّ ، فجعلَ يروي عن عَوْنِ بنِ أبي

(١) قوله « أبان » ليس في ب .
(٢) في ب « ألا تستعمل الرواية عنهم » . وهو تصحيف .

شدَّاد الأحاديثَ الطِّوالَ التي كان يروي[١] في وَصِيَّةِ لقمانَ ، وقتلِ سعيدِ بن جُبَيْر وما أشبهَ هذه الأحاديث ، فقال ابنُ أخٍ لأبي مُقَاتِلٍ : « يا عمِّ ، لا تقُل : حدَّثنا ، فإنك لم تَسْمَعْ[٢] هذه الأشياءَ » قال : « يا بنيَّ ، هو كلامٌ حَسَنٌ » .

وسمعتُ الجارود يقول : كنا عند أبي معاويةَ ، فذُكِرَ له حديثُ أبي مقاتل عن سفيانَ الثوريِّ عن الأعمشِ عن أبي ظَبْيان قال : سُئل عليٌّ عن كُورِ الزنابيرِ قال : « لا بأسَ به ، هو بمنزلةِ صَيْدِ البَحْر » فقال[٣] أبو معاوية : « ما أقول : إنَّ صاحِبَكُم كذَّابٌ ، ولكنَّ هذا الحديثَ [آ-١٧] كَذِبٌ ») .

ما ذكرهُ التِّرمذيُّ رحمه اللهُ يتضمَّن مسائل من عِلْمِ الحديثِ :

إحداها : أَنَّ روايةَ الثِّقةِ عن رَجُلٍ لا تدُلُّ على تَوثِيْقِهِ

فإنَّ كثيراً من الثِّقاتِ رووا عن الضُّعفاءِ ، كسفيانَ الثوريِّ وشعبةَ وغيرِهما ، وكان شعبةُ يقول : « لو لم أحدِّثكم إلا عنِ الثِّقاتِ لم أحدِّثكم إلا عن نَفَرٍ يسير » .

قال يحيى القطان : « إن لم[٤] أروِ إلا عَمَّنْ أرضى ما رويتُ عن

(١) « كانت تروى » ظ .
(٢) « لا تسمع » ب ، وهو سبق قلم .
(٣) في ب « قال » .
(٤) في ظ « لو لم » .

خمسةٍ أو نحوِ ذلك » .

وقد اختلفَ الفُقهاءُ وأهلُ الحديثِ في روايةِ الثِّقةِ عن رجلٍ غيرِ معروفٍ ، هل هو تعديلٌ له أم لا ؟ وحكى أصحابُنا عن أحمدَ في ذلكَ روايتين . وحَكَوا عن الحنفيَّةِ أَنَّهُ تعديلٌ ، وعن الشَّافعيةِ خلافَ ذلك .

والمنصُوصُ عن أحمدَ يدُلُّ على أَنَّهُ مَنْ عُرِفَ منه أنه لا يَروي إلا عن ثِقةٍ فروايتهُ عن إنسانٍ تعديلٌ له ، ومَنْ لم يُعْرَفْ منه ذلكَ فليسَ بتعديلٍ ، وصَرَّحَ بذلكَ طائفةٌ من المحقِّقين من أصحابِنا وأصحابِ الشَّافعي .

قال أحمدُ ـ في روايةِ الأثرمِ ـ : « إذا روى الحديثَ عبدُ الرحمن ابن مَهْدِي عن رجلٍ[١] فهو حُجَّة ، ثم قال : كان عبدُ الرحمن أوَّلاً يتساهَلُ في الرِّواية عن غيرِ واحدٍ ثم تشدَّدَ[٢] بعدُ ، وكان يروي عن جابرٍ[٣] ثم تَرَكه » .

وقال في روايةِ[٤] أبي زُرْعَة : « مالكُ بنُ أنسٍ إذا [ب ـ٥] روى عن رجلٍ لا يُعْرَفُ فهو حُجَّة » .

وقال في[٥] رواية ابن هانىء : « ما روى مالكٌ عن أحدٍ إلا وهو ثقةٌ ، كلُّ من روى عنه مالكٌ فهو ثِقةٌ » .

---

(١) قوله : « عن رجل » ليس في ظ . وفي ب بياض في موضع « عبد الرحمن » .
(٢) في ب « يتساهل الرواية عن غير واحد ثم شدد » .
(٣) هو جابرُ بن يزيد الجعفي ، السابق ذكره ، ويأتي مزيد بحث فيه أيضاً .
(٤) في ب « وفي رواية » . ليس فيها لفظ « قال » .
(٥) في ب « من » .

وقال الميمُونيُّ : سمعتُ أحمدَ غيرَ مرةٍ يقولُ : « كانَ مالكٌ من أثبتِ الناسِ ، ولا تبالِ أن لا تسألَ عن رجلٍ روى عنه مالكٌ ، ولاسيّما مديني » .

قال الميمونيُّ : وقال لي يحيى بنُ مَعِين : « لا تريدُ أن تسألَ عن رجالِ مالكٍ ، كلُّ من حدَّثَ عنه ثِقَةٌ إلا رَجُلاً أو رَجُلين »[1] .

○ بَحْثٌ في المجهولِ ، وقولِهِم : غيرُ مَشْهُور ○

وقال يعقوبُ بنُ شيبةَ : قلتُ ليحيى بن مَعِين : « متى يكونُ الرَّجُلُ معروفاً ؟ إذا روى عنه كَمْ ؟ » قال : « إذا روىٰ عن الرَّجُلِ مثلُ ابنِ سيرينَ والشَّعبيِّ ، وهؤلاءِ أهلُ العلمِ ، فهو غيرُ مجهولٍ » .

قلتُ : « فإذا روى عن[2] الرَّجلِ مثلُ سماكِ بنِ حرب وأبي

---

(١) المعتمدُ عند المحدثينَ أن روايةَ الثقةِ عن رجلٍ لا تدُلُّ على توثيقِهِ لما سَبَق من أنهم رَوَوا عن الثقاتِ وعن غيرِهم ، حتى لو قال الثقةُ : « كلُّ من رَوَيتُ عنه فهو ثقةٌ » لم يكن ذلك تعديلاً حتى يسمِّيَ الرواةَ ، لأنه وإن كانَ ثقةً عندَه فربما لو سَمّاه كانَ ممن جرحَه غيرُه بجَرْحٍ قادحٍ ، لكن استثنوا من ذلكَ الإمامَ المجتهدَ ، كمالكٍ وأبي حنيفةَ والشافعيِّ وأحمدَ ، إذا قال ذلك أحدُهم كفى في حقِّ من يقلِّدُهُ .

وهذا يقرِّبُ ما ذكره الحافظُ ابنُ رجب من التَّعديل العامِّ لشيوخ بعضِ الأئمةِ ، كالإمامِ مالكٍ ، وعبدِ الرحمن بن مهديٍّ . غيرَ أَنَّ هذا حُكمٌ من الحفاظِ أصدروهُ نتيجةَ الاستقراءِ لرجالِ هؤلاءِ الأئمةِ ، فتبيَّن ثقتُهم في الغالبِ الأكثرِ كما أشارت لذلك عبارةُ ابنِ مَعِين ، وقد أفردَ الإمامُ السيوطيُّ رجالَ مالكٍ في « الموطَّأ » في كتاب « إسعافِ المبطَّأ برجالِ الموطَّأ » طُبعَ مع « تنويرِ الحوالكِ » ، وواقعُهُ يؤيِّد ما قُلناه .

(٢) « عنه » ب .

إِسحاقَ ؟ » . قال : « هؤلاءِ يروون عن مجهولين » انتهى .

وهذا تفصيلٌ حَسَنٌ ، وهو يخالفُ[١] إِطلاقَ محمدِ بن يحيى الذُّهْليِّ الذي تبِعَهُ عليه المتأخِّرون أنه لا يَخْرُجُ الرجلُ من الجهالةِ إِلا بروايةِ رجلينِ فصاعداً عنه .

وابنُ المدينيِّ يشترطُ أكثرَ من ذلك ، فإِنَّه يقولُ فيمن يروي عنه يحيى بنُ أبي كثير وزيدُ بن أسلم معاً : « إِنَّه مجهول » ، ويقولُ فيمن يروي عنه شعبةُ وحدَه : « إِنَّه مجهول » .

وقال فيمن يروي عنه ابنُ المباركِ ووكيعٌ وعاصمٌ : « هو معروفٌ » . وقال فيمن روى عنه عبدُ الحميدِ بنُ جعفر وابنُ لَهِيْعَةَ : « ليسَ بالمشهورِ » . وقال فيمن يروي عنه ابنُ وَهْبٍ وابنُ المباركِ : « معروفٌ » . وقال فيمن يروي عنه المَقْبُري وزيدُ بن أسلم : « معروفٌ » . وقال في يُسَيْع الحضرمي : « معروف »[٢] . وقال مَرَّة أخرى : « مجهولٌ روى عنه ذَرٌّ وحدَه » . وقال فيمن روى عنه مالكٌ وابنُ عيينة : « معروفٌ »[٣] .

---

(١) في ظ « مخالف » .

(٢) بياض في ب ، في موضع قوله « معروف » . ويُسَيْع هو « ابن مَعْدان الحضرميُّ الكوفيُّ ، ويقال له أسيع ، ثقة من الثالثة/ بخ عه » .

(٣) هذه مسألةٌ ثانيةٌ انتقل إِليها الحافظُ ابنُ رجبٍ ، وهي ما يَخْرُجُ به الراوي عن حَدِّ الجهالة ، ذكرها لمناسبةِ المسألةِ السابقةِ ، وكان يمكنُ جعلها مسألة مفردة ، وتحقيق هذه المسألة ما يأتي :

قال الخطيبُ البغداديُّ في « الكفاية » (ص٨٨- ٨٩) : « المجهولُ عندَ أصحابِ الحديثِ هو كلُّ من لم يشتَهِر بطلبِ العلم في نفسه ولا عَرَفَهُ العلماءُ به ، ومَنْ لم يُعرَفْ حديثُه إِلاّ من جهةِ راوٍ واحدٍ » . =

وقد قسم المجهولينَ من شيوخِ أبي إسحاقَ إلى طبقاتٍ متعدّدةٍ ، والظاهرُ أَنَّهُ ينظرُ إلى اشتهارِ الرجلِ بين العلماءِ ، وكثرةِ حديثِهِ ونحوِ ذلك ، لا ينظرُ إلى مجردِ روايةِ الجماعةِ عنهُ . وقال في داودَ بن عامر بنِ سعدِ بن أبي وقاص[1] : « ليسَ بالمشهورِ » ،

= وحاصِلُهُ أَنَّ مجهولَ العينِ هو من لم يروِ عنهُ إلاّ راوٍ واحدٌ . ومن أمثلته : عمرو ذو مُرٍّ ، وجبار الطَّائي ، لم يروِ عنهما غيرُ أبي إسحاقَ السَّبيعي » .

قال أبو عمرو بن الصَّلاحِ : « ولا تزولُ جهالةُ العَينِ عن الرَّاوي إلا أنْ يروي عنهُ اثنانِ فصاعداً من المشهورينَ بالعِلْمِ ، إلاّ أنه لا يثبُتُ له حُكمُ العدالةِ بروايتهما عنهُ » .

وإنّما يصبحُ من طبقةِ « مجهولِ الحالِ » ، وهو مَنْ لم تُعْرَفْ عدالتهُ الظَّاهرةُ ولا الباطنَةُ ، أو « المستورِ » وهو مَنْ عُرِفتْ عدالتُهُ الظاهِرةُ ، أي لم يوقفْ منه على مفسِّق ، لكنْ لم تثبُتْ عدالتُهُ الباطنةُ ، وهي التي ينصُّ عليها علماءُ الجرحِ والتَّعديلِ ولو واحدٌ منهم .

والمعتمدُ أنه لا يُقبلُ حديثُ المجهولِ إلا بأحدِ أمرين ذكرهما الحافظُ ابن حجر :

الأول : أن يوثِّقه غيرُ من ينفردُ عنه ، على الأصحِّ .

الثاني : وكذا ، أي الأصح إذا زكّاهُ من يتفرَّدُ عنهُ إذا كان متأهِّلاً لذلك . أي إذا كان هذا المتفرِّدُ من أئمةِ الجرحِ والتعديلِ ، ثم زكّى من انفردَ بالروايةِ عنه قُبِلَ حديثُه .

انظر « شرحَ النخبة » مع « شرحه » للقاري ص١٥٣ـ١٥٤ ، وانظر « تنقيحَ الأنظارِ » وشرحَه « توضيحَ الأفكار » ج٢ ص١٩٢ ، وانظر للتوسّع في أقسامِ المجهول وأحكامها « فتحَ المغيث » للسخاوي ص١٣٥ـ١٤٥ وقد لخَّصنا بحثها وبيَّنا وجه الاختيار فيها في كتابنا « منهج النقد في علوم الحديث » ص٨١ـ٨٣ .

(١) في « التقريب » : « ثقة ، من السادسة/ م د ت » .

مع أَنَّهُ روى عنه جماعةٌ .

وكذا قال أبو حَاتِم الرازيُّ[١] في إِسحاقَ بن أسيدِ الخُراسانيِّ : « ليسَ بالمشهورِ » مع أنه روىٰ عنه جماعةٌ من المِصريينَ لكنه لم يشتَهِرْ حديثُه بين العلماءِ .

وكذا **قال أحمدُ** في حُصَيْن بن عبد الرحمنِ الحارثيِّ : « ليسَ يُعْرَفُ ، ما روى عنه غيرُ حَجّاجِ بن أرْطاةَ وإِسماعيلَ بن أبي خالد[٢] روى عنه حديثاً واحداً » .

وقال في عبدِ الرحمن بن وَعْلَة[٣] : « إِنَّهُ مجهولٌ » مع أَنَّهُ روى عنهُ جماعةٌ ، لكنْ مرادهُ أنه لم يشتَهِر حديثُه ولم ينتشرْ بين العلماءِ .

وقد صحَّح حديثَ بعضِ مَنْ روى عنه واحدٌ ولم يجعَلْه مجهولاً ، قال في خالدِ بن سُمَير[٤] : « لا أعلمُ روى عنه أحدٌ سوى الأسود بن شيبانَ ، ولكنه حَسَنُ الحديثِ » . وقال مرَّةً أخرى : « حديثُه عندي صحيحٌ » .

وظاهرُ هذا أنه [ظ ـ ١١٤] لا عبرةَ بتعدُّدِ الرواةِ ، [و] إِنما العبرةُ

---

(١) انظر « الجرح والتعديل » ج١/ ١/ ص٢١٣ . وإِسحاق « فيه ضعف/ د ق » .

(٢) قوله « حصين . . » إلى « خالد » وقع في ظ مكانه « حصين بن أبي خالد » . وهو سقط ظاهر .

(٣) « المصري ، صدوق ، من الرابعة/ م عه » .

(٤) « عمير » ب . وفي « التقريب » « خالد بن سُمَير ، بالتصغير ، السدوسيُّ البصريُّ ، صدوقٌ يَهِمُ قليلاً ، من الثالثة/ بخ د س ق » . وضبطه في الخلاصة : «ابن شمير» بمعجمة مصغراً .

بالشُّهرةِ وروايةِ الحفَّاظِ الثِّقاتِ(١) .

وذكرَ ابنُ عبدِ البَرِّ في « استذكارِه » أَنَّ مَنْ روى عنهُ ثلاثةٌ فليسَ بمجهولٍ ، قال : وقيل : اثنانِ .

وقد سُئِلَ مالكٌ عن رجلٍ ، فقال : « لو كانَ ثقةً لرأيتَه في كُتُبي » ذكرهُ مسلمٌ في « مقدِّمته »(٢) من طريقِ بِشْر بن عُمر عن مالكٍ .

وقال ابنُ أبي خَيْثَمَةَ : سمعتُ يحيى بنَ مَعِين يقولُ : سمعتُ ابنَ عُيَيْنَة يقول : « إِنَّا كُنَّا نتَّبعُ آثارَ مالكِ بن أنسٍ ، وننظرُ إِلى الشَّيخِ إِنْ كانَ مالكُ بنُ أنسٍ(٣) كَتَبَ عنه ، وإِلاَّ تركناهُ » .

قال القاضي إِسماعيلُ : « إِنما يُعتبر بمالكٍ في أهلِ بلدِه ، فأمّا الغرباء فليسَ يُحتَجُّ به فيهم » ، وبنحوِ هذا اعتذرَ غيرُ واحدٍ عن (مالكٍ في روايتِهِ)(٤) عن عبدِ الكريمِ أبي أميَّةَ(٥) وغيرِهِ من الغُرباءِ .

* * *

---

(١) تعدُّدُ الرواةِ وسيلةٌ لمعرفةِ الراوي وتعديلهِ ، فإذا وُجِدَ التعديلُ من الحافظِ المطَّلعِ كفى عن التَّعَدُّدِ ، وقد سبق بيان ذلك في ص٨٣ .

(٢) « مقدمة كتابه » ظ وب . انظر « مقدمة مسلم » ص٢٠ و« الجرح والتعديل » ج١/ ١/ ص٢٢ .

(٣) « ابن أنس » ليس في ظ وب .

(٤) بياض في ب .

(٥) هو عبدُ الكريمِ بنُ أبي المُخارق ، ضعيفٌ ، روى له/ خت م متابعة ت س ق ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين ومائة .

○ روايةُ الثقاتِ عن غيرِ ثقةٍ ○

قال ابنُ أبي حَاتِم(١) : سألتُ أبي عن روايةِ الثقاتِ عن رجلٍ غيرِ ثقةٍ مما يُقويه ؟ » . قال : « إذا كانَ معروفاً بالضَّعْفِ(٢) لم تقوِّه روايتُهُ عنهُ ، وإن كان مجهولاً نَفَعَهُ روايةُ الثِّقَةِ(٣) عَنْهُ » .

قال : وسمعتُ أبي يقولُ : « إذا رأيتَ شعبةَ يحدِّثُ عن رَجُلٍ فاعلم أنَّهُ ثقةٌ إلا نَفَراً بأعيانهم » . وسألتُ أبا زُرعَةَ عن روايةِ الثِّقاتِ [آـ ١٨] عن الرَّجُلِ مما يُقوي حديثَه ؟ قال : « إي لعمري! » .

قلتُ : « الكلبي روى عنه الثَّوريُّ ؟ » . قال : « إنما ذاكَ إذا لم يتكلَّم فيه العلماءُ ، وكان الكلبيُّ يُتكلمُ فيه » . قلت : «فما معنى روايةِ الثوريِّ عنهُ وهو غيرُ ثقةٍ عندَه ؟ » . قال : « كان الثوريُّ يذكرُ الروايةَ عن الرجلِ [ب ـ٦] على الإنكارِ والتعجُّبِ فيعلِّقون عنه روايتَه

---

(١) « الجرح والتعديل » ج١/ ١/ ص٣٦ ، وسقطَ قولُه « سألت أبي » من ب .

وهذا عَوْد إلى مسألةِ روايةِ الثقةِ عن غيرهِ ، وقد سبقَ لنا التنبيهُ إلى ما يُحتاجُ إليه ، ونقول : إنها وإن لم تكنْ تعديلاً ، لكنها من أهلِ التحرِّي جديرةٌ بأن يُستأنَسَ بها .

ويتعلقُ بذلكَ موضوعُ مَنْ كثرتْ الرواةُ عنه ، وهو كما عبَّر ابنُ عبد البر « المعروفُ بالعنايةِ بالعلمِ » وقد دارَ حولَه خلافٌ ، والتبس على بعضِ أهلِ العلمِ بالمجهولِ ، فحققنا بحثَه في كتابِنا « منهج النقد في علوم الحديث » ص٩٤ـ٩٥ .

(٢) كذا في الأصلِ و« الجرحِ والتعديلِ » . وفي ظ « بالكذب » . وفي ب « بأنه » وهو غلط ظاهر .

(٣) « الثقات » ب .

عنه ، ولم يكن روايتُه عن الكلبيِّ قبولَه لَه »[١] .

وذكر العُقَيْليُّ بإسنادٍ له عن الثوريِّ قال : « إني لأروي الحديثَ[٢] على ثلاثةِ أوجهٍ : أسمعُ الحديثَ من الرَّجُلِ أتَّخِذُهُ دِيناً ، وأسمعُ الحديثَ من الرجلِ أُوقِفُ حديثَه[٣] ، وأسمعُ الحديثَ من الرجلِ لا أعبأُ بحديثِهِ وأُحِبُّ معرفَتَهُ » .

المسألةُ الثانيةُ : الروايةُ عن الضُّعفاءِ من[٤] أهل التُّهَمَةِ بالكَذِبِ والغَفْلَةِ وكَثْرَةِ الغَلَطِ[٥]

وقَدْ ذكرَ التِّرمذيُّ للعلماءِ في ذلكَ قولينِ[٦] :

أحدَهما : جوازُ الروايةِ عَنهم ، حكاهُ عن سفيانَ الثوريِّ ، لكنَّ

---

(١) سبق جوابُ الثوري عن ذلك في ص٧٧ ، وانظر المسألة الآتية .

(٢) قوله « الحديث » ليس في ظ . وانظر العقيلي بنصه ورقة ٣/ ١ = ١/ ١٥ .

(٣) « أمره » ظ .

(٤) « من » ليس في ظ .

(٥) « الخطأ » ظ وب .

(٦) الغفلةُ وكثرةُ الغَلَطِ وصفانِ لموصوفٍ واحدٍ في كلامِ الترمذيِّ ، ويُشعِرُ كلامُه بأَنَّ خطأه كثيرٌ جداً ، لأنه قال « يخطىءُ الكثيرَ » ، وليسَ سياقُ كلامِ الترمذيِّ لذكر الخلافِ . بل إنه استشهدَ أولاً بفعلِ الأئمةِ ، وهو الروايةُ عن الضعفاءِ وبيانُ أحوالهم على مشروعيةِ الجرحِ ، ثم بيّن حكمَ المتَّهم بالكذبِ والمغفَّلِ الذي يخطىءُ الكثيرَ أي الغالبُ على حديثِهِ الغلطُ بأنَّهما لا تحلُّ الروايةُ عنهما عندَ الجمهورِ . واللهُ أعلم .

كلامَه في روايتِهِ عن الكلبيِّ[١] يدُلُّ على أَنَّهُ لم يكنْ يحدِّثُ إلا بما يعرِفُ أنه صِدْقٌ .

والثاني : الامتناعُ من ذلكَ ، ذكرَهُ عن أبي عَوانة وابنِ المباركِ ، وحكاهُ الترمذيُّ عن أكثرِ أهلِ الحديثِ من الأئمةِ .

وقد ذَكَرَ الحاكمُ[٢] المذهبَ الأوَّلَ عن مالكٍ والشافعيِّ وأبي حنيفةَ ، واعتمدَ في حكايته عن مالكٍ على روايتِهِ عن عبدِ الكريم أبي أميَّة ، ولكنْ قدْ ذكرنا عُذْرَهُ في روايتِهِ عنهُ ، وفي حكايته عن الشافعيِّ على روايتِهِ عن إبراهيمَ بن أبي يحيى ، وأبي داود سليمانَ بن عمرو النَّخَعي ، وغيرِهما من المجروحين ، وفي حكايتِهِ عن أبي حنيفةَ على روايتِهِ عن جابرٍ الجعفيِّ وأبي العَطوف الجَزَرِي .

قال : « وحَدَّث أبو يوسف ومحمدُ بن الحسنِ عن الحسنِ بن عُمارةَ وعبدِ الله بن محرَّر وغيرِهما من المجروحين » .

قال : « وكذلكَ مَنْ بعدَهم من أئمةِ المسلمين قرناً بعد قرنٍ ، وعصراً بعد عصرٍ إلى عصرِنا هذا ، لم يخلُ حديثُ إمامٍ من أئمةِ الفريقينِ عن[٣] مطعونٍ فيه من المحدِّثين .

---

(١) هو محمدُ بن السَّائبِ الكلبي « تَرَكُوه ، كذَّبه سليمانُ التَّيميُّ وزائدة وابن مَعِين » « المغني في الضعفاء » رقم ٥٥٤٢ .

(٢) في كتابه « المدخل إلى كتاب الإكليل » ص٥ . وفيه « عبد الكريم بن أمية » وهو تصحيف . ووقع في ظ : «وقد حكىٰ الحاكم» .

(٣) « غير » ب . وهو تصحيف .

وللأئمةِ في ذلكَ غَرَضٌ ظاهِرٌ :

وهو أن يعرِفُوا الحديثَ من أين مَخْرَجُه ، والمنفردُ به عَدْلٌ أو مجروحٌ » .

ثم روى بإسنادهِ[(١)] عن الأَثْرمِ قال : « رأى أحمدُ بنُ حنبل يحيى ابنَ مَعين بصنعاءَ يكتُبُ صحيفةَ مَعْمَر عن أبانَ عن أنسٍ ، فإذا اطَّلعَ عليه إنسانٌ كَتَمه . فقال له أحمدُ : تكتُبُ صحيفَةَ مَعْمَرٍ عن أبانَ وتعلمُ أنها موضوعةٌ! ؟ فلو قال لك قائلٌ : أنت تتكلمُ في أبانَ ثم تكتُبُ حديثَهُ على الوَجه! ؟ » .

فقال : « رَحمكَ اللهُ يا أبا عبدِ الله ، أكتُبُ هذهِ الصَّحيفَةَ عن عبدِ الرَّزَّاقِ عن مَعْمَرٍ على الوجهِ فأحفظُها كلَّها وأعلمُ أنها موضوعة ، حتى لا يجيء بعدَه إنسانٌ فيجعلَ بدَلَ أبان ثابتاً ، ويرويَها عن مَعْمَرٍ عن ثابتٍ عن أنسٍ . فأقول له : كَذَبْتَ! إنما هي عن مَعْمَر عن أبان ، لا عَنْ ثابت » .

وذكر أيضاً[(٢)] من طريقِ أحمدَ بن علي الأبَّار ، قال : قال يحيى ابن مَعِين : « كتبنا عن[(٣)] الكذَّابين وسَجَرْنا به التَّنُّورَ وأخرجنا به خُبزاً نَضِيجاً » .

---

(١) في « المدخل » ص٦ . وأخرجه ابنُ حبان في « المجروحين » ج١ ص٢٢ ، من طريقِ أحمدَ بن إسحاق السني الدِّينَوري . وأخرجَ أيضاً الأثرَ الذي يليهِ بسندِه إلى الأبّار ، قال : حدثنا مجاهدُ بن موسى قال يحيى بن مَعِين . . » وإسناده أتمّ . وكان الأولى العزو إلى ابن حِبَّان لعلوِّ السندِ .

(٢) « المدخل » ص٦ ، وانظر « المجروحين » لابن حبان ، الصفحة السابقة .

(٣) قوله « عن » سقط من ب .

وخَرَّجَ العُقَيليُّ[١] من طريقِ أبي غسان قال : « جاءني عليُّ بن المديني فكتبَ[٢] عني عن عبدِ السَّلامِ بن حربٍ أحاديثَ إسحاقَ بن أبي فروةَ ، فقلتُ : أيَّ[٣] شيءٍ تصنعُ بها ؟ قال[٤] : أعرِفُها حتى لا تُقْلب » .

قلتُ : فَرْقٌ بين كتابةِ حديثِ الضَّعيفِ وبين رِوايتِهِ :

فإنَّ الأئمةَ كتبوا أحاديثَ الضُّعفاءِ لمعرِفَتِها ولم يرووها ، كما قالَ يحيى : « سَجَرْنا بها التَّنُّورَ »، وكذلك أحمدُ ([٥] خَرَّق حديثَ خَلْقٍ ممَّنْ كتبَ حديثَهم ولم يحدِّثْ به ، وأسقطَ من المُسْنَدِ حديثَ خَلْقٍ مِنَ [آ ـ١٩] المتروكينَ[٥]) لم يُخَرِّجْهُ فيه ، مثلُ فائد أبي الورقاءِ وكثيرِ بن عبدِ الله المزنيِّ وأبان بن أبي عياش وغيرِهم[٦] . وكان يُحدِّثُ عمَّن دونَهم في الضَّعْفِ .

قال في روايةِ إسحاقَ بن إبراهيمَ بن هاني : « قد يحتاجُ الرجلُ يحدِّثُ عن الضعيفِ مثلُ عَمْرِو بن مرزوق ، وعَمْرو[٧] بن حَكَّام ،

(١) انظر العقيلي ورقة ٢١/ ٢ = ١/ ١٠٢ . وفي ظ وب « وخرج أيضاً » .
(٢) « يكتب » ظ .
(٣) « فقلت له فأي شيء » ظ . وفي ب « فقلت له أي شيء » .
(٤) في ظ « فقال » .
(٥) في ب موضع ما بين القوسين : « حذف حديث خلق من المتروكين » وهو سَقَطٌ وتصحيفٌ .
(٦) قوله « وغيرهم » ليس في ب .
(٧) « وعمر » ب ، كشطت منها واو عمرو ، والصواب ما أثبتناه . انظر « المغني » رقم ٤٦٤٤ .

ومحمدِ بن معاوية ، وعليِّ بن الجَعْدِ ، وإسحاقَ بن أبي إسرائيل . ولا يعجبُني أن يحدِّثَ عن بعضِهم » .

وقال في روايتِهِ أيضاً ـ وقد سألَه : ترىٰ أن نكتبَ الحديثَ المنكَرَ ؟ ـ قال : « المنكرُ أبداً منكرٌ ، قيلَ له : فالضعفاءُ ؟ قال : قد يُحتاجُ إليهم في وقتٍ » ، كأنَّهُ لم يرَ بالكتابةِ عنهم بأساً .

وقال ـ في روايةِ ابن القاسمِ ـ : « ابنُ لَهِيْعَةَ ما كانَ حديثُه بذاكَ ، وما أكتبُ حديثَهُ إلا للاعتبارِ والاستدلالِ ، إنما قدْ أكتبُ حديثَ الرَّجلِ كأني أستدِلُّ به مع حديثِ غيرِهِ يشدُّهُ لا أنَّهُ حجَّةٌ إذا انفردَ » .

وقال في رواية المَرُّوذي : « كنتُ لا أكتُبُ حديثَ جابرِ الجعفي (ثم كتبتُه أعتبرُ به) »[1] .

وقال في رواية مُهَنَّا ـ وسأله : لِمَ تكتبُ حديثَ أبي بكر بن أبي مَريم[2] وهو ضعيفٌ ـ قال : « أعرِفُه » .

وقال محمدُ بن رافع النَّيسابوريُّ : « رأيتُ أحمدَ بين يدي يزيدَ بن هارون وفي [ظ ـ١١٥] يدِهِ كتابٌ لزهيرٍ عن جابرٍ الجعفيِّ وهو يكتبُه ، قلتُ : يا [ب ـ٧] أبا عبد الله : تنهَوننَا عن جابرٍ وتكتُبوه[3] ؟! قال : نعرِفُه » .

---

(١) سقط من ب ، وبيض في موضعه في ظ .
(٢) بياض في ظ موضع كلمة « مريم » .
(٣) في ظ « وتكتبون عنه » . وفي هامشها « تكتبوه » خ . أي نسخة أخرى .

وكذا قال [أحمدُ] في حديثِ عُبَيْدِ الله الوَصَّافي : « إِنما أكتبُه للمعرفَةِ » .

والذي(١) يتبيَّنُ من عَمَلِ الإمامِ أحمدَ وكلامِهِ أنه يترُكُ الروايةَ عن المتَّهمين [والذين غلَبَ عليهم الخطأُ](٢) للغفلةِ وسوءِ الحفظِ ، ويحدِّثُ عمَّن دونَهم في الضَّعفِ ، مثل مَنْ في حفظِه شيءٌ أو يختلِفُ الناسُ في تَضعيفِهِ وتوثيقِهِ .

وكذلكَ كان أبو زُرْعَةَ الرازيُّ يفعلُ .

وأما الذين كَتَبُوا حديثَ الكَذّابين ـ من أهلِ المعرفةِ والحفظِ ـ فإِنَّما كتبُوهُ لمعرفتِهِ ، وهذا كما ذكروا أحاديثَهم(٣) في كُتُبِ الجرحِ والتَّعديلِ . ويقولُ بعضُهم في كثيرٍ من أحاديثهم : لا يجوزُ ذكرُها إلا ليبيَّن أمرُها ، أو معنى ذلك .

وقد سَبَقَ عن ابن أبي حَاتِم(٤) أنَّهُ يجوزُ روايةُ حديثِ مَنْ كَثُرتْ غفلَتُه(٥) في غيرِ الأحكامِ ، وأما روايةُ أهلِ التُّهَمَةِ بالكَذبِ فلا تجوزُ إلا مع بيانِ حالِهِ ، وهذا هو الصَّحيحُ ، واللهُ أعلم .

---

(١) « فالذي » ظ وب .

(٢) في نسخة الأصل « والذين كثر خطؤهم » وما أثبتناه من ظ وب أصح .

(٣) « وهذا كما يكتب حديثهم » ظ وب .

(٤) في ص٧٤ .

(٥) أي كثرتْ ولم تغلِبْ على حديثِهِ ، أما إذا غلبتْ عليه ترك كما سبق .

المسألةُ الثَّالثةُ :

○ مَنْ ضُعِّفَ من أهلِ العبادةِ لسوءِ حِفْظِهِ ○

ذكرَ الترمذيُّ : أَنَّهُ رُبَّ رجلٍ صالحٍ مجتهدٍ في العبادةِ ، ولا يقيمُ الشهادةَ ولا يحفَظُها ، وكذلكَ الحديثَ لسوءِ حفظِه وكثرةِ غَفْلَتِهِ[(١)] ، وقد سبقَ قولُ ابنِ المباركِ في عَبّادِ بن كثيرٍ وعبدِ اللهِ بن مُحَرّر .

وروى مسلمٌ في « مقدِّمة كتابه »[(٢)] من طريقِ محمَّدِ بن يحيى بن سعيدٍ القطَّان عن أبيهِ قال : « لن تَرَى الصالحين في شيءٍ أكذبَ منهم في الحديثِ » . وفي رواية : « لم ترَ أهل الخير في شيءٍ أكذبَ منهم في الحديثِ » .

قال مسلمٌ : « يقولُ : يجري الكذبُ على ألسنتهم ولا يتعمَّدون[(٣)] الكذبَ » .

وروى أيضاً[(٤)] بإسنادٍ له عن أيوبَ قال : « إنَّ لي جاراً . . » ثم ذكرَ من فضْلِه ، « ولو شهدَ [عندي] على تَمْرَتين ما رأيتُ شهادَتَه جائزةً » .

وروى ابنُ عديٍّ بإسنادِهِ عن أبي عاصمٍ النبيلِ قال : « ما رأيتُ الصالحَ يكذِبُ في شيءٍ أكثرَ من الحديثِ » .

---

(١) « غلطه » ظ .

(٢) ص١٣ و١٤ ، وفي بعض نسخ « مسلم » « لم نر الصالحين » .

(٣) بياض في ب موضع « يتعمدون » .

(٤) ص١٦ وقوله « عندي » زيادة من « مسلم » .

وروى [آـ٢٠] ابنُ أبي حَاتِمِ بِإسناده[(١)] عن أبي أسامةَ قال : « إِنَّ الرجلَ يكونُ صالحاً ويكونُ كَذَّاباً » يعني يحدِّثُ بما لا يحفَظُ[(٢)] .

وروى عمرو الناقدُ سمعتُ وكيعاً يقولُ[(٣)] : ـ وَذُكِرَ له حديثٌ يرويه وهْب بن إِسماعيلَ ـ فقال : « ذاكَ رجلٌ صالحٌ ، وللحديثِ رِجالٌ » .

وروى أبو نُعَيمٍ بِإسناده عن ابن مهديٍ قال : « فتنةُ الحديثِ أشدُّ من فتنةِ المالِ وفتنةِ الولدِ ، لا تُشْبِهُ فتنتُه فتنَةً[(٤)] ، كَمْ مِنْ رَجُلٍ يُظَنُّ به الخيرُ قد حَمَلَهُ[(٥)] فتنةُ الحديثِ على الكَذِبِ » .

يشيرُ إِلى أَنَّ مَنْ حَدَّثَ من الصَّالحينَ من غيرِ إِتقانٍ وحفظٍ ، فإِنما حَمَلَهُ على ذلكَ حبُّ الحديثِ والتشبُّه بالحفاظِ ، فوقعَ في الكَذِبِ على النبيِّ ﷺ وهو لا يعلَمُ ، ولو تورَّعَ واتَّقى اللهَ لكفَّ عن ذلكَ فسَلِمَ .

قال أبو قِلابة[(٦)] : عن عليٍّ بن المديني : سُئِلَ يحيى بنُ سعيد

---

(١) في « الجرح والتعديل » ج١/ ١/ ٣٣ بلفظ « إِن الرجل ليكون. . » .
(٢) هنا في ظ وب « وقال الجُوزجاني » الكلام الآتي بعد صفحة . وسقط قوله « يعني » من ب .
(٣) لفظ « يقول » زيادة من ظ .
(٤) قوله « فتنة » ليس في ظ .
(٥) « حملته » ظ وهو مناسبٌ لتأنيثِ الفاعلِ ، ووجه ما أثبتناه أَنَّ الفاعلَ مؤنثٌ مجازيٌّ .
(٦) « أبو قتادة » ب .

عن مالكِ بن دينارٍ ، ومحمدِ بن واسعٍ[١] ، وحسانَ بن أبي سنان[٢] فقال : « ما رأيتُ الصَّالحين في شيءٍ أكذبَ منهم في الحديثِ ، لأنَّهم يكتبونَ عن كلِّ من يلْقَونَ لا تمييزَ لهم فيه » .

وقال الجُوزَجانيُّ : سمعتُ أبا قُدامةَ يقولُ : سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ يقولُ : « رُبَّ رجلٍ صالحٍ لو لم يحدِّثْ كانَ خيراً له ، إنما هو أمانةٌ ، تأديةُ الأمانةِ في الذَّهَبِ والفِضَّةِ أيسرُ منه في الحديثِ » .

ويُروى عن أبي عبد الله بن مَنْدَهْ قال : « إذا رأيتَ في حديثٍ ثنا فلانٌ الزاهدُ فاغسلْ يدكَ منهُ » .

وقال ابنُ عديٍّ : « الصَّالحونَ قد وُسِمُوا بهذا الاسم أن يرووا أحاديثَ في فضائلِ الأعمالِ[٣] موضوعةً بواطيلَ ، ويتَّهمَ جماعةٌ منهم بوضعها » انتهى[٤] .

* * *

---

(١) « وكيع » ب . وسقط منها قوله « في شيء » .

(٢) مالكُ بن دينارٍ وحسانُ بن أبي سنان قال في كلٍّ منهما في « التقريب » : « صدوقٌ عابدٌ » ، ولم يضعِّفهما ، ومحمدُ بن واسع قال فيه : « ثقةٌ عابدٌ ، كثيرُ المناقب » . فتنبه .

(٣) قوله « الأعمال » ليس في ب .

(٤) لفظ « انتهى » زيادة من ظ .

وهؤلاءِ المشتغلونَ بالتَّعبُّدِ
الذين يُتْرَكُ حديثُهم على قِسْمَين :

منهم من شَغَلَتْه العبادةُ عن الحِفْظِ :

فكثُرَ الوَهَمُ في حديثِهِ ، فرفعَ الموقوفَ ، ووصلَ المرسلَ .

وهؤلاءِ[1] مثلُ أبانَ بن أبي عيّاش ، ويزيدَ الرَّقَاشي ، وقد كانَ شعبةُ يقول في كلِّ واحدٍ منهما : « لأنْ أزنيَ[2] أحبُّ إليَّ من أنْ أُحدِّثَ عنه ! ! » .

ومثلُ جعفر بن الزبير ، ورِشْدِين بن سَعْد[3] ، وعَبَّادِ بن كثير ، وعبدِ الله بن مُحَرَّر ، والحسنِ بن أبي جعفر الجُفْريِّ[4] ، وغيرِهم .

ومنهم من كانَ يتعمَّدُ الوَضْعَ ويتعبَّدُ بذلكَ :

كما[5] ذُكِر عن أحمدَ بنِ محمدِ بنِ غالبِ غلامِ خليلٍ[6] ، وعن زكريا بنِ يحيى الوَقَّار المصريِّ .

---

(١) « وهؤلاء » ليس في ظ .
(٢) في ب « لا أرى » وهو تصحيف .
(٣) « ورشيد بن سعد » ب وهو تصحيف .
(٤) في ظ وب « الجعفري » وهو تصحيف ، انظر « المغني » رقم ١٣٨٦ ، و« التقريب » ج١ ص١٦٤ .
(٥) « مما » ب .
(٦) « محمد بن أحمد بن غالب غلام الخليل » ظ . وهو خطأ . انظر « المغني » رقم ٤٤٠ .

وقَدْ ذَكَرَ التِّرمذيُّ من أهلِ العبادةِ المتروكينَ رجلينِ :

أحدُهُما : أبانُ بنُ أبي عَيَّاش :

وذكرَ حكايةَ أبي عَوانَةَ عنه ، أنه جَمَعَ حديثَ [ب ـ٨] الحسنِ ثم أتى به إِليه فقـرأه كـلَّه عليه ، يعني أنه رواهُ له كلَّه عن الحسنِ ، ولم يتوقَّف في ذلك .

وقال أحمدُ: قال لي عَفَّان: « أوَّلُ من أهلكَ أبانَ بنَ أبي عياش أبو عَوَانة ، جمَعَ حديثَ الحسنِ عامَّتَه فجاءَ به إِلى أبانَ فقرأه عليه » .

وقال مسلمٌ في أوَّلِ « كتابهِ »[1] : ثنا الحسنُ الحُلوانيُّ سمعتُ عفَّانَ قال : سمعتُ أبا عَوانة يقولُ : « ما بلغني عن الحسنِ حديثٌ إِلا أتيتُ به أبانَ بنَ أبي عياش فقرأَهُ عليَّ » .

ثنا سويدُ بن سعيد ثنا عليُّ بن مُسْهِر قال : «سمعتُ أنا وحمزةُ الزيَّاتُ من أبانَ بن أبي عياش نحواً من ألفِ حديثٍ . قال عليٌّ : فلَقِيْتُ حمزةَ فأخبرني أنه رأىٰ النبيَّ ﷺ في المنامِ ، فعرضَ عليه ما سَمِعَ من أبان[2] فما عَرَفَ منها إِلا شيئاً يَسِيراً : خمسةً أو ستةً » .

وذكرَ العُقَيْلي[3] هذه الحكايةَ ثم قال : وقال لنا أحمدُ بن عليٍّ الأبّار ـ وكان شيخاً صالحاً ـ : « وأنا رأيتُ رسولَ الله ﷺ في المنامِ فقلتُ : يا رسولَ اللهِ أترضى أبانَ بنَ أبي عَيَّاش ؟ قال : لا » .

---

(١) ص١٩ـ٢٠ .
(٢) قوله « من أبان » ليس في ب .
(٣) في « الضعفاء » ورقة ٩/ ١ = ١/ ٤١ .

وذكرَ له[١] الترمذيُّ حديثَ القُنوتِ في الوِترِ فإنَّهُ رفعَه ، والناسُ يَقِفُونَه على ابنِ مسعود ، وربما وُقِفَ على إبراهيمَ ، وقد سَبَقَ ذكرُه في أبوابِ الوِتْرِ من كتابِ الصَّلاةِ .

وكان أبانُ [ظ ـ١١٦] لسوءِ حفظِهِ يفعلُ ذلكَ كثيراً : يرفعُ الموقوفَ ويصلُ المرسلَ . قالَ أبو زُرْعَةَ [آـ٢١] : « لَمْ يكنْ يتعمَّدُ الكَذِبَ ، كان يسمعُ الحديثَ من أنسٍ ، ومن شهرِ بن حوشبٍ ، ومن الحسنِ ، فلا يميِّز بينهم » .

قال ابنُ عديٍّ[٢] : « قد حَدَّثَ عنه الثوريُّ ، ومَعْمَرٌ ، وابنُ جُريجٍ ، وإسرائيلُ ، وحمّادُ بن سَلَمَة ، وغيرُهم ، وأرجو أَنَّهُ ممَّن لا يتعمَّدُ الكذبَ إلا أَنَّهُ يُشَبَّهُ[٣] عليه ويَغْلَطُ ، وعامَّة ما أُتِيَ[٤] مِنْ جِهةِ الرواةِ عنه لا من جِهتِهِ ، لأنَّه قد روى عنه قومٌ مجهولونَ . وهو إلى الضَّعفِ أقربُ منه إلى الصِّدْقِ ، كما قال شعبةُ » .

وذكَرَ أَنَّ شعبةَ حَدَّثَ عنه بحديثِ قنوتِ الوترِ ، فقيلَ له : تقولُ فيه ما قلتَ ثم تحدِّثُ عنه ؟ قال : « إني لم أجدْ هذا الحديثَ إلا عندَه » ذكرها من وجهٍ منقطعٍ . والمعروفُ أَنَّ شعبةَ قيل له : لمَ سمعتَ منه هذا الحديثَ ؟ قال : «ومن يصبِرُ على هذا» ؟! ، خَرَّجَهُ العقيليُّ[٥] وغيرُه .

---

(١) « له » ليس في ظ وب .

(٢) في « الكامل » ورقة ٢٥/ ٢= ١/ ٣٧٨ .

(٣) « شُبِّه » ظ وب وفي « الكامل » : كما في الأصل : « إلا أنه يُشبَّهُ عليه » .

(٤) في ظ « أتي به » والمثبت في النسختين و« الكامل » .

(٥) ورقة ٨/ ١=١/٣٨ . والخلاصةُ : « أبانُ بن أبي عياش فيروز البصريُّ ، أبو إسماعيل العبديُّ ، متروكٌ ، من الخامسة ، مات في حدودِ الأربعين ـ ومائة ـ روى له أبو داود » .

الرَّجُلُ الآخر : أبو مقاتل السَّمَرقَنْدِيُّ :

واسمه حَفْصُ بن سلْمٍ الفزاري ، وهو من العُبّاد ، يروي عن الكوفيين كأبي حنيفةَ ، ومِسْعَرٍ ، والثوريِّ ، وعن البصريين كأيوبَ ، والتيميِّ ، وعن الحجازيين كهشامِ بن عروةَ ، وعبيدِ الله بن عُمر ، وسهيلٍ .

قال أبو يعلى الخليليُّ في « كتاب الإرشاد » : « هو مشهورٌ بالصِّدقِ والعِلْم ، غيرُ مخرَّج في الصَّحيح ، وكان مما يفتي في أيامِهِ ، وله في العلم والفقهِ محلّ ، يُعْتنى[١] بجَمْعِ حديثه » .

وذكرهُ الحاكمُ في « تاريخ نيسابور » وقال : « يروي المناكيرَ » ، وسُئِل عنه إبراهيمُ بن طَهْمان فقال : «خذوا عنه عبادَتَه وحسبكم » . وقد أفحشَ قتيبةُ بنُ سعيد وغيرُه القولَ فيه ، مات سنة ثمانٍ ومائتين .

وذكرهُ ابنُ حِبَّان في كتابِ « الضُّعفاء »[٢] وقال : « كان صاحبَ تقشُّفٍ وعبادةٍ ، ولكنَّه كان يأتي بالأشياءِ المنكرةِ التي يعلمُ مَنْ كتَبَ الحديثَ أنه ليس لها أصلٌ يُرْجَعُ إليه ، سُئِلَ ابنُ المباركِ عنه فقال : «خذوا عن أبي مقاتلٍ عبادتَه وحسبكم » .

وكان قتيبةُ بن سعيد يحملُ عليه شديداً ويضعِّفُه بمرَّة ، وقال : «كان لا يدري ما يحدِّث به» . وكان عبدُ الرحمن بنُ مهدي يكذِّبه .

قال نصرُ بن حاجبٍ المَرْوزيُّ : « ذكرتُ أبا مقاتلٍ لعبد الرحمن ابن مهديٍّ ، فقال : والله لا تَحِلُّ الروايةُ عنه ، فقلتُ له : عسى أنْ

---

(١) في ظ وب « وله في الفقه والعلم يعتنى » . سقطت منه كلمة « محل » .
(٢) ج١ ص٢٥١ـ٢٥٢ . وفيه « حفص بن سلام » وهو تصحيف مطبعي .

يكونَ كُتِبَ له في كتابه وجَهِلَ ذلك . فقال : يُكتَبُ في كتابه الحديثُ ؟! فكيفَ بما ذكرتَ عنه أنه قال : ماتتْ أمّي بمكةَ فأردتُ الخروجَ منها فتكاريتُ فلقيتُ(١) عبيدَ الله(٢) بن عمر فأخبرتُه بذلك ، فقال : حدَّثني نافعٌ عن ابن عمر قال : قال رسولُ الله ﷺ : « من زارَ قبرَ أمِّهِ كان كعمرةٍ »(٣) . قال : فقطعتُ الكِرى وأقمتُ ، فكيفَ يُكْتَبُ هذا في كتابِهِ ؟ . وكذلك(٤) وكيعُ بن الجراحِ كان يكذِّبه ، وليس لهذا الحديثِ أصلٌ يُرجع إليه » . انتهى ما ذكره ابن حِبَّان .

وذكرهُ ابنُ عديٍّ في «كتابه»(٥) ، وذكر بإسناده عن قتيبةَ [ب ـ٩] [ابن سعيد] أَنَّهُ سُئِلَ عن حديثِ كورِ الزنابيرِ فقال : « نا أبو مقاتل السمرقنديُّ عن سفيانَ عن الأعمشِ عن أبي ظَبْيان : سُئِلَ عليٌّ(٦) عن كور الزنابيرِ فقال : «هم من هذا البَحْرِ لابأسَ به » . قال فقلتُ : يا أبا مُقاتِل هو موضوع . قال : بابا(٦) هو في كتابي تقولُ هو موضوع ؟ قال: فقلتُ : نعمْ وضعُوه في كتابِك » .

---

(١) كذا في ظ وب و« كتاب المجروحين » . وفي نسخة الأصل « لقيت » .

(٢) « عبد الله » ب . وهو تصحيف .

(٣) « بعمرة » ب .

(٤) « كذلك » ظ ، بدون واو .

(٥) « الكامل في الضعفاء » ورقة ١٠٢/ ١ = ٢/ ٨٠٠ .

(٦) « علي » وكلمة « بابا » زيادة من « الكامل » ، ليست في النسخ ولا « الميزان » ، وكأنَّ الشارحَ اعتمدَ على « الميزان » . مع أن ذكر « علي » ثابت في رواية الترمذي . انظره فيما سبق ص٧٩ .

وذكرَ بإِسنادِهِ عن الْجُوْزَجَاني قال : « أبو مقاتل السَّمَرقنديُّ كان فيما حُدِّثتُ ينشىءُ للكلامِ[١] الحسنِ إسناداً » ثم خَرَّجَ له[٢] ابن عدي أحاديثَ منكرةً ثم قال[٣] : « أبو مقاتل هذا له[٤] أحاديثُ كثيرةٌ ويقعُ في أحاديثه [آ-٢٢] مثلُ[٥] ما ذكرتُه وأعظمُ منه ، وليس هو ممن يعتمدُ على رواياته »[٦] .

وذكره الإِدريسيُّ في «تاريخِ سَمَرْقَند». وغيرُ واحدٍ من العلماءِ .

ووقع لابن أبي حَاتِم[٧] في ذكره غيرُ وَهمٍ فإِنه قال : « حَفْصُ بن سليمان أبو مقاتل ، روى عن عونِ بن أبي شداد ، روى عنه موسى بن إسماعيل الخُتَلي » . كذا قال . وقوله : « ابن سليمان » وَهَمٌ ، وإِنما هو « ابن سَلْم » . ثم قال[٨] . « حفصُ بن مسلمٍ أبو

(١) في « الكامل » « لكلام الحسن » . وكأنه يعني الحسن البصري . وفي ب « سيىء » بدل « ينشىء » . وهو تصحيفٌ سيىء .

(٢) « له » ليس في ظ .

(٣) ورقة ١٠٢/ ٢ من « الكامل » = ٢/ ٨٠٠ ـ ٨٠١ .

(٤) في « الكامل » : « وأبو مقاتل له . . » ضرب في النسخة على كلمة « هذا » .

(٥) في ظ « ثم » . تصحيف .

(٦) « روايته » ب .

(٧) في « الجرح والتعديل » ج١/ ٢/ ١٧٤ ، لكن في النسخة « ابن سَلْم » على الصواب ، فلعل الحافظَ اطلعَ على نسخةٍ مصحَّفة من « الجرح والتعديل » . وقوله « الختلي » وقع في « الجرح والتعديل »: « الجبلي » بالجيم والباء وفي ب « الحبلي » بالحاء المهملة والباء .

(٨) ص١٨٧ . وانظر للتوسع « ميزان الاعتدال » ج١ ص٥٥٧ـ ٥٥٨ ، و« تهذيب التهذيب » ج٢ ص٣٩٧ـ ٣٩٩ .

مقاتل السمرقنديُّ ، روى عن الثَّوريِّ وجويبرٍ وعمْرِو بن عُبَيْد ، روى عنه أبو تُمَيْلَةَ وإبراهيمُ[١] بن شَمَّاس ، سمعتُ أبي يقول بعضَ ذلك » .

فقوله : « ابن مسلم » وَهَمٌ أيضاً ، ووَهِم أيضاً حيث جعلَ الراوي عن عونِ بن أبي شداد غيرَ هذا ، وهما رجلٌ واحدٌ .

* * *

(١) « وابن إبراهيم . . » ب . وهو سهو قلم .

○ الاختلافُ في قومٍ من جِلَّةِ أهلِ الحديثِ ○

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وقد تكلَّمَ بعضُ أهلِ الحديثِ في قومٍ من جِلَّةِ أهلِ العلمِ ، وضعَّفُوهم من قِبَلِ حفظِهم ، ووثَّقهم آخرونَ لجلالتهم وصِدْقِهم وإن كانوا قد وهموا في بعضِ ما رَووا .

وقد تكلَّم يحيى بنُ سعيدٍ القطانُ في محمدِ بن عمرو ثم روى عنه :

حدَّثنا أبو بكرٍ عبدُ القدوس بنُ محمدٍ العطارُ البصريُّ ثنا عليُّ بن المديني قال : سألتُ يحيى بنَ سعيد عن محمدِ بن عمرو بن علقمة فقال : « تريدُ العَفْو أو تشدِّد ؟ » . فقلتُ : لا بل أُشدِّد ، فقال : « ليس هو ممن تريدُ ، كان يقول : أشياخنا أبو سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب » .

قال يحيى(١) : وسألتُ مالكَ بن أنس عن محمدِ بن عمرو ؟ فقال فيه نحوَ ما قلتُ ، قال عليٌّ : قال يحيى : ومحمد بن عمرٍو

---

(١) قوله « قال يحيى » ليس في ظ وب .

أعلى من سهيل بن أبي صالح، وهو عندي فوقَ عبدِ الرحمن بن حَرْمَلة .

قال علي[١] : « فقلتُ ليحيى : ما رأيتَ من عبدِ الرحمن بن حرملةَ ؟ » قال : « لو شئتُ أن أُلقِّنَه لفعلتُ ، قلت : كان يُلَقَّنُ ؟ قال : نعم » .

قال علي : « ولم يروِ يحيى عن شريكٍ ولا عن أبي بكرِ بن عَيَّاش ولا عن الرَّبيعِ بن صَبيح ولا عن المباركِ بن فَضالة » .

قال أبو عيسى :

وإن كان يحيى بن سعيدٍ القطان قد تركَ الروايةَ عن هؤلاء ، فلم يتركِ الروايةَ عنهم أنه اتَّهمهم بالكَذِبِ ، ولكنه تركَهم لحالِ حِفْظِهم[٢] . وذُكِرَ عن يحيى بن سعيد أنه كانَ إذا رأى الرجلَ يحدِّث عن[٣] حفظِه مرَّة هكذا ومرَّة هكذا ـ لا يثبتُ على روايةٍ واحدةٍ ـ تَرَكه .

وقد حَدَّثَ عن هؤلاء الذين تَرَكهم يحيى بن سعيد القطان[٤] : عبدُ اللهِ بنُ المبارك ، ووكيعُ بن الجراح ، وعبدُ الرحمنِ بنُ مهدي ، وغيرُهم من الأئمة) .

---

(١) قوله « علي » ليس في ظ . ضرب عليها في النسخة .

(٢) في ظ وب « ضعفهم » .

(٣) في ظ « من حفظه » .

(٤) « القطان » ليس في ظ وب .

○ أقسامُ الرُّواةِ وأحكامُها ○

اعلم أَنَّ الرواةَ أقسامٌ :

فمنهم : من يُتَّهمُ بالكَذِبِ .

ومنهم : من غَلَبَ على حديثِهِ المناكيرُ ، لغفلتِهِ وسوءِ حفظِهِ .

وقد سَبَقَ ذكرُ هذينِ القسمينِ ، وحكمِ الروايةِ عنهما(١) .

وقسمٌ ثالثٌ : أهلُ صدقٍ وحفظٍ ، ويندُرُ الخطأُ والوهم في حدِيثِهم أو يَقِلُّ ، وهؤلاءِ همُ الثقاتُ المتَّفقُ على الاحتجاجِ بهم(٢) .

وقسمٌ رابعٌ : وهُم أيضاً أهلُ صِدْقٍ وحِفْظٍ .

ولكنْ يقعُ الوهمُ في حديثِهم كثيراً ، لكنْ ليسَ هو الغالبَ عليهم.

وهذا هو القسمُ الذي ذكره الترمذيُّ ههنا ، وذكرَ عن يحيى [آـ٢٣] بنِ سعيدِ القطانِ(٣) أنه تركَ حديثَ هذه الطبقةِ .

وعن ابنِ المباركِ وابن مَهْديٍّ ووكيعٍ وغيرِهم أنهم حدَّثوا عنهم ، وهو أيضاً رأيُ سفيانَ وأكثرِ أهلِ الحديثِ المصنِّفين(٤) منهم في « السُّنن » و« الصِّحاحِ » ، كمسلمِ بن الحجَّاجِ وغيرِه ، فإِنَّهُ ذكرَ في

---

(١) انظر ص٨٧ وما بعد ، وص٩٣ و٩٦ .

(٢) في ظ « بحديثهم » انظر ص١٥٩ .

(٣) « القطان » ليس في ظ وب .

(٤) في ب « عند المصنفين » . وليس لزيادة « عند » معنى ظاهر .

« مقدمةِ كتابهِ » : أنه لا يُخَرِّجُ حديثَ مَن هو متَّهم عندَ أهلِ الحديثِ أو عندَ أكثرِهم ، ولا مَن الغالبُ على حديثِهِ المنكرُ أو الغلطُ ، وذكرَ قبلَ ذلك أنه يخرِّجُ حديثَ أهلِ الحفظِ والإتقانِ وأنَّهم على ضربينِ :

أحدهما : مَنْ لم يوجدْ في حديثِه [ب ـ ١٠] اختلافٌ شديدٌ ، ولا تخليطٌ فاحشٌ .

والثاني : من هو دونَهم في الحفظِ والإتقانِ ، ويشمَلُهم اسمُ الصِّدقِ والسَّتْرِ(١) وتعاطي العِلم ، كعطاءِ بن السَّائبِ ، ويزيدَ بن أبي زياد ، وليثِ بن أبي سُليم(٢) .

---

(١) في ب « وشملهم اسم الصدق والسترة » .

(٢) ليسَ هكذا ذكر مسلمٌ ، بل ذكرَ في «مقدمته» ص٣ـ٤ أنه يقسم جملةَ الأحاديثِ والرُّواةِ ثلاثةَ أقسامٍ يخرجُ منها القسم الأول ، ثم يتبعه الثاني ، ولا يلتفتُ إلى الثالث .

وهذا نصُّ كلامِ مسلمٍ نسوقه بتمامه لأهميَّته البالغةِ في هذا الفنِّ . قال رحمه اللهُ تعالىٰ :

« . . إنا نعمدُ إلى جملةِ ما أُسنِدَ من الأخبارِ عن رسولِ اللهِ ﷺ فنقسمها على ثلاثةِ أقسامٍ وثلاثِ طبقاتٍ من الناسِ على غيرِ تكرار ، إلا أن يأتي موضعٌ لا يُسْتَغْنَى فيه عن تردادِ حديثٍ فيه زيادةُ معنى ، أو إسنادٍ يقعُ إلى جنب إسنادٍ لعلةٍ تكونُ هناك ، لأن المعنى الزائد في الحديثِ المحتاجِ إليه ، يقوم مقامَ حديثٍ تام ، فلابدَّ من إعادةِ الحديثِ الذي فيه ما وصفنا من الزيادةِ ، أو أن يُفَصَّلَ ذلك المعنى من جملة الحديثِ ، على اختصاره إذا أمكنَ ، ولكن تفصيله ربما عسر من جملته ، فإعادته بهيئتهِ إذا ضاقَ ذلك أسلم .

فأما ما وجدنا بُدّاً من إعادتِهِ بجملته من غير حاجةٍ منا إليه فلا نتولى فعله إن شاء الله تعالىٰ : =

. . . .

= فأما القسم الأول : فإنا نتوخَّى أن نقدِّمَ الأخبارَ التي هي أسلم من العيوبِ من غيرها ، وأنقى ، من أن يكونَ ناقلوها أهلَ استقامةٍ في الحديثِ وإتقانٍ لما نقلوا ، لم يوجدْ في روايتهم اختلافٌ شديدٌ ولا تخليطٌ فاحشٌ ، كما قد عثر فيه على كثيرٍ من المحدِّثين وبان ذلك في حديثهم .

فإذا نحنُ تقصَّينا أخبارَ هذا الصنفِ من الناسِ ، أتبعناها أخباراً يقعُ في أسانيدِها بعضُ من ليس بالموصوفِ بالحفظِ والإتقانِ ، كالصنفِ المقدّم قبلهم ، على أنهم وإن كانوا فيما وصفنا دونَهم ، فإن اسم السترِ والصِّدقِ وتعاطي العلمِ يشمَلُهم ، كعطاءِ بن السَّائبِ ، ويزيدَ بن أبي زياد ، وليثِ بن أبي سُليم ، وأضرابِهم من حُمَّالِ الآثارِ ، ونُقَّالِ الأخبارِ ، فهم وإن كانوا بما وصفنا من العِلمِ والسترِ عند أهلِ العلمِ معروفينَ ، فغيرُهم من أقرانهم ممن عندهم ما ذكرنا من الإتقانِ والاستقامةِ في الروايةِ ، يَفْضُلونهُم في الحالِ والمرتبةِ ، لأن هذا عند أهلِ العلمِ درجةٌ رفيعةٌ ، وخَصلةٌ سَنيَّة .

ألا ترى أنك إذا وازنتَ هؤلاءِ الثلاثةَ الذين سميناهم : عطاءً ويزيدَ وليثاً بمنصورِ بن المعتمر ، وسليمانَ الأعمش ، وإسماعيلَ بن أبي خالد في إتقانِ الحديثِ والاستقامةِ فيه ، وجَدْتَهم مباينين لهم لا يدانونهم ، لا شكَّ عندَ أهلِ العلمِ بالحديثِ في ذلك ، للذي استفاض عندهم من صِحَّةِ حفظِ منصورٍ والأعمشِ وإسماعيلَ ، وإتقانهم لحديثهم ، وأنهم لم يعرفوا مثلَ ذلك من عطاء ويزيدَ وليث .

وفي مثل مجرى هؤلاء إذا وازنتَ بين الأقرانِ كابن عونٍ وأيوبَ السَّختيانيِّ مع عوفِ بن أبي جميلة وأشعثَ الحُمْراني ، وهما صاحبا الحسنِ وابن سيرين ، كما أَنَّ ابن عون وأيوب صاحباهما ، إلا أن البونَ بينهما وبين هذين بعيدٌ في كمال الفضلِ وصِحَّةِ النقلِ وإن كان عوف وأشعث غيرَ مدفوعين عن صدقٍ وأمانةٍ عندَ أهلِ العلمِ ، ولكن الحال ما وصفنا من المنزلةِ عندَ أهلِ العلمِ .

وإنما مثلنا هؤلاءِ في التسميةِ ، ليكونَ تمثيلهم سِمَة يَصْدُرُ عن فهمها مَنْ =

فقيل : إنه أدركتْهُ المنيةُ قبل تخريج حديثِ هؤلاءِ ، وقيل : إنه خَرَّجَ لهم في المتابعاتِ ، وذلك كان[١] مُراده[٢] .

= غَبِيَ عليه طريقُ أهلِ العلمِ في ترتيبِ أهلِهِ فيه ، فلا يُقَصَّرُ بالرجلِ العالي القَدْرِ عن درجتِهِ ، ولا يُرفَعُ متَّضِعُ القَدْرِ في العلمِ فوقَ منزلته ؛ ويُعْطَى كل ذي حقٍ فيه حَقَّه ، وينزَّل منزلتَه ، وقد ذُكِرَ عن عائشةَ رضي الله تعالىٰ عنها أنها قالت : « أمَرَنَا رسولُ الله ﷺ أن ننزِّلَ الناسَ منازلَهم » . مع ما نطقَ به القرآنُ من قول الله تعالىٰ : ﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف : ٧٦] .

فعلى نحو ما ذكرنا من الوجوهِ ، نؤلِّفُ ما سألتَ من الأخبارِ عن رسولِ الله ﷺ .

فأما ما كان منها عن قومٍ هُم عندَ أهلِ الحديثِ متَّهمون ، أو عندَ الأكثرِ منهم ، فلسنا نتشاغلُ بتخريجِ حديثِهم ، كعبدِ الله بن مِسْوَر أبي جعفر المدائنيِّ ، وعمرِو بن خالد ، وعبدِ القدوس الشاميِّ ، ومحمدِ بن سعيد المصلوبِ ، وغياثِ بنِ إبراهيم ، وسليمانَ بن عمرو أبي داود النخعيِّ ، وأشباهِهم ، ممن اتُّهِم بوضعِ الأحاديثِ ، وتوليدِ الأخبار ، وكذلكَ مَنِ الغالبُ على حديثِهِ المنكرُ أو الغلطُ أمسكنا أيضاً عن حديثِهم » . انتهى كلامُه رحمه الله تعالىٰ .

وهذا الكلامُ من مسلمٍ صريحٌ في أنه لم يذكرْ أنه يقسم أحاديثَ أهلِ الحفظِ والإتقانِ إلى ضربين ، وإنما يخرج أحاديثَ أهلِ الحفظِ والإتقانِ ، ثم يتبعهم بأحاديثِ قومٍ دونَهم ، غير أن اسم السترِ والصدقِ وتعاطي العلمِ يشملهم . وأنه لا ينزلُ في روايته عن هؤلاءِ إلى درجةِ الضَّعفِ الشديدِ ، وهو القسم الثالث ، وهو حديثُ من كان متهماً بالكذب ، أو كان الغالبُ على حديثه المنكر أو الغلطَ .

(١) «وكان ذلك» ظ وب .

(٢) وهذا القولُ هو الصحيح ؛ الذي يشهدُ له واقعُ « صحيحِ مسلمٍ » ، فإنه يصدِّر الرواية بأحاديثِ رجالِ الطبقة الأولى ، ثم يتبعها بحديثِ الطبقةِ الثانيةِ في نفس =

وعلى هذا المنوالِ نَسَجَ أبو داود والنسائيُّ والترمذيُّ ، مع أنه[١] خرَّج لبعضِ مَنْ هوَ دونَ هؤلاءِ ، وبيَّن ذلكَ ولم يسكتْ عنه[٢] .

وإلى طريقةِ يحيى بن سعيد يميلُ عليُّ بنُ المديني وصاحبُه[٣] البخاريُّ ، وكان عليُّ بن المدينيِّ ـ فيما نقله عنه يعقوبُ بن شيبة ـ لا يتركُ حديثَ رجلٍ حتى يجتمعَ على تركِه ابنُ مَهْدي ويحيى القطان ، فإن حدَّث عنه أحدُهما وتركه الآخر[٤] حدَّثَ عنه .

○ الغَلَطُ الذي يُردُّ بِهِ الرَّاوي أو يُترك ○

قال أحمدُ بن سِنان : « كان ابنُ مهدي لا يتركُ حديثَ رجلٍ إلا رجلاً متهماً بالكذبِ أو رجلاً الغالبُ عليه الغَلَطُ » .

وقال أبو موسى محمدُ بن المثنى: سمعتُ ابنَ مهدي يقول : « الناسُ ثلاثةٌ : رجلٌ حافظٌ متقنٌ ، فهذا لا يُخْتَلفُ فيه ، وآخر يَهِمُ والغالبُ على حديثِه الصِّحةُ ، فهذا لا يُتْرَك حديثُه ، وآخر يَهِمُ والغالبُ على حديثِه الوهم، فهذا يُترَكُ حديثه » .

وقال أبو بكر بن خلَّاد: سمعتُ ابنَ مهدي يقول: « ثلاثةٌ لا يؤخذُ

= مضمون الأحاديث الأولى ، فيقعُ حديثُ هذه الطبقة تابعاً أو شاهداً لما سبقه . وفيهم بعض مَن ضُعِّف ، لكن لا ينزلُ إلى الطبقةِ الثالثةِ ، التي ذكر مسلم أنه لا يلتفت إليها . وقد توسَّعنا في بيانِ ذلكَ في كتابنا « الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين » ص٧٤ـ١٠٤ ، مع موازنة صنيع مسلم بالترمذي .

(١) أي الترمذي .

(٢) « عنه » ليس في ظ وب .

(٣) « وصاحبه » سقط من ظ .

(٤) « وتركه الآخر » ليس في ظ وب .

عنهم : المتَّهمُ بالكذبِ ، وصاحبُ بدعةٍ يدعو إلى بدعتِهِ ، والرَّجُلُ الغالبُ عليه الوهمُ والغلطُ » .

وقال إسحاقُ بن عيسى : سمعتُ ابنَ المبارك يقول : « يُكتَبُ الحديثُ إلا عن أربعة : غَلاَّطٍ لا يرجعُ ، وكذابٍ ، وصاحبِ هوىً يدعو إلى بدعته ، ورجلٍ لا يحفظ فيحدِّث من حفظه » .

وقال الوليدُ بنُ شجاع : سمعتُ الأشجعيَّ يذكرُ عن سفيانَ الثوريِّ قال : « ليس يكادُ يُفلتُ[1] من الغلطِ أحدٌ : إذا كان الغالبُ على الرجلِ الحفظَ فهو حافظٌ وإن غَلِطَ ، وإذا كان الغالبُ عليه الغلطَ تُرِكَ » .

وقال الحسينُ بن منصورٍ أبو علي السُّلَمِيُّ النيسابوريُّ : سُئِلَ أحمدُ عمن يكتبُ حديثُه ؟ فقال : « عن الناسِ كلِّهم إلا عن ثلاثةٍ : صاحبِ هوى يدعو إليه ، أو كذابٍ ، أو رجلٍ يغلطُ في الحديثِ فيُرَدّ عليه فلا يَقبل »[2] .

وقال الربيعُ بن سليمان: قال الشافعيُّ[3] : « من كَثُرَ غلطُه من المحدِّثين ـ ولم يكن له أصلُ كتابٍ صحيح ـ لم يُقبلْ حديثُه ، كما يكونُ مَن أكثرَ الغلطَ في الشهادةِ لم تقبلْ شهادَتُه » . وكذا ذكر الحُمَيْدي ، وهذا قد يكونُ موافِقاً لقولِ يحيى [آـ٢٤] بنِ سعيد ومن تابعه .

وروى نُعَيْم بن حمَّاد: حدَّثني ابنُ مهدي قال : سُئِلَ[4] شعبةُ :

---

(١) « يسلم » ظ وب . والمثبت موافق لما في « الكفاية » .

(٢) انظر هذه الروايات عن أئمة الحديث في « الكفاية » (باب ترك الاحتجاج بمن كثر غلطه) ص١٤٣ .

(٣) في « الرسالة » ص٣٨٢ .

(٤) « سألت » ظ . « سأل » ب . وفي نُعيم كلام ، لكن القضية المذكورة عن شعبة هنا فيمن يترك حديثه معلومة عند المحدثين . =

حديثُ مَن يُترك ؟ قال : « من يكذِبُ في الحديثِ ، ومن يُكْثِرُ الغلطَ ، ومن يخطىءُ في حديثٍ مجتمَعٍ عليه فيقيمُ على غلطِهِ ولا يرجِعُ ، ومن رَوى عن المعروفينَ ما لا يعرِفُه المعروفُون » .

وذكر أبو حَاتِم الرازيُّ : نا سليمانُ بنُ أحمدَ الدمشقيُّ قال : قلتُ لعبدِ الرَّحمن بن مهدي : « أكتبُ عمَّن يغلطُ في عشرةٍ ؟ قال : نعم ، قيل له : يغلطُ في عشرين ؟ قال : نعم ، قيل له[1] : فثلاثين ؟ قال : نعم ، قيل له : فخمسين ؟ قال : نعم » .

وقال حمزةُ السَّهمي[2] : سألتُ الدَّارَقُطني عمن يكونُ كثيرَ الخطأ . قال : « إن نبَّهوهُ عليه[3] ورَجَعَ عنه فلا يسقُطُ ، وإن لم يرجعْ سَقَطَ » . خَرَّج ذلك كلَّه أبو بكر الخطيبُ في كتابِ «الكفايةِ»[4] .

وقال ابنُ أبي حَاتِم[5] : حدَّثني أبي عن أحمدَ الدَّورقيِّ نا ابنُ مهديٍّ قال : قيل لشعبةَ : متى يُترَكُ حديثُ الرجلِ ؟ قال : « إذا حَدَّثَ عن المعروفين ما[6] لا يَعْرِفُ المعروفونَ ، وإذا أكثرَ الغَلَطَ ،

---

(١) « له » ليس في ظ .

(٢) « السالمي » ب وهو تصحيف .

(٣) « عنه » ظ .

(٤) ص١٤٤ـ١٤٧ ، وانظر « الجرح والتعديل » ص٣٢ ، و« المحدث الفاصل » ص٤٠٣ و٤٠٥ـ٤١٠ .

(٥) في « الجرح والتعديل » ج١/ ١/ ص٣١ و٣٢ .

(٦) « بما » ظ وب .

وإذا اتُّهم بالكذبِ ، وإذا روى حديثاً غلطاً مجتمَعاً[(١)] عليه فلم يتَّهِمْ نفسَه فيتركه طُرِحَ حديثه . وما كان غيرَ ذلك فارووا عنه »[(٢)] .

قال : ونا أبي أنا سليمانُ بن أحمدَ الدمشقيُّ قال: قلتُ لابن مهديٍّ : « أكتبُ عمن يغلَطُ في[(٣)] مائة ؟ قال : لا ، مائةٌ كثير » .

وهذه الروايةُ عن ابن مهدي توافقُ قولَ شعبةَ ويحيى والشافعيِّ : إنَّ كثرةَ الغلَطِ تُرَدُّ به الروايةُ . وتخالفُ روايةَ ابنِ المثنى وأحمدَ بن سنان عنه : أن الاعتبارَ في ذلكَ بالأغلبِ ، وكلامُ الإمامِ أحمدَ يدُلُّ على مثلِ قولِ ابنِ المباركِ ومَنْ وافقه ، فإِنَّهُ حَدَّث عن أبي سعيد مولى بني هاشم ، وقد قال فيه : « كانَ كثيرَ الخطأ » ، ولم يَتْرُكْ

---

(١) في الأصل وظ « مجتمع » . والمثبت من ب و« الجرح والتعديل » .

(٢) هذا وقد تكررَ مع القارىءِ هنا أن من روى حديثاً غلطاً وروجعَ فيه ولم يرجعْ عن غلطِه سقطَ حديثُه ، والسببُ أَنَّ ذلك يدل على إصرارهِ على الخطأ ، وذلك يقدحُ في عدالته .

وهو مُشْكلٌ ، لأنَّ الراوي ربما لا يتذكرُ غيرَ ما في ذهنه . وقد حقَّق ذلك أبو عمرو بن الصَّلاحِ فقال في « علومِ الحديثِ » :

« وفي هذا نظرٌ ، وهو غيرُ مستنكرٍ إذا ظهرَ أَنَّ ذلكَ منه على جهةِ العنادِ أو نحوِ ذلك ، والله أعلم » . انتهى .

وقد نحا نحوَ ذلك أئمةُ هذا الفنِّ كالعراقيِّ والنوويِّ والسيوطيِّ .

ويشهدُ له قولُ أبي حاتمِ بن حبَّان : « إن بُيِّن له خطأهُ وعَلِمَ فلم يرجعْ عنه ، وتمادى في ذلكَ كان كذَّاباً بعلمٍ صحيح » .

انظر « علوم الحديث » لابن الصلاح ص١٠٨ ، و« شرح الألفية » للإمام العراقي ج٢ ص٣٤ ، و« تقريب النووي » ، وشرحه « تدريب الراوي » للسيوطي ج١ ص٣٣٩-٣٤٠ .

(٣) « في » ليس في ظ .

حديثَه [ب ـ١١] ، وحَدَّثَ عن زيدِ بن الحُباب ، وقال فيه : « كانَ كثيرَ الخطأ » .

وقال أبو عثمان البرذعيُّ : نا محمدُ بن يحيى النيسابوريُّ قال : [ظ ـ ١١٨] « قلتُ لأحمدَ بن حنبل في عليٍّ بن عاصم(١) ، وذكرتُ له خطأه ؟ » فقال لي أحمدُ : « كانَ حمَّادُ بن سلمة يخطىءُ ـ وأومأ أحمدُ بيده ـ خطأً كثيراً»(٢) ولم يرَ بالروايةِ عنه بأساً » .

وقال إسحاقُ بن منصور : قلتُ لأحمدَ : متى يُتْرَكُ حديثُ الرجلِ ؟ قال : « إذا كان الغالبُ عليه الخطأَ » .

وكلامُ التِّرمذيِّ هاهنا يحتَمِل مثلَ قول شعبةَ ويحيى ومَنْ وافقهما ، حيثُ ذكر : « أَنَّ من كانَ مغفَّلاً يخطىءُ الكثيرَ فإِنَّهُ لا يُشتَغَلُ بالروايةِ عنه ، عندَ أكثرِ أهلِ الحديثِ » .

وذكرَ أيضاً قَبْلَ ذلكَ أَنَّ من ضُعِّف لغفلته وكثرةِ خطئه لا يُحتج بحديثِه ، فلم يعتبر إلا كثرةَ الخطأ(٣) . ويحتَمِل أن يكونَ مرادُه سقوطَ حديثِ من جَمَعَ بين(٤) الوصفينِ معاً : الغفلةِ وكثرةِ الخطأ ، دونَ من كانَ فيه أحدهما ، إما الغفلةُ المجردةُ مع قلَّةِ الخطأ ، أو كثرةُ

---

(١) عليُّ بن عاصم الواسطي ، حافظٌ مشهورٌ ، كان مكثراً من الرواية . لكنْ ضُعِّفَ لغلطه . قال الحافظُ ابن حجر : « صدوقٌ ، يخطىءُ ويُصِرُّ ، ورُمي بالتشيّع ، من التاسعةِ ، مات سنة إحدى ومائتين ، وقد جاوزَ التسعين/ د ت ق » . قلت : وقد اعتُذِرَ له بأَنَّ خطأه « من قِبَل كتبه » .

(٢) « وأومأ أحمد بن حنبل خطأ كثيراً » ظ وب .

(٣) لكنه هناك فيمن يخطىء الكثير أي الغالب عليه الغلط ، تُرك حديثه ، وهنا فيمن كثر خطأه قال : لا يحتج بحديثه ، ويجب التفريق بين ترك الراوي وتضعيفه .

(٤) « بين » ليس في ظ .

الخطأ لسوءِ الحفظِ دونَ الغفلةِ ، ويكونُ ذلكَ قولاً ثالثاً في المسألةِ ، والله أعلم[1] .

* * *

(١) التحقيقُ في هذا المقام أنه لا إشكالَ في كلام التِّرمذيِّ وأئمةِ المحدِّثين الذينَ نقلَ الحافظُ ابنُ رجب أقوالَهم ولا تردُّدَ . وذلك أنَّ التحقيقَ فيمن ضُعِّفَ لغفلته أو سوءِ حفظهِ أنه ينقسمُ إلى مرتبتينِ نوضِّحهما ونضبطُ تمييزَهما بضابطٍ يسهُل الرجوعُ إليه لكلِّ مشتغلٍ بهذا العلم :

أما المرتبة الأولى : فهي مرتبةُ من كَثُرَ خَطؤه لكنْ لم تفحشْ غفلته . ولم يكن الغالبُ على حديثهِ الخطأ . فهذا ضعيفٌ لا يحتجُّ به ، لكن لا يتركُ حديثُه .

والضابطُ لهذا النوعِ أن يكونَ من المراتبِ التي يُعتَبَر بها ، من مراتبِ الجرحِ والتعديل . وحديثُ هذا النوعِ يعتَضِدُ بورودِهِ من طريقٍ أخرى مثلهِ أو أقوى منه فيرتقي إلى الحسنِ لغيرهِ ، كما هو مقرَّر عند أهلِ الحديث ، انظر « منهج النقد في علوم الحديث » ص٢٤٩ . ويُعمل بحديثِ هذه المرتبةِ أيضاً في فضائلِ الأعمالِ كما حقَّقناه بشروطهِ وأزحنا الإشكالَ عنه في كتابنا « منهج النقد » ص٢٧١ـ٢٧٦ .

أما المرتبة الأخرى : فهي مرتبة من كانَ الغالبُ عليه الخطأ ، لفُحْشِ غفلته أو سوءِ حفظه جداً . وهذا يُتْرَكُ حديثهُ . وضابطُ هذه المرتبةِ أن يكونَ الراوي من مراتبِ الجرحِ التي لا يُعتَبر بها .

○ تراجِمُ طائفةٍ من جِلَّةِ أهلِ الحديثِ ○
○ تُكُلِّم فيهم من جِهَةِ حفظِهم ○

وأما محمدُ بن عمرو :

الذي تكلَّم فيه يحيى ، فهو : محمدُ بن عمرو بن عَلْقَمَةَ بنِ وقَّاص الليثي . وقد تكلَّم فيه يحيى ومالكٌ ، وقال أحمدُ : « كان محمدُ بن عمرو يحدِّثُ بأحاديثَ فيرسلُها ويسنِدُها لأقوامٍ آخرينَ . قال : وهو مُضْطَربُ الحديثِ ، والعلاءُ أحبُّ إليَّ منه » .

وقال ابنُ أبي خيثمةَ: سمعتُ يحيى بن مَعِين يقولُ : « مازالَ الناسُ يتَّقونَ حديثَ محمدِ بن عمرو ، قيل[1] له : ما عِلَّة ذلكَ ؟ قال : كان مرَّةً يحدِّثُ عن أبي سلمةَ بالشيءِ رأيِهِ ، ثم يحدِّثُ به مرَّة أخرى عن أبي سَلَمَةَ عن أبي هريرةَ » . ووثَّقَهُ ابنُ مَعِين في روايةٍ أخرى ، ونقلَ إِسحاقُ بن حكيم عن يحيى القطانِ أنه قال فيه : « رجلٌ صالحٌ ، ليس بأحفظَ الناسِ للحديثِ » .

وقد ذكرَ التِّرمذيُّ : أن يحيى بن سعيد روى عنه ، وكذلكَ روى عنه مالكٌ في « الموطَّأ » ، وخَرَّج حديثَه مسلمٌ متابعةً ، وخرَّجَهُ البخاريُّ مقروناً .

---

(١) في ظ « وقيل » بزيادة الواو .

وقد[١] قال يحيى بنُ سعيد : « هو فوق سهيلِ بن أبي صالحٍ » . و[٢]خالفه في ذلك الإمامُ أحمدُ ، وقال : « ليس كما قال يحيى . قال أحمد : ولم يروِ شعبةُ عن محمد بن عمرو إلا حديثاً واحداً »[٣] .

وأما عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَرْمَلَة :

الذي ذكر يحيى القطانُ أَنَّ [آـ٢٥] محمد بن عمرو فوقَه فهو مديني ، كان القطانُ يضعِّفه ولا يرضاهُ .

وقال[٤] ابنُ المديني : « رادَدْتُ يحيى في ابن حرملةَ، فقال : ليس هو عندي مثلَ يحيى بنِ سعيدٍ الأنصاريِّ[٥] ، قال : سمعتُ سعيدَ بن المسيّب . قال يحيى : لو شئتُ أن ألقِّنه أشياءَ ، [قال]: قلتُ : كان يُلَقَّنُ ؟ قال : نعم » .

وقال أحمدُ في ابن حرملةَ[٦] : « هو كذا وكذا» يضعِّفه .

---

(١) « قد » ليس في ظ .

(٢) الواو زيادة من ظ وب .

(٣) الحاصلُ أَنَّ محمدَ بن عمرو كما قال ابن الصَّلاح في « علوم الحديث » ص٣١ : « من المشهورينَ بالصدقِ والصيانةِ ، لكنه لم يكنْ من أهلِ الإتقانِ ، حتى ضعَّفه بعضُهم من جهةِ سوءِ حفظه ، ووثَّقه بعضُهم لصدقِهِ وجلالته ، فحديثُه من هذه الجهةِ حسنٌ » . « مات سنة ١٤٥ على الصحيح/ع » .

(٤) « محمد بن المديني » ب وهو خطأ . إنما هو علي بن المديني .

(٥) « الأنصاري » من ظ وب . وفي « الجرح والتعديل » ج٢/ ٢/ ٢٢٣ : « يعني الأنصاري » .

(٦) « قال أحمد في حرملة » ظ ، وهو سقط ، وكذا سقط منها لفظ « ابن » من الموضع الآتي .

وقال ابن مَعِين : «لابأسَ به» ، قيل له : يقولون : سَمِعَ من ابنِ المسيّب وهو صغيرٌ ، قال : «لا» . وذكرَ ابنُ أبي خيثمةَ عن ابن مَعِين عن يحيى عن ابنِ حَرملةَ قال : « كنتُ سيىءَ الحفظِ ، فسألتُ سعيدَ بنَ المسيّب ، فرخَّصَ لي في الكتابِ»[1] .

وأما شَرِيكٌ فهو ابنُ عبد الله النَّخَعي :

قاضي الكوفة ، وكان كثيرَ الوَهَم ، ولا سيَّما بعد أن وَلِيَ القضاءَ ، وكان فيه أيضاً[2] في تلك الحالِ تِيهٌ وكِبْرٌ ، واحتقارٌ للأئمةِ و[3] الصَّالحين . وقد خَرَّجَ حديثَه مسلمٌ مقرُوناً بغيره[4] .

ومن الأوهامِ المتعلِّقةِ بترجمتِهِ أَنَّ مسلماً ذكر في كتاب « الكُنى » أَنَّ أحمدَ سمعَ منه ، وهو وَهَم ، لم يسمعْ منه أحمدُ ، إنما سمعَ من أصحابِه[5] .

---

(١) عبدُ الرحمن بن حَرْمَلَة صدوق ربما أخطأ ، مات سنة ١٤٥/م عه . له في « مسلم » حديث واحد متابعة في القنوت ، كما بينا في تعليقنا على « المغني » رقم ٣٥٥٠ .

(٢) « فيه أيضاً » ليس في ب .

(٣) الواو زيادة من ظ .

(٤) قصّر الشارحُ بشَريك ، قال الذهبيُّ في « الميزان » : القاضي الحافظُ الصادقُ أحدُ الأئمة ، وذكر عن إبراهيمَ بن سعيد الجوهريِّ قال : أخطأ شَرِيك في أربعمائة حديثٍ ، وعن ابن مَعِين : « صدوقٌ ثقةٌ إلا أنه إذا خالفَ فغيرُه أحَبُّ إلينا منه » .

قال الحافظ : « صدوقٌ يخطىءُ كثيراً ، تغيَّر حفظه منذ ولي القضاءَ بالكوفةِ ، وكان عادلاً فاضلاً عابداً ، من الثامنة ، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة/ خت م عه » . ورواية مسلم له في المتابعة كما في « المغني » رقم ٢٧٦٤ .

(٥) ليس للوهم الذي ذكره الحافظُ وجودٌ في كتاب « الكنى والأسماء » لمسلمٍ في ترجمة شريك ص٦٢ ورقة ٧٢/ ٢/ من المجموعة ، ولا في « الكنى » =

وأما أبو بكر بنُ عَيّاش[١] :

فهو المقرئُ الكوفيُّ ، وهو رجلٌ صالحٌ ، لكنه كثير الوَهَم ، ومع هذا فقد خَرَّجَ البخاريُّ حديثَه ، وأنكرَ عليه ابنُ حِبَّانَ تخريجَ حديثِه وتَرْكَه لحمادِ بن سَلَمَة[٢] .

= للدولابي ج٢ ص٥٧ ، ولا في ترجمة كنية الإمام أحمد من « كنى » الدولابي ج٢ ص٥٣ ، نعم وقعَ الوهمُ في ترجمة الإمام أحمدَ من كتاب « الكنى والأسماء » لمسلم ص٦٥ ورقة ٧٤/١ من المجموعة ، وهذا نصُّ ترجمته :

« أبو عبد الله أحمدُ بن محمد بن حنبل ، أصله مَرْوزي ، ولد ببغدادَ . سمع شَرِيكاً وهُشَيْماً . روى عنه محمد بن يحيى » .

وقد علَّق الناسخُ على قوله « شَرِيكاً » بما نصه :

« كذا في النسخ كلها : « سَمِعَ شَرِيكاً » . وهو خطأٌ ، أحمدُ بن حنبل لم يسمعْ من شريكٍ شيئاً » .

(١) أبو بكر بن عَيَّاش مشهورٌ بكُنيته والأصحُّ أنها اسمه ، ثقةٌ عابدٌ ، إلا أنه لما كبر ساءَ حفظُه . وكتابه صحيح . روى له البخاري أحاديث يسيرة توبع عليها عنده ، وأخرج له مسلم في «مقدمته» والأربعة .

ولا نقدَ على البخاريِّ في الروايةِ له ، لأنه لا يلزمُ من روى عن شخصٍ أن يروي لكلِّ من هو مثلُه أو أحسنُ منه . . .

(٢) « البصري ، أبو سلمة ، ثقةٌ عابدٌ ، أثبتُ الناسِ في ثابتٍ ، وتغيَّر حفظه بآخرة ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين ومائة/ خت م عه » . ويأتي له ذكر في أكثر من موضع .

وأما الربيعُ بن صَبيح[١] ومُبارك بن فَضالة[٢] :

فلم يُخرَّج لهما في الصَّحيح . وقد وثَّق المباركَ : عفانُ ، وأبو زُرْعَة ، وغيرُهما .

وقال شعبةُ : « هو أحبُّ إِليَّ من الرَّبيعِ » ، وسوَّى ابنُ معين بينهما في الضَّعف[٣] .

وقال أحمدُ : « ما أقربَهما » ، وقال مَرَّة : « مباركٌ أحبُّ إِليَّ إِذا قال : سمعتُ الحسنَ » ، يشير إِلى أَنَّهُ يدَلِّسُ .

وقال نُعَيْم[٤] : « كان ابنُ مَهدي لا يكتبُ للمباركِ شيئاً إِلا شيئاً يقول فيه : سمعتُ الحسنَ » .

وقال الفلاَّس : « كان يحيى وعبدُ الرحمن لا يحدِّثان عن مباركٍ » .

وقال ابن مَعِين : « لم يروِ عنه يحيى » .

وقال أحمدُ : « تَرَكَه عبدُ الرحمن لأنَّه كان يروي أقاويلَ الحسنِ

---

(١) الربيعُ بن صَبيح : هو كما ذكر الرَّامَهُرمُزي : أوَّلُ من صنَّفَ الحديثَ بالبصرةِ ، كان من عبَّادِ البصرةِ وزهَّادهم ، قال أبو حاتم : « رجلٌ صالحٌ » وقال أبو زُرْعَة : « شيخٌ صالحٌ صدوقٌ » . لكن تُكلِّم فيه لسوءِ حفظِهِ . قال السَّاجي : « ضعيفُ الحديثِ كان يَهِم » . مات سنة ستين ومائة بالبصرة . علق له البخاري في « صحيحه » ، وروى له الترمذي وابن ماجه . انظر « المحدث الفاصل » ص٦٠١ ، و« تهذيب التهذيب » ج٣ ص٣٤٧ـ٣٤٨ ، و« المغني في الضعفاء » رقم ٢٠٩٦ .

(٢) المبارك بن فَضالة : « أبو فضالة البصري ، صدوقٌ ، يدلِّس ويسَوِّي ، من السادسة ، مات سنة ست وستين ومائة على الصحيح . خت د ت ق » .

(٣) « في الضعف بينهما » ظ . وسقط « بينهما » من ب .

(٤) هو نُعَيم بن حمّاد ، كما في « التهذيب » : ٣١/١٠ .

يأخُذُها من الناسِ ، قال : [ب ـ١٢] وكان عبدُ الرحمنِ يروي عن الرَّبيعِ بن صَبيح ، وكان الرَّبيعُ رجلاً صالحاً » .

قال الفلاَّس : « كان عبدُ الرحمنِ يحدِّث عن الرَّبيعِ ، وكان يحيى لا يحدِّثُ عنه » .

* * *

قال أبو عيسى رحمهُ اللهُ :

(وقد تكلَّم بعضُ أهلِ الحديثِ في سُهَيْلِ بن أبي صالحٍ ، ومحمدِ بن إسحاقَ ، وحمادِ بن سلمةَ ، ومحمدِ بن عجلانَ ، وأشباهِ هؤلاء من الأئمةِ، إنما تكلَّموا فيهم من قِبَلِ حفظهم في بعضِ ما رَووا ، وقد حَدَّثَ عنهمُ الأئمةُ .

حدَّثنا الحسنُ بن عليّ الحُلْواني ثنا عليُّ بن المَدِيني قال : قال لنا سُفْيان بن عُيَيْنَةَ : «كنا نَعُدُّ سهيلَ بن أبي صالح ثبتاً[1] في الحديث» .

وحدَّثنا ابن أبي عمر قال : قال سفيان بن عُيَيْنة : « كان محمدُ بن عجلانَ ثقةً مأموناً في الحديث » .

قال أبو عيسى : وإنما تكلَّمَ يحيى بن سعيد[2] القطان عندنا

---

(١) « كنا بعد سهيل بن أبي صالح تتنا في الحديث » ب وهو تصحيف ظاهر .
(٢) « ابن سعيد » ليس في ظ و ب .

في روايةِ محمدِ بن عجلانَ عن سعيد المقبري :

حدثنا أبو بكر عن عليٍّ بن عبد الله قال : قال يحيى بنُ سعيد : قال محمد بن عجلان : « أحاديثُ سعيد المَقْبُري بعضُها عن سعيدٍ عن أبي هريرة ، وبعضها عن سعيدٍ عن رجلٍ عن أبي هريرةَ ، فاختلطتْ عليَّ فصَيَّرْتُها[1] عن سعيدٍ عن أبي هريرة » .

وإنما تكلَّم يحيى بن سعيد عندنا في ابن عجلانَ لهذا . وقد روى يحيى عن ابنِ عجلان الكثيرَ) .

أما سهيلُ بنُ أبي صالح السَّمَّان :

فقد تكلَّم فيه جماعةٌ من الأئمةِ ، قال ابنُ أبي خَيْثَمَةَ : سمعتُ يحيى بن مَعين يقول : « لم يزلْ أصحابُ الحديثِ يتَّقونَ حديثَ سُهَيل » ، قال : وسُئِلَ ابنُ مَعِينٍ مَرَّة أخرى عن سهيلٍ ؟ فقال : « ليسَ بذاك » ، وسُئِلَ مرةً أخرى ؟ فقال : « سهيلٌ ضعيفٌ » .

وحكى عَبّاس الدُّوريُّ قال : سُئِلَ يحيى بنُ معين عن حديثِ سهيلٍ والعلاءِ بن عبد الرحمن ؟ فقال : «حديثُهما قريبٌ من السَّواءِ ، وليسَ حديثُهما [ظ ـ١١٩] بالحُجَّة » ، قال : وسمعتُ يحيى يقول : « سهيلٌ صويلح وفيه لِيْن . قال : ومحمدُ بن عمرو أكبرُ من هؤلاء » . يعني من سهيلٍ [آـ٢٦] والعلاءِ ، وعاصمِ بن عُبَيْد الله ، وابنِ عَقيل .

---

(١) في ظ « فاختلط عليّ فصيرتها » . وفي ب « فاختلط عليه فصريها » ، كأنه يريد فصيرها ، فتصحفت عليه .

وقد سَبَقَ[١] قولُ يحيى بن سعيد : «إِنَّ محمدَ بن عمرو أعلى من سهيلٍ» .

وأنكرَ ذلك عليه أحمدُ، وقال : « لم يكنْ ليحيى بسهيلٍ علمٌ ، وكان قد جالسَ محمدَ بن عمرو ، قال : وسهيلٌ صالحٌ» . وقال أيضاً : « لم يصنعْ يحيى شيئاً ، الناسُ عندهم سهيلٌ ليس مثلَ محمد بن عمرو » . فقيل له : « سهيلٌ عندَهم أثبتُ ؟ » قال : « نعم » .

وقال أحمدُ أيضاً : « سهيلٌ ما أصلحَ حديثَه . قال : والعلاءُ بنُ عبد الرحمن عندي فوق سهيل ، وفوق محمد بن عمرو » .

وقال عبدُ الله : سألتُ أبي عن العلاءِ بن عبد الرحمن عن أبيه ، وعن سهيلٍ عن أبيه ؟ فقال : « ما سمعتُ أحداً يذكرُ العلاء إِلا بخيرٍ » ، وقدَّمَ أبا صالح على العلاء . كذا في « المسند » ، وإِنما كان السؤالُ عن سهيلٍ لا عن أبيه!

وقد ذكرَ الترمذيُّ هنا عن ابنِ عُيَيْنَةَ أنه قال : « كنا نعدُ سُهيلاً ثَبَتاً في الحديثِ » .

وقال ابن مَعِين في رواية عباس في موضعٍ آخرَ عنه : « سهيلٌ ثقة » .

ووثَّقه العِجْليُّ . وقال النسائيُّ : « ليسَ به بأسٌ » .

وقال ابنُ عَدِيّ[٢] : «هو عندي ثَبْتٌ لا بأس به ، مقبولُ الأخبارِ» .

قال أبو زُرْعَةَ : «سهيلٌ أشبه وأشهر من العلاءِ بن عبد الرحمن» .

وقال أبو حَاتِم : « هو أحبُّ إِليَّ من العلاء ، وأحبُّ إِليَّ من

---

(١) في ص١١٦ .

(٢) في «الكامل» : ٣/ ١٢٨٧ .

عمرو بن أبي عمرو[١] ، ويُكْتَبُ حديثُه ولا يُحتَجُّ به » .

وقد روى عنه الأئمةُ[٢] : مالكٌ ، وشعبةُ ، والثوريُّ[٣] .

وخرَّج له مسلمٌ في « صحيحه » ، والبخاريُّ مقروناً بغيره[٤] .

وأما محمدُ بن عَجْلانَ المدنيُّ الفقيهُ الصَّالحُ :

فقد روى عنه شعبةُ ومالكٌ والقطانُ وخلقٌ ، وقد وثَّقه ابنُ عيينةَ وأحمدُ وابنُ معين ، وخَرَّج مسلمٌ حديثَه مقروناً .

وتكلَّم جماعةٌ في حفظه :

قال ابنُ أبي خيثمة : سمعت يحيى[٥] بنَ معين يقول : « كان يحيى بنُ سعيد لا يرضى محمدَ بن عجلان » . قال : وسمعتُ يحيى بن سعيد يقول : « [٦]لو جَرَّبتُ من أروي عنه لم أروِ إلا عن قليلٍ ! » .

قال[٧] : وفي كتاب عليٍّ بن المديني ، قال يحيى بن سعيد :

---

(١) « ابن أبي عمرو » ليس في ب .

(٢) في ب موضع « الأئمة » : « إلا به مثل » وفيه تصحيف .

(٣) « في « التهذيب » : أن يونسَ بن عبيد روى عن سهيلٍ ، وهذا غلطٌ » . انتهى من هامش النسخة الأصل .

(٤) « سهيلٌ بن أبي صالح ذَكوَان السمان المدني ، صدوقٌ تغير حفظه بآخرة ، روى له البخاريُّ مقروناً وتعليقاً ، من السادسة ، مات في خلافة المنصور/ع » . « تقريب التهذيب » .

(٥) « يحيى » ليس في ظ وب .

(٦) هنا في نسخة الأصل ما صورته « تح » .

(٧) « قال » ليس في ظ ، وفي ب « قاله في كتاب . . » . وهو غلط .

« قال ابنُ عجلان : كان سعيدٌ المقبريُّ يحدِّث عن أبيهِ عن أبي هريرة ، وعن رجلٍ عن أبي هريرة ، فاختلطَ علَيَّ فجعلتُه عن أبي هريرة ، قال يحيى : سمعتُه منه ، أو حُدِّثْتُه عنه ، ولا أعلم أني سمعته منه » .

وقال أحمدُ : « [ب ـ١٣] كان ثقةً إلا أنه اختلطَ عليه حديثُ المَقْبُري : كان عن رجل ، جعل يصيِّره عن أبي هريرة » .

و(١) قال ابنُ عيينة : « حدَّثنا محمدُ بن عجلان وكان ثقةً » .

وروى أبو بكر بن خلّاد عن يحيى بن سعيد قال : « كان ابن عجلان مضطربَ الحديثِ في حديثِ نافعٍ » ، ولم يكن له تلك القيمة عنده .

وروى أبو محمد الرامَهُرْمُزِيُّ في كتابه(٢) من طريق يحيى بن سعيد قال : « قدمتُ الكوفةَ وبها ابن عجلان ، وبها مَنْ يطلب الحديث : مَليحُ(٣) بن وَكيع ، وحفصُ بن غياث ، وعبدُ الله بن إدريس ، ويوسفُ بن خالد السمتي . قلنا : نأتي ابنَ عجلان ، فقال يوسف بن خالد : نقلبُ على هذا الشيخِ حديثَه ننظرُ فهمَه !

قال : فقلبوا ، فجعلوا ما كان عن سعيدٍ : عن أبيه ، وما كان عن أبيه : عن سعيدٍ ، ثم جئنا إليه ، لكنَّ ابنَ إدريسَ تَوَرَّع وجلسَ بالباب ، وقال : لا أسْتَحِلُّ ، وجلستُ معه .

---

(١) الواو زيادة من ظ .

(٢) « المحدث الفاصل » ص٣٩٨ـ٣٩٩ . وانظر « الميزان » ج٣ ص٦٤٥ ، فقد استدلَّ بالقصة على جودة ذكاءِ ابن عجلان . وله في « التهذيب » ترجمة مطولة .

(٣) « فليح » ب وهو تصحيف ، وهو فيها « مليح » في المواضع الآتية .

ودخل حفصٌ ويوسفُ بن خالد ومَليحٌ ، فسألوه ، فمرَّ فيها ، فلما كان عندَ آخرِ الكتابِ انتبهَ الشيخُ ، فقال : أعدِ العرضَ ، فعَرَضَ عليه ، فقال : ما سألتموني عن أبي فقد[١] حدثني به سعيد! وما سألتموني عن سعيد فقد[١] حدثني به أبي! .

ثم أقبلَ على يوسفَ بن خالد فقال : إن كنتَ أردتَ شَيْنِي وعَيبي فسلبكَ اللهُ الإِسلامَ! وأقبلَ على حفصٍ : فقال : ابتلاكَ الله في دينكَ ودنياك! ، وأقبل على مليحٍ فقال : لا نفعكَ اللهُ بعلمِكَ!

قال يحيى : فمات مليحٌ ولم يُنْتَفَعْ به ، وابتُلِيَ حفصٌ في بدنه بالفالج ، وبالقضاءِ في دِينه! ولم يمتْ يوسف حتى اتُّهِمَ بالزَّندقة!! »[٢] .

---

(١) « فقد » ليس في ظ .

(٢) محمد بن عجلان قال الذهبي : « إمامٌ مشهورٌ » ، قال الحاكمُ : « أخرج له مسلم في كتابه ثلاثةَ عشرَ حديثاً كلها في الشَّواهد ، وقد تكلَّم المتأخرون من أئمتنا في سوءِ حفظه » . ورمزَ الحافظُ إلى رواية البخاري له تعليقاً .

والخلاصة أنه : « صدوقٌ ، إلا أنه اختلطتْ عليه أحاديثُ أبي هريرة ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة/ خت م عه » . انظر « المغني في الضعفاء » رقم ٥٨١٦ ، و« التهذيب » ج٩ ص٣٤١ـ٣٤٢ ، و« التقريب » ج٢ ص١٩٠ . وثَّقه كثيرٌ من الأئمة كما يُعرف من مراجعة « التهذيب » ، بل الأكثر ، وقال ابن مَعِين : « ثقةٌ أوثقُ من محمد بن عمرو ، ما يشكُّ في هذا أحد » . وعلى هذا يمكن تحسينُ حديثه عدا مروياته عن أبي هريرة .

وأما قصة دعائه ففي القلب منها شيء كثير ، فالله أعلم .

وأما محمدُ بن إسحاقَ بنِ يسار :

صاحبُ « المغازي » ، فيطولُ ذكر ترجمته على وجهها ، وقد وثَّقه جماعةٌ . قال أحمدُ : « هو حسنُ الحديثِ » ، وقال مرَّة : « يُكتبُ من حديثه هذه الأحاديثُ » ، كأنه[١] يعني المغازي . وقال مرَّة : « هو صالحُ الحديثِ وأحتجُّ به أنا[٢] أيضاً » .

وقال ابنُ عُيينة : « ما سمعتُ أحداً يتكلَّم في محمدِ بن إسحاقَ إلا في قوله في القَدَر » . وقال ابنُ المديني : « حديثُه عندي صحيحٌ » ، وقال [آ-٢٧] ابن مَعِين [مَرَّة] : « هو ثقةٌ وليسَ بحجَّة » .

وتكلَّمَ فيه آخرونَ ، وكان يحيى بن سعيد شديدَ الحملِ عليه ، وكان لا يحدِّث عنه ، ذكره عنه الإمامُ أحمدُ، وقال : « ما رأيتُ يحيى أسوأ رأياً منه في محمدِ بن إسحاقَ وليثٍ وهَمّام ، لا يستطيعُ أحدٌ أن يراجعه فيهم » .

وكان ابنُ مهدي يحدِّث عن رجلٍ عنه . وكذَّبه مالكٌ ، وهشامُ ابن عروة ، والأعمشُ .

ولا ريبَ أنه كان يُتَّهم بأنواعٍ من البدعِ ، من التَّشَيُّعِ والقَدَرِ وغيرِهما ، وكان يدلِّسُ عن غيرِ الثقاتِ ، وربما دَلَّسَ عن أهلِ الكتابِ ما يأخذه عنهم من الأخبارِ . قال أحمدُ : « هو كثيرُ التدليس جداً » . قيل[٣] له : فإذا قال : ثنا أو أنا فهو ثقةٌ ؟ قال : « هو

---

(١) « فانه » ب . تصحيف .

(٢) « واحتج به أبان » ب . وهو غلط .

(٣) في ظ : « فقيل » .

يقولُ : أخبرني، فيخالِف » ، يشيرُ إلى أنه يصرِّحُ بالتحديثِ والإخبارِ ويخالِفُ الناسَ في حديثِهِ مع ذلك .

وقال الجُوزَجاني : « يمضغُ حديثَ الزهريِّ بمنطِقه حتى يعرفَ مَنْ رسخَ في علمه أنه خلافُ روايةِ أصحابه عنه » .

وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ، وشعبةُ ، والحمَّادانِ ، والسُّفيانان[١] ، وخَلْقٌ . وخرَّج مسلمٌ حديثَه مقروناً بغيره[٢] .

وأما حَمَّادُ بن سَلَمَةَ :

فهو أرفعُ من هؤلاءِ كلِّهم ، وهو الإمامُ الرَّبَّانيُّ ، العالمُ باللهِ، والعالمُ بأمرِ اللهِ، أبو سلمة : حَمَّادُ بنُ سلمةَ[٣] البصريُّ الفقيهُ الزاهدُ العابدُ ، رضي الله عنه.

وقد روى عنهُ الأئمةُ الكبارُ ، مثل : يحيى القطَّان ، وابنِ

(١) الحمّادان : حمَّاد بن زيد ، وحمَّاد بن سَلَمَة . والسفيانان : سفيانُ الثوريُّ ، وسفيانُ بن عيينةَ .

(٢) محمدُ بن إسحاقَ بن يسارٍ إمامُ المغازي والسِّيَر ، صدوقٌ قويُّ الحديثِ يدلِّس ، ورمي بالتشيعِ والقَدَر ، مات سنة خمسين ومائة ، روى له البخاريُّ تعليقاً ، ومسلمٌ متابعةً والأربعة . أما اتِّهامه بالكَذِب فمن سببه تدليسُه ، وقد تبيَّن صدقه ، فيُعْطى حكم المدلِّس ، وقد احتَجَّ به إذا صَرَّح بالتحديثِ كثيرٌ من المحدِّثين . وقال الذهبي : « ما انفردَ به ففيه نكارة فإنَّ في حفظه شيئاً » .

انظر التوسع في ترجمته «رسالة المنذري في تعارض الجرح والتعديل» ورقة (١٣٣/ ٢ـ١٣٤/ ١)=ص٧٣ـ ٧٩ ، و« تهذيب التهذيب » ج٩ ص٣٨ـ٤٦ ، و« ميزان الاعتدال » ج٣ ص٤٦٨ـ٤٧٥ ، و« تذكرة الحفاظ » ج١ ص١٧٢ـ١٧٤ .

(٣) الواو في « والعالم » وقوله « حماد بن سلمة » ليسا في ظ .

مهديٍّ ، وابنِ المبارك ، ومالكٍ ، والثوريِّ[(١)] ، وهما من أقرانه ، وشعبةَ ، وهو أسَنُّ منه .

وهو ثقةٌ ثقةٌ[(٢)] ، من أصلبِ الناسِ في السُّنَّة ، [ظ ـ١٢٠] ولذلك قال ابن مَعِين : « من ذَكَره بسوءٍ فاتَّهِمْه على الإسلامِ » . وأثنى عليه الأئمةُ ثناءً عظيماً .

وفصْلُ القولِ في رواياته أَنَّهُ من أثبتِ الناسِ في بعضِ شيوخِه الذين لزمهم كثابتٍ البناني وعليِّ بن زيد ، ويضطربُ في بعضهم ، الذين لم يُكْثِر ملازَمَتَهم كقتادةَ وأيوبَ وغيرِهما . وسنذكر ذلك مستوفى فيما بعدُ إن شاءَ اللهُ تعالى[(٣)] .

وقد خَرَّجَ له مسلمٌ الكثيرَ في « صحيحهِ » ، واستشهدَ [ب ـ١٤] به البخاريُّ . وقيل : إنه خَرَّجَ له حديثاً واحداً في الرِّقاقِ .

وأنكرَ ابنُ حِبَّان ذلك عليه فقال[(٤)] : « لم ينصفْ من جانبَ حديثَ حَمَّادِ بن سلمةَ واحتجَّ بأبي بكر بن عَيّاش في كتابه ، وبابنِ أخي الزُّهريِّ ، وبعبدِ الرَّحمنِ بن عبد الله بن دينار ، فإن كان تركُه إيَّاه لما كان يخطىءُ فغيرُه من أقرانهِ مثل الثوريِّ وشعبةَ وذويهما[(٥)] كانوا يخطئُون .

---

(١) « والثوري ومالك » ظ .

(٢) « ثقة » الثانية ليست في ظ وب . وفي ظ « ثقة يعد من أصلب » فتأمل .

(٣) سبق التعليقُ على ترجمةِ حمَّادِ بن سلمة في ص١١٨ . وراجع إحالة الحافظ الآتية إن شاء الله .

(٤) « وقال » ظ .

(٥) في ظ وب « ودونهما » .

فإن[١] زَعَمَ أَنَّ خطأهُ قد كَثُر من تَغَيُّرِ حِفظه ، فقد كان ذلك في أبي بكر بن عَيَّاش موجوداً ، وأنَّى يبلغُ أبو بكرٍ حمَّادَ بن سلمةَ ؟ في إتقانهِ ؟ أم في جمعهِ ؟ أم في علمِه ؟ أم في ضبطهِ ؟ ، ولم يكنْ من أقران حَمَّادِ بن سَلَمَةَ[٢] بالبصرةِ مثلُه في الفضلِ والدينِ والنُّسُكِ والعلمِ والكَتْبَة والجمعِ والصَّلابةِ في السُّنةِ والقمعِ لأهلِ البدعِ ، ولم يكنْ يثلُبه في أيَّامه إلا معتزليٌّ قَدَرِيٌّ ، أو مبتدعيٌّ جَهميٌّ ، لِما كان يُظْهِرُ من السننِ الصحيحةِ التي تنكرها المعتزلةُ »[٣] .

* * *

قال أبو عيسى رحمهُ الله :

(وهكذا من تكلَّم في ابنِ أبي ليلى ، إنما تكلَّم فيه من قِبَلِ حفظهِ .

قال عليٌّ : قال يحيى بنُ سعيدٍ[٤] القطَّان : « روى شُعبةُ عن ابن أبي ليلى عن أخيهِ عيسى عن عبدِ الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوبَ عن النبيِّ ﷺ في العُطاسِ .

---

(١) « وإن » ظ وب .

(٢) « ابن سلمة » ليس في ظ .

(٣) سبق لنا الجوابُ عن انتقادِ ابن حبَّان للبخاري في ص١١٨ تعليقاً ، وانظر اعتذارَ الحافظِ أبي الفضل بن طاهر المقدسي في « تهذيب التهذيب » ج٢ ص٣٩٧ .

(٤) « ابن سعيد » ليس في ظ وب .

قال يحيى : ثم لقيتُ ابنَ أبي ليلى فحدَّثنا عن أخيه عيسى عن عبدِ الرحمن بن أبي ليلى عن عليٍّ عن النبيِّ ﷺ» .

قال أبو عيسى : ويُروى عن ابنِ أَبي ليلى نحوَ هذا غيرُ شيءٍ ، وكان يروي الشيءَ مرَّةً هكذا ومرَّةً هكذا يُغيِّرُ الإِسنادَ ، وإِنما جاءَ هذا من قِبَلِ حفظِه ، لأنَّ أكثرَ مَنْ مضى من أهلِ العلمِ كانوا لا يكتبُون ، ومن كَتَبَ منهم إنما كان[١] يكتبُ بعدَ السَّماعِ .

قال[٢] : وسمعتُ أحمدَ بنَ الحسن يقول : سمعتُ أحمدَ بنَ حنبل يقول : « ابنُ أبي ليلى لا يُحْتَجُّ به » .

قال أبو عيسى : وكذلكَ من تكلَّم من أهلِ العلمِ في مُجالدِ بن سعيد [آـ٢٨] وعبدِ الله بنِ لَهِيْعَةَ وغيرِهما ، إنما تكلموا فيهم من قِبَلِ حفظِهم وكثرةِ خطئِهم ، وقد روى عنهم غيرُ واحدٍ من الأئمةِ .

فإِذا انفردَ واحدٌ من هؤلاءِ بحديثٍ ـ ولم يُتابَعْ عليه ـ لم يُحْتَجَّ به ، كما قال أحمدُ بن حنبل : « ابنُ أبي ليلى لا يحتجُّ به » إنما عَنى إذا انفردَ بالشيءِ ، وأشدُّ ما يكونُ في هذا إذا لم يحفظ الإِسنادَ ، فزادَ في الإِسنادِ أو نقصَ ، أو غَيَّرَ الإِسنادَ ، أو جاءَ بما يتغيَّرُ فيه المعنى) .

---

(١) « منهم » ليس في ظ وب . وقوله « كان » ليس في ب .

(٢) « قال و » ليس في ظ .

أما ابنُ أبي ليلى[١] :

ـ فهو محمدُ بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[٢] ـ قاضي الكوفةِ ، [و] كان من جِلَّةِ الفقهاءِ المعتبرين ، وله حديثٌ كثيرٌ ، وهو صدوقٌ ، لا يُتَّهمُ بتعمُّدِ الكذبِ ، ولكنه كان سيىءَ الحفظِ جدّاً .

قال أبو داود الطَّيالسيُّ : قال شعبةُ : « ما رأيتُ أحداً أسوأ حفظاً من ابنِ أبي ليلى » .

وقال النَّضْر بن شُمَيْل[٣] : قال شعبةُ : « أفادني محمدُ بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أحاديثَ، فإذا هي مقلوبةٌ » .

و[٤]قال عليُّ بنُ المديني : سمعتُ يحيى يقولُ : « كان ابنُ أبي ليلى سيىءَ الحفظِ » . وقال أحمدُ : « هو مضطربُ الحديثِ جداً سيىءُ الحفظِ » ، وقال : « لا يُحتجُّ بحديثِهِ » .

وذكر إبراهيمُ بن سعيد عن يحيى[٥] بن مَعِين : قال : « كان يحيى بن سعيد لا يحدِّثُ عن ابنِ أبي ليلى ما روى عن عطاء » .

قال ابنُ مَعِين : « ابنُ أبي ليلى ضعيفٌ في روايتِهِ » .

قال إبراهيمُ : « وكانَ أحمدُ بن حنبل لا يحدِّثُ عنه » .

---

(١) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، صدوقٌ ، فقيهٌ ، إمامٌ ، سيىءُ الحفظِ ، روى له الأربعة ، مات سنة ١٤٨ .

(٢) ما بين المعترضتين سقط من ب .

(٣) « إسماعيل » ب ، وهو تصحيف .

(٤) الواو من ظ وب .

(٥) « يحيى » زيادة من ظ .

وقال أحمدُ بن حفصٍ السعديُّ[١] عن أحمدَ بن حنبل : « ابنُ أبي ليلى ضعيفٌ ، وعن عطاءٍ أكثرُه خطأ » .

وقال العِجْلي : « كانَ صدوقاً جائزَ الحديثِ »[٢] .

وأما حديثُ العُطاسِ الذي ذكرَ التِّرمذيُّ أَنَّ ابنَ أبي ليلى اضطربَ فيه ، فقد خَرَّجهُ الترمذيُّ أيضاً في كتابِ[٣] الأدبِ في باب : (كيفَ يُشَمَّتُ العاطسُ) ، وسَبَقَ الكلامُ عليه هناك[٤] مُسْتوفى[٥] .

وذكر الترمذيُّ أنه يُرْوَى عن ابنِ أبي ليلى نحوَ هذا غيرُ شيءٍ ،

---

(١) « السعدي » ليس في ظ .
(٢) « ترتيب الثقات » رقم ١٤٧٦ ، وفيه أيضاً : « صدوق ، ثقة » .
(٣) (باب) ظ وب . وفي ب « كيفية تشميت » .
(٤) « هناك » ليس في ظ وب .
(٥) الحديثُ أخرجه الترمذي في (الأدب) ج٥ ص٨٢ (باب كيف تشميتُ العاطسِ) . من طريقِ ابن أبي ليلى عن أبي أيوبَ ، ثم أخرجَه من طريقه أيضاً عن علي . فأوضحَ بذلكَ اضطرابَ ابنِ أبي ليلى في الحديثِ . ولفظُ الحديثِ : أَن رسولَ الله ﷺ قالَ : « إذا عطسَ أحدكم فليقلْ : الحمدُ للهِ على كلِّ حال . وليقل الذي يردُّ عليه : يرحَمُكَ الله . وليقل هو : يهديكم اللهُ ويصلح بالكم » . وأخرجه الدارمي ج٢ ص٢٨٣ من طريق ابنِ أبي ليلى عن أبي أيوب .

وأخرجَ البخاريُّ في آخر (الأدب) ج٨ ص٥٠ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال : « إذا عطس أحدُكم فليقل : الحمدُ لله ، وليقل له أخوه أو صاحبه : يرحمكَ اللهُ . فإذا قال له يرحمك الله فليقلْ : يهديكُم الله ويصلحُ بالَكم » . ولفظهُ قريبٌ من حديثِ الترمذيِّ . وقال البيهقيُّ : « هو أصحُّ شيءٍ وردَ في هذا البابِ » . انظر « تحفة الأحوذي » ج٤ ص٤ .

وهـو كما قالَ . وقد سَبَقَ له حديثٌ في أبوابِ الدعاءِ في أبوابِ[١] الذِّكْرِ عندَ الصَّباحِ والمساءِ[٢] . وسَبَقَ له حديثٌ آخرُ في القُنُوتِ في كتابِ الصَّلاةِ[٣] ، وحديثٌ آخرُ في التَّيمُّمِ[٤] في

(١) « أبواب » ليس في ظ . وهو أنسب .

(٢) أخرجَ الترمذيُّ من طريقهِ عن ابن عباسٍ قال : سمعتُ نبيّ اللهِ ﷺ يقولُ ليلةً حين فَرَغَ من صلاتِه : « اللهمَّ إني أسألُكَ رحمةً من عندكَ تهدي بها قلبي وتجمعُ بها أمري . . » الحديث ، وهو طويلٌ جداً . (باب منه) أي ما يقول إذا قامَ من الليل ج٥ ص٤٨٢-٤٨٤ ثم قال : « هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرِفه إلا من حديثِ ابن أبي ليلى من هذا الوجه » .

(٣) (باب ما جاء في القنوت في صلاة الفجر) ج٢ ص٢٥١ ، عن عبدِ الرحمن بن أبي ليلى عن البراءِ بن عَازِبٍ « أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يقنُتُ في صلاةِ الصُّبحِ والمغربِ » ثم قال : « حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » .

وهذا ليسَ من حديثِ محمدِ بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، بل هو من حديثِ والده ، كما هو واضحٌ في بعضِ نسخِ التِّرمذيِّ حسبما نقله أحمد شاكر . فلعل الحافظَ ابن رجب نظر في نسخةٍ ليس فيها اسمُ عبد الرحمن ، فتبادر إلى ذِهنِه أنه محمد . ويؤيّد ما ذكرناه أَنَّ عَمرو بن مرة يروي عن عبد الرحمن ، كما ستراهُ بعدَ تعليقةٍ واحدة .

(٤) بل في (باب الرجل يقرأ القرآن . .) ج١ ص٢٧٣-٢٧٤ بالسند عن الأعمشِ وابنِ أبي ليلى عن عَمرو بن مرَّة عن عبدِ اللهِ بن سَلَمةَ عن علي قال : « كانَ رسولُ الله ﷺ يقرئُنا القرآنَ على كلِّ حالٍ ما لم يكن جُنُباً » . ثم قال : « حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » . فقد أخرجَ عنه مقروناً بالأعمشِ ، وهو ثقةٌ مدلِّس ، وصحَّحَ الحديثَ ، لانجبارِ أحدِهما بالآخرِ . لكن وقع للمحدِّثين كلامٌ في الحديثِ من أجلِ عبدِ الله بن سلمة ، وقد صَحَّحه الترمذيُّ ، والحاكمُ (ج٤ ص١٠٧) ووافقه الذهبيُّ . وأخرجه أبو داود ج١ ص٥٩ ،

=

آخرِ كتابِ الطَّهارةِ(١) .

= والنسائي ج١ ص١٤٤ ، وابنُ ماجه ج١ ص١٩٥ ، ثلاثتُهم من طريقِ شعبةَ عن عَمرو بن مرة ، ليس عندهم من طريقِ ابن أبي ليلى .

وانظر في إعلال الحديثِ « مختصرَ المنذري » ج١ ص١٥٦ ، وشرحَ أحمد شاكر على « الترمذي » ج١ ص٢٧٤ـ٢٧٦ .

(١) وفي الترمذيِّ من طريقِ ابن أبي ليلى أحاديثُ أخرى لم يذكرها الحافظُ .

منها : عقبة بن خالد عن ابنِ أبي ليلى عن عَمرو بن مرة عن عبدِ الرحمن بن أبي ليلى عن عبدِ الله بن زيد قال : « كان أذانُ رسولِ الله ﷺ شَفْعاً شفعاً في الأذانِ والإقامةِ » . خالفهُ شعبةُ فقال عن عَمرو بن مرَّة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال حدَّثنا أصحابُ محمدٍ ﷺ «أن عبد الله بن زيد رأى الأذانَ في المنامِ » قال الترمذيُّ : « وهذا أصحُّ من حديثِ ابن أبي ليلى » . يعني محمد بن عبد الرحمن في السند الأول . وانظر تعليقَ أحمد بن شاكر ففيه فائدة جيدة ج١ ص٣٧١ـ٣٧٢ .

ومنها : حديثه عن عطيَّةَ ونافع عن ابن عمر قال : « صليتُ مع النبيِّ ﷺ في الحضرِ والسَّفرِ : فصليتُ معه في الحَضَرِ الظهرَ أربعاً وبعدَها ركعتين ، وصليتُ معه في السَّفرِ الظهرَ ركعتين وبعدها ركعتين . . » الحديث . وقال : « هذا حديثٌ حَسَنٌ » . وقد أخرج له الترمذي متابعة عن الحجاج عن عطية عن ابن عمر ج٢ ص٤٣٧ـ٤٣٨ .

ومنها : حديثه عن الشَّعْبي قال : صلى بنا المغيرةُ بن شعبة فنهضَ في الركعتين . . » الحديث في « السجودِ للسهوِ بعدَ السَّلامِ » . وقال : « قد رُوي من غيرِ وجهٍ عن المغيرة » . ثم أوردَ الترمذيُّ الكلامَ على ابن أبي ليلى من قبل حفظه ج٢ ص١٩٨ـ٢٠٠ .

ومنها : حديثه عن عطاء عن ابن عباس (يرفع الحديث) : « أنَّه كانَ يمسكُ عن التَّلبيةِ في العُمرةِ إذا استلمَ الحَجَرَ » . ثم قال : « حسنٌ صحيحٌ » .

=

وأما مُجَالِدُ بنُ سعيدٍ الهَمْدَانيُّ الكُوفيُّ[١] :

فليسَ هو بالحافظِ أيضاً، قد ضَعَّفهُ غيرُ واحدٍ :

قال يحيى بنُ سعيد : « لو شئتُ أن يجعلها لي مجالدٌ[٢] كُلَّها عن الشَّعْبيِّ عن مسروق عن عبدِ الله فَعَلَ » ، يشيرُ إلى أنه كان يقبلُ التَّلقينَ . [ب ـ١٥] .

= والحديث أخرجه أبو داود ج٢ ص١٦٣ ، وقال المنذريُّ في « مختصره » ج٢ ص٣٤٢ : « وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وقد تكلَّم فيه جماعةٌ من الأئمةِ » .

وقال أبو داود : « رواهُ عبدُ الملكِ بن أبي سليمان وهَمَّام عن عطاء عن ابنِ عباس موقوفاً » انتهى .

وفي رأينا أنه لا إشكالَ في صِحَّةِ هذا الحديثِ ، لأن الموقوفَ فيه لهُ حكمُ المرفوعِ ، فكانتْ روايةُ الآخرين مقوِّيةً للحديثِ ، فصحَّ تصحيحُ الترمذيِّ إياه ، والله أعلم .

ومن هذا التتبُّعِ والاستقراءِ نجدُ حُكمَ الترمذيِّ على أحاديثِ ابن أبي ليلى آخذاً بالحيطةِ من جهةِ حفظِه متحرِّياً . خلافاً لما نسبَ بعضُ الأئمةِ إلى الترمذيِّ من التساهلِ ، كما صنعَ الذهبيُّ في مواضعَ من « ميزانِ الاعتدال » . انظر التوسُّع في تبيانِ ذلكَ ونقده في بحثٍ دقيق في علل الحديث في كتابنا « الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصَّحيحين » فصل المكانة العلمية لعملِ الترمذي في صناعة الحديث .

(١) كُنيتُه أبو عمرو ، الهَمْداني بسكون الميم ، مشهورٌ ، صالحُ الحديثِ ، وقد تغيَّر في آخرِ عُمره ، مات سنة أربع وأربعين ومائة ، حديثه عند مسلم متابعة ، وأخرج له أصحاب « السنن » .

(٢) « في مخالد » ب وهو تصحيف ، ثم تكرر تصحيفه فيها .

وضَعَّفَهُ أحمدُ وقالَ : « كم من أُعجوبةٍ لمجالِدِ » ، وقال مَرَّة : « هو يزيدُ في الأسانيدِ »[١] ، وقال مرَّةً : « ليسَ بشيءٍ ، يرفعُ حديثاً كثيراً لا يرفعُه النَّاسُ ، وقد احتمَلَهُ الناسُ » .

وضعَّفَه يحيى بنُ مَعِين وقال : « لا يُحتجُّ به » ، وقال مَرَّةً : « صالحٌ » . وقال النسائيُّ : « ليسَ بالقويِّ » وقال مرةً : « ثقةٌ » .

وقالَ ابنُ حِبَّان : « يقلبُ الأسانيدَ ، ويرفعُ المراسيلَ ، لا يجوزُ الاحتجاجُ به» . وقال ابنُ عَديّ[٢] : « عامَّة ما يرويه غيرُ محفوظٍ » .

وقال الدَّارَقُطني : « ليسَ بثقةٍ[٣] ، يزيدُ بنُ أبي زيادٍ أرجحُ منه ، ومجالدٌ لا يُعتبرُ به » .

وخَرَّجَ له مسلمٌ مقروناً ، وكان يحيى بن سعيد يحدِّثُ عنه .

وحَدَّثَ ابنُ مهديٍّ عن رجلٍ عنه .

وأما ابنُ لَهِيْعَةَ :

فهو عبدُ الله بن لَهِيعة بن عُقْبة : قاضي مصرَ[٤] ، وهو كثيرُ الاضطراب ، وكان يحيى بنُ سعيد يضعِّفه ولا يراهُ شيئاً .

---

(١) « الإِسناد » ظ وب .

(٢) في «الكامل» : ٦/ ٢٤١٧ .

(٣) في نسخة الأصل وب « ينقذ » وهو تصحيف .

(٤) عبدُ الله بن لَهِيْعة بفتح اللام وكسر الهاء ، ابن عُقْبة الحَضْرمي ، أبو عبد الرحمن المِصْري ، صدوقٌ ، خلَّطَ بعدَ احتراقِ كُتبه ، وروايةُ ابنِ المبارك وابن وَهْبٍ عنه أعدلُ من غيرِهما ، وذلك لأنهما أخذا من أُصوله ، وله في « مسلم » بعضُ شيءٍ مقرون ، مات سنة أربعٍ وسبعين ومائة ، وقد نافَ على الثمانين/ م د ت ق .

وقد اختلفَ الأئمةُ في أمره :

فمنهم من قالَ : « حديثُه في أوَّلِ عُمرِهِ قبلَ احتراقِ كُتُبِهِ أصحّ »[١] . وقد سمعَ منه قبلَ احتراقِ كُتبه ابنُ المبارك والمُقْرىء[٢] . كذا قال الفَلاَّسُ وغيرُه ، وقاله ابن مَعِين في روايةٍ عنه .

ومنهم من قال : « حديثُه في عُمره كلِّه واحدٌ ، وهو ضعيفٌ » ، وهو المشهورُ عن يحيى بن مَعِين ، وأنكرَ أن تكونَ كُتبه احترقتْ ، وقال : « لا يُحتَجُّ به » .

وقال أبو زُرْعة : « سماعُ الأوائلِ والأواخرِ منه سواءٌ ، إلا أن ابنَ وَهْب وابنَ المبارك كانا يتَّبعانِ أصولَه ، وليس ممَّن يُحْتَجُّ به » .

وقال ابنُ مهدي : « ما [آـ٢٩] أَعْتَدُّ[٣] بشيءٍ سمعتُه من حديثِ ابنِ لَهِيعة إلا سماعَ ابن المبارك ونحوِه » .

وقال مَرَّة : « لا أحملُ[٤] عن ابنِ لَهِيعَةَ [ظ ـ١٢١] قليلاً ولا كثيراً ، ثم قال : كتبَ إليَّ ابنُ لهيعة كتاباً فيه : ثنا عمرو بن شعيب . قال عبدُ الرحمن[٥] : فقرأتُه على ابنِ المبارك ، فأخرجه إليَّ ابنُ المبارك من كتابه عن ابن لَهِيعة قال : أخبرني إسحاق بنُ أبي فروةَ عن عَمرو بن شعيب » .

---

(١) في ظ « صحيح » .
(٢) « المقبري » ظ وب ، تصحيف .
(٣) « ما اعتددت » ظ وب .
(٤) « أحل » ظ ، وفوقها علامة التَّضبيب ، إشارة لإشكالها ، وهذا من تحقيقِ النَّاسخ .
(٥) هو ابن مهدي الذي يسوق الشارح كلامه .

وقال أحمدُ : « كانَ ابنُ لهيعةَ يحدِّث عن المثنّى بنِ الصَّبَّاح عن عَمرو بن شعيب ، وكان بعدُ يحدِّث بها عن عمرو بن شعيب نفسه » .

وقال أيضاً : « ما حديثُ ابنِ لهيعةَ بحُجَّة ، وإِني لأكتبُ كثيراً مما أكتبُ أعْتَبِرُ به ، وهو يقوِّي بعضه ببعض » .

و روي عن أحمدَ أنه قال : « سماعُ العبادلةِ من ابنِ لَهِيْعَةَ عندي صالحٌ : عبدِ الله بن وَهْب ، وعبدِ الله بن يزيد المقرىء ، وعبدِ الله ابن المُبَارك » .

وقال الجُوْزَجَانيُّ : « لا ينبغي أن يُحتَجَّ بروايتِهِ ولا يُعْتَدَّ بها » .

وقال ابنُ حِبَّان : « سَبَرْتُ أخبارَهُ فرأيتُه يدلِّسُ عن أقوامٍ ضعفاءِ على أقوامٍ ثقات قد رآهم ، ثم كان[1] لا يُبالي ، ما دُفِع إِليه قَرَأه ، سواءٌ كان من حديثهِ أو لم يكنْ من حديثِهِ! فوجبَ[2] التنكُّبُ عن روايةِ المتقدِّمين عنه قبلَ احتراقِ كُتُبه ، لما فيها من الأخبارِ المُدَلَّسَةِ عن المتروكين ، ووجبَ تركُ الاحتجاجِ برواية المتأخرينَ بعدَ احتراقِ كُتُبه ، لما[3] فيها مما ليسَ من حديثهِ » :

ونقلَ أبو عبيدِ الآجريُّ عن أبي داودَ عن أحمدَ قال : « مَن كان مثلَ ابنِ لهيعةَ بمصرَ في كثرةِ حديثهِ وضبطِهِ وإِتقانهِ ؟! » ، وكذا نقلهُ النسائيُّ عن أبي داودَ عن أحمدَ .

---

(١) في ب : « أقوام ضعاف بدراهم كان » كذا ، وهو تصحيف شنيع وسقط .

(٢) « يوجب » ب ، وهو تصحيف .

(٣) « فما » ظ . وفي ب « براية المتأخرون . . مما ليست . . » مصحفة تصحيفاً شنيعاً .

وذكرَ جعفر الفريابيُّ عن بعضِ أصحابِهِ عن قتيبةَ قال : قال لي[(١)] أحمدُ : « أحاديثُكَ عن ابن لهيعةَ صحاحٌ!». قلتُ : لأنّا كنا نكتبُ من كتابِ عبدِ الله بن وَهْب ، ثم نسمعهُ من ابنِ لهيعةَ » .

وقال الثوريُّ : « عندَ ابن لَهيعة الأصولُ ، وعندنا الفروعُ » .

وقال : « حَجَجْتُ حِجَجاً لألقى ابنَ لَهِيْعة » .

وكان ابنُ وَهْب يقولُ : « حدَّثني ـ والله[(٢)] ـ الصادقُ البارُّ : عبدُ الله بنُ لَهِيْعة » .

وأثنى عليه أحمدُ بن صالح المصريُّ، وقال : « هو صحيحُ[(٣)] الكتابِ ، فمن ضَبَطَ عنه من إملائهِ من كتابِهِ فحديثُه صحيحٌ ، قال : وأنا أذهبُ إلى أنه لا يُتْرَكُ حديثُ محدِّث حتى يجتمعَ أهلُ مِصْرِه[(٤)] على تركِ حديثه » .

قال ابنُ عديٍّ[(٥)] : « هو حَسَنُ الحديثِ يُكتَبُ حديثُه » .

وقد حَدَّثَ عنه الثقات : الثوريُّ ، وشعبةُ ، ومالكٌ ، وعمرو بن الحارث ، واللَّيثُ بن سعد .

خرَّجَ مسلمٌ حديثَه مقروناً بعمرو بن الحارث . وأما البخاريُّ والنسائيُّ فإذا ذكرا إسناداً فيه ابنُ لَهيعة وغيرُه سَمَّيَا ذلك الغيرَ ، وكَنَيَا عن اسم ابن لهيعة ولم يسمياه . [ب ـ١٦] .

---

(١) « لي » ليس في ظ .

(٢) القسم « والله » ليس في ظ .

(٣) « صالح » ظ وب .

(٤) أي بلده .

(٥) في « الكامل » ورقة ٢١٢/١= ٤/ ١٤٧٣ . وفي المطبوع: «عزيز الحديث». وهو مشكل، لكثرة حديثه، إلا أن يكون المرادُ: قويَّ الحديث.

وممَّن يَضْطَرِبُ في حديثِهِ أيضاً :

شَهرُ بن حَوْشَب[١] :

وهو يروي المتنَ الواحدَ بأسانيدَ متعدِّدة .

ومنهم : **لَيْثُ بنُ أبي سُليم**[٢] .

ويزيدُ بنُ أبي زياد الكوفي[٣] .

ومنهم : **عبدُ الملك بن عُمير**[٤] على أَنَّ حديثَه مُخَرَّجٌ في « الصَّحيحين » .

---

(١) الأشعريُّ الشاميُّ ، قال النووي في « شرح مسلم » ج١ ص٩٣ « . . وثَّقه كثيرون من كبارِ أئمةِ السَّلفِ أو أكثرهم ، فممن وثَّقه أحمدُ بن حنبل ويحيى بنُ مَعِين وآخرون . . إلا أنه روى أحاديثَ لم يشْرَكْه فيها أحدٌ . . » . وقال الحافظُ : « صدوقٌ كثيرُ الإرسالِ والأوهامِ ، من الثالثة ، مات سنة اثنتي عشرة ومائة/ بخ م عه » .

(٢) لَيْثُ بن أبي سُلَيم الليثي ، جعله مسلمٌ في « مقدِّمة صحيحه » من الطَّبقة الثانية ، وهؤلاء « اسمُ السترِ والصِّدقِ وتعاطي العلمِ يشملهم » كما قال مسلم . مات سنة ثمان وأربعين ومائة/ خت م مقروناً عه .

(٣) يزيد بن أبي زياد الكوفي صدوقٌ يهم ، وتغيَّر حفظه بأَخَرةٍ ، فصار يتلقَّن ، مات سنة ست وثلاثين ومائة/ خت م مقروناً عه .

(٤) عبدُ الملكِ بن عُمَير بن سُوَيْد اللَّخْمي الكوفي ، ثقةٌ مشهورٌ ، فقيهٌ ، تغيَّر حفظه ، وربما دلَّس ، مات سنة ست وثلاثين ومائة ، وله مائة وثلاث سنين/ع . قال الحافظُ ابن حجر في « هدي الساري » : « احتجَّ به الجماعةُ ، وأخرج له الشيخان من روايةِ القدماءِ عنه في الاحتجاجِ ، ومن رواية بعضِ المتأخرينَ عنه في المتابعات » انتهى ، وهو يكشفُ فضلَ تحري الشيخين على غيرِهما .

وقال[1] أحمدُ : « هو مضطربُ الحديثِ جداً ، وهو أشدُّ اضطراباً من سِماك » .

وممَّن يضْطَرِبُ في حديثه : سِماك[2] .

وعاصِمُ بن بَهْدَلَة[3] .

وقد ذكرَ التِّرمذيُّ أَنَّ هؤلاءِ وأمثالَهم ممَّن تُكُلِّمَ فيه من قِبَل حفظِهِ وكثرةِ خطئِهِ لا يُحتجُّ بحديثِ أحدٍ منهم إذا انفردَ ، يعني في الأحكامِ الشرعيةِ والأمورِ العلميَّةِ ، وأَنَّ أشدَّ ما يكونُ ذلكَ إذا اضطربَ أحدُهم في الإِسنادِ فزادَ فيه أو نقصَ ، أو غيَّرَ الإِسنادَ ، أو غيَّرَ المتنَ تغيُّراً يتغيَّرُ به المعنى[4] .

---

(١) « قال » ظ وب ، دون عطف .

(٢) هو سِماكُ بن حَرْب ، أبو المغيرة ، صدوقٌ جليلٌ ، « وروايته عن عكرمةَ خاصة مضطربة ، وقد تغير بآخرة فكان ربما تَلَقَّن ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة/ خت م عه » . وانظر فائدة هامة في روايته في كتابنا « الإمام الترمذي » ص١١٩ و٢٥١ ، و« تدريب الراوي » ص٦٨ .

(٣) هو عاصِم بن أبي النَّجُود الأسدي ، « صدوقٌ له أوهام ، حُجَّة في القراءة ، وحديثُه في « الصَّحيحين » مقرون ، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين ومائة/ع » .

(٤) هذا يؤيدُ ما سبقَ أن حققناه في ص١١٤ من التفصيلِ بين مراتبِ مَنْ تُكُلِّم فيهم بسبب غَلَطهم ، حيثُ جعلَ الشارحُ هنا من تُكلِّم فيه من قِبَلِ حفظه وكثرةِ غلطهِ لا يُحتجُّ بحديثِهِ ، وهذا يعني أنه يعتبر به ، ولم يُدْخِلْ في حكمه من غلبَ عليه الغفلةُ والغلطُ .

ومثالُ ذلك : حديثٌ واحدٌ رواه ابنُ لَهِيْعَةَ فزادَ في إسناده على الناسِ ، ورواه أيضاً [آـ٣٠] بغيرِ الإسنادِ الذي رواهُ به الناسُ ، ورواه بمعنًى غيرِ معنى حديثِ الناسِ :

روى اللَّيثُ بن سعد وعمرو بنُ الحارثِ وعبدُ الحميد بنُ جعفر كلُّهم عن يزيدَ بن أبي حبيب عن عبدِ الله بن الحارثِ بن جَزْءٍ قال : « أنا أولُ من سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول : لا يبول[1] أحدُكم مستقبلَ القِبْلَة . وأنا أوَّلُ من حَدَّثَ الناسَ بذلك » .

وفي رواية الليثِ بن سعد وغيرِه عن يزيد [بن أبي حبيب] أنه سمعَ عبدَ الله بنِ الحارث يذكره . ورواه ابنُ لهيعةَ عن يزيدَ بن أبي حبيب عن جبلةَ بن نافعٍ عن عبدِ الله بن الحارث ، (فزاد في إسناده رجلاً .

ورواهُ أيضاً عن عبدِ اللهِ بنِ الحارث بن[2]) جَزْءٍ : سليمانُ بن زياد الحضرمي ، وسهيلُ بن ثعلبة .

وقد رواه عن سليمانَ بن زياد غيرُ واحدٍ ، منهم ابن لهيعة ، وانفردَ ابنُ لهيعة فرواه عن عُبَيْد الله بن المغيرة عن عبدِ الله بن الحارث بن جَزْءٍ قال : « رأيتُ رسولَ الله ﷺ يبولُ مستقبلَ القبلةِ . وأنا أوَّلُ من حَدَّثَ الناسَ بذلك » . وهذا اللفظُ خطأٌ تفرَّدَ به

---

(١) « لا يبولن » ظ .

(٢) من قوله « فزاد » إلى « ابن » سقط من ب .

ابنُ لَهِيْعَة وخالفَ روايةَ الناسِ كلِّهم[١] .

وقد روى مسلمٌ في «مقدِّمةِ كتابِهِ»[٢] عن الحسنِ الحُلواني : سمعتُ يزيدَ بن هارون ـ وذكر زيادَ بن ميمون ـ فقال : « حلفتُ أن لا أرويَ عنه شيئاً ، لقيتُه[٣] فسألتُه عن حديثٍ ، فحدَّثني به عن بَكر المُزَنيّ ، ثم عُدْتُ إليه فحدَّثني به عن مُوَرِّق ، ثم عُدْتُ إليه فحدَّثني به عن الحسن » . فكان[٤] ينسبُه إلى الكَذِبِ . انتهى[٥] .

فاختلافُ الرَّجُلِ الواحدِ في الإسنادِ[٦] :

إن كان مُتَّهماً فإنَّهُ يُنْسَبُ بِهِ إلى الكَذِبِ .

---

(١) الحديثُ أخرجه أحمد في « المسند » ج٤ ص١٩٠ و١٩١ من أوجهٍ عن عبد الله بن الحارث ، منها طريقُ ابنِ لهيعة عن عبيدِ الله بن المغيرة ، وليسَ عند أحمدَ ما ذكرهُ الحافظُ من العِلَّة ، وهي مخالفةُ ابن لهيعةَ للنَّاسِ .

لكنْ وقعَ في « المسند » في الموضعين « عبد الله بن المغيرة » وهو خطأ ، والصواب عبيد الله ، لأنه هو الذي يروي عن عبدِ الله بن الحارث ، ويروي عنه ابنُ لهيعة ، انظر « التهذيب » ج٧ ص٤٩ـ٥٠ .

ولم يخرِّج الترمذيُّ في « جامعه » هذا الحديثَ ، بل ذكره بالإشارة إليه في ج١ ص١٣ ، ثم خرَّجَ حديثَ جابر (الرخصة في ذلك) ص١٥ـ١٦ من إسنادين ، أحدهما من طريقِ ابنِ لهيعة ، ثم تكلَّم عليه وضعَّف ابن لهيعة . فتنبه .

(٢) ص١٩ ، وفي السياق تصرف يسير .

(٣) « لفتنة » ب ، وهو تصحيف .

(٤) « وكان » ظ وب .

(٥) « انتهى » ليس في ظ .

(٦) في ظ و ب «إسناد». وفي نسخة الأصل ما صورته «وكان» بالعطف، لكن ضرب على الواو بإشارة خفيفة، فليعلم.

وإنْ كانَ سيىءَ الحِفْظِ نُسِبَ بهِ إلى الاضطرابِ وعدمِ الضَّبْطِ .

وإنما يُحْتَمَلُ مثلُ ذلك ممن كَثر حديثُه وقَوِيَ حفظُه ، كالزهريِّ وشعبةَ ونحوِهما[1] .

وقد كانَ عِكْرِمَةُ يُتَّهَمُ في روايتِهِ الحديثَ عن رجلٍ ثم يرويه عن آخرَ ، حتى ظهرَ لهم سَعَةُ علمه وكثرةُ حديثِهِ ، ذكر معنى ذلك ابنُ لَهِيْعَةَ عن ابن هبيرة وأبي الأسودِ عن إسماعيلَ بن عبيدٍ الأنصاري ، وكان من أصحابِ ابنِ عَبَّاس .

* * *

---

(١) هذا تنبيهٌ هامٌّ من الحافظِ ابن رَجَب ـ رحمه الله تعالىٰ ـ يوضِّحُ فيه الفرقَ بينَ مَنْ يروي الحديثَ على أكثر من وجهٍ بسببِ خلطه أو كذبه ، وبين من يرويه على عِدَّة أوجه مسموعةٍ له ، لسَعَةِ حفظِهِ وعلمِهِ . فأودِعْ هذا التحقيقَ سويداءَ قلبك ، فإنه عزيزٌ دقيقٌ .

وحاصلُ المرادِ أَنَّ الراوي إذا روىٰ الحديثَ بسندٍ ثم رواه من طريقٍ آخر أو أكثر :

فإن لم يكنْ ممَّن كَثُرَ حديثُه وقوي حِفْظُه فإنَّ هذا يدُلُّ على اضطرابه ، لسوءِ حفظهِ أو لاتهامهِ بالكَذِبِ .

وإن كانَ من الحفَّاظِ المتقنينَ الذين كَثُر حديثُهم وقويَ تمييزُهم للأسانيدِ فإنَّ هذا يُقْبَل منه ، لأنه يروي الحديثَ على عِدَّةِ أوجهٍ مسموعةٍ له عن عددٍ من الرواةِ والله أعلم .

○ فَصْلٌ في الرِّوايَةِ بالمعنى ○

قال التِّرمذيُّ رحمهُ اللهُ تعالىٰ :

(فأمَّا من أقامَ الإِسنادَ وحَفِظَه، وغَيَّرَ اللفظَ، فإِنَّ هذا واسعٌ عندَ أهلِ العِلْمِ إذا لم يتغيَّرْ به المعنى .

ثنا محمدُ بن بشَّار ثنا عبدُ الرحمن بن مَهْدي ثنا معاويةُ بن صالح عن العلاءِ بن الحارث عن مكحول عن واثلةَ بن الأسْقَع قال : « إذا حدَّثْناكم على المعنى فحَسْبُكُمْ » .

ثنا يحيى بن موسى أنا عبدُ الرَّزَّاق أنا مَعْمَرٌ عن أيوبَ عن محمدِ بن سيرينَ قال : « كنتُ(١) أسمعُ من عشرة اللفظُ مختلفٌ والمعنى واحدٌ » .

ثنا أحمدُ بن منيع ثنا محمدُ بن عبدِ الله الأنصاريُّ عن ابنِ عون قال : « كان إبراهيمُ [ظ ـ١٢٢] النَّخَعيُّ والحسنُ والشعبيُّ يأتونَ بالحديثِ على المعاني ، وكانَ القاسمُ بن محمد ومحمد بن سيرين ورجاء بن حَيْوَةَ يقيِّدونَ الحديثَ على حُروفه » .

---

(١) قوله « كنت » سقط من ظ وب .

ثنا عليُّ بن خَشْرَم ثنا حفصُ بن غِياث عن عاصم الأحول قال : قلتُ لأبي عثمان النَّهدي : إنَّكَ تحدِّثنا بالحديثِ ، ثم تحدِّثنا به على غير ما حدَّثْتَنا[١] ؟! قال : « عليكَ بالسَّماعِ الأوَّل » .

قال : حدثنا الجارودُ بن معاذ ثنا وكيعٌ عن الرَّبيع بن صَبِيحٍ عن الحسنِ قال : « إذا أَصَبْتَ المعنى أَجْزَأَكَ » .

ثنا عليُّ بن حُجْر أنا عبدُ الله[٢] بن المبارك عن سَيف ـ هو ابن سليمان ـ قال : سمعت مجاهداً يقول : « انقُصْ من الحديثِ إن شئتَ ، ولا تَزِدْ فيه » .

ثنا أبو عمار الحسينُ بن حُرَيْثٍ أنا زيد بن حُبابٍ عن رجلٍ قال : خرجَ إلينا سفيانُ الثوريُّ فقالَ [ب ـ١٧] : « إنْ قلتُ لكم: إني أُحَدِّثُكُمْ كما سمعتُ، فلا تصدِّقوني ، إنما هو المعنى » .

ثنا الحسينُ بنُ حُريث قال: [آـ٣١] سمعتُ وكيعاً يقولُ : «إنْ لم يكن المعنى واسعاً فقد هَلَكَ الناسُ ») .

(١) « حدثتنا به » ب .

(٢) قوله « عبد الله » ليس في ظ وب .

حـديـثُ واثلـةَ [بـن الأسقـع] المـوقـوفُ ذكـرهُ البخـاريُّ فـي « تاريخهِ » ، وذكر أن أبا نُعَيم النخعيَّ رواه عن العلاءِ[١] بن كثير عن مكحول عن واثلةَ مرفوعاً . قال : « ولا يصحّ ، والعلاء بن كثير منكرُ الحديثِ » .

[و] مقصودُ التِّرمذيِّ رحمهُ اللهُ بهذا الفصلِ الذي ذكرَه ههنا أن مَنْ أقامَ الأسانيدَ وحفظَها وغيَّرَ المتونَ تغييراً لا يغيِّرُ المعنى أَنَّهُ حافظٌ ثقةٌ يُعتبرُ بحديثهِ[٢] . وبنى ذلكَ على أَنَّ روايةَ الحديثِ بالمعنى جائزةٌ ، وحكاهُ عن أهلِ العلمِ .

وكلامهُ يُشْعِرُ بأَنَّهُ إجماعٌ ، وليسَ كذلك ، بل هو قولُ كثيرٍ من العلماءِ ، ونصَّ عليه أحمدُ ، وقال : « ما زالَ الحُفَّاظُ يحدِّثونَ بالمعنى » .

وإنما يجوزُ ذلكَ لمن هو عالمٌ بلغاتِ العَرَبِ ، بصيراً بالمعاني ، عالماً[٣] بما يُحِيلُ المعنى وما لا يحيلُه ، نَصَّ على ذلكَ الشافعيُّ .

وقد روى كثيرٌ من الناسِ الحديثَ بمعنًى فَهِمُوه منه فغيَّروا المعنى ، مثلُ ما اختصره بعضُهم من حديثِ عائشةَ في حَيْضِها في الحجِّ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال لها وكانتْ حائضاً : « انقُضي رأسَكِ

---

(١) قوله « العلاء » ليس في ظ . والذي في « التاريخ الكبير » ج٣/ ٢/ ص٥٢٠ قول البخاري « منكر الحديث » فقط . ولم يخرج الحديث هنا ، ولا في تراجم باقي رجال الإسناد .

(٢) ليسَ المرادُ من قوله « يُعْتَبرُ بحديثه » ما هو مشهورٌ عندَ المحدِّثين ، من أَنَّهُ يصلحُ لأن يتقوّى بورودِه من طريقٍ آخر ، إنما المرادُ أَنَّهُ يحتجُّ به .

(٣) في ظ « بصير بالمعاني عالم » بالرفع خَبَرَانِ آخَرَان لهو . والذي أثبتناه محاكٍ لكلامِ الشافعيِّ في « الرسالة » ، وذلك في أثناءِ تعريفهِ للحديثِ الصحيح ص٣٧٠ـ٣٧١ .

وامتشِطِي » وأدخَلَه في أبوابِ غسلِ الحَيْض[١] . وقد أنكرَ أحمدُ ذلك على من فَعَلَه لأنه يُخِلُّ بالمعنى ، فإن هذا لم تُؤمر[٢] به في الغُسْلِ من الحيضِ عندَ انقطاعِهِ ، بل في غُسل الحائضِ إذا أرادتِ الإحرامَ وهي حائضٌ[٣] .

وروى بعضُهم حديث : « إذا قرأَ ـ يعني الإمامَ ـ فأنصِتُوا »[٤] بما[٥] فَهِمه من المعنى ، فقال : « إذا قرأ الإمامُ ﴿ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ فأنصتوا » ، فحملَه على فراغِه من القراءَةِ لا على شروعِهِ فيها .

وروى بعضُهم حديثَ : « كنّا نؤديهِ على عهدِ النبيِّ ﷺ » ، يريدُ

---

(١) أخرجه البخاريُّ في أبوابِ الحيضِ (باب امتشاط المرأة عند غسلها من المحيض) و (باب نقض المرأة شعرَها عند غسل المحيض) ج١ ص٦٦ ، وساقه في الموضعين بتمامه ، ومسلم في الحج (وجوه الإحرام) ج٤ ص٢٧ـ٢٨ .

(٢) « يؤمر » ظ .

(٣) اعترض بنحو هذا على البخاري . والجواب ما قاله القَسْطَلّاني في « إرشاد الساري » ج١ ص٤٥٥ : « إن نقض شعرها إن كان لغُسْل الإحرام وهو سنة ، فلغسل الحيض أولى ، لأنه فرض » انتهى .

والجمهورُ على أَنَّ نقضَ المرأة شعرها للغسلِ الواجبِ سنةٌ وليس بفرضٍ .

(٤) أخرجه أبو داود ج١ ص١٦٥ والنسائي ج٢ ص١٤١ـ١٤٢ وابن ماجه ج١ ص٢٧٦ ، كلهم من حديث أبي هريرة . وقد أعلَّ أبو داود هذه الجملة ، وتعقَّبه المنذريُّ بثقةِ راويها ، وأَنَّ مسلماً أخرجها في « صحيحه » في رواية لحديث أبي موسى الأشعري ج٢ ص١٥ . وانظر للتوسع « نصب الراية » ج٢ ص١٦ـ١٧ .

(٥) « فما » ظ .

زكاةَ الفطرِ فصَحَّفَ « نؤدِّيه » فقال : « نُوَرِّثه »[١] ، ثم فسَّرَه مِنْ عِنْده فقال : «يعني الجَدَّ»[٢] .

كلُّ هذا تصرُّفٌ سيىءٌ لا يجوزُ مثلهُ .

فأمَّا الروايةُ بلفظٍ آخرَ لا يختلُّ[٣] به المعنىٰ فهو الذي ذكرَ التِّرمذيُّ جوازَه عندَ أهلِ العلمِ ، وذكرَهُ عمَّن ذكرَهُ من السَّلف .

ورُوِيَ عن الحسنِ أَنَّهُ استدلَّ لذلكَ بأَنَّ الله يقُصُّ قصَصَ القرون السَّالفةِ بغيرِ لغاتها .

وروى قتادةُ عن زُرَارةَ بن أوفى قال : « لقيتُ عدَّةً من أصحابِ النبيِّ ﷺ، فاختلفوا عَلَيَّ[٤] في اللفظِ ، واجتمعوا في المعنى » .

وقد[٤] رُوِيَ إجازةُ ذلك أيضاً عن عائشةَ ، وأبي سعيدٍ الخدريِّ ، وابنِ عباس ، وفي أسانيدِها نظر .

وروي معناهُ عن ابنِ مسعود وأبي الدَّرداء وأنس أنهم كانوا يحدِّثون عن النبيِّ ﷺ ، ثم يقولون : « أو نحو هذا أو شبهه » ، وكان يقول أنسٌ[٥] : « أو كما قال » .

---

(١) « نوريه » ب ، تصحيف .

(٢) الحديثُ في الصَّحيحين وغيرهما بلفظ « كنا نخرجُ زكاةَ الفطر . . » وكأن لفظَ « نؤديه » رواه راويه على المعنى ، أي : نؤدِّي صاعَ الطعام ، ثم جاء آخرُ فصَّحفه .

(٣) « لا يحيل » ظ .

(٤) « علي » ، « قد » ، ليسا في ظ وب .

(٥) « وكان أنس يقول » ظ وب .

وهو أيضاً قولُ عَمْرو بن دينارٍ ، وابنِ أبي نَجِيْح ، وعَمرو بن مُرَّة ، وجعفر بنِ محمد ، وحمَّادِ بن زيد ، ويحيى بنِ سعيد ، ويزيدَ ابنِ هارونَ ، وابنِ عُيَيْنَة ، وأبي زُرْعَة . وحُكِيَ عن أكثرِ الفقهاءِ ، ورُوِيَ فيه أحاديثُ مرفوعةٌ لا يصحُّ شيءٌ منها .

وكان ابنُ عمر ـ رضي الله عنه ـ يشدِّد في اتّباع لفظِ الحديثِ ، وينهى عن تغير شيء[1] منه ، وكذلك محمدُ بن سيرين ، والقاسمُ بن محمد ، ورجاءُ بن حَيْوَةَ . وهو قولُ مالكٍ في حديثِ النبيِّ ﷺ خاصةً ، دون حديثِ غيره ، ورُوي عنه أنه قال : « أستحبُّ ذلك » . وحكى الإمامُ أحمدُ عن وكيعٍ أنه كان يحدِّث على المعنى ، وأَنَّ ابنَ مهدي كان يَتَّبعُ الألفاظَ ويتعاهدها .

ورخَّصَ طائفةٌ في النقصِ في الحديثِ للشكِّ فيه ، دونَ الزيادةِ ، منهم : مجاهدٌ ، وابنُ سيرين . وروي أيضاً عن مالكٍ أَنَّهُ كان يتركُ منه كلَّ ماشكَّ فيه[2] .

وقد قال ابنُ حِبَّان في أوائلِ كتابِ « الضُّعفاءِ »[3] : « الثقةُ الحافظُ إِذا حَدَّثَ من حِفْظِهِ وليسَ بفقيهٍ لا يجوزُ عندي الاحتجاجُ بخبرهِ ، لأنَّ الحفاظَ الذينَ رأيناهم أكثرُهم كانوا يحفظونَ الطرقَ

(١) « شيء » سقط من ب . وقوله « تغير » كذا في الأصول ، والمراد « تغيير » .

(٢) انظر تخريجَ ما ذكره الشارحُ ـ رحمه الله تعالىٰ ـ من الآثار في كتاب « الكفاية » ص١٩٨ـ٢١١ و« الإلماع » للقاضي عياض ص١٧٤ـ١٧٨ ، فقد أتى الشارح بزبدتها .

(٣) تحت عنوان « الجنس الرابع » أي : من حديث الثقات ج١ ص٧٨ . وقد نقلَ الحافظُ ابنُ رجب ـ رحمه الله تعالىٰ ـ الفصلَ بتمامه .

والأسانيدَ دونَ المتونِ ، ولقد كنّا [آ-٣٢] نجالُسهم برهةً من دهرِنا على المذاكرةِ ، ولا أراهم يذكرونَ من متنِ الخبرِ إلا كلمةً واحدةً يشيرونَ إليها .

وما رأيتُ على أَديمِ الأرضِ مَنْ كانَ يُحْسِنُ صناعةَ السُّنَنِ ويحفظُ الصِّحَاحَ بألفاظِها ، ويقومُ بزيادةِ كلِّ لفظةٍ زادَ في الخبرِ ثقةٌ حتى كأَنَّ السننَ نُصْبَ عينيه إلا محمدَ بنَ إسحاقَ بنِ خُزَيْمَةَ فقط .

فإذا كانَ الثقةُ الحافظُ لم يكن [ب -١٨] بفقيهٍ وحَدَّثَ من حفظِهِ ربَّما قَلَبَ المتنَ وغيَّرَ المعنى ، حتى يُذْهِبَ الخبرَ عن معنى ما جاءَ فيه ، ويَقْلِبَه إلى شيءٍ ليسَ منه ، وهو لا يعلمُ . فلا يجوزُ عندي الاحتجاجُ بخبرِ مَنْ هذا نعتُه إلا أن يحدِّثَ من كتابٍ ، أو يوافقَ الثقات فيما يرويه(١) من متونِ الأخبارِ » . انتهى .

وفيما ذكرَهُ نظَرٌ ، وما أظنه سُبِقَ إليه ، ولو فُتِحَ هذا البابُ لم يُحْتَجَّ بحديثٍ انفردَ به عامةُ حفَّاظِ المحدِّثين كالأعمشِ وغيرِهِ ، ولا قائلَ بذلك(٢) .

---

(١) « يروونه » ظ وب .

(٢) الذي يظهرُ لي أَنَّ كلامَ ابن حِبَّان موافقٌ لهذا . ومرادُه بقوله « ليس بفقيه » المعنى اللغوي أي : فاهم للمعنى وما يُحيلُه ، لا الفقه بمعنى استنباطِ الأحكام ، بدليلِ ما أردفَهُ بعدُ من الصِّفاتِ ، ويدُلُّ له أيضاً تصرُّفُ ابنِ حبان نفسِهِ في تصحيحِ الأحاديثِ ، فقد دَرَجَ على ما شَرَطَهُ المحدِّثون بل تَنَزَّلَ ، حتى عدُّوه متساهَلاً ، ، لكنَّ العجبَ أَنَّ ابن حِبَّان ذكر فصلاً آخر قال فيه : « الفقيهُ إذا حَدَّثَ من حفظه وهو ثقةٌ في روايته لا يجوزُ عندي الاحتجاجُ بخبره ، لأنه إذا حدَّثَ من حفظه فالغالبُ عليه حفظُ المتونِ دونَ الأسانيدِ . . » ص٧٨-٧٩ .

اللَّهم إِلا أن يُعْرَفَ من أحدٍ أنَّهُ كانَ لا يقيمُ مُتونَ الأحاديثِ ، فَيُتَوقَّفَ حينئذٍ فيما انفردَ به . فأما مجرد هذا الظَّنِّ فيمن ظهرَ حفظُه وإِتقانهُ فلا يكفي في رَدِّ حديثِهِ(١) . واللهُ أعلمُ(٢) . [ظ ـ١٢٣] .

* * *

(١) انظر الحاشية ٢ في الصفحة السابقة .

(٢) مسألةُ الروايةِ بالمعنى من المسائلِ الهامَّةِ في علومِ الحديثِ دارتْ حولها مناقشاتٌ كثيرةٌ ، انظر للتوسع فيها « توجيهَ النظرِ » للعلاَّمة الشيخ طاهر الجزائري ص٢٩٨ـ٣١٢=٦٧١ ـ٧١٠ (بتحقيق وتعليق الأستاذ الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى) فقد استوفى خلافَ المذاهبِ وأدلتها وناقشها مناقشةً قيِّمة . وقد حققنا البحثَ فيها من مختلِف المصادِرِ مع الاختصارِ في كتابنا « منهج النقد في علوم الحديث » ، وأضفنا للبحثِ دفعَ ما أُثيرَ من شبهات المستشرقين وأعداء المحدثين فانظره ص٢٠١ وما بعدها .

○ تفاضُلُ أهلِ العِلْمِ بالحِفْظِ والإِتْقَانِ ○

قال أبو عيسى التِّرمذيُّ رحمهُ اللهُ :

(وإنما تفاضَلَ أهلُ العلمِ بالحفظِ والإتقانِ والتَّثبُّتِ عندَ السَّماعِ ، مع أنه لم يَسلَمْ من الخطأ والغلطِ كبيرُ أحدٍ[1] من الأئمَّة مع حفظِهم :

حدثنا محمدُ بن حُمَيْد الرازيُّ ثنا جَرِيرٌ عن عُمارة بن القَعْقَاعِ قال : قال لي إبراهيمُ النَّخَعيُّ : « إذا حدَّثتني فحدِّثني عن أبي زُرْعَةَ بن عمرو بن جَرير ، فإِنَّهُ حدَّثني مرَّةً بحديثٍ ، ثم سألتُه بعدَ ذلك بسِنِيْنَ[2] فلم يَخْرِمْ منه حَرْفاً » .

ثنا أبو حفص عَمرو بنُ علي ثنا يحيى بنُ سعيدٍ القَطَّان عن سفيانَ عن منصور قال : قلتُ لإِبراهيمَ النَّخَعي : « ما لسالمِ بن أبي الجَعْد أَتمَّ حديثاً منكَ ؟ » قال : « لأَنَّهُ كانَ يكْتُبُ » .

حَدَّثنا عبدُ الجبَّارِ بنُ العلاءِ ثنا سفيانُ بن عُيَيْنَةَ قال : قال

---

(١) « كثيراً جداً » ب ، وهو تصحيف .

(٢) « بسنتين » ب .

عبدُ الملكِ بن عُمَيرٍ[١] : « إني لأحدِّثُ بالحديثِ فما أَدَعُ منهُ حَرْفاً » .

ثنا الحسينُ[٢] بن مهدي البصريُّ ثنا عبدُ الرَّزَّاقِ أنا مَعْمَرٌ عن قتادةَ قال : « ما سمِعَتْ أذنايَ شيئاً قطُّ إلا وعاهُ قلبي » .

حدثنا سعيدُ بن عبد الرحمن المخزوميُّ ثنا سفيانُ بن عُيَيْنَةَ عن عَمرو بن دينار قال : « ما رأيتُ أحداً أَنَصَّ للحديثِ من الزُّهريِّ » .

أخبرنا[٣] إبراهيمُ بن سعيدٍ الجوهريُّ ثنا سفيانُ بن عُيينةَ قال : قال أيوبُ السَّخْتِيانيُّ : «ما علمتُ أحداً كان أعلمَ بحديثِ أهلِ المدينةِ بعد الزهريِّ من يحيى بنِ أبي كثير » .

حَدَّثنا محمدُ بن إسماعيل ثنا سليمانُ بن حرب ثنا حمادُ بن زيد قال : « كانَ ابنُ عون يحدِّثُ ؛ فإذا حدثتُه عن أيوبَ بخلافهِ تركَه . فأقولُ : قد سمعتَه! ، فيقول : إنَّ أيوبَ أعلمُنا بحديثِ محمدِ بن سيرين » .

أخبرنا أبو بكر عن عليِّ بن عبد الله قال : قلتُ ليحيى بن سعيد : « أيُّهما أثبتُ : هشام الدَّستَوائِيُّ أو مِسْعَرٌ ؟ » قال : « ما رأيتُ مثل مِسْعَرٍ ، كان مسعرٌ من أثبتِ النَّاسِ » .

---

(١) « عمر » ب ، وهو تصحيف .

(٢) « الحسن » ظ ، وهو تصحيف .

(٣) « حدثنا » ظ .

حَدَّثنا أبو بكر : عبدُ القدوس بن محمد قال : وثنا(١) أبو الوليد قال: سمعتُ حَمَّادَ بن زيدٍ يقول : « ما خالفني شُعْبَةُ في شيءٍ إلا تركتُه » .

قال أبو بكر: حَدَّثني(١) أبو الوليد قال : قال لي حَمَّادُ بن سلَمَةَ : « إِنْ أردتَ الحديثَ فعليكَ بشعبةَ » .

حدَّثنا عبدُ بن حُمَيْدٍ ثنا أبو داود قال : قال شعبةُ : « ما رويتُ عن رجلٍ حديثاً إلا أتيتُه أكثرَ [آـ٣٣] من مَرَّةٍ ، والذي رويتُ عنه عشرةً(٢) أحاديثَ أتيتهُ أكثرَ من عشرِ مِرار(٣) ، (والذي رويتُ عنه خمسين حديثاً أتيته أكثر من خمسين مرة) ، والذي رويت عنه مائة أتيته أكثرَ من مائة مَرَّة(٤)!! إلا حَيَّانَ البارقيَّ ، فإني سمعتُ منه هذه الأحاديثَ » ثم عُدْتُ إليه فوجدتُه(٥) قد ماتَ » .

حدثنا محمدُ بن إسماعيلَ ثنا عبدُ الله بنُ أبي الأسود أنا ابنُ مَهْدي قال : سمعتُ سفيانَ يقولُ : « شعبةُ أميرُ المؤمنينَ في الحديثِ » .

حدثنا أبو بكر عن عليٍّ بن عبد الله قال : سمعتُ يحيى بنَ

---

(١) « وحدثني » ظ .

(٢) « أكثر من عشرة » ظ ، وهو سهو .

(٣) في ب « مرات » وسقط منها ما بين القوسين .

(٤) قوله « مرة » ليس في ب .

(٥) « وجدته » بدون فاء في ظ .

سعيد يقول : « ليسَ أحدٌ أحبَّ إليَّ من شعبةَ ، ولا يعدِلُه أحدٌ عندي ، وإذا خالفَه سفيانُ أخذتُ بقولِ سفيانَ » .

قال عليٌّ : قلتُ ليحيى : « أيُّهما كانَ أحفظَ للأحاديثِ الطِّوالِ : سفيانُ أو شعبةُ ؟ قال : كان شعبةُ أَمرَّ فيها ، قال يحيى : وكان شعبةُ أعلمَ بالرِّجالِ فلانٌ عن فلانٍ . وكان[1] سفيانُ صاحبَ أَبوابٍ »[2] .

حدَّثنا أبو عمار الحسينُ بن حُرَيْثٍ قال : سمعتُ وكيعاً يقولُ : قال شُعْبَةُ : « سفيانُ الثوريُّ أحفظُ مني ، ما حدثني سُفْيَانُ عن شَيْخٍ بشيءٍ فسألتُهُ إلا وجدْتُهُ كما حدَّثني » .

حدَّثنا عَمرو بن علي قال : سمعتُ عبدَ الرحمن بن مهديّ يقول : « الأئمةُ في الحديثِ [ب ـ١٩] أربعةٌ : سفيانُ الثوريُّ ، ومالكُ بن أنسٍ ، والأوزاعيُّ ، وحمَّادُ بن زيد » .

قال أبو عيسى : سمعتُ إسحاقَ بن موسى الأنصاري قال : سمعتُ معنَ بن عيسى القزَّاز يقول : « كان مالكُ بن أنس يُشَدِّدُ في حديثِ رسول الله ﷺ في الباءِ والتاءِ ونحوِهما »[3] .

---

(١) « كان » ظ .

(٢) أَمَرَّ فيها : أَسْرَدَ لها ، وصاحب أبواب أي : فقه .

(٣) من قوله « قال أبو عيسى » إلى هنا ليس في ظ .

أخبرنا أبو موسى[١] حدَّثني إبراهيم بن عبد الله بن قُرَيْمٍ الأنصاريُّ قاضي المدينة قال : « مَرّ مالكُ بن أنس على أبي حازم وهو جالسٌ فجازَه ، فقيل له ؟ قال[٢]: إني لمْ أجدْ موضعاً أجلسُ فيه ، وكرهتُ أن آخذَ[٣] حديثَ رسولِ الله ﷺ وأنا قائمٌ » .

أخبرنا أبو بكر عن عليٍّ بن عبد الله قال : قال يحيى بنُ سعيد : « مالكٌ عن[٤] سعيدِ بن المسيّب أحبّ إليَّ من سفيانَ الثوريِّ عن إبراهيمَ النَّخَعي . قال يحيى : ما في القوم أحدٌ أصحَّ حديثاً من مالكِ بن أنس . كان مالكٌ إماماً في الحديثِ » .

سمعتُ أحمدَ بن الحسن يقول : سمعتُ أحمدَ بن حنبل يقول : « ما رأيتُ بعينيَّ مثلَ يحيى بن سعيد القطَّان » .

قالَ أحمدُ بنُ الحسن : « وسُئِلَ أحمدُ بن حنبل عن وكيعٍ وعبد الرحمنِ بن مهديّ ؟ » قال أحمدُ : « وكيعٌ أكبرُ في القلب ، وعبد الرحمن إمامٌ » .

---

(١) « سمعت إسحاق بن موسى » ظ . خطأ .

(٢) « فقال » ظ .

(٣) « أُحَدِّث » ظ وب .

(٤) « عن » سقط من ب .

سمعتُ محمدَ بن عمرو بن نَبْهانَ بن صَفْوانَ الثقفيَّ البصريَّ يقولُ : سمعتُ عليَّ بن المديني يقولُ : « لو حُلِّفتُ بين الرُكْنِ والمقام لَحَلَفْتُ أني لم أرَ أحداً أعلمَ من عبدِ الرحمن بن مهدي » .

قال أبو عيسى : والكلامُ في هذا والروايةُ عن أهلِ العلمِ يكثُرُ(١) ، وإنما بينّا شيئاً منه على الاختصارِ ليُستَدَلَّ به على منازلِ أهلِ العلمِ ، وتفاضُلِ بعضِهم على بعضٍ في الحفظِ والإتقانِ ، ومن تُكُلِّمَ فيه من أَهلِ العلمِ لأي شَيءٍ تُكُلِّمَ فيه) .

○ أقسامُ الرُّواةِ وأحكامُها ○

قد ذكرنا فيما تقدَّمَ أَنَّ الرواةَ ينقسمونَ(٢) أربعةَ أقسامٍ :

أحدُها : من يُتَّهَمُ بالكَذِبِ .

والثاني : من لا يُتَّهَمُ، لكنَّ الغالِبَ على حديثِهِ الوَهَمُ والغَلَط ، وأن هذين [ظ ـ١٢٤] القِسمين يُترَكُ تخريجُ حديثِهم إلا لمجرَّدِ معرِفتهِ .

والثالثُ : من هو صادقٌ، ويكثُر في حديثه الوَهْم ولا يغلِبُ عليه . وقد ذكرنا الاختلافَ في الروايةِ عنه وتركِه .

والرابع : الحفَّاظُ الذين يَنْدُرُ أو يَقِلُّ الغَلَطُ والخطأُ في حديثِهم ،

---

(١) « تكثر » ظ .

(٢) « ينقسموا » ظ وب ، وهو سهو . انظر ص٨٧ـ ٩٣ـ ٩٦ـ ١٠٥ .

وهذا هو القسمُ المحتَجُّ به[١] بالاتِّفاق .

وقد ذكر التِّرمذيُّ حكمَ الأقسامِ [آـ٣٤] الثلاثةِ فيما تقدَّم ، وذكر هاهنا :

حُكمَ القِسْمِ الرَّابع
وهم الحفَّاظُ المتقِنُونَ الذين يَقِلُّ خَطَؤُهم

وذكَرَ أَنَّهُ لم يَسْلَمْ من الغَلَطِ والخَطأ كبيرُ أحدٍ من الأئمَّةِ مع حفظِهم ، وهو كما قال .

وقال ابن مَعِين : « مَنْ لم يُخطىءْ فهو كذَّاب » .

وقال ابن مَعِين[٢] : « لستُ أعجبُ ممَّن يحدِّثُ فيخطِىءُ ، وإنَّما[٣] أعجَبُ ممن يحدِّثُ فيصيب! » .

وقال ابنُ المبارك : « ومَن[٤] يسلَمُ من الوَهَمِ ؟ » .

وقد وَهَّمَتْ عائشةُ جماعةً من الصحابةِ في رواياتِهم للحديثِ ، وقد جَمَعَ بعضُهم جزءاً في ذلك[٥] .

---

(١) « بحديثهم » ظ .

(٢) « ابن معين » ليس في ظ .

(٣) « إنما » ظ وب ، بدون واو .

(٤) في ظ « مَنْ » بدون واو .

(٥) جمع في ذلك الإمامُ الزَّرْكَشِيُّ كتابَه « الإجابة لإيراد ما استدركته عائشةُ على الصحابةِ » . وقد طُبِعَ بتحقيقِ العلاّمةِ الأستاذ سعيد الأفغاني رحمه الله . ثم جمعَ السيوطيُّ كتابَ « عين الإصابة » وهو مطبوعٌ . وتوجدُ منه نسخةٌ خطيةٌ بدارِ الكتبِ الوقفيةِ في حلب .

ووهَّم سعيدُ بن المسيّب ابن عباس في قوله : « تزوَّج النبيُّ ﷺ ميمونةَ وهو مُحْرِمٌ »[١] .

وقرأتُ بخطِّ أبي حفصٍ[٢] البرمكيِّ الفقيهِ الحنبليِّ : ذكرتُ لأبي الحسن ـ يعني الدَّارَقُطنيَّ ـ : جاءَ[٣] عَمرو بن يحيى المازني في ذكره الحمارَ موضعَ البَعيرِ ، في توجُّهِ النبيِّ ﷺ إلى خيبر ، وأن أحمدَ لم يضعِّفه بذلك . فقال أبو الحسن : « مِثْلُ هذا في الصحابة ، قال[٤] : روى رافعُ بن عَمْرو المُزَني قال : « رأيتُ النبيَّ ﷺ يخطُبُ على بَغْلةٍ بمنى » . وروى الناسُ كلُّهم خطبةَ النبيِّ ﷺ على ناقةٍ أو جملٍ ، أفيُضَعَّفُ الصحابيُّ بذلك! » . انتهى .

وقد ذكرَ الأثرمُ لأحمدَ أَنَّ ابنَ المديني كان يحملُ على عَمرو بن يحيى ، وذكرَ لهُ هذا الحديثَ : «أَنَّ النبَّي ﷺ صلى على حمارٍ» ، وقال : «إِنما هو على بعيرٍ» ، فقال أحمدُ : « هذا سَهْلٌ » .

وقال أحمد : « كان مالكٌ من أثبتِ الناسِ ، وكان يخطىءُ » .

وقال : « حمادُ بن زيدٍ قد أخطأ في غيرِ شيءٍ » .

---

(١) الحديث متفق عليه : البخاري في الحج (باب تزويج المحرم) ج٣ ص١٥ ومسلم في النكاح (تحريم نكاح المحرم) ج٤ ص١٣٧ . وأخرج أبو داود ج٢ ص١٦٩ قولَ سعيدِ بن المسيّب « وَهِمَ ابنُ عبّاس في تزويجِ ميمونةَ وهو محرم » .

(٢) في ب « أبي جعفر » .

(٣) بياض في ظ . وفي الهامش « لعله حديث » أي : بدل « جاء » .

(٤) « قال » ليس في ظ .

وقال عليُّ بن المدينيِّ : « المحدِّثون صَحَّفوا وأخطأوا ، ما خلا أربعة : يزيدَ بنَ زُريع ، وابنَ عُلَيَّة ، وبِشرَ بنَ المفَضَّل ، وعبدَ الوارثِ ابنَ سعيد » .

وقال البَرْذَعي : « شهدتُ أبا زُرْعَةَ ذكرَ عبدَ الرحمنِ بنَ مهدي ومَدَحَه وأطنبَ [ب ـ ٢٠] في مَدْحِه ، وقال : وهم في غيرِ شيء ، ثم ذكرَ عدَّةَ أسماءٍ صحَّفها ، وقال : قال[١] : عن سماك عن عبد الله بن ظالم ، وإنما هو مالك بن ظالم » .

وقال ابنُ مَعِين : « يحيى بن زكريا بن أبي زائدةَ كيِّسٌ لا أعلمُ أخطأَ إلا في حديثٍ واحدٍ »[٢] .

* * *

(١) « قال » زيادة من ظ .

(٢) فإن قلت: إذا كان الحفاظ المتقنون يخطئون، فكيف نطمئن على الحديث الشريف؟

فالجواب: أن المحدثين احتاطوا لذلك غاية الاحتياط، ووضعوا لذلك شرطين في غاية الأهمية في الصحيح والحسن، هما: عدم الشذوذ وعدم العلة، هذان الشرطان حارسان أمينان يقظان، يكشفان أي وَهَم أو خطأ من الراوي الثقة الحافظ. وغير ذلك من طرق كشف العلة، انظرها لزاما في كتابنا لمحات موجزة في أصول علل الحديث.

وقد ذَكَرَ التِّرمذيُّ ههنا :

تراجمَ طائفةٍ من أعيانِ الحفَّاظِ مختصرةً

فنذكُرهم ، ونذكرُ معهم طائفةً ممن لم يُسَمِّه أيضاً ، على وجهِ الاختصارِ ، إن شاءَ اللهُ تعالىٰ :

فمنهم : أبو زُرْعةَ بنُ عمرو بنِ جَرِير :

واسمه : هَرِمٌ[١] ، وقيل : عبدُ الرحمن ، قاله ابنُ مَعِين وغيرُه ، وقيل : عبدُ اللهِ ، وقيلَ : عمرو ـ وجدُّهُ جَريرُ بن عبد الله البَجَلِي ـ الكُوفي ، يروي عن جَدِّه جَرير وعن أبي هريرة ، وروى عنه إبراهيمُ النَّخَعيُّ وغيرُه .

قال ابنُ أبي خَيْثَمَةَ : حدَّثنا أبي ثنا جَرير عن عُمارة بن القَعْقَاعِ قال : قال لي إبراهيمُ : « حدِّثني عن أبي زُرْعة ، فإني[٢] سألته عن حديثٍ ، ثم سألتُه عنه بعد سنتين فما أخْرَمَ منه حرفاً » .

وخرَّجه ابن عديٍّ عن الحسينِ بن يوسف الفِرَبْرِي عن أبي عيسى الترمذيِّ عن ابن حُميد كما خرَّجه الترمذيُّ ههنا .

ومنهم : سالمُ بنُ أبي الجَعْد :

ـ واسم أبي الجَعْد رافعٌ ـ الأشجعيُّ ، مولاهم ، الكوفيُّ ، وهو ثقةٌ متَّفقٌ على حديثِه .

---

(١) من علماء التابعين « ثقة ، من الثالثة/ع » .

(٢) في ب « قال : سألته عن حديثه » وهو خطأ .

وكلامُ منصور الذي خَرَّجَهُ التِّرمذيُّ خرَّجهُ ابنُ عديٍّ عن الحسينِ بن يوسف عن التِّرمذيِّ ، مع أَنَّ بعضَهم تكلَّم في سالم [بن أبي الجعد][1] : قال ابنُ جرير : ثنا ابنُ حُمَيْد حدثنا جرير عن المغيرة قال : « ثلاثةٌ كانوا لا يعبأون بحديثهم ، فذكرَ أحدَهم سالمَ بن أبي الجعد »[2] .

ومنهم : عبدُ الملكِ بنُ عُمير القُرشيُّ الكُوفيُّ :

يُكنىٰ أبا [آ-٣٥] عمرو ، وهو ثقةٌ متَّفَقٌ على حديثه .

وقد سَبَقَ أَنَّ أحمدَ قال : «هو كثيرُ الاضطرابِ»[3] ، وقدَّم سماكاً وعاصمَ بنَ أبي النَّجودِ عليه في الاضطرابِ ، يعني أنه أكثر منهما اضطراباً .

وقال أحمدُ : حدَّثنا سفيانُ سمعتُ عبدَ الملكِ بن عمير يقول : « واللهِ إني لأحدِّثُ بالحديثِ وما أدعُ منه حَرْفاً » . وخرَّجه ابنُ عديٍّ عن الحسين بن يوسف[4] عن التِّرمذيِّ كما خرَّجه هنا .

وقال ابنُ أبي حاتم : ثنا صالحُ بن أحمد ثنا عليُّ بن المديني قال :

---

(١) « ابن أبي الجعد » زيادة من ظ وب .

(٢) سالمُ بن أبي الجَعْد : « ثقةٌ ، وكان يرسلُ كثيراً ، من الثالثة ، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين ، وقيل مائة ، أو بعد ذلك ، ولم يثبتْ أنه جاوزَ المائة/ع » . وفي هذا تفسيرُ أنه لا يعبأ بحديثه ، أي: أنه يرسلهُ ، ولا يسندُه عمن سمعه منه ، وليس هذا جَرْحاً في الراوي وإن كان ربما يؤدِّي إلى تضييع المتنِ المرويِّ .

(٣) من هنا إلى قوله « اضطراباً » ليس في ظ . وانظر ص١٤٠-١٤١ .

(٤) في الأصل « يوسف بن الحسين » وهو سهو قلم .

سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ مهديٍّ يقولُ : « كان سفيانُ يعجبُ من حفظِ عبدِ الملك!» ، قال صالح : قلت لأبي : هو عبدُ الملك بن عمير ؟! قال : نعم ، قال ابنُ أبي حاتم : فذكرتُه لأبي ؟ قال : « هذا وَهَمٌ! إنما هو عبدُ الملك بن أبي سليمان ، وعبدُ الملك بن عمير لم يوصفْ بالحفظِ »[١] .

ومنهم : قتَادَةُ بنُ دعامة :

السَّدوسيُّ ، البصريُّ ، يكنى أبا الخَطَّاب .

أحدُ الأئمةِ الأعلامِ ، والحفَّاظِ ، والثقاتِ[٢] المتَّفقِ على صحَّة حديثِهم ، وإليه المنتهى في الحفظِ والإتقانِ .

قال أبو هلال : عن غالبٍ[٣] عن بكرِ بن عبد الله المُزَني : « من سرَّه أن ينظرَ إلى أحفظِ من أدركنا في زمانِه ، وأجدرِ أن يؤديَ الحديثَ كما سمعه فلينظرْ إلى قتادةَ! ما رأيتُ الذي هو أحفظُ منه ، ولا أجدرُ أن يؤديَ الحديثَ كما سمعه » .

وقال الصَّعْقُ بن حَزْن : ثنا زيدٌ أبو عبد الواحد قال : سمعت سعيدَ بن المسيّب يقول : « ما أتاني عراقيٌّ أحفظُ من قتادةَ » .

وروى عبدُ الرزاقِ عن مَعْمَر أَنَّ ابنَ سيرينَ قال في منام قُصَّ عليه فعبَّره ، فقال : « قتادةُ أحفظُ الناسِ » .

---

(١) « الجرح والتعديل » ج٢/ ٢/ ص٣٦٠ . وما ذكره أبو حاتم أن ثناء سفيان إنما هو لعبد الملك بن أبي سليمان صحيح ، وستأتي ترجمته ، إن شاء الله تعالىٰ .

(٢) « والحفاظ الثقات » ظ وب .

(٣) في ظ وب « بن غالب » وهو تصحيف . انظر « تذكرة الحفاظ » ص١٢٣ .

وقال موسى بنُ إسماعيل : ثنا صاحبٌ لنا عن مطرِ الورَّاقِ قال : « كان قتادةُ إذا سمعَ الحديثَ حَفِظَهُ حفظاً ، وكان إذا سمعَ الحديثَ أخذهُ العَوِيْل والزَّوِيل[(١)] حتى يحفظه » .

وقال أحمدُ : ثنا عبدُ الرزاق عن مَعْمر قال : قال قتادةُ لسعيدٍ : « خذ المُصْحَفَ »، فعَرَضَ عليه [ظ ـ١٢٥] سورةَ البقرةِ فلم يُخْطِ فيها[(٢)] حَرْفاً واحداً . فقال : أحكمتُ ؟ قال : نعم ، قال : « لأنا لصحيفةِ جابرِ بن عبد الله أحفظُ مني لسورةِ البقرةِ »، وكانت قُرِئتْ عليه . وبهذا الإسناد عن قتادةَ قال : « ما قلتُ لأحدٍ قطُّ : أعِدْ عليَّ » .

وقال أبو داود الطَّيالِسِيُّ : « ذَكَرَ سفيانُ لشعبةَ[(٣)] حديثاً لقتادةَ ، فقال سفيانُ : وكان في الدنيا مثلُ قتادة! »[(٤)] .

ومنهم : محمدُ بن مسلم بن شهابٍ الزُّهْريُّ :

القُرَشيُّ، يكنى أبا بكر، أحدُ الأئمةِ الأعلامِ الحُفَّاظِ الأثباتِ[(٥)] ،

---

(١) أي : القلقُ والانزعاجُ ، بحيث لا يستقرُّ حتى يحفظَه .

(٢) « فيه » ب .

(٣) « لسعيد » ب . وفي « التهذيب » : ٨ :٣٥٣ : « قال شعبة : حدثت سفيان بحديث عن قتادة . . » فتأمل .

(٤) كان قتادةُ رأسَ الطبقةِ الرابعة ، وقد نُسِبَ إليه القولُ بالقَدر أي : الاعتزال ، لكنْ لم يثبتْ عنه . مات سنة ثمانيَ عشرة ومائة ، ويقال : إنه ولد أكمه . روى له الجماعةُ . وكان من أعلامِ التابعين في التفسير ، وينسبُ إليه تفسيرٌ للقرآنِ الكريم . انظر « هدية العارفين في أسماء المؤلفين » ج١ ص٨٣٤ .

(٥) اشتهر بابن شهاب وهو جد جده لا جده، واشتهر بالزُّهْري: « أعلمُ الحفاظ » كما قال الذهبيُّ ، وولد سنة خمسين، « متفقٌ على جلالته وإتقانه، مات سنة خمس وعشرين ـ ومائة ـ وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين/ع » .

وكان يقال : « إِنه أعلمُ [ب ـ٢١] الناسِ بكلِّ فَنٍّ » .

قال ابنُ أبي خيثمةَ : حَدَّثنا أبو سلمةَ التبوذكيُّ ثنا ابنُ عيينةَ عن عمرو بن دينار قال : « جالستُ جابرَ بنَ عبد الله ، وابنَ عمر ، وابنَ عباس ، وابنَ الزبير ، فلم أرَ أحداً أنسقَ للحديثِ من الزهريِّ » .

وقال أحمدُ بن حنبل : قيل لسفيانَ ـ يعني ابنَ عُيينةَ ـ: قال عمرو بن دينار : « ما رأيتُ أحداً أبصرَ بالحديثِ من الزهريِّ! » قال : « نعم » .

وروى ابن عديٍّ بإِسنادِه عن اللَّيثِ قال : كان ابنُ شهاب يقول : « ما استودعتُ قلبي شيئاً قطُّ فنسيتُه » .

وعن عمرَ بن عبد العزيز قال : « ما رأيت أحداً أحسنَ سوقاً للحديث ـ إذا حدَّث ـ من الزهريِّ » .

وعن أيوب السختياني قال : « ما رأيتُ أعلمَ من الزهريِّ! قيل له : ولا الحسن ؟! قال : ما رأيتُ أعلمَ من الزهري! » .

وقال عبدُ الرحمنِ بن إِسحاقَ عن [آـ٣٦] الزهريِّ : « ما استعَدْتُ حديثاً قطُّ ، ولا شَكَكْتُ في حديثٍ قطُّ ، إِلا حديثاً واحداً ، فإِذا هو كما حفظتُ » .

وقال أحمدُ : « الزهريُّ أحسنُ حديثاً وأجودُ الناسِ إِسناداً » .

وكان عمرُ بن عبد العزيزِ يقولُ : « لم يبقَ أحدٌ أعلمَ بسُنَّةٍ ماضية منه » . وكذا قال مكحول .

وقال الثوريُّ : « مات الزهريُّ يوم مات وما أحدٌ أعلمَ بالسنةِ منهُ » .

وقال هشامُ بن عَمّار : أنا الوليدُ عن سعيد « أَنَّ هشامَ بن

عبد الملكِ سألَ الزهريَّ أن يمليَ على بعضِ ولدِهِ شيئاً من الحديثِ ؟ فدعا بكاتبٍ فأملى عليه أربعمائة حديثٍ ، فخرجَ الزهريُّ من عند هشام ، فقال : أين أنتم يا أصحابَ الحديثِ ؟ فحدَّثهم بتلكَ الأربعمائة . ثم لقي هشاماً بعد شهرٍ أو نحوِه ، فقال للزهريِّ : إِنَّ ذلكَ الكتابَ قد ضاع ، فقال : لا عليكَ ، فدعا بكاتبٍ فأمَلَّها عليه ، ثم قابل هشامٌ بالكتابِ الأولِ فما غادرَ حرفاً واحداً! » .

و(١) قال أبو حاتم الرازيُّ : « أثبتُ أصحابِ أنسٍ الزهريُّ ، ثم قتَادةُ ، ثم ثابتٌ البُناني » .

ومنهم : يحيى بنُ أبي كثيرٍ الطَّائي(٢) :

يكنى أبا نَصْر ، من أهلِ اليمامةِ ـ واسمُ أبي كثيرٍ صالحُ بن المتوكِّل ـ كان أحدَ الأئمةِ الرَّبانيين ، والحفاظِ المتقنين .

قال أيوبُ : « ما بَقِيَ على وجهِ الأرضِ مثلُ يحيى بن أبي كثير » .

وذكر ابنُ المديني أنه سمعَ يحيى بن سعيد يقول : قال شعبة : « حديثُ يحيى بن أبي كثير أحسنُ من حديثِ الزهريِّ » .

وروى عبدُ الرحمن بنُ الحكم بنِ بشير قال : « كان شعبةُ يقدِّمُ يحيى بنَ أبي كثير على الزهريِّ » . والحكايةُ التي ذكرها الترمذيُّ عن

---

(١) الواو من ظ . وهذه العبارة في « الجرح والتعديل » ج١/ ١/ ص٤٤٩ وانظر ج٤/ ١/ ص٧٤ ، وفيها : « أثبت أصحاب أنس الزهري » .

(٢) الطائي ، مولاهم ، اليمامي ، أحدُ الأعلامِ الحفّاظِ ، « ثقةٌ ثَبتٌ ، لكنه يدلّس ويرسل ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة/ ع » .

أيوبَ خَرَّجها ابنُ عديٍّ عن الحسينِ بن يوسفَ عن التِّرمذيِّ . وكان يحيى بنُ أبي كثير يُرسِل .

وضعَّفَ يحيى بن سعيد مرسلاتِهِ، وقال : « هي شِبْهُ الرِّيح » .

وقال أحمدُ : « لا تعجِبُني مراسيلُه ، لأنه قد روى عن رجالٍ صغارٍ ضِعاف » .

و[١] ليحيى بنِ أبي كثيرٍ كلامٌ حسنٌ في علم المعارفِ والمحبَّةِ والخشيةِ والمخاوفِ .

ومنهم : أيوبُ بن أبي تَمِيْمَة السَّخْتِياني :

البصريُّ[٢] يكنى[٣] أبا بكر ، واسمُ أبيه كَيْسان . أحد الأئمةِ الأعلامِ الربَّانيين الحفاظِ الأثباتِ .

وكان شعبةُ يقولُ : « نا أيوبُ السَّخْتِيانيُّ وكان سيدَ الفقهاءِ » .

وقال أبو خُشَيْنَةَ : « سألتُ محمدَ بنَ سِيرينَ مَن حَدَّثَكَ بحديثِ كذا وكذا ؟ قال : « حَدَّثني الثَّبْتُ الثَّبْتُ أيوبُ » .

وحدَّثَ عنه مالكُ بنُ أنسٍ ، و[٤] قال : « ما حَدَّثْتُكم عن أحدٍ إلا وأيوبُ أفضلُ منه » . ورُوِيَ عن شعبةَ[٥] مثلُهُ .

---

(١) الواو ليست في ظ ، وفي ب « ويحيى » بسقوط اللام .

(٢) جِهْبِذ العلماءِ « ثقةٌ ثبت حجة ، من كبارِ الفقهاءِ العُبادِ ، من الخامسة ، مات سنة إِحدى وثلاثين ومائة ، وله خمس وستون/ع » .

(٣) « يسمى » ظ . وهو سهو .

(٤) في ظ وب « وحدث مالك بن أنس قال » لكن في ب « وقال » .

(٥) « سعيد » ظ . وفي ب « وأيوب أفضل ، وعن شعبة » .

وعن هشامِ بن عُرْوةَ قال : « ما قَدِمَ علينا أحدٌ من أهلِ العِرَاقِ أفضلَ من أيوبَ السَّخْتِيانيِّ[١] ومِسْعَر » .

وقال ابنُ أبي مُليكة : « أيوبُ ما بالمشرقِ مثلُه! » .

وقال عبدُ الوهَّابِ الثَّقَفِيُّ : سمعتُ ابنَ عون يقول : « عليكم بأيوبَ فإِنَّهُ أعلمُ منِّي» ، قال : وسمعتُ يونسَ يقولُ : «عليكم بأيوبَ فإِنَّهُ أعلمُ مني » .

وقال ابنُ المباركِ : « لم أرَ رجلاً أفضلَ من أيوبَ » .

وقال القواريريُّ : سمعت حَمَّادَ بن زيدٍ يقولُ : « سمعتُ أيوبَ ويحيى بنَ عتيق وهشاماً يتذاكرونَ حديثَ محمدٍ يعني[٢] ابن سيرين ، فذكروا حديثاً ، فقال أيوبُ : هو كذا ، فخالفَهُ هشامٌ ، ويحيى ، ثم لم يقوما حتى رَجَعا إِلى حفظِ أيوبَ ، قال : فأرادَ أيوبُ أن يضعَ من نفسهِ فقال : وما الحفظُ ؟ وأيُّ شيءٍ [ب ـ٢٢] الحفظُ ؟! هذا فلان يحفَظُ . قال حمَّادٌ : رجلٌ رأيتُه يُضْحَكُ به »[٣] .

وقال ابنُ مَعِين : « أيوبُ ثقةٌ ، وهو أثبتُ من ابنِ عَوْن ، وإِذا اختلفَ أيوبُ وابن عون في الحديثِ فأيوبُ أثبتُ منه » .

وسُئِلَ ابنُ مَعِين عن أحاديثِ أيوبَ : اختلافِ ابن عُلَيَّة وحَمَّادِ بن زيد ؟ فقال : إِنَّ أيوبَ كان يحفظُ ، وربما نسي الشيءَ » .

---

(١) « السختياني » ليس في ظ .

(٢) « يعني » ليس في ظ وب .

(٣) في ظ وب « منه » .

قال يحيى[١] : وأخبرني عبدُ الصَّمدِ [آ-٣٧] بنُ عبدِ الوارث عن أبيهِ عن أيوبَ أنه كان إِذا قَدِمَ البصرةَ يقولُ : « خُذُوها رَطْبةً قبل أن تتغير »[٢] . ولم يكنْ يَكتُبُ ولا يُكتِبُ .

قيل ليحيى : « كان شعبة هَمَّ أن يتركَ حديثَ أيوبَ ؟ . قال : كان أيوبُ خيراً من شعبةَ ، ولكنْ لحالِ أَنَّهُ كان يتحفَّظُ ولم يكنْ يكتبُ » .

قال يحيى : « وأيوبُ ، ويونسُ[٣] ، وابنُ عَوْن[٤] هؤلاء خيارُ الناسِ ، وسليمانُ التيمي[٥] أيضاً » .

وذكر ابنُ مَهديٍّ عن حمادِ بن زيدٍ قال : قال لي أيوبُ : « لقدْ كنتُ[٦] أجمعتُ أن لا أحدث بشيءٍ اختُلِفَ عَلَيَّ فيه » .

وقال سلاّمُ بنُ أبي مطيع : قالَ أيوبُ : « لو كنتُ كاتباً عن أحدٍ من الناسِ كتبتُ عن ابنِ شهاب » .

---

(١) « يحيى » ليس في ظ وب .

(٢) في ب « خذوه رطبه قبل أن يتغير » .

(٣) هو يونسُ بن عبيد بن دينار الإمامُ القدوةُ الحجَّةُ الحافظُ ، أحدُ الأئمةِ الأعلامِ الورعين ، من الطبقة الخامسة ، مات سنة ١٣٩ ، روى له الجماعة .

(٤) هو عبدُ الله بن عون الحافظُ الإمامُ شيخُ أهل البصرة « ثقةٌ ثبتٌ فاضل ، من السادسة ، مات سنة خمسين - ومائة - على الصحيح/ع » .

(٥) سليمانُ بن طَرْخان التيميُّ الحافظُ الإمامُ شيخُ الإسلامِ ، لم يكن تَيْمِيّاً ، بل نَزَلَ فيهم « ثقةٌ عابدٌ ، من الرابعة ، مات سنة ثلاثٍ وأربعين - ومائة - وهو ابن سبع وتسعين/ع » .

(٦) « كنت » ليس في ظ .

ومنهم : مِسْعَرُ بن كِدام :

ابن ظهير بن رَافع الهلاليُّ الرَّوَّاسِيُّ[١] . وقيل له : الرَّواسي لِكِبَرِ رأسِهِ ، يُكنى أبا سلمةَ ، أحدُ الأئمةِ الأعلامِ الكوفيين ، [ظ ـ١٢٦] كان هشامُ بن عروةَ يقولُ : « ما رأيتُ بالكوفةِ مثلَه » .

وقال ابنُ عيينةَ : « ما رأيتُ أفضلَ من مسعر » ، وقال يحيى بنُ سعيد : « ما رأيتُ مثلَ مسعر » . وكان ابنُ عيينةَ يحدِّثُ عن مسعرٍ ويقولُ : « كانَ مسعرٌ من معادنِ الصِّدقِ » .

وقال الثوريُّ : « كنا إِذا اختلفنا في شيءٍ سألنا مسعراً عنه » .

وقال إِبراهيمُ بن سعيدٍ الجوهريُّ : « كان شعبةُ وسفيانُ إِذا اختلفا قالا : اذهبا بنا إِلى الميزانِ : مِسْعَر » .

قال ابنُ المديني : قلت ليحيى بنِ سعيد : « أيما أثبتُ هشامٌ الدَّسْتَوائي أو مِسْعَر ؟ قال : كان مِسْعَرٌ أثبتَ الناسِ » .

وقال أبو نُعَيْم : « ما رأيتُ أثبتَ في حديثٍ من مِسْعر » .

وقال ابنُ عُيينةَ : «قالوا للأعمش : إِنَّ مسعراً يشكُّ في الحديثِ ؟ قال : شَكُّ مسعرٍ أحبُّ إِليَّ من يقينِ غيرِهِ » .

وروى ابنُ أبي حاتم[٢] بإِسناده عن شعبةَ قال : « كنا نسمِّي مسعراً المُصْحَفَ »[٣] ، كأنه يريدُ إِتقانَه وضبطَه .

---

(١) مِسْعَرُ بن كِدام الحافظ « ثقةٌ ثبتٌ فاضلٌ ، من السابعة ، مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين ـ ومائة ـ/ع » .

(٢) في « الجرح والتعديل » ج٤/ ١/ ص٣٦٨ ، وانظر قول الشارح « بإِسناده » .

(٣) في ب « قال لنا شيخي مسعر المصحف » ؛ وهو تصحيف شنيع .

وكانَ مِسعَرٌ قانتاً للهِ ، مخلصاً يجتنبُ الشهرةَ ، ويحبُّ الخمولَ . وقد نُسبَ إلى شيءٍ من الإرجاءِ ، فتكلَّمَ فيه الثوريُّ وشَرِيك بسببِ ذلك .

ومنهم : شُعبةُ بن الحَجَّاجِ بن الوَرْد :

العَتَكِيُّ الأزْدِيُّ الواسطيُّ[١] : يُكنى أبا بِسطام[٢] ، سكنَ البصرةَ .

وهو أوَّلُ من وسَّعَ الكلامَ في الجرحِ والتعديلِ، واتِّصالِ الأسانيدِ وانقطاعِها ، ونقَّبَ عن دقائقِ علمِ العللِ . وأئمةُ هذا الشأنِ بعدَه تَبَعٌ له في هذا العلمِ .

وقال صالحُ بن محمد الحافظُ : « أوَّلُ مَن تكلَّمَ في الرجالِ شعبةُ بن الحَجَّاجِ ، ثم تَبِعَه يحيى بنُ سعيد القطَّان ، ثم تَبِعَه

---

(١) « الواسطي الأزدي » ظ .

(٢) أميرُ المؤمنين في الحديثِ ، حافظٌ متقنٌ ، عابدٌ ، من السَّابعة ، مات سنة ستين ومائة/ع .

وقولُ الحافظِ ابن رجب : « وهو أوَّلُ من وسَّع الكلامَ في الجرح والتعديل . . » في غاية الجودةِ والفائدةِ ، يوضِّح أَنَّ إطلاقَ أولية الكلامِ في الرجالِ على شعبةَ ، كما وقع في عباراتِ بعضهم مقيَّدٌ بما ذكره الحافظُ هنا . وأَنَّ البحثَ عن هذه الأشياءِ قد سُبِقَ به شعبةُ ، منذ عصرِ الصحابةِ كما بيناه من قبل في ص٥٢ ، وفي كتاب « منهج النقد في علوم الحديث » ص٤٨ .

ومن آثار شعبة : «تفسيرُ القرآن الكريم» ، و«كتابٌ في غريب الحديث» .

وانظر للتوسُّع في مناقب شعبة ، وتخريج أقوال العلماء فيه «تقدمة الجرح والتعديل » فقد توسع كثيراً ص١٢٦ـ١٧٦ .

أحمدُ بن حنبل ويحيى بنُ مَعِين »[١] .

وقال عبدُ الله بن أحمد عن أبيه : « كان شعبةُ أُمَّةً[٢] وَحْدَهُ في هذا الشأنِ » يعني : في الرِّجالِ ، وبصرِهِ بالحديثِ ، وتثبُّتِهِ وتنقيتِهِ للرجالِ[٣] .

وقال عبدُ الله بنُ إدريسَ : « كان شعبةُ قَبَّانَ المحدِّثين » .

وقال حَمَّادُ بن زيد : قال لنا أيوبُ : « الآن يَقْدَمُ عليكم رجلٌ من أهلِ واسطَ ، هو فارسٌ في الحديثِ ، فخذوا عنه . قال حمَّاد : فلما قَدِم شعبةُ أخذتُ عنه » .

وقال أبو الوليدِ الطيالسيُّ : قال لي حمَّادُ بن سلمةَ : « إذا أردتَ الحديثَ فالزمْ شعبةَ » .

قال أبو الوليدِ : وسمعتُ حمَّادَ بن زيدٍ يقولُ : « لا أبالي مَنْ خالفني إذا وافقني شعبةُ ، لأنَّ شعبةَ كان لا يرضى أن يسمعَ الحديثَ مَرَّة . إذا خالفني شعبةُ في شيءٍ تركتُه » .

وكان الثوريُّ يقول : « شعبةُ أميرُ المؤمنينَ في الحديثِ ، وكان يقول : أستاذُنا شعبةُ » .

قال الشافعيُّ : « لولا شعبةُ ما عُرِفَ الحديثُ بالعراق » .

وقال أحمدُ : « شعبةُ أثبتُ [آ-٣٨] في الحَكَمِ من الأعمشِ ،

---

(١) « يحيى بن معين وأحمد بن حنبل » ظ وب ، وكذا في الأصل لكن فوقه علامة التدوير .

(٢) « آية » ب .

(٣) « وبصره في الحديث » ب . و« تنقية الرجال » ظ وب .

وأعلمُ بحديثِ الحَكَم ، ولولا شعبةُ ذهبَ حديثُ الحَكَم . وشعبةُ أحسنُ حديثاً من الثوريِّ ، لم يكنْ في زمانِ شعبةَ مثلُه في الحديثِ ، ولا أحسنُ حديثاً منه ، قُسِمَ له من هذا حَظٌّ[١] ، وروى عن ثلاثينَ رجلاً من أهلِ الكوفةِ لم يروِ عنهم سفيانُ » .

وقال أحمدُ أيضاً : « كان شعبةُ أثبتَ من سفيانَ ، وأنقى[٢] [ب ـ٢٣] رجالاً » ؛ وقال مَرَّةً : « شعبةُ أنبلُ رجالاً وأنسقُ حديثاً ». يعني من سفيانَ .

وقال عليُّ بن المديني : سمعت يحيى بنَ سعيد يقول : « كان شعبةُ أعلمَ بالرجالِ ؛ فلان عن فلان[٣] كذا وكذا . وكان سفيانُ صاحبَ أبوابٍ . قال : وكان شعبةُ أَمَرَّ في الأحاديثِ الطوالاتِ »، يعني أسردَ لها[٤] .

وقال أبو داود : « لما ماتَ شعبةُ ، قال سفيانُ : ماتَ الحديثُ! قيل له : هو أحسنُ حديثاً من سفيانَ ؟ قال : ليس في الدنيا أحسنُ حديثاً من شعبةَ ومالكٍ على القلَّة[٥] ، والزهريُّ أحسنُ الناسِ حديثاً ، وشعبةُ يخطىءُ فيما لا يضرُّه ، ولا يعابُ عليه » يعني في الأسماءِ .

---

(١) التنكير في قوله « حظ » للتفخيم ، أي قُسِمَ له حظ كبير وأعطي موهبة عظيمة .
(٢) « واتقي » ب . تصحيف . وفيها أيضاً « أنبد » موضع « أنبل » الآتي! .
(٣) « عن فلان عن فلان » ب .
(٤) في ظ : « الطوال يعني السرد لها » .
(٥) في « التهذيب » ج٤ ص٣٤٥ : « على قلته » ، وهي أظهر في المراد .

وقال العجليُّ : « شعبةُ[١] ثقةٌ ثَبْتٌ في الحديثِ ، وكان يخطىءُ في أسماءِ الرجالِ قليلاً » .

وقال أحمدُ : « ما أكثرَ ما يخطىءُ شعبةُ في أسامي الرِّجالِ » . وقال أيضاً : « كان شعبةُ يحفظُ ، لم يكتبْ إلا شيئاً قليلاً ، ربما وَهم في الشيءِ » .

وقال أحمدُ : « سُئِلَ عفَّانُ أيما أقلُّ خطأً شعبةُ أو سفيان ؟ » ، قال : « شعبةُ بكثيرٍ » .

قال يزيدُ بن هارون : « لولا أَنَّ شعبةَ أرادَ اللهَ ما ارتفعَ هكذا » .

قال ابنُ أبي حَاتِم[٢] : « يعني بكلامه في رواةِ العلمِ » .

وقال أبو حاتم الرازيُّ[٣] : « كان الثوريُّ قد غلبَ عليه شهوةُ الحديثِ وحفظُهُ ، وكان شعبةُ أبصرَ بالحديثِ وبالرجالِ ، وكان الثوريُّ أحفظَ ، وكان شعبةُ بصيراً بالحديثِ جداً ، فَهماً له ، كأنه خُلِقَ لهذا الشأنِ » .

وقد خَرَّجَ ابنُ عديٍّ عن الحسينِ بن يوسف عن الترمذيِّ عن عبدِ بن حُميدٍ الحديثَ الذي خرَّجهُ الترمذيُّ ههنا في اختلافِ شعبةَ إلى شيوخه .

وخَرَّجَ أيضاً من[٤] حديثِ حَمَّادِ بن زيد قال : « إذا خالفني شعبةُ

---

(١) « شعبة » ليس في ظ وب .

(٢) في «تقدمة الجرح والتعديل » ص١٧١ .

(٣) المرجع السابق ص١٢٨-١٢٩ .

(٤) « من » ليس في ظ .

في الحديثِ تبعتُه! قيل له : وَلِمَ ؟ قال : إِنَّ شعبةَ كان يسمعُ ويعيدُ ويبدي ، وكنتُ أنا أسمعُ مرةً واحدة » .

وقال يعقوبُ بن شيبة : «يقال : إِنَّ شعبةَ كان إِذا لم يسمعِ الحديثَ مرتينِ لم يعتَدّ به ، سمعتُ سهلَ بن محمد العسكريَّ أخبرني ابنُ أخي ابنِ أبي زائدةَ عن عمّه يحيى بنِ زكريا بن أبي زائدة قال : سألتُ شعبةَ عن حديثٍ ؟ فلم يحدِّثني به . وقال لي(١) : لم أسمعْه إِلا مرَّة ، فلا أحدِّثكَ به » .

وخرَّجَ ابنُ أبي حاتم(٢) عن أبيهِ عن أبي الوليدِ قال : « سألتُ شعبةَ عن حديثٍ ؟ فقال : لا أحدِّثك ، إِني سمعته من ابن عونٍ مرةً واحدةً » .

وقال أبو الوليد(٣) : وقال حمَّادُ بن زيد : « شعبةُ كان لا يرضى أن يسمعَ الحديثَ مرةً ، يعاودُ صاحبَه مراراً ، ونحن كنا إِذا سمعنا مرةً اجتزينا به »(٤) .

ومنهم : سفيانُ بن سَعيد بن مَسروق الثوريُّ :

ـ وليسَ من ثَوْر هَمْدان على الأصحّ ـ أبو عبد الله الكوفيُّ ، أحدُ

---

(١) قوله « لي » ليس في ظ وب .

(٢) انظر «مقدمة الجرح والتعديل » ص١٦٨ .

(٣) في ظ : « قال وقال حماد . . » .

(٤) في ب « أخبرناه » موضع « اجتزينا به » وهو تصحيف .

الأئمةِ المجتهدينَ ، والعلماءِ الربَّانيينَ ، والحفَّاظِ المبرِّزينَ[(١)] .

وقد قال فيه شعبةُ ، وابنُ عيينةَ ، وأبو عاصم ، وابنُ مَعِين ، وغيرُهم : « إِنَّهُ أميرُ المؤمنينَ في الحديثِ » .

وقال ابنُ المبارك : « ما كتبتُ عن أحدٍ أفضلَ منه »[(٢)] .

وعنه قال : « ما رأيتُ مثلَ سفيان » .

وعن يونسَ بن عبيد قال : « ما رأيتُ أفضلَ من سفيان » .

وقال ورقاءُ بن عمر : « لم ير سفيانُ مثلَ نفسه » .

وقال ابنُ عيينةَ : « ما رأيتُ قطُّ[(٣)] مثلَه » .

[و] قال عبدُ الرزاق : سمعتُ [ظ ـ١٢٧] سفيانَ يقول : « ما استودعتُ قلبي شيئاً [قطُّ] فخانني ، وكان شعبةُ يقول : « سفيانُ أحفظُ مني ، وإذا خالفني في حديثٍ فالحديثُ حديثُه! » .

وقال يحيى بنُ سعيد : « ما رأيتُ أحداً أحفظَ من سفيانَ [آـ٣٩] ثم شعبةَ ، ثم هُشَيْمٍ » .

---

(١) سفيانُ الثوريُّ ، الإمامُ ، شيخُ الإسلامِ ، الفقيهُ ، أميرُ المؤمنين في الحديث ثقةٌ حافظٌ ، فقيهٌ مجتهدٌ صاحبُ مذهب ، عابدٌ إمامٌ حجةٌ ، من رؤوس الطبقة السابعة ، مات سنة إحدى وستين ومائة ، وله أربع وستون سنة/ع .

له : « الجامعُ الكبيرُ » ، و« الجامعُ الصغير » ، و« الفرائض » . انظر « معجم المؤلفين » ج٤ ص٢٣٤ .

وانظر للتوسّع في ترجمته وتخريج أقوال العلماء فيه «تقدمةَ الجرح والتعديل » ص٥٥ـ١٢٦ .

(٢) « منه » سقط من ظ .

(٣) « قط » ليس في ظ وب .

وقال محمدُ بن خلّاد : سمعتُ يحيى بنَ سعيد ـ وذكرَ شعبةَ وسفيانَ ـ فقال : « سفيانُ أقلُّ خطأً ، لأنه يرجعُ إلى كتابٍ » .

وقال ابنُ عيينةَ : « ما بالعراقِ أحدٌ يحفظُ الحديثَ إلا سفيان » .

وقال أبو داود الطيالسيُّ عن شعبةَ : « ما حدَّثني أحدٌ عن شيخٍ إلا وإذا سألتُه ـ يعني ذلك الشيخَ ـ يأتي بخلافِ ما حدَّثَ به ، ما خلا سفيانَ الثوريَّ ، فإنَّه لم يحدِّثني عن شيخٍ إلا وسألته وجدته على ما قال سفيانُ » .

وقال أحمدُ : « سفيانُ أحفظُ للإسنادِ وأسماءِ الرجالِ من شعبةَ » .

وقال إسحاقُ بن هانىء : « قلتُ لأحمدَ : إن اختلفَ سفيانُ وشعبةُ في الحديثِ فالقولُ قولُ مَنْ ؟ » . قال : « سفيانُ أقلُّ خطأً ، وبقولِ [ب ـ٢٤] سفيانَ آخُذُ » ، وقال : « الثوريُّ أعلمُ بحديثِ الكوفيين ومشايخهم من الأعمشِ » . وقال : « عِلْمُ الناسِ إنَّما هو عن شعبةَ ، وسفيانَ ، وزائدةَ ، وزهيرٍ ، هؤلاءِ أثبتُ الناسِ وأعلمُ بالحديثِ من غيرِهم » .

وقال معاويةُ بن عمرو عن زائدةَ : « كنا نأتي الأعمشَ فيحدِّثنا فيُكثِر ، ونأتي سفيانَ الثوريَّ فنذكرُ له تلكَ الأحاديثَ، فيقولُ : ليس هذا من حديثِ الأعمشِ ، فنقول : هو حَدَّثنا به الساعة! فيقول : اذهبوا فقولوا له إن شئتم ، فنأتي الأعمشَ، فنخبرُه بذلك، فيقول : صدقَ سفيانُ ، ليس هذا[1] من حديثنا! » .

---

(١) قوله « هذا » ليس في ظ وب .

وقال أبو حَاتِم الرازيُّ[١] : « هو إِمامُ أهلِ العراقِ ، وأتقنُ أصحابِ أبي إِسحاقَ ، وهو أحفظُ من شعبةَ ، وإِذا اختلفَ شعبةُ والثوريُّ فالثوريُّ » .

وقال أبو زُرْعَةَ : « كان الثوريُّ أحفظَ من شعبةَ في إِسنادِ الحديثِ ومتنِهِ » .

وقال أبو داود : « ليسَ يختلفُ سفيانُ وشعبةُ في شيءٍ إِلا يظفرُ به سفيانُ ، وخالفَه في أكثرَ من خمسين حديثاً القولُ فيها قولُ سفيان! » .

قال : وبلغني عن يحيى بنِ مَعِين أَنَّهُ قال : « ما خالفَ أحدٌ سفيانَ في شيءٍ إِلا كان القولُ قولَ سفيان » .

وقال وُهَيْبُ بن خالد : « ما أدركَ الناسُ أحفظَ من سفيان » .

قال الأشجعيُّ : « ذهبتُ مع سفيانَ إِلى هشامِ بن عروةَ فجعل سفيانُ يسأل هشاماً ، وهشامٌ يحدِّثه ، حتى إِذا فرغَ قال له[٢] سفيانُ : أعيدُها عليكَ ؟ فأعادها عليه[٣]! قال : ثم قال هشامٌ لأصحابِ الحديث : احفظوا كما حَفِظَ صاحبُكم . قالوا : لا نستطيعُ أن نحفظَ كما حفظَ! » .

وذكر العِجْليُّ عن بعضِ الكوفيين عن شَرِيكٍ قال : « قَدِمَ علينا

(١) «مقدمة الجرح والتعديل » ص٦٦ ، ولفظه : « سفيان فقيه حافظ زاهد ، إِمام أهل العراق. . » إلخ .

(٢) قوله « له » ليس في ب . وفي ظ : « قال سفيان له : » .

(٣) قوله « عليه » ليس في ظ وب .

سالمٌ الأفطسُ فأتيتهُ ومعي قِرْطاسٌ فيه مائة حديثٍ ، فسألتهُ عنها ؟ فحدثني بها وسفيانُ يسمعُ ، فلما فرغَ[١] قال لي سفيانُ : أَرِني قِرْطاسك ، قال : فأعطيتهُ إيَّاه[٢] فخَرَّقَه، فرجعتُ إلى منزلي، فاستلقيتُ على قفايَ، فحَفِظْتُ منها سبعةً وتسعينَ [حديثاً] ، وذهبتْ عني ثلاثةٌ ، قال : وحفظها سفيانُ كلَّها! » .

كان سفيانُ ممروراً ، لا يخالِطُهُ شيءٌ من البَلْغَم ، لا يسمعُ شيئاً إلا حَفِظَه ، حتى كان يُخافُ عليه .

وقال يحيى بنُ سعيد : « سفيانُ فوقَ مالكٍ في كلِّ شيءٍ » .

وعن ابنِ المباركِ قال : « لا أعلمُ على وجهِ الأرضِ أعلمَ من سفيان! » . وعنه قال : « ما رأيتُ أحداً خيراً من سفيان! » .

وعن ابنِ عيينةَ قال : « ما رأيتُ رجلاً أعلمَ بالحلالِ والحرامِ من سفيان »

وقال زائدةُ : « سفيانُ أعلمُ الناسِ في أنفسنا ، وكان يُرى[٣] أَنَّهُ سيدُ المسلمين! » .

قال أحمدُ : قال ابنُ عُيينة : « لن ترى بعينك مثلَ سفيان حتى تموتَ! قال أحمد : هو كما قال » .

قال أحمدُ : « ما يتقدمُ سفيانَ في قلبي أحدٌ ، ثم قال : أتدري مَنِ الإمام ؟ الإمامُ سفيانُ الثوريُّ » .

---

(١) « فلما انتهت » ب .

(٢) « إياه » ليس في ظ وب .

(٣) في ظ « نرى » .

قال عبدُ الرحمن بن الحكم بن بشير : « ما سمعتُ بعدَ التابعين بمثلِ سفيان » .

وقال المثنَّى بن الصَّباحِ : « سفيانُ عالمُ الأمةِ وعابدُها » .

وفضائِلهُ كثيرةٌ جداً ، وهي مذكورةٌ في كُتُبٍ كثيرةٍ من تصانيفِ العلماءِ . وأفردَ أبو الفرج[١] ابنُ الجوزيِّ مناقِبَهُ في مجلَّدٍ .

قال عليُّ بن المديني : « لا أعلمُ سفيانَ صحَّفَ في شيءٍ قط إلا في اسم امرأة أبي عبيدة ، وكان يقول : حُفينة » . يعني أَنَّ الصوابَ جفينة بالجيم[٢] .

ومنهم : مالكُ بن أنسٍ :

ابن أبي عامرٍ الأصبَحِيُّ[٣] ، إمامُ دارِ الهجرةِ ، المجتمعُ على

---

(١) « أبو الفرج » ليس في ظ .

(٢) ضبطها ابن عساكر بخطه « حَفْنة » . كذا بهامش الأصل .

(٣) أبو عبد الله الأصبحيُّ : نسبة إلى « ذي أصبح » . وهو الحارثُ بن عوف بن مالك من يعرب قحطان ، و« أصبح » صارتْ قبيلته . قال الحافظُ ابنُ حجر : « إمامُ دار الهجرة ، رأسُ المُتقِين وكبيرُ المُتَثَبِّتين ، حتى قال البخاريُّ : أصحُّ الأسانيدِ كلِّها : مالكٌ عن نافعٍ عن ابن عمر . من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين (يعني ومائة) وكان مولده سنة ثلاث وتسعين . وقال الواقدي : بلغ تسعين سنة/ع » .

من كتبه : « الموطأ » ، وهو أوَّلُ مصنف في الحديثِ الصحيح ، كما حققناه في كتابنا « منهج النقد » ص٢٣٢ـ٢٣٣ . وله أيضاً « المدونة في الفقه » ، و«رسالة إلى هارون الرشيد» .

وانظر للتوسّع في ترجمة مالك وتخريجِ أقوال العلماءِ فيه «تقدمة الجرح والتعديل » ص١١ـ٣٢ . و« ترتيب المدارك » للقاضي عياض .

إِمامتهِ ، وجلالتهِ ، وفضلهِ ، وعلمهِ .

قال الشافعيُّ : « إِذا جاءَ الأثرُ فمالكٌ النَّجْمُ » . وقال أيضاً : « لولا مالك وسفيان لذهبَ علمُ الحجازِ »[١] ، وقال أيضاً : « كان[٢] مالكٌ إِذا شكَّ في الحديثِ تركَهُ كلَّه » ، وقال أيضاً : « العلمُ يدور على مالكٍ ، وابنِ عيينةَ [آـ٤٠] والليثِ! » .

وقال ابنُ مهدي : «ما أُقَدِّمُ على مالكٍ في صِحَّةِ الحديثِ أحداً» .

وقال يحيى بنُ سعيد : « ما في القومِ أصحُّ حديثاً من مالك» ، يعني بالقومِ مالكاً ، والثوريَّ ، وابنَ عُيينة »[٣] .

وقال أحمدُ : « مالكٌ أصحُّ حديثاً من ابنِ عُيينة » ، قيل له : فَمَعْمَر ؟ فقدَّم عليه مالكاً . وسُئِل : أيُّ أصحابِ الزهريِّ أثبت ؟ [بـ٢٥] قال : « مالكٌ أثبتُ في كلِّ شيءٍ » .

وقال ابن مَعِين : « أثبتُ أصحابِ الزهريِّ مالكٌ ، ثم مَعْمَر ، قال : ومالك أثبتُ في نافعٍ من أيوبَ ، وعبيدِ الله بن عُمَر ، ولَيْثِ بن سعد » .

وقال الفلاَّسُ : « أثبتُ من روى عن الزهريِّ ممن لا يُخْتَلَفُ فيه مالكُ بن أنس » .

قال عبدُ الله بن أحمد : سمعت أبي يقول : « كنتُ أنا وعلي بن المديني، فذكرنا أثبتَ مَنْ روىٰ عن الزهريِّ ، فقال عليٌّ : سفيانُ بن

---

(١) «تقدمة الجرح والتعديل » ص٣٢ .

(٢) قوله « كان » ليس في ظ وب .

(٣) « وابن عيينة والثوري » ظ .

عيينةَ ، فقلتُ أنا : مالكُ بن أنس ، وابنُ عُيينة يخطىءُ في نحوٍ من عشرينَ حديثاً عن الزهريِّ . وقلتُ : هاتِ ما أخطأ فيه مالكٌ ؟ فجاءَ بحديثين أو ثلاثة ، قال : فنظرتُ ما أخطأ فيه سفيانُ بن عُيينةَ فإذا هو أكثر من عشرين حديثاً » .

وقال أبو حَاتِم الرازيُّ : « مالكٌ إمامُ أهلِ الحجازِ ، وهو أثبتُ أصحابِ الزهريِّ . وإذا خالفوا مالكاً[١] من أهلِ الحجازِ حُكِمَ لمالكٍ ، ومالكٌ نقي الرِّجالِ [ظ ـ١٢٨] نَقِيُّ الحديثِ ، وهو أتقنُ حديثاً من الثوريِّ والأوزاعيِّ ، وأقوى في الزهريِّ من ابن عُيينةَ ، وأقلُّ خطأً منه ، وأقوى من مَعْمَرٍ وابنِ أبي ذئب » .

وقال أحمدُ : « مالكٌ من أثبتِ الناسِ ، ولا تبالي أن لا تسألَ عن رجلٍ روى عنه مالكٌ ، ولاسيَّما مديني » .

وسئلَ أحمدُ عن مالكٍ وابن عُيَيْنَةَ في الزهريِّ ؟ قال : « مالكٌ أثبتُ مع قِلَّةِ ما روى » .

وقال : « مَعْمَرٌ أحبُّهم إليَّ وأحسَنُهم[٢] حديثاً وأصحّ ، ـ يعني أصحابَ الزهري ـ وبعدَه مالك » .

وسُئِلَ : أيما أثبتُ في نافع عُبَيْد الله أو مالك ؟ قال : « ليسَ أحدٌ أثبتَ في نافعٍ من عبيد الله » ، كذا نقله المرُّوذي عن أحمدَ .

---

(١) كذا في الأصل وب و« تقدمة الجرح والتعديل » ص١٧ و« الجرح والتعديل » ج٤/ ١/ ٢٠٦ وفي ظ « في أهل. . » .

(٢) « وأحرسهم » ب ، تصحيف . وفي ظ « معنى » بدل «يعني» ، وفوقها ضبة .

ونقلَ ابنُ هانىءٍ عن أحمدَ قال : « أوثقُ أصحابِ نافعٍ عندي أيوبُ ثم مالكٌ ثم عبيدُ الله » .

ونقلَ ابنُ هانىء عنهُ أيضاً قال : « ليسَ أحدٌ في نافعٍ أثبتَ من عبيد الله بن عمر ، ولا أصحَّ حديثاً منه » . وهذا كلُّه يخالفُ قول ابن مَعِين .

وقد روى ابنُ أبي حاتم من طريقِ ابنِ مهدي[(١)] قال : قال وُهَيْبٌ لمالكٍ : « لم أرَ أرْوَى عن نافعٍ من عبيدِ الله بنِ عمر إن كانَ حَفِظَ ، فقال مالكٌ : صدقتَ[(٢)] . قالَ وهيبٌ : «وقلت : لم أرَ أثبتَ عن نافعٍ من أيوبَ! » ، فضحكَ مالكٌ ، أي : كأنه يريدُ مالكٌ[(٣)] نفسَه » .

وذكرَ ابنُ أبي حَاتِم بإِسناده عن ابنِ عيينةَ قال : « ومن كانَ أطلبَ لحديثِ نافعٍ وأعلمَ به من أيوب ؟! » .

وقال ابنُ المديني : « أثبتُهم عندي أيوبُ » .

وقال يحيى القطان : « ابن جريج أثبتُ في نافعٍ من مالك » .

قال (يحيى)[(٤)] : « ومرسلاتُ مالكٍ أحبُّ إِليَّ من مرسلاتِ الأعمشِ ، والتيميِّ ، ويحيى بنِ أبي كثير ، وأبي إِسحاقَ ، وابنِ عُيينةَ ، والثوريِّ » .

---

(١) قوله « ابن مهدي » سقط من ب .
(٢) « صدق » ظ وب .
(٣) قوله « مالك » ليس في ظ وب .
(٤) قوله « يحيى » ليس في ظ وب . وانظر كلمته هذه في « المراسيل » لابن أبي حاتم الرازي ص٦ وقارن بـ« الجرح والتعديل » ج٤/ ١/ ص٢٠٤ .

قال يحيى : « ليسَ في القومِ أصحُّ حديثاً من مالكٍ » .

وهذا معنى ما ذكره الترمذيُّ عن يحيى أنه قال : « مالكٌ عن ابن المسيّب أحبُّ إِليَّ من سفيان عن النَّخَعي »[١] .

وقال النسائيُّ : « أُمناءُ الله ِعزَّ وجل على علمِ رسولِ[٢] الله ﷺ : شعبةُ بن الحجَّاجِ ، ومالكُ بن أنس ، ويحيى بن سعيد القطّان . قال : والثوريُّ إِمام إلا أَنَّهُ كان يروي عن الضعفاءِ ، وكذلكَ ابنُ المباركِ من أجلِّ أهل زمانه ، إِلا أنه يروي عن الضعفاء» .

قال : «وما أحدٌ عندي بعد التابعين أنبلَ من مالكٍ ولا أجلَّ ولا آمنَ على الحديثِ ، ثم إِليه شعبة في الحديثِ ، ثم يحيى [بن سعيد] القطان . ليس بعد التابعين آمَنُ على الحديثِ[٣] من هؤلاءِ الثلاثةِ ، ولا أقلُّ روايةً عن الضعفاءِ » .

وقال يحيى القطان : « سفيانُ وشعبةُ ليس لهما ثالثٌ إِلا مالكٌ » .

وقال ابن مَعِين : « مالكٌ أميرُ المؤمنينَ في الحديثِ » .

وقال ابنُ المديني : « كلُّ مدني لم يحدِّث عنه مالكٌ ففي حديثه [آـ٤١] شيءٌ ، لا أعلمُ مالكاً تركَ إِنساناً ، إِلا إِنساناً في حديثِهِ شيءٌ » .

---

(١) أي : لأن كلاً منهما مرسلٌ ، فتقديمُ مرسلِ مالكٍ يدُلُّ على أنه أقوى ، وذلك لما عُرِفَ من انتقاءِ مالكٍ للرجال وتحرِّيه .

(٢) « على رسوله » ظ وب .

(٣) قوله « ثم إِليه شعبة » إلى هنا سقط من ب ، و« ابن سعيد » زيادة من ظ .

ومنهم : عبدُ الرَّحمن بنُ عَمْرو بنِ يُحْمِد[١] الأوزاعيُّ :

أبو عمرو ، إِمامُ أهلِ الشَّامِ ، وأحدُ الأئمَّةِ الأعلامِ[٢] .

---

(١) في ب « أحمد » وهو تصحيف . وتصحف في كتاب « الرحلة » بتحقيقنا ص١٦٨ إلى « محمد » تصحيفاً مطبعياً ، فليُصحَّحْ .

(٢) ولدَ الإِمامُ الأوزاعيُّ سنة ثمان وثمانين هجرية ، قال الوليدُ بن مزيد : « ولد ببعلَبَك ورُبّي يتيماً فقيراً في حجر أمه ، تعجزُ الملوكُ أن تؤدِّب أولادها أدبَه في نفسه » . مما يدُلُّ على فضلِ هذه الأمِّ وأثرِها الكبيرِ في ولدها .

وقد نقلته بعدَ ذلك إِلى بيروت ، وطلبَ العلمَ ، ورَحَلَ في الآفاق . وسمعَ من كبارِ علماءِ التابعين ، مثلِ : عطاءِ بن أبي رباح ، والقاسمِ بن مخيمرة ، وربيعةَ بن يزيد ، والزهريِّ ، ومحمدِ بن إِبراهيم التيمي ، وخلقٍ .

حدَّث عنه شعبةُ بن الحجَّاج ، وعبدُ الله بن المبارك ، ويحيى القطانُ ، وخلائقُ . وحديثُه في الكتب الستة محتجٌ به .

كان قائماً بالسنةِ ، والأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المنكرِ ، أراده عبدُ الله بنُ عليٍّ ابنُ عم السفَّاح العباسيِ على أن يقولَ بِإِباحةِ دماءِ بني أمية فأبى ، ولم يخفْ بطشَ هذا الجبارِ وتخويفه .

قال الوليدُ بن مزيد : « ما سمعتُ منه كلمةً فاضلةً إِلا احتاج مستمعُها إِلى إِثباتها عنه ، ولا رأيتُه ضاحكاً يقهقِه ، ولقد كان إِذا أخذ في ذكر المعادِ أقول : تُرى في المجلسِ قلبٌ لم يبك ؟! » .

وكان الأوزاعيُّ من كبارِ أئمةِ الفقهِ المجتهدينَ في عصرِهِ ، وكان مذهبهُ معمولاً به متَّبعاً . قال الخليليُّ : « أجابَ عن ثمانين ألف مسألةٍ في الفقهِ من حفظِه » .

قال الذهبيُّ : « كانَ أهلُ الشام ثم أهلُ الأندلس على مذهبِ الأوزاعيِّ مدةً من الدهرِ ثم فني العارفونَ بهِ ، وبقيَ منه ما يوجدُ في كُتُبِ الخلافِ » .

. . . .

= وقال السُّيوطيُّ في « تدريب الراوي » ص٥١٤ : « من أصحابِ المذاهبِ المتبوعةِ : الأوزاعيُّ ، وكان له مقلدونَ بالشَّامِ ، نحواً من مائتي سنة ، ومات ببيروت سنة سبع وخمسين ومائة » .

وقد وجدنا مَرجعاً لمذهبِ الأوزاعيِّ غيرَ كتبِ الخلافِ ، هو كتابُ « الجامعِ » للإمام الترمذيِّ ، فإِنَّهُ يتعرَّضُ لذكرِ مذهبِ الأوزاعيِّ في سرده لمذاهبِ العلماءِ في العملِ بالحديثِ .

وكان الأوزاعيُّ لمكانته ومواهبه الإدارية يصلُحُ للخلافةِ ، كما ذكر الذهبيُّ . وقال أبو إسحاقَ الفَزاريُّ : « لو خُيِّرْتُ لهذه الأمةِ لاخترتُ لها الأوزاعيَّ » .

لكنه لم يتعاطَ السياسةَ ، ولا تطلَّعَ لمناصب ، بل زَهِدَ في الدنيا على الرغم من إقبالها عليه ، وقد طُلِبَ للقضاءِ فامتنعَ . ولما ماتَ لم يخلِّف إلا ستةَ دنانير!! .

وكان الأوزاعيُّ صاحبَ حِكَمٍ ومآثرَ ، ومن أقاويله الجامعة :

« عليكَ بآثارِ مَنْ سلَفَ وإِن رفضَكَ الناسُ ، وإِياكَ ورأيَ الرجالِ وإِن زخرفوه بالقولِ ، فإِنَّ الأمرَ ينجلي وأنت على طريقٍ مستقيمٍ » أخرجه عنه الخطيبُ في « شرفِ أصحابِ الحديثِ » ص٧ ومرادُه بالرأيِ هنا : الرأيُ المجردُ عن دليلٍ شرعيٍ ، المتبعُ للهوى .

وقال : « خمسةٌ كان عليها الصحابةُ والتابعون : لزومُ الجماعةِ ، واتِّباعُ السنة ، وعِمارةُ المساجدِ ، والتلاوةُ ، والجهادُ » .

وكان يحذِّرُ بشدَّة من الآراءِ الشاذَّةِ لعظيمِ خطرها ، ويقول : « مَنْ أخذَ بنوادِرِ العلماءِ خَرَجَ من الإِسلامِ » .

وقال الوليدُ بن مزيد : سمعتُ الأوزاعِيَّ يقول : « كان يقال : ويلٌ للمتفقِّهين لغيرِ العبادةِ والمستحلِّينَ الحُرماتِ بالشبهاتِ » .

وسُئِلَ عن الخشوعِ في الصلاةِ فقال : « غضُّ البصرِ ، وخفضُ الجناحِ ، ولِيْنُ القلبِ ، وهو الحزنُ » . =

ذكرَ إِسماعيلُ بن عَيَّاش أَنَّهُ سمعَ الناسَ سنةَ أربعين ومائة يقولون : « الأوزاعيُّ اليومَ عالمُ الأمَّةِ » .

وقال مالكٌ : « الأوزاعيُّ إِمامٌ يُقتدى به » . وكان مالكٌ يرجِّحه على سفيانَ الثوريِّ وغيرهِ .

وقال عبدُ الله بن داود الخُرَيْبِيُّ : « كان الأوزاعيُّ أفضلَ أهلِ زمانهِ » .

قال ابنُ مَعِين : « الأوزاعيُّ أثبتُ من سفيانَ بن عُيينةَ » .

وقال إِسحاقُ بنُ إِبراهيمَ : « إِذا اجتمعَ سفيانُ الثوريُّ ومالكُ بن أنسٍ والأوزاعيُّ على أمرٍ فهو سُنَّةٌ وإِن لم يكن [ب ـ٢٦] في كتابٍ ناطقٍ ، فإِنَّهم أئمَّةٌ » .

وقال الفلاَّسُ : « الأئمةُ خمسةٌ : الأوزاعيُّ بالشامِ ، والثوريُّ بالكوفةِ ، ومالكٌ بالحرمينِ ، وشعبةُ ، وحمَّادُ بن زيد بالبصرةِ » .

وذكر ابنُ مهديٍّ : «الأئمةُ أربعةٌ . . .»[1] ، ولم يذكرْ شعبة ، وقد خرَّجه الترمذيُّ ، وروي من غيرِ وجهٍ عن ابن مهدي .

وفي رواية عنه قال : « أئمةُ الناسِ في زمانهم أربعةٌ » ، فذكرهم .

= ومناقبُ هذا الإمامِ كثيرةٌ يمكن دراستها في مجلدٍ كبيرٍ ، رحمه الله تعالىٰ ورضي عنه .

انظر ترجمته في « تذكرة الحفاظ » ص١٧٨ـ١٨٣ و« تهذيب التهذيب » ج٦ ص٢٣٨ـ٢٤٢ وغيرهما . انتهى من التعليق على كتاب « الرحلة في طلب الحديث » ص١٦٨ـ١٧١ بتصرف .

(١) في ظ « الأربعة » .

وقال ابنُ مهدي أيضاً : « لم يكن بالشامِ أعلمُ بالسنةِ من الأوزاعيِّ » .

وذكرَ الوليدُ بن مسلم عن الأوزاعيِّ قال : « كنا نسمعُ الحديثَ فنعرضه على أصحابنا كما نعرضُ الدرهمَ الزائفَ على الصَّيارِفَة ، فما عرفوا منه أخذنا ، وما أنكروا منه تركنا »[١] .

ومنهم : حَمَّادُ بن زيدِ بن دِرْهَم :

أبو إِسماعيلَ البصريُّ[٢] أحدُ الأعلامِ الأثباتِ .

قال أحمدُ : « هو من أئمةِ المسلمينَ ، من أهلِ الدينِ والإِسلامِ ، وهو أحبُّ إِليَّ من حمادِ بن سلمةَ » يعني في صِحَّةِ الحديثِ .

وقال ابنُ مهدي : « لم أرَ أحداً قطُّ أعلمَ بالسنةِ وما يدخلُ في السنةِ من حمادِ بن زيدٍ » . وقال ابنُ مهدي أيضاً : « ما رأيتُ أحداً لم يكتبْ الحديثَ أحفظَ من حمادِ بن زيد » .

وقال أيضاً : « ما رأيتُ بالبصرةِ أفقهَ منه » ، ورُوِيَ عنه قال :

---

(١) من كتب الإمام الأوزاعي : « السنن » في الفقه ، و« المسائل » في الفقه أيضاً ، « معجم المؤلفين » ج٥ ص١٦٣ . وانظر تخريجَ ما أورده الحافظ ابن رجب من أقوال العلماء في «تقدمة الجرح والتعديل » ص١٨٤ـ٢١٩ .

(٢) الأزديُّ الجَهْضَمِيُّ، ثقةٌ ثبتٌ فقيهٌ ، قيل: إِنَّهُ كانَ ضريراً ، ولعله طرأ عليه ، لأنه صحَّ أنه كان يكتُبُ ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين ـ ومائة ـ وله إِحدى وثمانون سنة/ع » .

انظر تخريج أقوال العلماء في «تقدمة الجرح والتعديل » ص١٧٦ـ١٨٣ .

« ما رأيتُ أعلمَ من حمادِ بن زيد ولا من سفيانَ ولا من مالكٍ » .

وسُئِلَ وكيعٌ : أيُّهما أحفظُ حمادُ بن زيدٍ(١) أو ابن سَلَمة ؟ قال : « حمادُ بن زيد ، ما كنا نشبِّهُ حمادَ بنَ زيد إلا بمِسْعَر » .

وقال الثوريُّ : « هو رجلُ أهلِ البصرةِ » .

قال يحيى بن يحيى : « ما رأيتُ أحداً من الشيوخِ أحفظَ من حمادِ بن زيدٍ » .

وقال سليمانُ بنُ حرب : « سمعتُ حمادَ بن زيد يحدِّث بالحديثِ فيقولُ : سمعتهُ منذ خمسينَ سنةً، ولم أحدِّث به قبلَ اليومِ » ، ولم يكن له كُتُبٌ إلا كتابٌ ليحيى بن سعيدٍ الأنصاري » .

وقال يزيدُ بن زُرَيْع : « حمادُ بن زيد أثبتُ في الحديثِ من حمادِ بن سلمة » .

وقال ابنُ معين : « حَمَّادُ بن زيد أثبتُ من عبدِ الوارث وابن عُلَيَّة والثقفيِّ وابنِ عُيينة » .

وقال أبو الوليد : « يرونَ أَنَّ حمادَ بن زيد دونَ شعبةَ في الحديثِ » .

قال أبو زُرْعَةَ : « حمادُ بن زيدٍ أثبتُ من حمَّادِ بن سلمةَ بكثيرٍ ، أصحُّ حديثاً وأتقنُ » .

وقال أحمدُ : « ما عندي أعلمُ بحديثِ أيوبَ من حمادِ بن زيدٍ ، وقد أخطأ في غيرِ شيءٍ » .

---

(١) من قوله « ولا من سفيان » إلى هنا سقط من ب . وقوله « من مالك » ، « من » زيادة من ظ . وقوله « فقال » الفاء من ظ وب . =

وقال ابنُ مَعِين : « ليسَ أحدٌ أثبتَ في أيوبَ من حمادِ بن زيدٍ » .

وقال ابنُ مهدي : « لم يكنْ عندَه كتابٌ إلا جزءٌ ليحيى بن سعيد ، وكان يخلِطُ فيه » .

وذكرَ ابنُ حِبَّانَ(١) وغيرُه أَنَّهُ كان ضريراً ، وكان يحفَظُ حديثَه كلَّه .

وقال وَهْبُ بن جَرِير : « سأل رجلٌ شعبةَ عن [ظ ـ١٢٩] حديثٍ من حديثِ أيوبَ ؟ فقال له : يا مجنونُ تسألني عن حديثٍ من حديثِ أيوبَ(٢) وحمادٌ إلى جَنْبِك ؟! » .

وقال سليمانُ بن حرب : « حمادُ بن زيدٍ في أيوبَ أكبرُ(٣) من كلِّ من روى عن أيوبَ » .

وقال ابن مَعِين : « إذا اختلفَ إسماعيلُ(٤) ابن عُلَيَّةَ وحمادُ بنُ

---

(١) في ظ وب « ابن أبي حاتم » وهو خطأ . فلم يذكر ذلك ابن أبي حاتم في « التقدمة » ص١٧٦ـ١٨٤ ولا في « الجرح والتعديل » ج٢/ ٢/ ١٣٧ـ١٣٩ .

لكن وردَ في « الجرح والتعديل » في أثناء الترجمة ص١٣٨ قول ابن أبي حاتم : «محمد بن المنهال الضرير » . وقد سبق في تعليقنا ص١٨٩ ما يتعلق بقولِ ابنِ حبان هذا . وفي « تهذيب التهذيب » ج٣ ص١١ : « وقال ابنُ أبي خَيْثَمَةَ : سأل إنسانٌ عبيدَ الله بن عمر : كان حمادٌ أمياً ؟ . قال : « أنا رأيتهُ يومَ مطر ، فرأيته يكتُب ، ثم ينفخُ فيه ليجفَّ » . قال ـ يعني ابن أبي خَيثمة : وسمعت يحيى يقول : «لم يكنْ أحدٌ يكتب عند أيوبَ إلا حمَّادٌ » .

قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ : فهذا يدُلُّ على أَنَّ العمى طَرَأَ عليهِ » .

(٢) في ظ « تسأله عن حديث أيوب » .

(٣) « أكثر » ب ، وهو تصحيف . المقصودُ التفضيلُ بالإتقانِ ، لا بمجرَّدِ الكثرة .

(٤) « إسماعيل » ليس في ظ وب .

زيد في أيوبَ كان القولُ قولَ حمَّاد . قيل ليحيى : فإن خالفَهُ سفيانُ الثوريُّ ؟ قال : فالقولُ قولُ حمادِ بن زيد في [آـ٤٢] أيوبَ . قال يحيى : ومن خالفَهُ من الناسِ جميعاً[1] في أيوبَ فالقولُ قولُه » .

ولما ماتَ حمادُ بن زيدٍ قال يزيدُ بن زُرَيْع : « مات سيِّدُ المسلمين! » .

ومنهم : يحيى بنُ سعيدٍ القطانُ :

أبو سعيد[2] ، خليفةُ شعبةَ والقائمُ بعدَه مقامَه في هذا العلمِ ، وعنه تلقَّاهُ أئمةُ هذا الشأنِ ، كأحمدَ وعليٍّ ويحيى ونحوِهم .

وقد كان شعبةُ يحكِّمُه على نفسِهِ في هذا العلمِ .

ذكر ابنُ أبي حَاتِم عن أبيه عن رُسْتَه الأصبهانيِّ قال : سمعتُ ابن مهديٍّ يقول : « اختلفوا يوماً عند شعبةَ ، فقالوا : اجعل بيننا وبينَك حَكَماً . فقال : قد رضيتُ بالأحولِ ، يعني يحيى بنَ سعيد القطان ، فجاء يحيى فتحاكموا إليه ، فقضى على شعبةَ ، فقال له شعبةُ[3] : ومن يطيق نقدكَ يا أحول ؟! أو : من له مثلُ نقدِك ؟! » .

---

(١) « جميعها » ظ ، وهو سهو قلم .

(٢) « يحيى بن سعيد بن فرّوخ ـ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ، التميمي ، أبو سعيد القطَّان ، البصري ، ثقةٌ متقنٌ حافظٌ ، إمامٌ ، قدوةٌ ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ـ ومائة ـ وله ثمان وسبعون/ع » . له «مصنف في المغازي» ، كما في « معجم المؤلفين » ج١٣ ص١٩٩ . وانظر تخريجَ أقوالِ العلماء فيه في «تقدمة الجرح والتعديل» ص٢٣٢ـ٢٥١ .

(٣) قوله « شعبة » ليس في ظ .

وقال ابنُ مَعِين : قال لي عبدُ الرحمن بن مهدي : « لا ترى بعينيك مثلَ يحيى بن سعيد القطّان أبداً! » .

وقال الإمامُ أحمدُ : « ما رأينا مثلَ يحيى بن سعيد في هذا الشأنِ ـ يعني في معرفةِ الحديثِ ورواتِهِ ـ هو كان صاحبَ هذا الشأنِ[1] ـ وجعلَ يرفعُ أمرَه جداً ـ » .

وقال أحمدُ أيضاً : « لم يكنْ في زمانِ يحيى القطّان مثلُه ، كان تعلَّمَ من شعبة » .

وسُئِلَ أحمدُ عن يحيى وابنِ مهدي ووكيع ؟ فقال : « كان يحيى أبصرَهم [ب ـ٢٧] بالرجالِ ، وأنقاهم حديثاً ، وأظنه قال : وأثبتَهم حديثاً »[2] .

وقال أيضاً : « لا يقاسُ بيحيى بن سعيد في العلمِ أحدٌ » .

وقال أيضاً : « يحيى بن سعيد إليه المنتهى في التثَبُّتِ بالبصرةِ » .

وقال أيضاً : « ما رأيتُ في الحديثِ أثبتَ منه »[3] .

قال سهلُ بن صالح[4] : سألتُ أحمدَ بن حنبل ، فقلتُ : يحيى القطان وابن المبارك إذا اختلفا في حديثٍ فقولُ من تقدِّم ؟ فقال : « ليسَ نقدِّم نحنُ على يحيى أحداً » .

وقال أبو حَاتِم الرازيُّ[5] : « إذا اختلفَ ابنُ المباركِ ويحيى بن

---

(١) من قوله : « يعني » إلى هنا ليس في ظ .

(٢) « حديثاً » زيادة من ظ . وفي ب « حديثاً . وقال له أيضاً » بزيادة « له » .

(٣) في ظ وب « ما رأيت أثبت في الحديث منه » .

(٤) « ابن صالح » ليس في ظ وب . وفي ب « سهيل » .

(٥) كما في «تقدمة الجرح والتعديل » ص٢٣٤ .

سعيد وسفيان بن عيينةَ في حديثٍ آخذُ بقولِ يحيى »[١] .

قال ابنُ المديني : « ما رأيتُ أحداً أنفعَ للإسلامِ وأهلِهِ من يحيى بن سعيد القطّان » .

قال عليٌّ[٢] : سمعتُ يحيى بنَ سعيد يقول : « ينبغي لصاحبِ الحديثِ أن يكونَ ثبت الأخذِ ، ويكونَ[٣] يفهمُ ما يُقال له ، ويبصرُ الرجالَ ، ثم يتعاهدُ ذاك » .

[و] قال البخاريُّ : « أعلمُ الناسِ بالثوريِّ يحيى بنُ سعيد ، لأنه عَرَفَ صحيحَ حديثِهِ من تدليسِهِ » .

وقال أبو عليٍّ الحافظُ : حدَّثنا أبو بكر الواسطيُّ قال : سمعتُ عليَّ بنَ المدينيِّ يقولُ : « شعبةُ أحفظُ الناسِ للمشايخِ ، وسفيانُ أحفظُ الناسِ للأبوابِ ، وابنُ مهدي أحفظُهم ، قال[٤] : للمشايخِ والأبوابِ ، ويحيى بن سعيد أعرفُ بمخارجِ الأسانيدِ ، وأعرفُ بمواضعِ الطَّعنِ من جميعهم » .

وقال يحيى بن غَيلان[٥] : سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ يقول : « ما تركتُ حديثَ محمدِ بن إسحاق إلا لله » .

[و] قال أبو بكر بن خلّاد : « دخلتُ على يحيى بن سعيد في

---

(١) « يحيى بن سعيد » ب .

(٢) قوله « علي » ليس في ب ، وعلي هو ابن المديني .

(٣) « وأن يكون » ظ .

(٤) كذا في ظ وب . وفي الأصل « أنه قال » وفي هامش الأصل « لعله ظننت » أي : لعله سقط قوله « ظننت » .

(٥) « عسلان » ب . تصحيف .

مرضِهِ، فقال لي : «يا أبا بكر ما تركتَ أهلَ البصرةِ يتكلَّمونَ ؟» قلتُ : يذكرونَ خيراً ، إلا أنهم يخافونَ عليكَ من كلامِكَ في النَّاسِ ، فقال : « احفظْ عني : لأَنْ يكونَ خَصْمِي في الآخرةِ[١] رجلٌ من عُرْض الناسِ أحبُّ إليَّ من أن يكونَ خصمي في الآخرةِ النبيُّ ﷺ ، يقول : بلغكَ عني حديثٌ وقَعَ في وهمك أنه عني غيرُ صحيحٍ »، يعني[٢] فلم تُنْكِر[٣] .

---

(١) قوله « في الآخرة » ليس في ظ وب .

(٢) قوله « يعني » ليس في ظ .

(٣) نذكر في ختام الترجمةِ كلمةً قيمةً للإمام عليٍّ بن المديني ، تدُلُّ على مكانة يحيى بن سعيد القطان ، كما أن لها فائدةً علمية هامَّة في تاريخ الحديثِ ، في بيان أعظمِ أعلامِ الحديثِ الذين نهضوا بهذا العلم في كل عصرٍ من عصوره الأولى ، نذكرها بنصها من «تقدمة الجرح والتعديل » ص٢٣٤ـ٢٣٥ (وانظر ص٢٦٤ـ٢٦٥) : قال ابنُ أبي حاتِم الرازي : « نا محمدُ بن أحمد بن البراء قال : قال عليُّ بن عبد الله بن المديني :

نظرتُ فإذا الإسنادُ يدورُ على ستةٍ : الزهريِّ ، وعمرِو بن دينار ، وقتادةَ ، ويحيى بن أبي كثير ، وأبي إسحاقَ ـ يعني الهمْدانيَّ ـ وسليمانَ الأعمشِ .

ثم صار علمُ هؤلاءِ الستةِ إلى أصحابِ الأصنافِ :

فممن صنَّف مَن أهلِ الحجازِ : مالكُ بن أنس ، وابنُ جريج ، ومحمدُ بن إسحاق ، وسفيانُ بن عيينة .

ومن أهل البصرة : شعبةُ ، وسعيدُ بن أبي عروبة ، وحمَّادُ بن سلمة ، ومَعْمَر ، وأبو عوانة .

ومن أهل الكوفة : سفيانُ الثوري .

ومن أهل الشام : الأوزاعيُّ .

ومن أهل واسط : هُشَيْم . =

ومنهم : عبدُ الرَّحمنِ بنُ مَهْدِيٍّ :

البصريُّ[١] ، قرينُ يحيى بن سعيد ، ويكنى أبا سعيد أيضاً .

قال حسينُ بن عروة : «كنا عند حَمَّاد بن زيد ، وعندَه عبد الرحمن ابن مهدي ، فقال حماد : إن كان أحدٌ يؤتى لهذا الشأن فهو هذا الشابّ» .

وقال جَرِيرٌ الرازيُّ : « ما رأيتُ مثلَ عبدِ الرحمن بن مهدي » ، ووصفَ عنه بَصَراً بالحديثِ وحفظاً .

وقال ابنُ المديني : «كانَ ابنُ مهدي أعلمَ الناسِ»[٢] ، قالها مِراراً .

وفي رواية عنه قال : « أعلمُ الناسِ بالحديثِ عبدُ الرحمن بن مهدي » ، وقال أيضاً : « أعلمُ الناسِ بزيدِ بن ثابت وقولِهِ عشرةٌ ، وسمّاهم ، [آ-٤٣] أوّلهم : سعيدُ بن المسيّب . قال : وكان أعلمَ الناسِ[٣] بقولِهم وحديثِهم ابنُ شهاب ، ثم بعده مالكٌ ، ثم بعدَ

= ثم صار علمُ هؤلاء الاثني عشر إلى ستة : إلى يحيى بن سعيد ، وعبدِ الرحمن بن مهدي ، ووكيعِ بن الجراحِ ، ويحيى بن أبي زائدة ، ويحيى بن آدم ، وعبدِ الله بن المبارك » . انتهى . وانظرها بأطول من هذا في « علل ابن المديني » : ٣٩-٤٣ ط الأعظمي ، وانظر « الكامل » لابن عدي : ١ : ١٦٦-١٦٧ و« المجروحين » لابن حبان : ١ : ٥٥ و« المحدث الفاصل » : ٦١٤-٦٢٠ و« الجامع لأخلاق الراوي » : ٢ : ٤٤٩ .

(١) «عبدُ الرحمنِ بنُ مَهْدِيِّ بن حسان ، العنبري ، مولاهم ، أبو سعيد ، البصري ، ثقةٌ ثَبْتٌ ، حافظ ، عارف بالرجالِ والحديثِ . . ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين - ومائة - وهو ابن ثلاث وسبعين سنة/ع » .

انظر تخريجَ أقوال العلماء في «تقدمة الجرح والتعديل » ص٢٥١-٢٦٢ .

(٢) « كان للناس » ظ وهو سقط وتحريف ، وسقط قوله « أعلم » من ب .

(٣) قوله « بزيد بن ثابت » إلى هنا سقط من ب .

مالكٍ عبدُ الرحمن بن مهدي » .

وقال أبو حَاتِم حدَّثنا محمد بن صفوان قال : سمعتُ ابنَ المديني يقولُ : « لو أُخِذْتُ فأُحْلِفتُ بين الركنِ والمقام ، لحلفتُ بالله أني لم أرَ أحداً قطُّ أعلمَ بالحديثِ من عبدِ الرحمن بن مهدي » .

وقال صالحُ بنُ أحمد بن حنبل : قلتُ لأبي : « أيما أثبتُ عندَك عبدُ الرحمن بن مهدي أو وكيع ؟ » ، قال : « عبدُ الرحمن أقلُّ سَقَطاً من وكيع في سفيان ، قد خالفه وكيعٌ في ستين حديثاً من حديث سفيان ، وكان عبدُ الرحمن يجيءُ بها على ألفاظِها ، وكان لعبدِ الرحمنِ تَوَقٍّ حسنٌ » .

وقال محمدُ بن أبي بكر المقدَّمي : « ما رأيتُ أحداً أتقنَ لِما سمعَ ولِمَا لم يسمعْ[1] من عبدِ الرحمن بن مهدي » .

وقال أبو حَاتِم الرازيُّ : « عبدُ الرحمنِ بن مهدي أثبتُ من يحيى بن سعيد ، وأتقنُ من وكيع ، وكانَ عَرَضَ حديثَه على سفيانَ الثوري » .

وقال الإمامُ أحمدُ أيضاً في ابنِ مهدي : « رحمهُ الله[2] ما كان أشدَّ تتبعَهُ للألفاظِ وأشدَّ توقِّيَهُ » ، وقال : « كانَ حافظاً[3] ، وكان يتوقَّى كثيراً ، كان يحبُّ أن يحدِّثَ باللفظِ ، قال : وهو إمامٌ من أئمةِ المسلمين» ، وقال : «لم يكنْ بكثيرِ الحديثِ جداً ، كان الغالبُ عليه

---

(١) أي : ما تلقَّاه بالإجازةِ ونحوِها من طرقِ التحمُّلِ .

(٢) في ظ : « وقال الإمام أحمد أيضاً فيه : ما كان أشد . . » .

(٣) « ضابطاً » ظ وب .

حديثَ سفيان ، قال : وكان يتوسَّعُ في الفقهِ ، كان فيه أوسعَ[١] من يحيى ، كان يحيى يميلُ إلى قولِ الكوفيين ، وكان عبدُ الرحمنِ يذهبُ إلى بعضِ مذاهبِ الحديثِ وإلى رأيِ المدنيين » .

نقلَ ذلك كلَّه الأثرمُ عن الإمامِ[٢] أحمدَ .

وقال أبو حَاتِم الرازيُّ : « سُئِلَ أحمدُ عن يحيى ، وعبدِ الرحمن [ظ ـ ١٣٠] ووكيـعٍ ؟ فقال : كانَ عبدُ الرحمنِ أكثرَهم حديثاً » .

وروى الحافظُ أبو نعيم بِإسنادِهِ عن القواريريِّ قال : « كان ابنُ مهدي يعرِفُ حديثَه وحديثَ غيرِهِ . وكان يحيى بنُ سعيد يعرِف حديثَه » [ب ـ ٢٨] .

وعن حَمَّادِ بن زيد قال : « لئنْ عاشَ ابنُ مهدي ليخرُجَنَّ رجلَ أهلِ البصرةِ » .

وعن حمّاد أنه سُئِلَ عن مسألةٍ ؟ فقالَ : « مَنْ لهذا إلا ابنُ مَهدي»، فأقبلَ عبدُ الرحمنِ، فسألوهُ عن ذلكَ، فأجابَ، فلما قامَ من عنده قال : «هذا سيدُ أو فتى البصرةِ منذُ ثلاثينَ سنةً» أو نحو هذا .

وعن القواريريِّ قال : « أملى عليَّ عبدُ الرحمنِ بنُ مهدي عشرينَ ألفَ حديثٍ حفظاً » .

وعن أحمدَ بن حنبل قال : « كأَنَّ عبدَ الرحمن بنَ مهدي خُلِقَ للحديثِ » .

وعن مُهَنَّا : « سألتُ أحمدَ: أيهما أفقه عبد الرحمن أو يحيى ؟ قال : عبدُ الرحمن » .

---

(١) « كان أوسع فيه » ظ وب .

(٢) قوله « الإمام » ليس في ظ وب .

وعن ابنِ المديني قال : « كانَ علمُ عبدِ الرحمنِ بنِ مهدي في الحديثِ كالسِّحْرِ » .

وقال نُعَيمُ بنُ حَمَّاد: قلتُ لابن مهدي : « كيفَ تَعْرِفُ صحيحَ الحديثِ وسقيمَه ؟ قال : كما يعرِفُ الطبيبُ المجنونَ » .

وعن ابن نُمَيْر قال : قال ابنُ مهدي : « معرفةُ الحديثِ إلهامٌ » .

قال ابنُ نُمير : « صَدَقَ ، لو قلتَ له : من أين ؟ لم يكنْ له جواب »[١] .

وقال ابنُ مهديٍّ : « لا يجوزُ أن يكونَ الرجلُ إماماً حتى يعلمَ ما يصِحُّ مما لا يصِحُّ ، وحتى لا يحتجَّ بكلِّ شيءٍ ، وحتى يعلمَ مخارجَ العِلم » .

وقال ابنُ مهدي : « لأن أعرفَ عِلّة[٢] حديثٍ [واحدٍ] أحبُّ إليّ من أنْ أستفيدَ عشرةَ أحاديث » .

وعنه قال : « لا يكونُ إماماً في الحديثِ مَنْ يحدِّثُ بكلِّ ما سمعَ ، ولا يكونُ إماماً في العلمِ مَنْ يحدِّثُ عن كلِّ أحدٍ ، ولا يكونُ إماماً في العلمِ مَنْ يحدِّث بالشاذِّ من العِلم ، والحفظُ الإتقانُ »[٣] .

---

(١) أوردَ بعضُ الكاتبين من العصريين هذه الكلمةَ عن ابن مهدي إيراداً يوهِمُ أن الحكمَ في العِلَلِ ليس له مُسَوِّغٌ في لغةِ العلمِ . وقد نبَّهنا على ما يزيلُ هذا التَّوَهُّم في تعليقنا على مطلع القسم الثاني من الكتاب فانظره لزاماً .

(٢) في ظ وب « علم » ، والمثبت من الأصل ونسخة بهامش ظ .

(٣) في ظ « الحفظ والإتقان » ولعله سهو قلم .

ومنهم : وكيعُ بن الجَرَّاح :

ابن مَليح بن عَدِيّ بن فرس[١] ، أبو سفيان الرُّؤاسِيّ[٢] ، الكوفي ، أحدُ الأئمةِ الأعلامِ .

قال أحمدُ : « ما رأيتُ أحداً أوعى للعلمِ من وكيع ، ولا أشبهَ بأهل النُّسُكِ » . وقال أيضاً : « كان وكيعٌ حافظاً حافظاً[٣] وكان أحفظَ من ابنِ مهدي كثيراً كثيراً »[٤] .

وقالَ أيضاً : « ما رأيتُ أحداً ممن [آـ٤٤] أدركنا كانَ أحفظَ للحديثِ من وكيعٍ » . وقال أيضاً : « كان وكيعٌ يحفَظُ عن سفيانَ وعن المشايخِ فلم يكنْ يصحِّفُ » .

وقال أيضاً : « ما رأيتُ أحداً كانَ أجمعَ من وكيعٍ » .

قال : «وما كتبتُ عن أحدٍ أكثرَ مما كتبتُ عنه » .

وقال إِسحاقُ بن رَاهُويَهْ : « حفظي وحفظُ ابنِ المبارك تكلُّفٌ ،

---

(١) « بن فرس » ليس في ب . وفي ظ « بن قريش » .

(٢) « الرُّؤَاسي بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، ثقةٌ حافظٌ عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين ـ ومائة ـ وله سبعون سنة/ع » .

انظر تخريجَ أقوال العلماء فيه في «تقدمة الجرح والتعديل» ص٢١٩ـ٢٣٢ .

من كتبه : « تفسير القرآن » ، و« السنن » ، و« المعرفة » ، و« التاريخ » . انظر « الأعلام » ج٩ ص١٣٥ ، و« معجم المؤلفين » ج١٣ ص١٦٦ .

(٣) « حافظاً ضابطاً » ظ وب . والمثبت من الأصل ، موافق لـ «تقدمة الجرح والتعديل » ص٢٢١ ، و« التهذيب » ج١١ ص١٢٥ .

(٤) « كذا وكذا » ب ، وهو تصحيف .

وحفظُ وكيعٍ أصْلِيٌّ ، قامَ وكيعٌ يوماً قائماً ووضعَ يدَهُ على الحائطِ ، وحَدَّثَ بسبعمائة[١] حديثٍ » .

وقال بِشْرُ بن السَّريّ ، وسهلُ بن عثمان ، ويحيى بنُ مَعِين : « ما رأينا أحفظَ من وَكيعٍ » .

(و) قالَ إبراهيمُ بن شَمَّاسٍ : « وكيعٌ أحفظُ الناسِ » .

وسُئِلَ أحمدُ عن يحيى وابنِ مهدي ووكيعٍ ؟ فقال : « كان وكيعٌ أسرَدَهم » .

قال أبو حَاتِم : « وكيعٌ أحفظُ من ابنِ المباركِ » .

وقال يحيى بن يمان : « إنَّ لهذا الحديثِ رجالاً خلَقَهم اللهُ منذ [يوم] خلقَ السمواتِ والأرضَ ، وإنَّ وكيعاً منهم » .

وقال حمادُ بن زيد : « ليس الثوريُّ عندنا بأفضلَ من وكيعٍ » .

وسُئِلَ عبدُ الرحمن : « مَنْ أثبتُ في الأعمشِ بعدَ الثوريِّ ؟ قال[٢] : ما أعدِلُ بوكيع أحداً! قال له رجلٌ : يقولونَ : أبو معاوية ، فنفَرَ من ذلك ، وقال : أبو معاوية عنده كذا وكذا وهَماً » .

وقال ابن مَعِين : « وَكيعٌ أحبُّ إليَّ في سفيانَ من عبدِ الرحمن بن مهدي »، فذُكِرَ ذلك لأبي حَاتِم، وقيل له : أيُّهما أحبُّ إليك ؟ فقال : « عبدُ الرحمن ثَبْتٌ، ووكيعٌ ثِقَة » .

وظاهرُ هذا أنَّهُ قدَّم عبدَ الرحمنِ على وكيع .

وقال ابن مَعِين : « ما رأيتُ أحفظَ من وكيع ! » .

---

(١) « سبعمائة » ظ ، وهو موافق لـ «تقدمة « الجرح والتعديل » ص٢٢١ .

(٢) « فقال » ظ وب .

وقال أيضاً : « مَنْ فَضَّلَ عبدَ الرحمن بن مهدي على وكيعٍ لعنهُ يحيى » .

وعن عبدِ الرزَّاقِ قال : « رأيتُ الثوريَّ ، وابنَ عيينةَ ، ومَعْمَراً ، ومالكاً ، ورأيتُ ، ورأيتُ[١] ، فما رأت عيناي قطُّ مِثْلَ وكيعٍ ! » .

وقال محمدُ بنُ عبدِ الله بن نمير : « وكيعٌ أعلمُ بالحديثِ من ابنِ إدريسَ . وكانوا إِذا رأوا وكيعاً سكتوا » يعني للحفظِ والإِجلالِ .

* * *

فهذا ما أشارَ إِليه الترمذيُّ من تراجمِ بعضِ أعيانِ الأئمةِ الحفاظِ المُقْتدى بهم في هذا العلم . و[قد] ذكرَ أَنَّهُ ذكره على وجهِ الاختصار ، ليُسْتَدَلَّ بِهِ على منازِلهم ، وتفاوتِ مراتبهم في الحفظِ .

* * *

(١) لا يوجد تكرار « ورأيت » في ب .

ونَذْكُرُ بعضَ تراجمِ الأئمَّةِ

الذينَ تكرَّرَ ذكرُهم في هذا الكتابِ في أثناء الأبوابِ ، وحُكِي عنهم الكلامُ في الجرحِ والتَّعديلِ والعِلَلِ ، ولم يذكُرْهم هاهنا :

فمنهم : عبدُ الله بنُ المبارَكِ :

ابن واضح الخراسانيُّ[١] ، أبو عبد الرحمن ، إِمامُ خراسان ، الجامعُ بين الخِلال الحِسان .

قال ابنُ عُيينةَ : « كان فقيهاً ، عالِماً ، زاهداً ، سَخِيّاً ، شُجاعاً ، [ب ـ٢٩] شاعراً » .

وقال أحمدُ[٢] : « لم يكنْ في زَمَنِ ابنِ المباركِ أطلبُ للعلمِ

---

(١) الإمامُ شيخُ الإسلامِ ، فخرُ المجاهدينَ ، قدوةُ الزاهدينَ أميرُ المؤمنين في الحديثِ ، «من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين ـ ومائة ـ وله ثلاث وستون/ ع » .

يوجدُ من كتبه : « المسندُ » ، و« البرُّ والصِّلة » ، مخطوطان في الظاهرية ، و« الزهد » مطبوع ، و« الجهاد » ، مطبوع . وذُكِرَ له من الكتب : « السنن » في الفقه ، و« التاريخ » .

انظر تخريجَ الآثارِ عن العلماء فيه في «تقدمة الجرح والتعديل » ص٢٦٢ـ٢٨١ .

(٢) أخرجه عنه الخطيب البغدادي في « الرحلة في طلب الحديث » بنحوه مختصراً قليلاً ص٩١ ، وانظر عن رحلاته ص٩٠ و١٥٦ من كتاب « الرحلة » بتحقيقنا .

منه ، رحلَ إلى اليمنِ ، وإلى مصرَ والشامِ والبصرةِ والكوفةِ ، وكان من رواةِ العلمِ ، وكان أهلَ ذاك .

كتبَ عن الصغارِ والكبارِ ، وجمعَ أمراً عظيماً ، ما كان أحدٌ أقلَّ سَقَطاً من ابن المباركِ . وكان يحدِّث من حفظِه ، لم يكنْ ينظرُ في كتابٍ » .

وقال أيضاً : « ما أخرجتْ خُراسانُ مثلَ ابنِ المباركِ » .

وعن الثوريِّ قال : « ابنُ المباركِ أعلمُ أهلِ المشرقِ وأهلِ المغربِ » .

وعن ابن عُيينة قال : « ابنُ المباركِ عالمُ المشرقِ والمغربِ وما بينهما » .

وقال ابنُ مهدي : « ما رأيتُ مثلَ ابن المبارك! » ، فقيل له : ولا سفيان ولا شعبة ؟! فقال : « ولا سفيان ولا شعبة » .

وقال معتمرُ بن سليمان : « ما رأيتُ مثلَ ابن المبارك ، [ظ ـ١٣١] نُصيبُ عندَه الشيءَ الذي لا يُصابُ عند أحدٍ » .

وقال أبو الوليد الطَّيَالسيُّ : « ما رأيتُ أجمعَ من ابنِ المبارك » .

وروى ابن الطَّبَّاعِ عن ابن مهدي قال : « الأئمةُ أربعةٌ : الثوريُّ [آـ٤٥] ومالكٌ ، وحمادُ بن زيد ، وابنُ المبارك » .

وقال أبو إسحاق الفَزَاريّ(١) : « ابنُ المبارك إمامُ المسلمين » .

وقال نُعيمُ بن حَمّاد : « قلتُ لابن مهدي : أيهما أفضلُ عندكَ ابن المبارك أو سفيان ؟ قال : ابن المبارك . قلتُ : إنَّ الناسَ يخالفونك!

---

(١) « الفراوي » ب ، وهو تصحيف .

قال : إِنَّ الناسَ لم يجرِّبوا ، ما رأيتُ مثلَ ابن المبارك » .

وعنه قال : « ابنُ المباركِ أثبتُ من الثوري » .

وقال سُنَيْد : عن شعيبِ بن حرب سمعتُ سفيانَ الثوريَّ يقول : « لو جهدت جُهدي أن أكونَ في السَّنَة ثلاثةَ أيامٍ على ما عليه ابنُ المبارك لم أقدِرْ عليه! » .

وقال ابنُ عُيينةَ : « لا ترى عينُك[1] مثلَ ابن المبارك » .

وسئل ابن معين : من أثبتُ في حَيْوَةَ[2] ، ابنُ المباركِ أو ابنُ وهب ؟ قال : « ابنُ المباركِ أثبت منه ـ يعني ابن وهب ـ في جميع ما يروي ، ثم قال : ابن المبارك بابَةُ يحيى بن سعيد القطان »، يعني أَنَّهُ يشبهه[3] .

وقال أسودُ بن سالم : « كان ابنُ المباركِ إماماً يُقْتدى به ، كان مِن أثبتِ الناسِ في السُّنَّةِ . إذا رأيتَ رجلاً يغمِزُ[4] ابنَ المباركِ بشيء فاتَّهِمهُ على الإِسلام » .

وقال الأوزاعيُّ لرجلٍ : « لو رأيتَ ابنَ المباركِ لقَرَّتْ عينُك » .

ولما ماتَ ابنُ المبارك قال الفضيلُ بن عياض : « ما خلَّفَ بعدَه مثلَه » .

وعن ابنِ عُيينةَ قال : « نظرتُ في الصَّحابةِ فما رأيتُ لهم فَضْلاً

---

(١) « عينيك » ظ وب ، كذا .

(٢) « في خبره » ب ، تصحيف . وحَيْوة هو : ابن شُرَيح الإِمام القدوة . انظر « تذكرة الحفاظ » ص١٨٥ .

(٣) في ظ وب « شبيهه » .

(٤) « يغمزه » ب ، خطأ . وقد ضرب على الهاء في الأصل .

على ابنِ المباركِ إلا صحبتَهم للنبيِّ ﷺ ، وغزوَهم معه! » .

وعن أبي أسامةَ قال : « كان ابنُ المباركِ في أصحابِ الحديثِ مثلَ أميرِ المؤمنينَ في الناسِ! »(١) .

وقال شعيبُ بن حربٍ : « ما لقي ابنُ المباركِ رجلاً إلا وابنُ المباركِ أفضلُ منه » .

وقال الحسنُ بن عيَّاش(٢) : « لم يأخذ ابنُ المبارك في فنٍ من الفنونِ إلا يُخيَّلُ إليكَ أن عِلْمَه كان فيه » .

وقال إسماعيلُ بنِ عَيَّاش : « ما على وجهِ الأرضِ مثلُ ابن المبارك ، ولا أعلمُ أَنَّ اللهَ خلقَ خصلةً من خصالِ الخيرِ إلا وقد جعلها فيه » .

وقال عبدُ العزيز بن أبي رِزْمةَ : « لم تكنْ خصلةٌ من خصالِ البِرِّ إلا جُمِعَتْ في ابنِ المبارك : حياءٌ ، وكرمٌ(٣) ، وحسنُ خُلُقٍ ، وحسنُ صحبةٍ ، وحسنُ مجالسةٍ ، والزهدُ ، والورعُ ، وكلُّ شيءٍ » .

وقال الحسنُ بن عيسى : « اجتمعَ جماعةٌ من أصحابِ ابنِ المباركِ : مثلُ الفضلِ بن موسى ، ومَخْلَدِ بن حسين ، ومحمدِ بن النَّضْرِ ، فقالوا : تعالَوا حتى نعدَّ خصالَ ابنِ المبارك من أبوابِ

---

(١) « في الناس » ليس في ظ .

(٢) « الحسن بن عباس » ظ وب .

(٣) في ظ وب « وتكرُّمٌ » .

الخيرِ ، فقالوا : جمعَ العلمَ والفقهَ والأدبَ، والنحوَ واللغةَ، والزهدَ، والشعرَ والفصاحةَ، والورعَ والإنصافَ، وقيامَ الليلِ والعبادةَ، والحجَّ والغزوَ، والشجاعةَ والفروسيَّةَ، والشدَّةَ في بدنِهِ، وتركَ الكلامِ فيما لا يعنيهِ، وقلَّةَ الخلافِ على أصحابِهِ » .

وقال العبّاسُ بنُ مصعب : « جمعَ ابنُ المباركِ الحديثَ ، والفقهَ ، والعربيَّةَ ، وأيامَ الناسِ ، والشجاعةَ ، والتجارةَ ، والسَّخاءَ ، والمحبَّةَ عندَ الفِرَق » .

وقال ابنُ المدينيِّ : « ابنُ المباركِ أوسعُ علماً من ابنِ مهدي ويحيى بن آدم » .

وقال جعفرٌ الطيالسيُّ : قلتُ لابن مَعِين : « إذا اختلفَ يحيى القطّان ووكيعٌ ؟ قال : القولُ قولُ يحيى . قلتُ : إذا اختلفَ عبدُ الرحمنِ ويحيى ؟ قال : يحتاجُ من يفصِلُ بينهما ، قلتُ : أبو نعيم وعبد الرحمن ؟ قال يحتاجُ من يفصِلُ بينهما ، قلتُ : ابنُ المبارك ؟ قال : ذاكَ أميرُ المؤمنين » .

وقال النسائيُّ : « أثبتُ أصحابِ الأوزاعيِّ ابنُ المبارك » .

وقال إبراهيمُ الحربيُّ عن أحمدَ : « إذا اختلفَ [ب ـ٣٠] أصحابُ مَعْمَر فالقولُ قولُ ابنِ المباركِ » .

قال نُعيم بن حَمّاد : قال ابنُ المبارك : « قال لي أبي : لئن وجدتُ كتبَكَ لأُحرقها! فقلتُ له : وما عليَّ من ذلك وهو في صَدْري !» .

وكانَ ابنُ المباركِ يقولُ : « لنا في صحيحِ الحديثِ شُغلٌ عن

سَقِيمه[1] » . وقال : « العلمُ ما يجيئكَ من هاهنا وهاهنا[2] » ، يعني المشهورَ . وقيل له : « هذه الأحاديثُ المصنوعةُ! قال : تعيشُ لها الجهابذَةُ » .

وفضائلهُ [آ-٤٦] ومناقبُه كثيرةٌ جداً ، وله تصانيفُ كثيرةٌ في فنونِ العلمِ . رضي الله عنه .

ومنهم : [الإمامُ] أحمدُ بن محمد بن حَنْبلٍ الشيبانيُّ :

أبو عبد الله[3] ، رَبَّانيُّ الأمَّةِ في وقتِهِ ، وعالمُها ، وفقيهُها ،

---

(١) مرادُه بسقيمِ الحديثِ الشديدُ الضعفِ ، فإنه لا يعملُ به في فضائلِ الأعمالِ ، كما قرَّره العلماء ، وأوضحناه في كتابنا « منهج النقد » ص٢٧٢ فلا يعكِّرُ قوله هذا على ما هو مقررٌ عند جماهيرِ أهلِ الحديثِ والفقهِ وأصولهِ من العملِ بالحديثِ الضعيفِ في فضائلِ الأعمال . وهذا كتابُ « الزهدِ » مثلاً لابن المبارك فيه كثيرٌ من الأحاديثِ الضعيفةِ ، مما يحقِّق لك ما قلناه .

(٢) في الأصل وب : « من هنا وهنا » .

(٣) شيخُ الإسلامِ وسيِّد المسلمين في عصره الحافظُ الحجةُ الفقيهُ الإمامُ ، « وهو رأسُ الطبقة العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين ـ ومائتين ـ وله سبع وسبعون سنة/ع » .

انظر تخريجَ الآثار عن العلماء فيه في «تقدمة الجرح والتعديل» ص٢٩٢-٣١٣ .

وللإمام أحمدَ كتبٌ كثيرةٌ ، منها : « المسندُ » ، و« الزهدُ » ، و« المسائلُ » ، وهي مطبوعةٌ ، و« العللُ » طبع جزء منه ، و« الأشربةُ » مطبوع . ومنها : « التاريخُ » ، و« الناسخُ والمنسوخُ » ، و« الردُّ على من ادعى التناقضَ في القرآن » ، و« التفسيرُ » ، و« فضائلُ الصحابة » ، و«المناسكُ» ، و« الجرحُ والتعديل » . انظر « الأعلام » ج١ ص١٩٢-١٩٣ . و« معجم المؤلفين » ج٢ ص٩٦ ، وفيه « المعرفة والتعليل » ، والأولى : « العلل ومعرفة الرجال » .

وحافظُها ، وعابدُها ، وزاهدُها . وشهرةُ فضائلِهِ ومناقبِهِ تغني عن الإطالة فيها .

وقد أفْرَدَ العلماءُ التصانيفَ لمناقبِهِ[١] . فمنهم مَنْ طَوَّلَ ، ومنهم من قَصَّرَ . وممن أفردَ التصنيفَ لمناقبِهِ ابنُ أبي حَاتِم ، وابنُ شاهين ، والبيهقيُّ ، وأبو إسماعيلَ الأنصاريُّ ، ويحيى بن مَنْدَه ، وابن الجوزي . وقد أفْرَدْتُ مصنَّفاً لمناقبه .

ونذكرُ ههنا نبذةً يسيرةً من فضائلِهِ في الحديثِ وعلومِهِ ، لأنَّ المقصودَ يحصلُ بذلك ههنا :

قال عبدُ الله بنُ أحمد[٢] : « كتبَ أبي ألفَ ألفِ حديثٍ ، وتركَ لقومٍ لم يرو عنهم مائتي ألفِ حديثٍ! » .

وقال أبو زُرْعَةَ : « كان أحمدُ بن حنبل يحفظُ ألفَ ألفِ حديثٍ! فقيل له : وما يُدريك! قال : ذاكرتهُ فأخذتُ عليه الأبوابَ! » .

وسُئِلَ أبو زُرْعَةَ : أنتَ أحفظُ أم أحمدُ بن حنبل ؟ قال : « بل أحمدُ . قالوا : كيف علمتَ ذاك ؟ قال : وجدتُ كُتُبَ أحمدَ بن حنبل ليس فيها في أوائلِ الأجزاءِ ترجمةُ أسماءِ المحدِّثين الذين سمعَ منهم ، فكان يحفظُ كلَّ جزءٍ ممن سمعه ، وأنا لا أقدِرُ على هذا! » .

وعن أبي زُرْعة قال : أتيتُ أحمدَ بن حنبل[٣] فقلتُ : « أخرِجْ إليَّ حديثَ سفيان ، فأخْرَجَ إليَّ أجزاءً كلُّها سفيان سفيان ، ليس على حديثٍ منها ثنا فلان! فظننتُ أنها عن رجلٍ واحدٍ ، فجعلتُ أنتخبُ ،

---

(١) من قوله « تغني » إلى هنا سقط من ب .

(٢) « بن أحمد » ليس في ب .

(٣) « ابن حنبل » في ظ .

فلما قرأَ عليَّ ، جعلَ يقولُ في الحديثِ : ثنا وكيعٌ ويحيى ، وثنا فلان. قال : فعجبتُ من ذلك! . [ظ ـ١٣٢] قال أبو زُرْعة : فجَهَدْتُ في عمري أن أقدِرَ على شيءٍ من هذا فلم أقدِرْ » .

وقال عبدُ اللهِ بنُ أحمد: قال لي أبي : « خُذْ أيَّ(١) كتابِ شئتَ من كُتُبِ وكيعٍ ، من المصنَّف ، فإن شئتَ أن تسألني عن الكلامِ حتى أخبركَ بالإسنادِ ، وإن شئتَ بالإسنادِ حتى أخبركَ بالكلامِ » .

وقيل لأبي زُرْعَة : من رأيتَ من المشايخ المحدِّثين أحفظَ ؟ قال : « أحمدُ بن حنبل! حُزِرَ كتبهُ اليوم الذي ماتَ فيه ، فبلغتْ اثني عشرَ حِمْلاً وعِدْلاً ، ما كانَ على ظهرِ كتابٍ منها حديثُ فلان(٢) ، ولا في بطنهِ ثنا فلان ، وكلُّ ذلكَ كان يحفظهُ من ظهرِ قلبهِ » .

وقال صالحُ بن أحمد : قال أبي : « كتبتُ بخطِّي ألفَ ألفِ حديثٍ ، سوى ما كُتِبَ لي » .

وقال أحمدُ بن الدورقيِّ : سمعتُ أحمد يقول : « نحن كتبنا الحديثَ من ستةِ أوجهٍ وسبعةِ وجوهٍ ولم نضبطْه ، كيف يضبطُه مَن كتبَه من وجهٍ واحدٍ ؟ »، أو نحو هذا(٣) .

وقال أبو عبيد : « انتهى العلمُ إلى أربعةٍ : إلى أحمدَ بن حنبل وهو أفقهُهم فيه ، وإلى ابنِ أبي شيبة وهو أحفظُهم له ، وإلى عليِّ بن المديني وهو أعلمُهم به ، وإلى يحيى بنِ مَعِين وهو أكتبُهم له » .

---

(١) « خذ عن أي » ظ ، ولعله سهو .

(٢) « ثنا فلان » ظ . والمثبت أولى .

(٣) في ظ : « ونحو هذا » .

وذكرَ يحيى بن مَنْدَهْ في مناقبِ أحمدَ بإسنادٍ له عن أبي عبيد قال : « ربَّانِيُّ العلمِ أربعةٌ : فأعرفُهم بالحلالِ والحرامِ أحمدُ بن حنبل ، وأحسنُهم سياقةً للحديثِ عليُّ بن المديني ، وأحسنُهم معرفةً بالرجالِ يحيى بن مَعِين ، وأحسنُهم وضعاً للبابِ أبو بكر بن أبي شيبة » .

وقال إبراهيمُ الحربيُّ : « انتهى علمُ رسولِ الله ﷺ ـ ما رواه أهلُ المدينةِ وأهلُ الكوفةِ وأهلُ البصرةِ وأهلُ الشامِ ـ إلى أربعةٍ : إلى أحمدَ بن حنبل ، ويحيى بن مَعِين ، وأبي خَيْثَمَة ، وأبي بكرِ بن أبي شيبة . وكان أحمدُ أفقهَ القومِ » .

وقال عبدُ الرزاق : « رحلَ إلينا من العراقِ أربعةٌ من رؤساءِ الحديثِ : الشاذكُونيُّ وكان أحفظَهم للحديثِ ، وابنُ المديني وكان أعرفَهم باختلافهِ ، ويحيى بن مَعِينٍ وكان أعلَمَهُم بالرجالِ ، وأحمدُ بن حنبل وكان أجمعَهُم لذلك كلِّه » .

وقال ابنُ المديني : « ليس في أصحابنا أحفظُ من أبي عبد الله أحمدَ بن حنبل ، وبلغني أنه لا يحدِّثُ إلا من كتابٍ ، ولنا فيه [آ ـ ٤٧] أسوةٌ » .

وسُئِلَ أبو زُرْعَةَ عن عليٍّ بن المديني ويحيى بن مَعِين أيهما كان أحفظَ ؟ قال : « كان عليٌّ أسردَ وأتقنَ ، ويحيى أفهمَ بصحيحِ الحديثِ وسقيمِهِ ، وأجْمَعُهُم أبو عبد الله أحمدُ بن [ب ـ ٣١] حنبل ، كان صاحبَ حفظٍ ، وصاحبَ فقهٍ[1] ، وصاحبَ معرفةٍ . قال :

---

(١) « صاحب فقه ، وصاحب حفظ . . » ظ وب .

وما أعلم في أصحابنا أفقَهَ من أحمدَ! قيل له : اختيارُ أحمدَ وإِسحاقَ أحبُّ إِليك أم قولُ الشافعيِّ ؟ قال : بل اختيارُ أحمدَ وإِسحاقَ أحبُّ إِليَّ » .

وقال : « ما رأتْ عيناي مثلَ أحمدَ بن حنبل[١] في العِلمِ ، والزُّهدِ ، والفقهِ ، والمعرفةِ ، وكلِّ خيرٍ » .

وقال أبو زُرْعَة أيضاً : « ما رأيتُ مثلَ أحمدَ في فنونِ العلمِ » .

وقال أيضاً: « ما رأيتُ أجمعَ من أحمدَ بن حنبل[١]. قيل له[٢] : إِسحاق ؟ قال : أحمدُ أكبرُ من إِسحاقَ ، وأفقهُ من إِسحاقَ » .

وسُئِلَ أبو حَاتِم الرازيُّ عن أحمدَ وعليِّ بن المديني أيهما كان أحفظَ ؟ قال : « كانا في الحفظِ متقاربين ، وكانَ أحمدُ أفقَهَ » .

قال أبو حَاتِم : « وكانَ أحمدُ بارعَ الفهمِ بمعرفةِ الحديثِ : بصحيحهِ وسقيمهِ . وتعلَّمَ الشافعيُّ أشياءَ من معرفةِ الحديثِ منه ، وكان الشافعيُّ يقولُ لأحمدَ : حديثُ كذا وكذا قويُّ الإِسنادِ محفوظٌ ؟ فإِذا قال : نعم، جعلَه أصلاً وبنى عليه » .

وقال أحمدُ بن سَلَمة[٣] : « قلتُ لأبي حَاتِم الرازيِّ : أراكَ في الفتوى على قولِ أحمدَ وإِسحاقَ ، وعندَكَ كتابُ الشافعيِّ وكتابُ مالكٍ والثوريِّ وشريكٍ ، فتركتَ هؤلاءِ كلَّهم وأقبلتَ على قولِ أحمدَ

---

(١) « ابن حنبل » ليس في ظ وب .

(٢) « له » ليس في ظ وب .

(٣) في ظ بياض موضع « سلمة » ، وفي ب « بن حنبل » وهو خطأ واضح .

وإِسحاقَ ؟! » قال : « لا أعلمُ في دهرٍ ولا عَصْرٍ مثلَ هذين الرجلين ؛ رَحَلا ، وكَتَبَا ، وذاكرا ، وصَنَّفا » .

وقال النسائيُّ : «لم يكنْ في عصرِ أحمدَ مثلُ هؤلاءِ الأربعةِ : أحمدَ ، ويحيى ، وعليٍّ ، وإِسحاقَ . وأعلمُهُم عليٌّ بالحديثِ وعللِه[١] ، وأعلمُهُم بالرِّجالِ وأكثرُهم حديثاً يحيى ، وأحفظُهم للحديثِ والفقهِ إِسحاقُ ، إِلا أَنَّ أحمدَ بن حنبل كان عندي أعلمَ بعللِ الحديثِ من إِسحاقَ ، وجمعَ أحمدُ المعرفةَ بالحديثِ والفقهِ والوَرَعِ والزُّهدِ » .

وقال العِجْليُّ : « أحمدُ ثقةٌ ثَبْتٌ في الحديثِ ، فقيهٌ في الحديثِ ، متَّبعٌ للآثارِ ، صاحبُ سنةٍ وخيرٍ[٢] ، نَزِهُ النفسِ » .

وقال قتيبةُ : « أحمدُ وإِسحاقُ إِماما الدنيا » . وقال : « لو أدركَ أحمدُ عصرَ الثوريِّ، ومالكٍ، والأوزاعيِّ ، ولَيْثٍ ، لكان هو المقدَّمَ». قلت : تضمُّ أحمدَ إِلى التابعين ؟! قال : إِلى كبارِ التابعين » .

وقال أبو عبد الله البُوشَنْجِيُّ : « أحمدُ[٣] عندي أفضلُ من سفيانَ الثوري ؛ لأن سفيانَ لم يُمْتحَنْ من الشدَّةِ والبلوى بمثلِ ما امتُحِنَ به أحمدُ ؛ ولا عِلْمُ سفيانَ ومَنْ تقدَّم مِنْ فقهاءِ الأمصارِ كعِلْمِ أحمدَ ، لأنه كان أجمعَ لها ، وأبصرَ بمتقنِيهم ، وغالطِيهم ، وصدوقِهم ، وكذوبِهم منه »[٤] .

---

(١) « وأعلمهم بالحديث وعلله علي » ب .

(٢) « وخبره » ب ، وهو خطأ .

(٣) في ظ « أبو عبد الله » .

(٤) « منهم » ظ ، وهو سهو .

وقال زكريا الساجيُّ : « أحمدُ أفضلُ عندي من مالكٍ ، والأوزاعيِّ ، والثوريِّ ، والشافعيِّ ، لأن لهؤلاء نظيراً ، وأحمدُ فلا[١] نظير له ؟ » . يعني في وقتِهم ووقتِه . رضي الله عنهم أجمعين[٢] .

ومنهم : عليُّ بن عبدِ الله بن جعفر بن نَجِيحٍ المَدِينيُّ :

السَّعْديُّ البصريُّ، أبو الحسن ، أحدُ الأئمةِ الحفَّاظِ المبرِّزين في علمِ الحديثِ وعللِهِ[٣] .

كان ابنُ عُيينةَ ، وهو أحدُ شيوخِهِ ، يروي عنه ويقولُ : « يلُومونى على حُبِّه[٤] ، والله لمَا أتعلمُ منه أكثرُ مما يتعلمُ مني ! » .

وكذا رويَ عن يحيى القطانِ أنه قال : « أنا أتعلَّمُ من عليٍّ أكثرَ مما يتعلمُ مني » .

وعليُّ بن المديني : هو شيخُ البخاريِّ ، وعنه تلقَّى[٥] هذا

---

(١) « لا نظير » ظ .

(٢) الترضي ليس في ظ وب .

(٣) « ثقةٌ ثبتٌ إمامٌ ، أعلمُ أهلِ عصرهِ بالحديثِ وعلله ، عابوا عليه إجابتَه في المحنةِ ـ أي محنةِ القولِ بخلقِ القرآنِ ـ لكنه تنصَّلَ وتابَ ، واعتذرَ بأنه كان خافَ على نفسهِ ، من العاشرة ، ماتَ سنةَ أربعٍ وثلاثين ـ ومائتين ـ على الصحيح/ خ د ت س فق » .

(٤) « تلومونني على عليّ » ظ . وفي ب « تلومونني عليّ والله أتعلم. . » . وهو سقط واضح .

(٥) « بلغ » ب ، وهو خطأ .

العلمَ ، وكان البخاريُّ يقولُ : [ظ ـ١٣٣] « ما استصغرتُ نفسِي عندَ أحدٍ إلا عندَ عليِّ بن المديني » .

وقال أبو حَاتِمِ الرازيُّ : « كانَ[1] عليُّ بن المديني عَلَماً في الناسِ ، في معرفةِ الحديثِ والعللِ ، وكان أحمدُ بن حنبل لا يسمِّيه إنما يُكنيه أبا الحسن[2] تبجيلاً له » .

وسُئِلَ أبو حَاتِمِ عن عليٍّ وأحمدَ أيهما أحفظُ ؟ قال : « كانا في الحفظِ متقارِبَين ، وكان أحمدُ [آـ٤٨] أفقهَ ، وكان عليٌّ أفْهَمَ بالحديثِ » .

وقال هارون بن إسحاقَ الهمْدانيُّ[3] : « الكلامُ في صِحَّةِ الحديثِ وسقيمهِ لأحمدَ بن حنبل وعليِّ بن المديني » .

وسُئِلَ ابن وَارَةَ الحافظُ عن ابن المدينيِّ وابن مَعِين : أيهما أحفظُ ؟ قال : « كان عليٌّ أسردَ وأتقنَ » .

وقال ابنُ حِبَّان : سمعتُ عليَّ بن أحمد الجُرْجانيَّ بحلَبَ يقولُ : سمعتُ حنبلَ بن إسحاقَ يقولُ : سمعتُ عمي أحمدَ بن حنبل يقولُ : « أحفظُنا للطِّوالاتِ الشَّاذكُوني ، وأعرفُنا بالرجالِ يحيى بنُ مَعِين ، وأعلمُنا بالعللِ عليُّ بن المديني ، وكأَنَّهُ أومأ إِلى نفسهِ أنه أفقهُهم » .

ولابنِ المدينيِّ تصانيفُ كثيرةٌ في علومِ الحديثِ ، منها : كتابُ « الأسامي والكُنى » ثمانية أجزاء ، كتابُ « الضُّعفاءِ » عشرة أجزاء ،

---

(١) سقط لفظ « كان » من ظ .

(٢) « أبا الحسن » ليس في ظ .

(٣) « الهمذاني » ظ ، وهو سهو .

كتابُ « المُدَلِّسين » خمسة أجزاء ، كتابُ[١] « أوّل مَنْ نَظَرَ في الرجالِ وفَحَصَ عنهم » جزء ، « الطَّبَقات » عشرة أجزاء ، « مَنْ روى عن رجلٍ لم يَرَه » جزء ، « عِلَلُ المُسْنَدِ » ثلاثونَ جزءاً ، « العِلَلُ التي [ب ـ٣٢] كتبها عنه إِسماعيلُ القاضي » أربعةَ عشرَ جزءاً ، « عِلَلُ حديثِ ابنِ عُيينةَ » ثلاثةَ عشر جزءاً ، « كتابُ من لا يُحتَجُّ[٢] بحديثِه ولا يسقطُ » جزءان ، « الكُنى »[٣] خمسة أجزاء ، « الوَهم والخطأ » خمسة أجزاء ، « قبائلُ العَرَبِ » عشرة أجزاء ، « من نَزَلَ من الصَّحابةِ سائرَ البلدانِ » خمسة أجزاء ، « التاريخُ » عشرة أجزاء ، « العَرْضُ على المحدِّث » جزآن ، « مَنْ حَدَّثَ ثم رَجَعَ عنه » جزء ، « كتاب يحيى وعبد الرحمن في الرِّجال » خمسة أجزاء ، « سؤالات يحيى » جزآن ، « كتاب الثقات والمتثبتين » عشرة أجزاء ، « اختلافُ الحديث » خمسة أجزاء ، « الأسامي الشاذَّة » ثلاثة أجزاء ، « الأشربة » ثلاثة أجزاء ، « تفسيرُ غريبِ الحديثِ » خمسة أجزاء ، « الإِخوةُ والأخوات » ثلاثة أجزاء ، « من يُعرَف باسمه دون اسمِ أبيه » جزآن ، « من يُعرفُ باللَّقب »[٤] جزء ، « العِلَلُ المتفرِّقة » ثلاثون جزءاً ، « مذاهبُ المحدِّثين » جزآن[٥] .

كان ابنُ المديني قد امْتُحِنَ في محنةِ القرآنِ ، فأجاب مُكْرَهاً ، ثم إِنه تقرَّب إلى ابن أبي دُؤاد ، حيث استماله بدنياه ، وصحبه وعظَّمه ، فوقعَ بسببِ ذلك في أمورٍ صَعْبَة ، حتى إِنه كان يتكلمُ في

---

(١) قوله « كتاب » ليس في ب .
(٢) موضع « لا يحتج به » بياض في ظ وسقط من ب .
(٣) في ب « إلى » ، وهو تصحيف سيىء .
(٤) « بالليث » ب ، وهو تصحيف .
(٥) ذكر الحاكم كتب ابن المديني في « المعرفة » (٧١) وكذا الخطيب في « الجامع » =

طائفةٍ من أعيانِ أهلِ الحديثِ ليُرْضِيَ بذلك ابنَ أبي دُؤاد ، فهجرهُ الإمامُ أحمدُ لذلك ، وعظمتِ الشناعةُ عليهِ ، حتى صارَ عندَ الناسِ كأنه مُرْتَدٌّ . وتركَ أحمدُ الروايةَ عنه ، وكذلك إبراهيمُ[(١)] الحربيُّ وغيرُهما .

وكان [يحيى] بن مَعِين يقولُ[(٢)] : « هو رجلٌ خافَ فقال ما عليه » .

ولو اقتصرَ على ما ذكرَهُ ابن مَعِين لعُذِرَ ، لكنَّ حَالَه كما وصفنا[(٣)] .

وقد رُويَ عنه أَنَّهُ قال : « من قالَ : القرآنُ مخلوقٌ ، فهو كافرٌ » . واللهُ تعالىٰ يرحمُه ويسامحُه بِمَنِّه وكَرَمِهِ[(٤)] .

---

(١) ثم قال : «وجميع هذه الكتب قد انقرضت ولم نقفْ على شيء منها ، إلا على أربعةٍ أو خمسةٍ . وكان ابنُ المديني فيلسوف هذه الصنعة وطبيبها » .

(١) « إبراهيم » ليس في ظ وب .

(٢) « يقول » سقط من ب .

(٣) هذا تشديدٌ من الحافظِ ابن رجب في حقِّ هذا الإمامِ ، وقد قَبِلَ العلماءُ عذرَ ابنِ المديني وطَووا تلك الصفحةَ ، والظاهرُ أَنَّ في الأخبارِ التي أشارَ إليها مبالغةً من بعضِ الرواةِ ، كما يقعُ عادةً في مثلِ هذا الحالِ . وابنُ المديني إمامٌ من مجدِّدي علمِ الحديثِ ، بلغتْ تآليفه المائتين ، كان له السبقُ في تصنيفِ كثيرٍ منها ، حتى قيل : إنه ما من فنٍ من فنونِ الحديثِ إلا أَلَّفَ فيه كتاباً . انظر « الرسالة المستطرفة » ص٩٥ . وانظر تعليقنا على الإفراطِ في هذه المسألةِ فيما يأتي من ترجمة الإمام البخاري . وانظر التنبيه على نحو ما ذكرنا من المبالغة في « طبقات الشافعية » ج١ ص٢٥٢ـ٢٥٣ .

(٤) قوله « بمنه وكرمه » ليس في ظ .

ومنهم يحيى بن مَعِين :

أبو زكريا[١] البغداديُّ[٢] ، الإمامُ المطلقُ في الجرحِ والتعديلِ ، وإلى قولِهِ في ذلكَ يرجِعُ الناسُ ، وعلى كلامِهِ فيه يعوِّلُون .

وقد قال هلالُ بن العلاءِ وحجاجُ بن الشاعر : « مَنَّ اللهُ على هذه الأمةِ بيحيى بن مَعِين ، نفى الكَذِبَ عن حديثِ رسولِ الله ﷺ » .

قال أحمدُ بن عقبةَ[٣] : سألتُ يحيى بنَ مَعِين : كم كتبتَ من الحديثِ ؟ قال : « كتبتُ بيدي هذه ستَّمائة ألفِ حديث! » . قال أحمدُ[٤] : وإني أظنُّ المحدِّثين قد كتبوا له بأيديهم ستمائة ألف وستمائة ألف[٤] .

وقال عليُّ بن المديني : « حديثُ الثقاتِ يدورُ على سِتَّةٍ»[٥] ،

---

(١) « بن زكريا » ظ وهو خطأ .

(٢) سيِّدُ الحفاظِ ، «امامُ الجرحِ والتعديلِ ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وثلاثين ـ ومائتين ـ بالمدينة النبويَّةِ ، وله بضع وسبعون سنة/ع » .

وقد وقعَ في حاشية النسخة الأصل : « أنكرَ أبو زرعةَ على ابنِ مَعِين كلامه في الناسِ ، وابنُ مَعِين معذورٌ » انتهى .

قال نور الدين : لا ندري كيفَ إنكارُ أبي زرعة مع أنه من أئمةِ هذا الشأنِ ؟! فلعلّه في شيءٍ خاص ، والله أعلم .

انظر تخريج الآثار عن العلماء فيه في «تقدمة الجرح والتعديل» ص٣١٤ـ٣١٨ .

(٣) بياض في ظ موضع قوله « عقبة » . وفي ب : « بن حنبل » خطأ .

(٤) قوله « أحمد » وقوله « وستمائة ألف » ليس في ظ .

(٥) « سبعة » ب . وهو تصحيف ، وانظر ما سبق في ص١٩٥ـ١٩٦ .

وذكرهم . قال : «وما شَذَّ عنهم يصيرُ إلى اثني عشر» ، فذكَرهم . قال : «ثم صارَ[١] حديثُ هؤلاءِ كلِّهم إلى يحيى بن مَعِين » .

وذكرَ داودُ بن رُشَيْد : أَنَّ يحيى بن مَعِين خلَّف له أبوه ألفَ ألفِ درهم وخمسين ألف درهم ، فأنفقَهُ كلَّه على الحديثِ ، حتى لم يبقَ له نَعْلٌ يلبَسُه! .

وكان يحيى يوسعُ القولَ في الجرحِ ، ولا يحابي أحداً ، بل يصدَعُ به في وجهِ صاحبِهِ، ولهذا قال عبدُ الله بن أحمدَ الدورقيُّ : « كلُّ مَنْ سكتَ عنه يحيى بن مَعِين فهو ثِقَةٌ! » .

وسُئِلَ ابنُ وارةَ عن ابنِ مَعِين وابنِ المديني أيهما أحفظُ ؟ فقال : « كان عليٌّ أسردَ وأتقنَ ، وكان يحيى بن مَعِين أفهمَ بصحيحِ الحديثِ وسقيمِهِ » .

وقال سليمانُ [آـ٤٩] بن حرب : « كان يحيى بن مَعِين يقول في الحديثِ: هذا خطأ ، فأقول : كيف صوابه ؟ فلا يدري ، فأنظرُ في الأصلِ فأجدُه كما قال! » .

وقال أبو عمر الطَّالَقَانيُّ : رأيتُهم يقولون : «الناسُ عندنا أربعةٌ : أحمدُ بن حنبل ، ومحمدُ بن عبد الله بن نُمَيْر ، وعليُّ بن المديني ، ويحيى بنُ مَعِين » .

وسمعتُهم يقولون : « محمدُ بن نُمَيْر ريحانةُ الكوفةِ ، وأحمدُ قُرَّةُ عَينِ الإسلامِ ، وابنُ المديني أعلمُ علماءِ آثارِ رسولِ الله ﷺ ،

---

(١) في ب: « ثم قال : صار. . » ، وهو سهو .

وابنُ مَعِين أعلمُ برواتِه وأكثر علمِ آثارِ رسول الله ﷺ » .

وعن عَمْرو الناقدِ قال : « ما كانَ في أصحابِنَا أحفظُ للأبوابِ من أحمدَ بن حنبل ، ولا أسردُ للحديثِ من الشَّاذكونيِّ ، ولا أعلمُ بالإسنادِ من يحيى ، ما قدرَ أحدٌ يقلِبُ عليه إسناداً قطُّ » .

قال محمدُ بن هارون الفلاَّس المخرّميُّ : « إذا رأيتَ الرجلَ يقعُ في يحيى بن مَعِين فاعلم أَنَّهُ كذَّابٌ يضعُ الحديثَ ، وإنَّما يبغِضُه لما يبينُ أمرَ الكذَّابين » .

قال أبو حَاتِم : « تُوفيَ ابنُ معين بمدينةِ النبيِّ ﷺ ، وحُمِلَ على سريرِ النبيِّ ﷺ ، واجتمعَ في جنازتهِ خلقٌ كثيرٌ ، وإذا رجلٌ يقول : هذه جنازةُ يحيى بن مَعِين الذابِّ عن رسولِ الله ﷺ الكذبَ ، والناسُ يبكونَ » .

و(١) كان ابنُ معين يكرَهُ أن [ب ـ٣٣] يُدَوِّنَ كلامُه في الجرحِ والتعديلِ ، ولم يُدَوِّنْ هو شيئاً فيما أظنُّ ، وإنَّما سألَهُ أصحابُه ودوَّنوا كلامَه . منهم : عبَّاسٌ الدوريُّ ، وإبراهيمُ بن الجُنَيْد ، ومضرُ بن محمد ، و[المفضَّلُ] الغَلابيُّ ، وعثمانُ بن سعيدِ الدَّارِميُّ ، ويزيدُ بن الهيثمِ ، [وغيرُهم](٢) .

---

(١) الواو من ظ .

(٢) وقد قام فضيلة العلامة الكبير الأستاذ الدكتور أحمد محمد نور سيف بتحقيق ونشر روايات الدوريِّ وابن الجنيد والدارمي ويزيد ، وصدَّر للأولى بدراسةٍ واسعةٍ قيِّمةٍ ، أجزل الله مثوبته . كما نشر مجمع اللغة بدمشق رواية أبي العباس أحمد بن محمد بن محرز ، ونشر نظر الفاريابي تاريخ أبي سعيد الطبراني عن يحيى . وذيَّله بفهرسٍ مهمٍّ ، فيه جميعُ الرواياتِ .

ومنهم أبو زُرْعَةَ عُبَيْدُ اللهِ بنُ عبدِ الكريمِ بنِ يزيدَ الرَّازِيُّ[(١)] :

أحدُ الأعلامِ ، وحفّاظِ الإسلامِ ، [ظ ـ١٣٤] وكانَ من الصَّلاحِ والعبادةِ والخشيةِ بمحلٍّ عظيم .

قال أبو العباس محمدُ بن إسحاقَ الثقفيُّ : « لما انصرفَ قتيبةُ بن سعيد إلى الرَّيِّ سألوه أن يحدِّثهم ، فامتنعَ ، وقال : «أحدثُكم بعد أن حضرَ مجالسي أحمدُ بن حنبل ، وعليُّ بن المديني ، ويحيى بنُ مَعِين ، وأبو بكر بنُ أبي شيبةَ ، وأبو خَيْثَمَةَ ؟!» فقالوا له : فإنَّ عندنا غلاماً يسردُ كلَّ ما حدثتَ به مجلساً مجلساً! قُمْ يا أبا زُرْعَةَ ، فقامَ أبو زُرْعَةَ فسردَ كلَّ ما حدَّثَ به قتيبةُ! فحدَّثهم قتيبةُ » .

وقال محمدُ بن يحيى الذُّهْلِيُّ : « لا يزالُ المسلمونَ بخيرٍ ما أبقى الله لهم مثلَ أبي زُرْعَةَ الرازيِّ! وما كانَ اللهُ ليتركَ الأرضَ إلا وفيها مثلُ أبي زُرْعَةَ يُعَلِّمُ الناس ما جَهِلُوه » .

وقال عليُّ بن الحسين بن الجُنَيد : « ما رأيتُ أحداً أعلمَ بحديثِ مالكٍ ـ مسنَدِه ومنقطِعِه ـ من أبي زُرْعَةَ! وكذلك سائرُ العلومِ ، ولكنْ خاصةً حديثَ مالكٍ . قيل له : ما في « الموطأ » والزياداتِ التي

---

(١) الإمامُ حافظُ العصر ، « مشهورٌ ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وستين ومائتين ، وله أربع وستون/ م ت س ق » .

له من الكتب « مسند » الأعلام ج٤ ص٣٥٠ .

انظر تخريج الآثار عن العلماء فيه في «تقدمة الجرح والتعديل» ص٣٢٨ـ٣٤٩ .

ليستْ في « الموطأ » ؟ قال : نعم »[١] .

وكان أحمدُ يعظِّم أبا زُرْعَة ، وإذا جالَسهُ تركَ أحمدُ نوافِلَه واشتغلَ عنها بمذاكرةِ أبي زُرْعَةَ .

ورُويَ عنه أَنَّهُ قال : «صَحَّ من الحديثِ سبعُمائةِ ألفِ حديثٍ ، وهذا الفتى ـ يعني أبا زُرْعَةَ ـ يحفظُ ستَّمائة ألفِ حديث » .

وقال يونس بن عبد الأعلى : « أبو زُرْعَة وأبو حَاتِم إماما خُراسان ، وبقاؤهما صَلاحٌ للمسلمين » .

وقال ابنُ وَارَةَ : سمعتُ إسحاقَ بن رَاهُوْيَه يقولُ : « كلُّ حديثٍ لا يعرفُه أبو زُرْعَةَ فليسَ لهُ أصْلٌ » .

وقال أبو بكر بنُ أبي شَيْبَةَ : «ما رأيتُ أحفظَ من أبي زُرْعَةَ الرازيِّ» .

وحَلَفَ رجلٌ بالطلاقِ في زمن أبي زُرْعَةَ : إنَّ أبا زُرْعَةَ يحفظُ مائةَ ألفِ حديثٍ! فسُئِلَ عن ذلك أبو زُرْعَةَ ؟ فقال : « ليمسِكِ امرأتَهُ فإنَّها لم تطلقْ مِنْه! » .

وقال أبو مصعب الزهريُّ : « لقيتُ مالكَ بن أنس وغيرَه ، فما [آ ـ ٥٠] رأتْ عيناي مثلَ أبي زُرْعَةَ الرازيِّ! » .

وقال أبو حَاتِم الرازيُّ : « ما خَلَّفَ أبو زُرْعَةَ بعدَهُ مثلَه ، علماً ، وفِقْهاً ، وصِيانةً ، وصِدْقاً! وهذا مما لا يُرْتابُ فيه ، ولا أعلمُ بين المشرقِ والمغربِ مَن كانَ يفهمُ هذا الشأنَ مثلَه . ولقد كانَ من هذا الأمرِ بسبيل »[٢]

---

(١) قوله « قال : نعم » سقط من ب .

(٢) في ظ « لبسبيل » .

وقال أبو حَاتِم أيضاً : « الذي كانَ يعرِفُ صَحيحَ الحديثِ وسَقيمَهُ ، وعندَهُ تمييزُ ذلك ، ويُحسِنُ عللَ الحديثِ: أحمدُ بن حنبل ، ويحيى بنُ مَعِين ، وعليُّ بن المديني[(١)] ، وبعدَهم أبو زُرْعَةَ كان يُحسِنُ ذلك . قيل له : فغيرُ هؤلاءِ تعرفُ اليومَ أحداً ؟ قال : لا » .

وذكر أبو حَاتِم شيئاً من معرفةِ الرجالِ فقال : « ذهبَ الذي كانَ يُحْسِنُ هذا ـ يعني أبا زرعةَ ـ ما بقي بمصرَ ولا بالعراقِ أحدٌ يُحسِنُ هذا! » .

قال أبو حاتم : « وجرَى بيني وبينَ أبي زُرْعَةَ يوماً تمييزُ الحديثِ ومعرفتُه ، فجعلَ يذكرُ أحاديثَ ويذكرُ عِلَلَها ، وكنتُ أذكرُ أحاديثَ خطأً وعلَلَها[(٢)] ، وخطأَ الشُّيوخِ ، فقال لي : يا أبا حَاتِم قَلَّ مَنْ يَفْهَمُ هذا ، ما أعزَّ هذا ، إذا رفعت هذا عن واحدٍ واثنين ، فما أقلَّ ما تجدُ مَنْ يُحْسِنُ هذا! » .

وقال أبو يعلى المَوْصِليُّ : « ما سمعنا يُذْكرُ أحدٌ في الحفظِ إلا كان اسمهُ أكثرَ من رؤيتهِ إلا أبا زُرْعَةَ الرازيَّ ، فإنَّ مشاهدَتَهُ كان أعظمَ من اسمهِ ، وكان لا يُري أحداً ممن هو دونَه في الحفظِ أنه أعرفُ منه! . وكان قَدْ جَمَعَ حِفْظَ الأبوابِ والشيوخِ والتفسيرِ وغيرِ ذلك » .

قال يحيى بن مَنْدَه : « قيلَ : أحفظُ الأمةِ أبو هريرةَ ، ثم أبو زُرْعَةَ الرازيُّ . وقيلَ : ما وَلَدَتْ حواءُ قطُّ أحفظَ من أبي زُرْعَة » .

---

(١) « وعلي بن المديني ويحيى بن معين » ظ وب .
(٢) « وخطأ عللها » ظ وب ، والمثبت أولى .

قال : وبلغني بإسنادٍ هو لي مسموعٌ أَنَّ أبا زُرْعَةَ قال : « أنا أحفظُ ستَّمائة ألفِ حديثٍ صحيحٍ ، وأربعةَ عشرَ ألفَ إسنادٍ في التفسيرِ والقراءاتِ ، وعشرةَ آلافِ حديثٍ مزوَّرةٍ! قيل له : ما بالُ المزوَّرَةِ تحفظُ ؟! قال : [ب ـ٣٤] إذا مَرَّ بي منها(١) حديثٌ عَرَفْتُه » .

ومنهم محمَّدُ بنُ إسماعيلَ :

ابنِ إبراهيمَ بنِ المغيرةِ ، الجعفيُّ مولاهم ، البخاريُّ ، الإمامُ أبو عبدِ اللهِ ، صاحبُ الصَّحيحِ ، وإمامُ المحدِّثين في وقتِهِ ، وأستاذُ هذه الصِّناعةِ(٢) .

وعنه أخذَها كثيرٌ من الأئمةِ ، منهم مسلمُ بن الحجَّاجِ ، ـ وسَمَّاهُ أستاذَ الأستاذين ، وسيِّدَ المحدِّثين ، وطبيبَ الحديثِ في عِلَلِهِ! ـ وأبو عيسى التِّرمذيُّ .

وقد ذكرَ أبو عيسى في أوَّلِ(٣) كتابِ العللِ : أَنَّهُ لم يرَ بالعراقِ

---

(١) قوله « منها » ليس في ظ وب .

(٢) الإمامُ البخاريُّ : « جبلُ الحفظِ وإمامُ الدنيا ، في فقهِ الحديثِ ، من الحادية عشرة ، ماتَ سنة ست وخمسين ـ ومائتين ـ وله اثنتان وستون سنة/ ت س » .

للبخاريِّ مؤلفاتٌ كثيرةٌ تبلغُ خمسةً وعشرينَ كتاباً ، طُبِعَ كثيرٌ منها . ومن كتبه المطبوعة : « الجامعُ الصحيحُ » ، « التاريخُ الكبيرُ » ، « التاريخُ الصغيرُ » ، « الضعفاءُ » ، « خلقُ أفعالِ العبادِ » ، « الأدبُ المفرد » ، « القراءةُ خلف الإمام » .

انظر إحصاء كتبِ البخاريِّ في مقدِّمة الصحيح لفضيلة أستاذنا الشيخ عبد الغني عبد الخالق ، المتوفى سنة ١٤٠٢هـ رحمه الله تعالىٰ .

(٣) قوله « أول » ليس في ظ ، وانظر ما سبق في ص٣١ـ٣٢ .

ولا بخراسانَ في معنى العللِ والتاريخِ ومعرفةِ الأسانيدِ كبيرَ أحدٍ أعلمَ من محمدِ بن إسماعيلَ رحمهُ الله » .

وقال ابنُ خزيمةَ : « ما رأيتُ تحتَ أديمِ هذه السماءِ أعلمَ بالحديثِ ولا أحفظَ له من محمدِ بن إسماعيلَ البخاريِّ ! » .

ولما سَأَلَ مسلمٌ البخاريَّ عن حديثِ سهيلٍ عن أبيه عن أبي هريرةَ في كفَّارة المجلسِ ـ فبيَّن له عِلَّته ـ قال مسلمٌ : « لا يبغِضُكَ إلا حاسدٌ ، وأشهدُ أنْ ليسَ في الدنيا مثلُك » .

ورُوي عن محمدِ بن الأزهرِ السِّجزيِّ قال : « كنتُ بالبصرةِ في مجلسِ سليمانَ بن حربٍ ، والبخاري جالسٌ لا يكتبُ ، فقلت : ما لأبي عبدِ الله لا يكتبُ ؟ قال : يرجعُ إلى بُخارى فيكتبُ من حِفْظِهِ ! » .

وقال محمد بن حَمْدُوْيَهْ : سمعتُ البخاريَّ يقولُ : « أحفظُ مائة ألفِ حديثٍ صحيحٍ ، وأعرفُ مائتي ألفِ حديثٍ غيرِ صحيح » .

وقال أحمدُ بن حَمْدُون : « رأيتُ البخاريَّ ومحمدُ بن يحيى يسألهُ عن الأسامي والكنى والعِلَلِ ، ومحمدُ بن إسماعيلَ يمرُّ فيه مثلَ السهمِ ، كأنه يقرأ : ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ! » .

وقال عبدُ الله الدارميُّ : « قد رأيتُ العلماءَ بالحجازِ ، والعراقِ ، فما رأيتُ فيهم أجمعَ [ظ ـ١٣٥] من محمدِ بن إسماعيلَ ! » .

وقال ابنُ المدينيِّ [آـ٥١] في البخاريِّ : « ما رأى مثلَ نفسهِ ! » .

وقال الفلاَّسُ : « حديثٌ ليسَ يعرِفُه محمدُ بن إسماعيلَ ليس بحديثٍ » .

وسُئِلَ صالحُ بن محمد الحافظُ عن البخاريِّ وأبي زُرْعَةَ ؟ فقال : «أعلمُهُم بالحديثِ البخاريُّ، وأبو زُرْعَةَ أحفظُهم وأكثرُهم حديثاً» .

وعن أبي حَاتِم الرازيِّ قال[١] : « محمدُ بن إِسماعيلَ أعلمُ مَنْ دَخَلَ العِراقَ » .

وقال عليُّ بن حُجْرٍ : « أخرجتْ خراسانُ ثلاثةً : أبا زُرْعَةَ بالرَّيِّ ، ومحمدَ بن إِسماعيلَ ببخارى ، وعبدَ الله بن عبد الرحمن السمرقنديَّ بسمرقند . ومحمدُ بن إِسماعيل عندي أبصرُهم ، وأعلمُهم ، وأفقههُم » .

وعن إِسحاقَ بن رَاهُوْيَهْ قال : « لو كانَ محمدُ بن إِسماعيلَ في زمنِ الحسنِ بن أبي الحسنِ لاحتاجَ الناسُ إِليه ، لمعرِفته بالحديثِ وفقهِه » .

وفضائلُ البخاريِّ كثيرةٌ جداً ، وامتُحِنَ في آخرِ عُمرهِ بمسألةِ اللفظِ بالقرآنِ ، فإِنَّهُ قال : « أفعالُ العبادِ مخلوقَةٌ » . فنسبَهُ محمدُ بن يحيى الذُّهْلِيُّ إِلى القولِ بأَنَّ اللفظَ بالقرآنِ مخلوقٌ ، وأمرَ بهَجْرِه ، وضَيَّقَ عليه ، فخرجَ البخاريُّ من نيسابورَ إِلى بُخارى ، فكتبَ محمد بن يحيى إِلى والي بخارى في أمرِه ، فنفاهُ من بخارى! فتوفي بقرية من قراها .

وقد روي عنه أنه قال : « مَنْ زَعَمَ أني قلتُ : لفظي بالقرآنِ مخلوق، فهو كَذَّابٌ ، فإِني لم أقلْ هذه المقالة ، إِلا أني قلتُ : أفعالُ العبادِ مخلوقةٌ » .

---

(١) في ظ وب « وقال أبو حاتم الرازي » .

وروي عنه أنه قالَ : « هذه مسألةٌ مشؤومةٌ ـ يعني مسألةَ اللفظِ ـ رأيتُ أحمدَ بن حنبل وما ناله في هذه المسألةِ! جعلتُ على نفسي أن لا أتكلَّمَ فيها »(١) .

---

(١) مسألةُ الكلام وخلقِ القرآنِ مسألةٌ دقيقةٌ خطيرةٌ ، أثَّرتْ على الفكرِ الإسلاميِّ تأثيراً كبيراً وأثارتْ خلافاً اتسعتْ فيه الشقةُ جداً ، واستبدَّ المعتزلةُ برأيهم حتى لم يُبْقِ لهم الاستبدادُ رَوِيَّةً في النظرِ ، ولا حِكمةً في معالجةِ المسألةِ .

واستيفاءُ بحثِ الموضوعِ يطُولُ كثيراً ، لكنا نكتفي بتحقيقٍ مُلَخَّصٍ ، يلقي الضوءَ على المسألةِ ، وعلى موقفِ الإمامِ البخاريِّ رضي الله تعالىٰ عنه .

وذلك أننا **يجبُ أن نفرِّقَ ونميِّزَ بين أمرين** ، أدى عدمُ التمييز بينهما إلى الخَلْطِ والتطرُّفِ الذي أشرنا إليه من المعتزلةِ ، حيث أطلقوا القولَ بخلقِ القرآنِ دون تمييز . وهذان الأمرانِ هما :

أولاً : **الكلامُ النَّفسي** : أي الذي هو صفتهُ تعالىٰ ، وهذا وَصْفٌ قديمٌ ، لا يقولُ عاقلٌ : إنه مخلوقٌ ، فضلاً عن مؤمنٍ فاضل .

الأمر الثاني : **القرآن الذي هو قراءَتُنا ، وكتابتُنا وطبعُنا لمصاحفه** ، وهذا الذي قال الإمامُ البخاريُّ فيه: مخلوق ، حيث قال : « قراءتُنا من أفعالِنا ، وأفعالُنا مخلوقَةٌ » .

وما بهذا الرأيِ من عيبٍ ، لا يشكُّ في ذلكَ من له نظرٌ ، ولكنَّ القومَ كانوا على عصبيةٍ شديدةٍ وتهيُّبٍ عظيمٍ في هذا الموضوعِ ، لما نالَ أهلَ السنةِ والحديثِ وإمامَهُم أحمدَ بن حنبلٍ من الفتنةِ الشديدةِ، فشغبَ الناسُ على البخاريِّ وانفضُّوا عنه ، وخشيَ البخاريُّ على نفسِهِ فتركَ مدينةَ نيسابور ـ وكان استقرَّ بها زمناً ـ فذهبَ إلى بلدته بُخَارى ، حيث استُقْبِلَ أحسنَ استقبال ، ولكنه لم يلبثْ أن اضْطُرَّ للخروجِ منها ، فذهبَ إلى بِيْكَنْد ، ثم اتَّجه إلى مدينة سَمَرْقَنْد ، ولكنه مَرِضَ في الطريقِ فلبثَ عند أقربائه بقرية خَرْتَنْك ، حيث انتقلَ إلى جوارِ ربه راضياً مرضياً ، وذلك يوم السبتِ ليلةَ عيدِ الفطرِ سنة ستٍ =

وللبخاريِّ تصانيفُ كثيرةٌ، وقد سبقَ الناسَ إلى تصنيفِ «الصحيح» و«التاريخِ» ، والناسُ بعدَه تَبَعٌ له في هذين الكتابينِ ، إذ كلُّ مَنْ صنَّفَ في هذين العلمينِ يحتاجُ إلى كتابِهِ . وقد كانَ أبو أحمدَ الحاكمُ يَعيبُ من صَنَّفَ فيهما بعدَه ، ويزعُم أنهم إنما أخذوا كتابَيْ البخاريِّ ، ولا ريبَ أنهم استعانوا بهما ، وزادوا عليهما ، والله يغفرُ لنا ولهم أجمعين . آمين[١] .

ومنهم عبدُ الله بنُ عبد الرحمنِ بنِ الفَضْلِ بن بَهْرام[٢] .

ابن عبد الصمد السَّمرقنديُّ الدَّارمِيُّ، يُكْنى أبا محمدٍ، أحدُ الأئمةِ

= وخمسين ومائتين . رضي الله عنه وأجزلَ مثوبتَه آمين .

انظر « تاريخ بغداد » ج٢ ص٣٢ـ٣٤ و« طبقات الشافعية الكبرى » للسبكي ج٢ ص١٣ـ١٥ . و« البداية » لابن كثير ج١١ ص٢٧ ، و« التهذيب » ج٩ ص٥٤ ، و« هدي الساري » ج٢ ص٢٠٤ـ٢٠٦ .

وقد عُني السبكي بتحليل محنة البخاري بسبب قضية القول بخلق القرآن في ترجمته للكرابيسي ج١ ص ٢٥٢ـ٢٥٣ ، وأحسنَ حيثُ نبَّه في ترجمته للبخاريِّ على تهويلِ كثيرٍ من المؤرخين ومبالغتهم فيها ، فاعلم ذلك فإنه مُهِمٌّ .

(١) قوله « آمين » ليس في ظ وب .

(٢) الإمامُ الحافظُ « ثقةٌ فاضلٌ متقِنٌ ، من الحادية عشرة ، ماتَ سنة خمس وخمسين ـ ومائتين ـ وله أربع وسبعون/ م د ت » .

له : « السنن » ، و« المسند » ، و« التفسير » .

وكتاب « السننِ » مطبوعٌ ، وهو من مصادرِ السنة الجليلةِ ، يمتازُ بانتقاءِ أحاديثِهِ ، حتى عُدَّ سادسَ الكتبِ الستةِ بدلاً من ابن ماجه .

قال الحافظُ السخاويُّ في « فتح المغيث » ج١ ص٨٤ (طبع مصر) : =

الحُفَّاظِ المبرّزين ، والعلماءِ العاملين ، وقد صنَّف « المسنَدَ » و« الجامعَ » و« التفسيرَ » .

وامتُحِنَ في مسألةِ القرآنِ فلم يُجِبْ . وأَلَحَّ عليه السلطانُ في قضاءِ سمرقندَ ، فتقلَّدَهُ [ب ـ٣٥] وقضى قضيةً واحدةً ثم استعفى[(١)] فأعْفِي .

= « وأما كتابُ ابن ماجَهْ فإنه تفرَّد بأحاديثَ عن رجالٍ متَّهمين بالكَذِبِ ، وَسرِقَةِ الأحاديثِ ، مما حُكِمَ عليها بالبطلانِ أو السقوطِ أو النكارةِ ، حتى كان العلائيُّ يقول : « ينبغي أن يكونَ كتابُ الدارميِّ سادساً للخمسةِ بدَلَهُ ، فإنه قليلُ الرجالِ الضعفاءِ ، نادرُ الأحاديثِ المنكرةِ والشاذَّةِ وإن كانت فيه أحاديثُ مرسلةٌ وموقوفةٌ ، فهو مع ذلك أولى منه » انتهى .

وقال السيوطيُّ في « تدريبِ الراوي » (ج١ ص١٧٣ـ١٧٤ الطبعة الثانية) :

« قيل : ومُسْنَدُ الدارميِّ ليس بمسنَدٍ ، بل هو مرتَّبٌ على الأبوابِ ، وقد سمَّاه بعضُهم بالصحيحِ .

قال شيخُ الإسلام ـ ابن حَجَر ـ : « ولم أرَ لمُغْلَطَاي سلفاً في تسميةِ الدارميِّ صحيحاً إلا قوله إنه رآه بخطِّ المنذريِّ ، وكذا قال العلائيُّ » .

وقال شيخُ الإسلامِ : « ليسَ دونَ السننِ في الرُّتبةِ ، بل لو ضُمَّ إلى الخمسةِ لكان أمثلَ من ابن ماجَهْ ، فإنه أمثلُ منه بكثيرٍ » .

وقال العراقيُّ : « اشتَهَرَ تسميتُه بالمسندِ كما سمَّى البخاريُّ كتابَه بالمسندِ ، لكونِ أحاديثِه مسندةً . قال : إلا أن فيه المرسلَ والمعضلَ والمنقطعَ والمقطوعَ كثيراً . على أنهم ذكروا في ترجمةِ الدارميِّ أن له « الجامعَ » و« المسندَ » و« التفسيرَ » وغير ذلك ، فلعل الموجودَ الآن هو الجامعُ ، والمسندُ فُقِدَ » . انتهى من «تدريب الراوي» .

وانظر « نكت العراقي على ابن الصلاح »، و« شرحه للألفية » ج١ ص٥٠ .

(١) من قوله : « وألَحَّ » إلى هنا سقط من ظ .

وكانَ الإمامُ أحمدُ إذا ذكَرَهُ[١] قال : «ذاكَ السيدُ، عُرِضَ على الكفرِ فلم يقبلْ ، وعُرِضتْ عليه الدنيا فلم يقبلْ » .

وقال أحمدُ : « هو إمامٌ » .

قال محمدُ بن بشار بُنْدار : « حُفَّاظُ الدنيا أربعةٌ : أبو زُرْعَةَ بالرَّيِّ ، ومسلمُ بن الحجَّاجِ بنيسابورَ ، وعبدُ الله بنُ عبدِ الرحمن الدارميُّ بسمرقندَ ، ومحمدُ بن إسماعيلَ ببخارى . قال بندارُ : وهُم غِلْماني ، خَرجُوا من تحتِ كرسيَّ » .

ورُوِيَ عن الإمامِ أحمدَ قال : « انتهى الحفظُ إلى أربعةٍ من أهلِ خراسانَ : أبي زُرْعَةَ الرازيِّ ، ومحمدِ بن إسماعيلَ البخاريِّ ، وعبدِ الله بن عبد الرحمن السمرقنديِّ ، والحسنِ بن شُجاع البَلْخِيِّ » .

ثم قال : « أبو زُرْعَةَ أحفظُهم ، والبخاريُّ أعرفُهم ، وابنُ شُجاع أجمعُهم للأبوابِ ، والسمرقنديُّ أتقَنُهم » . ذكره يحيى بنُ مَنْدَهْ بإسنادِهِ .

وقال محمدُ[٢] بن عبدِ الله بن نُمَيْر : « غلَبنا عبدُ الله بن عبد الرحمن بالحفْظِ والوَرَعِ » .

وعن أبي حَاتِم الرازيِّ قال : « محمدُ بن إسماعيل [آ-٥٢] أعلمُ مَنْ دَخَلَ العراقَ ، ومحمدُ بن يحيى أعلمُ مَنْ بخراسانَ اليوم ،

---

(١) قوله : « إذا ذكره » سقط من ب .

(٢) في ظ « عبد الله بن عبد الله » وهو سهو . وفي ب « عبد الله بن نمير » سقط اسم الابن .

ومحمدُ بن أسلمَ أورَعُهم ، وعبدُ الله بنُ عبدِ الرحمن أثبتُهم »[١] .

وعنه قال : « عبدُ الله بنُ عبد الرحمن إمامُ أهلِ زمانِه » .

وعن رجاءِ بن المُرَجَّىٰ قال : « رأيتُ أحمدَ ، وإسحاقَ ، وابنَ المديني ، والشاذَكُونيَّ ، فما رأيتُ أحفظَ من عبدِ الله » يعني الدارِميَّ .

وعن رجاءٍ أيضاً قال : « ما رأيتُ أحداً أعلمَ بحديثِ النبيِّ ﷺ من عبدِ الله بنِ عبد الرحمن » .

وعن أبي حامد بن الشَّرْقي[٢] قال : « إنما أخرجتْ خراسانُ من أئمةِ الحديثِ خمسةَ رجالٍ : محمدَ بن يحيى ، ومحمدَ بن إسماعيل ، وعبدَ الله بن عبد الرحمن ، ومسلمَ بن الحجَّاجِ ، وإبراهيمَ بن أبي طالب » .

وقال ابنُ حِبَّان : « كانَ عبدُ الله بن عبد الرحمن من الحفَّاظِ المتقنينَ ، وأهلِ الورعِ في الدِّينِ ، ممن حَفِظَ وجَمَعَ ، وتفقَّهَ وصنَّفَ وحَدَّثَ ، وأظهرَ السنةَ في بلدهِ ودعا إليها ، وذبَّ عن حَرِيمها ، وقمعَ مَنْ خالفها » .

وقال محمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ منصورٍ الشيرازيُّ : « كان عبدُ الله بنُ عبد الرحمن على غايةٍ من العقلِ والديانةِ ، مَنْ يُضْرَبُ به المَثَلُ في

---

(١) في ظ « أتقاهم » . وكانت في النسخة الأصل كذلك ، ثم غُيِّرتْ إلى ما أثبتناه . وفي ب « أتقنهم » .

(٢) « السرمي » ب ، وهو تصحيف .

الحِلْمِ والرَّزانَةِ ، والحِفْظِ والعِبادَةِ والزَّهادةِ ، أظهرَ علمَ الحديثِ والآثارِ[١] بسمرقندَ ، وذبَّ عنها الكذبَ ، وكان مفسِّراً كاملاً ، وفقيهاً عالِماً . رحمهُ اللهُ تعالىٰ » .

❊ ❊ ❊

(١) في ب « علم الآثار » .

○ فَصْلٌ مِنْ قَوَانِينِ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ ○

قال أبو عيسىٰ رحمه اللهُ :

(والقراءَةُ علىٰ العالِم إذا كانَ يحفظُ ما يُقْرأُ عليه ، أو يمسِكُ أصلَهُ فيما يُقْرَأُ عليه إذا لم يَحْفَظْ ، هو صَحيحٌ عندَ أهلِ الحديثِ ، مثلُ السَّماعِ .

حَدَّثنا حسينُ بن مَهْدي البصريُّ ثنا عبدُ الرزاقِ أنا ابنُ جُرَيْجٍ قال: «قرأتُ علىٰ عطاءِ بن أبي رباحٍ ، فقلتُ له : كيفَ أقولُ ؟ قال : « قل : ثنا » .

حَدَّثنا سويدُ بن نصرٍ أنا عليُّ بنُ الحسين بنِ واقدٍ عن أبي عِصْمةَ عن يزيدَ النحويِّ عن عكرمةَ أن نفراً قَدِموا علىٰ ابن عباس من أهلِ الطائفِ بكُتُبٍ من كُتُبِهِ ، فجعلَ يقرأُ عليهم[1] ، فيقدِّمُ ويؤخِّر ، فقال : « إنِّي بُليتُ بهذه[2] المصيبة ، فاقرؤوا عليَّ ،

---

(١) تكرر هنا « فجعل » في النسخة الأصل ، وهو سهو قلم .

(٢) في طبعة بولاق للترمذي « بلهت لهذه. . » . وفي « الكفاية » : « قد تلهت من مصيبتي هذه » . ومعنىٰ تلهت تحيَّرت ، كذا فسَّره الخطيبُ البغدادي ، نقلاً عن ابن فارس . وكان ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما قد كفَّ بصرُه في آخرِ عُمرِه . وانظر « الكفاية » ص٢٦٣ .

فإنَّ إقرارِي بها كقراءتي عليكم » .

حَدَّثنا سويدُ بن نصرٍ أنا عليُّ بنُ الحسينِ بنِ واقد عن أبيه عن منصورِ بن المُعْتَمر قال : « إذا ناولَ الرجلُ كتابَه آخرَ فقال : ارْوِ هذا عَنِّي فله أن يروِيَه » .

قال أبو عيسىٰ : وسمعتُ محمدَ بن إسماعيلَ يقولُ : « سألتُ أبا عاصمٍ النبيلَ عن حديثٍ، قال : اقرأْ عَليَّ ، فأحببتُ أن يقرأَ هو ، فقال : أنتَ لا تجيزُ القراءة ، وكان سفيانُ الثوريُّ ومالكُ بن أنسٍ يجيزانِ القراءةَ ؟! » .

حَدَّثنا أحمدُ بن الحسنِ[١] ثنا يحيىٰ بن سليمانَ الجُعْفِيُّ المِصْريُّ قال : قال عبدُ الله بنُ وَهْبٍ : « ما قلتُ : ثنا ، فهو ما سمعتُ معَ الناسِ ، وما قلتُ : حَدَّثني، فهو ما سمعتُ وحدي ، وما قلتُ : أنا، فهو ما قُرِىءَ علىٰ العالِمِ وأنا شاهدٌ ، وما قلتُ : أخبرَني، فهو ما قرأتُ علىٰ العالِمِ» يعني أنا وَحْدِي .

سمعتُ أبا موسىٰ محمدَ بن المثَّنىٰ يقولُ : سمعتُ يحيىٰ بنَ سعيد القطَّانَ يقولُ : « ثنا وأنا واحدٌ » .

---

(١) « أحمد بن الحسين » ب . وهو تصحيف .

قال أبو عيسىٰ : « وكُنَّا عندَ أبي مصعب المديني ، فقُرِىءَ عليه بعضُ حديثِهِ ، فلما فَرَغَ منهُ ، قلتُ : كيفَ نَقُولُ ؟ قال قُلْ : ثنا أبو مُصْعَب » .

قال أبو عيسىٰ : وقد أجازَ بعضُ أهلِ العلمِ الإجازَةَ . [ب ـ ٣٦] وإذا أجازَ العالمُ لأحدٍ(١) أن يرويَ عنه شيئاً مِنْ حَدِيثِهِ فلَهُ أن يرويَ عنه .

حَدَّثنا محمودُ بنُ غيلان أنا وكيعٌ عن عِمرانَ بن حُدَيْر عن أبي مِجْلَز عن بَشِير بن نَهيك قال : « كتبتُ كتاباً عن [آ ـ ٥٣] أبي هريرةَ ، فقلتُ : أرويه عنكَ ؟ قال : نَعَمْ » .

أخبرنا محمدُ بن إسماعيلَ الواسِطِيُّ ثنا محمدُ بن الحسنِ الواسِطِيُّ عن عَوْفٍ الأعرابيِّ قال : «قال رجلٌ للحسنِ : عندي بعضُ حديثك ، أرويه عنكَ ؟ قال : نعم » .

قال أبو عيسىٰ : ومحمدُ بن الحسن الواسطيُّ إنما يُعْرَفُ بمَحْبوب بن الحسن ، وقد حَدَّثَ عنه غيرُ واحدٍ من الأئمةِ .

حَدَّثنا الجارودُ نا أنسُ بن عياض عن عبيدِ الله(٢) بن عُمر

---

(١) « لآخر » ظ .

(٢) « عبد الله » ب .

قال : « أتيتُ الزهريَّ بكتابٍ ، فقلتُ : هذا من حديثِكَ ، أرويهِ عنكَ ؟ قال : نعم » .

حَدَّثنا أبو بكر عَنْ عليٍّ بن عبدِ اللهِ عن يحيىٰ بنِ سعيد قال : « جاءَ ابنُ جُرَيجٍ إلىٰ هشامِ بن عُروَةَ بكتابٍ ، فقال : هذا حديثُك ، أرويهِ عنكَ ؟ قال : نعم » .

قال يحيىٰ: «فقلتُ في نفسي : لا أدري أيُّهما أعجبُ أمراً » .

قال عليٌّ : « سألتُ يحيىٰ عن حديثِ ابن جُرَيْج عن عطاء الخراسانيِّ ؟ فقال : ضعيفٌ . فقلتُ : إنه يقول : أخبرني ؟ قال : لا شيءَ ، إنما هو كتابٌ دَفَعَهُ إليهِ ») .

ذكرَ الترمذيُّ رحمهُ اللهُ تعالىٰ ههنا مسائلَ من مسائلِ تحَمُّلِ الحديثِ وروايتهِ .

المسألة الأولىٰ : مسألةُ العَرْضِ
وهو القراءَةُ علىٰ العالِمِ

وقد ذكرَ[1] أنه صحيحٌ عندَ أهل الحديثِ ، مثلُ السماعِ من لفظِ العالِمِ ، وهذا يُشْعِرُ بحكايةِ الإجماعِ علىٰ ذلك . وقد ذكرَ جَوازَهُ عن

(١) « ذكرنا » ب ، وهو غلط .

عطاءٍ ، وسفيانَ الثوريِّ[١] ، ومالكٍ ، وابن وَهْبٍ .

وأما الأثرُ الذي أسنَدَه عن ابن عباسٍ فلا يَصِحُّ . وأبو عِصْمة ـ في إسناده ـ هو نوحُ بنُ أبي مَرْيم .

وقد خَرَّجه عبدُ الغنيِّ بنُ سعيدٍ الحافظُ في كتابِ « أدب المحدِّثِ والمحدَّثِ » من طريقِ نُعَيْمِ بن حَمَّادٍ ثنا نوحُ بن أبي مريم عن يزيدَ النحويِّ ، به[٢] ، فذكَرَهُ .

وخرَّج أيضاً من طريقِ نُعَيْمِ بن حَمَّاد[٣] ثنا نوحُ بن أبي مريم عن أبي إسحاقَ عن هُبَيْرةَ عن عليٍّ قال : « القراءةُ علىٰ العالمِ والسَّماعُ منه بمنزلةٍ[٤] » .

ونوحُ بنُ أبي مريمَ مشهورٌ بالكَذبِ ووَضْعِ الحَدِيثِ .

وخَرَّجَهُ أبو بكر الخطيبُ[٥] من طريقِ سَلْم بن سالم عن نوحِ بن أبي مريمَ ، به[٦] .

وخَرَّجَ أيضاً حديثَ ابنِ عبَّاسٍ من طريق الحسين بن الحسن الأشقر عن سَلْم بن سالم عن زياد بن أبي مريمَ عن يزيدَ النحويِّ به ، ثم قال : « هكذا قال : عن زيادِ بن أبي مريمَ ، والصواب : نوح بن أبي مريم » .

---

(١) قوله « الثوري » زيادة من ظ .

(٢) قوله « به » ليس في ظ وب . ومعنىٰ « به » أي بسندِه المذكور سابقاً .

(٣) قوله « بن حماد » ليس في ظ .

(٤) يعني بمنزلةٍ واحدةٍ .

(٥) في «الكفاية» ص٢٦٣ .

(٦) أي بسنده السابق .

وخَرَّجَ الخطيبُ أيضاً[١] من طريق أبي مقاتلٍ السَّمرقنديِّ عن سفيانَ عن الأعمشِ عن أبي ظَبْيان عن عليٍّ قال : « القراءَةُ علىٰ العالِمِ أصحُّ من قراءةِ العالِمِ، بعد ما أقرَّ أنَّه حديثه » .

وهذا أيضاً كذبٌ علىٰ سفيانَ ، وأبو مقاتل قد تقدَّم[٢] أنه متَّهمٌ بالكذبِ .

وخَرَّجَ الرامهرمزيُّ في كتابِهِ « المحدِّثُ الفاصلُ »[٣] من طريقِ محمدِ بن منصور الجوَّاز عن يحيىٰ بن سُلَيْم عن ابن جُرَيْج عن عكرمةَ عن ابن عباس أنه قال : « اقرؤا عليَّ ، فإنَّ قراءَتكم عليَّ كقراءتي عليكُم » .

ويحيىٰ بن سُلَيْم تَرَكَهُ أحمدُ[٤] .

ولعلَّ ابنَ جُرَيج دلَّسَهُ عن غيرِ ثِقَةٍ .

وخَرَّجَ الخطيب[٥] من طريقِ إسحاقَ بن الضَّيفِ عن إبراهيمَ بن الحكم حَدَّثني أبي عن عكرمةَ قال : قال ابن عبَّاس : « اقرؤوا عليَّ ، فإنَّ قراءَتكم عليَّ كقراءَتي عليكم » .

و[٦] إبراهيمُ بن الحَكَم ضعيفٌ .

---

(١) في « الكفاية » ص٢٧٤ .
(٢) في صفحة ٩٩ ـ ١٠٢ . وقوله « قد » ليس في ظ وب .
(٣) ص٤٢٩ .
(٤) يحيىٰ بن سُلَيم الطائفي « صدوقٌ صاحبُ كتابٍ ، منكرُ الحديثِ عن عبيد الله بن عمر . . . » انظر « المغني » ٦٩٨٦ وغيره .
(٥) في « الكفاية » ص٢٦٤ .
(٦) الواو من ظ وب .

ورواهُ أيضاً حفصُ بنُ عمرَ[(١)] العَدَنيُّ - وهو ضَعِيفٌ - عنِ الحَكَمِ[(٢)] بن أبان بنحوِ سياقِ أبي عِصْمةَ نوحِ بن أبي مريمَ ، خَرَّجَه البيهقيُّ من طريقه [آ - ٥٤] ولا يصحُّ هذا عن عليٍّ ، ولا عن ابن عبَّاسٍ .

وقد رُويَ عن أبي هريرةَ من طريقِ عليِّ بن مَعْبَد[(٣)] : ثنا شعيبُ بن إسحاقَ الدمشقيُّ عن سعيدِ بن أبي عَروبَةَ عن قتادةَ إن شاءَ اللهُ عن بَشِير[(٤)] بن نَهيكٍ قال : « كنتُ آتي أبا هريرةَ فآخذُ منه الكُتُبَ ، فأنسَخُها ، ثم اقرؤُها عليه ، فأقولُ : هذه سمعتُها منكَ ؟ فيقولُ : نعم » :

هذا إسنادٌ مشكوكٌ فيه ، والصحيحُ عن بَشِير بن نَهِيك خلافُ هذا اللفظِ ، وسنذكُرُه .

وقد رُويَ عن طائفةٍ من التَّابعينَ ومَنْ بعدَهم .

قال مروانُ بنُ معاويةَ عن عاصمِ الأحولِ : « قرأتُ علىٰ الشَّعبيِّ أحاديثَ ، فأجازها لي » .

ورُويَ أيضاً عن مروانَ عن إسماعيلَ عن الشعبيِّ[(٥)] مثلُه .

---

(١) « بن عمرو » ظ وب ، وهو تصحيفٌ ، وقد أعلم في ظ بالضبة فوق الواو ، إشارة لذلك .

(٢) « الحكم » ليس في ظ وب .

(٣) « سعيد » ظ وب .

(٤) « نسير » ب ، وهو تصحيف .

(٥) من قوله « أحاديث » حتىٰ هنا سقط من ظ .

وروىٰ أبو حُمَةَ[(١)] ثنا عبدُ الرزاقِ أنا مَعْمَر عن أيوبَ عن ابن سيرينَ أنه كان يجيزُ العَرْضَ .

وروىٰ داودُ بن عطاءِ المدينيُّ ـ وفيه ضَعْفٌ ـ عن هشامِ بن[(٢)] عروةَ عن أبيهِ قال : « عَرْضُ الكتابِ والحديثِ سواءٌ » .

وعن جعفر بن [ب ـ ٣] محمد عن أبيه مثله .

وروىٰ حنبلُ بن إسحاقَ والأثرمُ قالا : نا[(٣)] أبو عبد الله نا[(٣)] محمدُ بن الحسن الواسطيُّ ثنا عوفٌ أن رجلاً قال للحسنِ : « معي أحاديثُ فإن لم تكنْ ترىٰ بالقراءةِ بأساً قرأتُ عليك ». قال : «ما أبالي [ظ ـ ١٣٧] قرأتُ عليكَ ، أو قرأتَ عليَّ وأخبرتُكَ أنه حديثي ، أو حدَّثتكَ به ». قال : يا أبا سعيد ، فأقول : حَدَّثني الحسنُ ؟ قال : « نعم » .

ورواه يحيىٰ بنُ مَعِين عن محمدِ بن الحسن الواسطيِّ أيضاً .

وخَرَّجَهُ البخاريُّ في « صحيحِهِ » عن[(٤)] محمدِ بن سَلام نا محمد بن الحسنِ الواسطيُّ عن عوفٍ[(٥)] عن الحسنِ قال : « لا بأسَ بالقراءةِ علىٰ العالِمِ » .

---

(١) بياض في ظ . وفي ب «حمّه». وقد كتبت في الأصل كلمة «خف» فوق «حمه». أي أنها ليست مشددة . وأبو حُمَةَ هو محمد بن يوسف الزَّبيدي . صدوق

(٢) « عن عروة » ظ . وهو سبق قلم .

(٣) في ظ وب « أنبا » .

(٤) في ظ « وخَرَّج البخاريُّ في « صحيحه » عن محمد » . وانظر « صحيح البخاري » كتاب العلم (القراءة والعرض علىٰ المحدث) ج١ ص١٨ .

(٥) « عون » ظ ، وهو تصحيف .

ومحمدُ بنُ الحسنِ الواسطيُّ هو الذي ذكرَ الترمذيُّ هاهنا أنه يقال له : محبُوب . وقد قال ابنُ مَعِين : لا بأسَ به ، وخَرَّجَ لهُ البخاريُّ في « صحيحه » ، وضعَّفَهُ النسائيُّ .

وهذا يخالفُ اللفظَ الذي خَرَّجَهُ الترمذيُّ عن محمدِ بن إسماعيلَ ، وهو الحسَّانيُّ(١) .

وقد رواه محمدُ بن مَخْلَدٍ العطارُ عن الحسَّانيِّ كما رواهُ عنه الترمذيُّ ، إلاَّ أنَّ لفظَه : « قال رجلٌ للحسنِ : إنَّ عندي كتاباً من عِلمكَ فأرويهِ عنكَ ؟ قال : نعم » .

وفي روايتهِ أنَّ محمدَ بن الحسنِ الواسطيُّ هو المُزَنيُّ(٢) .

---

(١) « الحسباني » ب ، في الموضعين ، وهو تَصْحِيفٌ .

(٢) ورَجَّحَه الحافظُ ابنُ حجر ، كما تدُلُّ عليه ترجمتُه في « هدي الساري » ج٢ ص١٥٩ ولفظه فيها :

« خ ت/ محمدُ بن الحسنِ المزنيُّ الواسطيُّ القاضي ، وثَّقه ابنُ مَعِين وغيرُه ، وذكره ابنُ حِبَّان في « الضُعفاءِ » ، وأعاده في « الثِّقاتِ! » . قلتُ : مالهُ في البخاريِّ سوىٰ أثرٍ واحدٍ ذكره في كتابِ العلمِ موقوفاً علىٰ الحسنِ البصريِّ » . انتهىٰ كلامُه في « هدي الساري » .

وقارنه بكلامهِ علىٰ محمدِ بن الحسنِ المشهورِ بمحْبُوب ، ٢/ ١٦٤ ولفظه : « خ ت/ محبوبُ بن الحسنِ البصريِّ ، أبو جعفر . يقال : اسمه محمد . وفي المُحَمَّدِينَ ذَكَرَهُ المزي . قال ابن مَعِين : « ليسَ به بأس » . وضعَّفَه النسائيُّ . وقال أبو حَاتِم : « ليسَ بقَوي » . وقال أبو داود : « كان يرىٰ شيئاً من القَدَر » .

قلت : « له في البخاريِّ حديثٌ واحدٌ في كتابِ الأحكامِ عن خالدِ الحَذّاء مقروناً بغيره . وروىٰ له الترمذيُّ » . انتهىٰ .

=

والمُزَنيُّ كان قاضيَ واسط ، ليسَ هو محْبُوباً ، وهو أيضاً ثِقَةٌ ، خَرَّجَ له البخاريُّ ، وقال أحمدُ : « ليسَ به بأسٌ » . وقيلَ : إنَّ محَبُوباً بصريٌّ ليسَ بواسِطِيٍّ .

وخَرَّجَ الرَّامَهُرمُزيُّ[1] هذا الحديثَ من طريقِ إسحاقَ بن عيسىٰ نا محمدُ بن الحُصين الواسطيُّ قال : (وقال في موضعٍ آخرَ : ثناه)[2] محمدُ بن يزيدَ[3] الواسطيُّ ثنا عوفٌ فذكره .

قلتُ : ما كأنَّ إسحاقَ حفظَ نسبَ هذا الرَّجُلِ .

وممَّنْ رُويَ عنهُ الرُّخصةُ في العَرْضِ :

من التابعينَ ومَنْ بعدَهم : مكحولٌ ، والزهريُّ ، وأيوبُ السَّخِتيانيُّ ، ومنصورُ بن المعتمرِ ، وشَرِيكٌ . وهوَ قولُ الثوريِّ ، والأوزاعيِّ ، ومالكٍ ، ومِسْعَرٍ ، وأبي حنيفةَ ، والليثِ بنِ سعدٍ ، وابنِ عُيينةَ ، والشافعيِّ ، وأحمدَ ، وغيرِهم من أهلِ العلمِ .

وكانَ شعبةُ يبالغُ فيقولُ : « القراءةُ عندي أثبتُ من السَّماعِ » ، ووافقهُ علىٰ ذلك يحيىٰ القطَّان ، وعبد الرحمنِ بنُ مهدي .

= وقَد جزمَ هنا بأنَّه بصريٌّ ، لكنْ لم يجزِمْ باسمِهِ .

وقد جزمَ في « التقريبِ » بأنَّ اسمَه محمد ، وقال : « محمدُ بنُ الحسنِ بن هلال بن أبي زينب فيروز ، أبو جعفر أو أبو الحسن ، لقبه محبُوب ، صدوقٌ فيه لِينٌ ، ورُمي بالقَدَر ، من التاسعة » .

(١) في « المحدث الفاصل » ص٤٢٦ ـ ٤٢٧ . وانظر « الكفاية » ص٢٦٥ ، وانظر « جامع بيان العلم وفضله » ج١ ص١٧٧ .

(٢) في ب « وقال موضع أخبرناه » وهو سقط وتحريف .

(٣) قوله « نا محمد بن الحصين » إلىٰ هنا سقط من ظ . والمثبتُ موافقٌ لـ« المحدِّث الفاصل » .

ورُويَ نحوُه[١] عن ابن أبي ذِئْبٍ ، وأبي حنيفةَ ، ومالكٍ ، واللَّيثِ ، والثوريِّ . وهو قولُ أبي حاتم ، وأبي عُبيد .

وقال إسحاقُ بن هانىء : « كنتُ أقرأُ علىٰ أبي عبدِ الله ـ يعني أحمدَ ـ الحديثَ وأنا أنظرُ في كتابهِ ، وهو ينظرُ معي ، فقال لي[٢] : هذا أحبُّ إليَّ من أن أقرأ أنا عليك ، قلتُ له : أقولُ : حَدَّثني ؟ قال : قُلْ إن شِئْتَ ، ولكنْ أحبُّ إليَّ[٣] أن تَصْدُقَ أن تقولَ : قرأتُ[٤] » .

---

(١) في ظ « عنه » ، وهو تصحيف .
(٢) « لي » ليس في ب .
(٣) « إليَّ » ليس في ظ . و« أن » الثانية زيادة من ظ . « أن تقول » سقط من ب .
(٤) ذهبَ أكثرُ العلماءِ إلىٰ ترجيح السَّماعِ من المحدِّث علىٰ قراءةِ الطَّالبِ علىٰ المحدّثِ وهو يسمعُ ، وهو العَرْضُ ، واستدلُّوا لترجيح السَّماع بأنه الوسيلةُ التي تَلقَّىٰ بها الصحابةُ الحديثَ من النبيِّ ﷺ ثم رووه بها للناسِ أيضاً .
ورجَّحَ جماعةٌ من أهلِ العلمِ العَرْضَ علىٰ السَّماعِ ، واستدَلُّوا علىٰ ذلك بأنَّ رعايةَ الطالبِ أشدّ عادةً وطبيعةً ، وبأنه يتعاضَدُ علىٰ الضبطِ في العرض كلٌّ من الشيخِ والطالبِ .
انظر « الإلماع » للقاضي عياض ص٦٩ وما بعد ، و« علوم الحديث » لابن الصلاح ص١٢٢ و«شرح التوضيح» لصَدْر الشريعة مع «حاشية التلويح» للتفتازاني ٢/ ١٢ .
والتحقيقُ في ذلكَ هو التوفيقُ بين الرأيينِ بحَسَبِ ما يتحقَّقُ المزيدُ من الضَّبطِ في التحمُّل ، أخرجَ ابنُ عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » ج٢ ص١٧٨ والقاضي عياض في كتابه الإلماع » . ص٧٤ عن الإمامِ مالكٍ أنَّه سُئِلَ « أفيَعْرِضُ عليك الرجلُ أحبُّ إليكَ أو تحدِّثه ؟ » قال : « بل يعرِضُ إذا كانَ يتثبَّتُ في قراءَتِه ، فربما غَلِطَ الذي يحدِّث ، أو ينسىٰ » . انتهىٰ . واللفظُ لابنِ عبد البر ، وهو يفيدُ أن العَرْضَ إذا لم يحقِّقْ زيادةَ ضَبْطٍ لا يفضُلُ علىٰ السَّماعِ .

وكَرِهَ طائفةٌ العَرْضَ :

منهم وكيعٌ ، ومحمدُ بن سلَام ، وأبو مُسْهِرٍ ، وأبو عاصمٍ ، وحُكِيَ ذلك عن أهلِ العراقِ جملةً[١] ، وكانَ مالكٌ ينكِرُه عليهم .

وروىٰ بِشرُ بن الوليدِ عن أبي يوسفَ عن أبي حنيفةَ قال : « لا يَحِلُّ للرجلِ أن يرويَ الحديثَ إلا إذا سمِعَهُ من فَمِ المحدِّثِ ، فيحفظُه ثم يحدِّثُ به[٢] » .

واستدَلَّ البخاريُّ وغيرُه علىٰ صِحَّةِ العَرْضِ بحديثِ ضِمَام بن ثَعْلَبَةَ[٣] ، وقد ذكرَ الترمذيُّ ذلكَ عندَ تخريجِهِ لحديثِهِ في [آ ـ ٥٥]

---

(١) مَنْ حكىٰ ذلكَ لم يحقِّق ، إنما هو رأيٌ منقَرِضٌ لبعضِ المتشدِّدين من أهلِ العراقِ ، ثم انتهىٰ الخلافُ ، وتمَّ الإجماعُ علىٰ جوازِ التَّحَمُّلِ بالعَرْضِ .

قال الحافظُ ابنُ حجر في « فتح الباري » ج١ ص١١٠ : « قلتُ : وقد انقرضَ الخلافُ في كونِ القراءةِ علىٰ الشيخِ لا تُجزىءُ ، وإنما كان يقولُه بعضُ المتشدِّدينَ من أهلِ العراقِ » انتهىٰ. وانظرِ الروايةَ عن مالكٍ في « المحدث الفاصل » ص٤٢١ .

(٢) المحفوظُ عن أبي حنيفةَ أنه يجيزُ العَرْضَ ، بل يرجِّحُه علىٰ السماع ، كما سبقَ أن ذكرَ الشارحُ ذلكَ ، وهذا النقلُ ليسَ معناهُ ما ذكَرَه الشارحُ ابنُ رجب ، بل مرادُه أنه إذا تحمَّل الحديثَ ونسيَهُ لا يَعْتَمِدُ علىٰ كتابهِ عندَ أبي حنيفةَ ، وهو مذهبُ أبي حنيفةَ تحقيقاً ، كما هو ثابتٌ في مصادرِ أصولِ فقهِ الحنفية ، انظر « شرح التوضيح » و«حاشية التلويح» عليه للتفتازاني ج٢ ص١٢ ، وغيره . و« الكفاية » ص٢٣١ .

(٣) ولفظُه عن أنسٍ رضي الله عنه قال : بينما نحنُ جلوسٌ مع النبيِّ ﷺ في المسجدِ دخلَ رجلٌ علىٰ جَمَلٍ ، فأناخَه في المسجدِ ثم عَقَلَه ، ثم قال لهم : أيكم محمدٌ ؟ والنبيُّ ﷺ متكىءٌ بينَ ظَهْرَانيهم ، فقلنا : هذا الرجلُ الأبيضُ المتكىءُ . فقال له الرجلُ : ابنَ عبدِ المطلب! فقال له النبيُّ ﷺ : قد أجبتُكَ .=

أوَّلِ كتابِ الزَّكاةِ[1] .

واستدَلَّ مالكٌ وغيرُهُ بعَرْضِ القُرآنِ علىٰ القارىءِ ، وبقراءَةِ الصَّحِيفةِ بالدَّيْنِ علىٰ مَنْ عليه الحقُّ ، فيقرُّ بها ، فيُشهد عليه[2] .

وقد اشترطَ الترمذيُّ لصحَّةِ العَرْضِ علىٰ العالِمِ أن يكونَ العالمُ حافِظاً لما يُعرَضُ عليه ، أو يمسِكُ أصلَهُ بيَدِه عندَ العَرْضِ عليه إذا لم يكنْ حافظاً .

= فقال الرجلُ للنبيِّ ﷺ : إني سائِلُكَ فمشدِّدٌ عليك في المسألةِ ، فلا تجدْ عليَّ في نفسِكَ . فقال : سَلْ عما بدا لك . فقال : أسألكَ بربِّكَ وربِّ مَنْ قبلكَ آللهُ أرسلكَ إلىٰ النَّاسِ كلِّهم ؟ فقال : اللهم نعم . فقال : أَنْشُدُك باللهِ آللهُ أمركَ أن نصلِّيَ الصلواتِ الخمسَ في اليومِ والليلةِ ؟ قال : اللهمَّ نعم . قال : أنشُدُكَ بالله آللهُ أمركَ أن تأخذَ هذه الصَّدَقَةَ من أغنيائِنا فتقسِمَها علىٰ فقرائِنا ؟ فقال النبيُّ ﷺ : اللهمَّ نعم .

فقال الرجلُ : « آمنتُ بما جئتَ به ، وأنا رسولُ مَنْ ورائي مِنْ قومي ، وأنا ضِمَامُ بن ثعلبةَ أخو بني سَعْدِ بن بكر » . البخاري في العلم (باب القراءة والعرض علىٰ المحدث) ج١ ص١٩ ، ومسلم في أول «صحيحه» ص٣٢ .

(١) ج٣ ص١٤ ـ ١٥ من « جامع الترمذيِّ » ، ولفظه :

« سمعتُ محمدَ بن إسماعيل يقولُ : قال بعضُ أهلِ العلمِ : « فقهُ هذا الحديثِ أنَّ القراءةَ علىٰ العالمِ والعرضَ عليه جائزٌ ، مثلُ السَّماعِ ، واحتجَّ بأنَّ الأعرابيَّ عَرَضَ علىٰ النبيِّ ﷺ ، فأقرَّ به النبيُّ ﷺ » انتهىٰ . ولم يذكر البخاريُّ هذا الاستنباطَ في صحيحه ، بل اكتفىٰ بالإشارة إليه في ترجمة الباب .

(٢) « ويشهد عليه » ظ وب . قلت : ذكره البخاري عن مالك ج١ ص١٨ فقالَ : « واحتجَّ مالكٌ بالصَّكِّ يُقرَأُ علىٰ القومِ ، فيقولون : أشهدَنا فلان ، ويُقرأُ ذلك عليهم قراءةً . ويُقرأُ علىٰ المقرىء ، فيقول القارىءُ : أقرأني فلانٌ » . انتهىٰ . أي أقرأني القرآنَ ، ويُقبَلُ ذلكَ منه بلا خِلاف .

ومفهومُ كلامِهِ أنه إذا لم يكنِ المعروضُ عليهِ حافظاً ولا أمسكَ أصلَهُ أنه لا تجوزُ الروايةُ عنه بذلكَ العَرْضِ .

وقد قال أحمدُ في روايةِ حنبل : « لا بأسَ بالقراءَةِ إذا كانَ رجلٌ يَعْرِفُ ويفهَمُ ويبيِّنُ ذلكَ » .

قال سعيدُ بن مروان البغداديُّ[١] : سمعتُ يحيىٰ بن إسماعيلَ الواسطيَّ يقولُ : « القراءةُ علىٰ مالكِ بن أنسٍ مثلُ[٢] السَّماعِ من غيرِه » .

وهذا يَرْجِعُ إلىٰ أصلٍ :

وهو أنَّ الضَّريرَ والأميَّ إذا لم يحفظا الحديثَ ، فإنَّه لا تجوزُ الروايةُ عنهما ، ولا تلقينُهما ، ولا القراءةُ عليهما من كتابٍ .

وقد نَصَّ على ذلكَ أحمدُ ـ في رواية عبدِ اللهِ ـ في الضَّريرِ والأميِّ :

لا يجوزُ أن يحدِّثا إلا بما يحفظا ، وقال : « كانَ أبو معاويةَ الضريرُ إذا حَدَّثنا بالشيءِ الذي نرىٰ أنه لا يحفَظُه يقولُ : في كتابي كذا وكذا ، ولا يقولُ : ثنا ولا سمعتُ » .

وكذلكَ قال يحيىٰ بن مَعِين في الضَّرِيرِ والأميِّ ، نقلَهُ عنه عبدُ اللهِ بن أحمد ، وعبَّاسٌ الدُّورِيُّ .

[ب ـ ٣٨] وقال أبو خَيْثَمَةَ : « كانَ يُعابُ علىٰ يزيدَ بن هارون أنه

---

(١) في الأصل هنا زيادة « يقول » وهي سهو .

(٢) قوله « مثل » سقط من ظ .

كَانَ بعد ما أُضِرَّ يأمرُ مَنْ يلقِّنُه حديثَه من كتابِهِ ويتحفَّظه »[١] .

وأنكرَ طائفةٌ علىٰ من كان يكتُبُ من كُتُبِ موسىٰ بن عُبَيدة[٢] الرَّبَذِي ثم يقرَؤها عليه ، وكان أعمىٰ .

وذكرَ ابنُ المديني عن أبي معاويةَ الضَّريرِ أنه قال : « ما سمِعْتُه من الشيخِ وحفظْتُه عنه قلتُ : ثنا ، وما قُرِىءَ عليَّ من الكُتُبِ قلتُ : ذَكَرَ فلانٌ » .

وكانَ[٣] عبد الرَّزَّاقِ يتلقَّنُ ممن يَثِقُ به ، كما كانَ يزيدُ بن هارون يفعَلُه .

وعلىٰ قولِ هؤلاءِ يجوزُ العَرْضُ علىٰ الشيخِ وإن كان ضَريراً لا يحفَظُ ، أو أمِّياً لا كتابَ بيدهِ إذا كان العَرْضُ ممن يُوثَقُ بِهِ[٤] .

وقد رَخَّصَ ابنُ مَعِين في السَّماعِ ممن يتلقَّنُ إذا كان يَعْرِفُ حديثَهُ ، ويعرِفُ ما يدخلُ عليه ، فإنْ لَمْ يَعْرِف ما يدْخُلُ عليه فإنَّه كَرِهَهُ .

---

(١) انظر هذا القول وتعليقنا عليه في ص٥٧٦ .

(٢) « كتب عبيدة » ظ وب . وفي ب « الزبيدي » موضع الرّبَذي ، وهو تصحيف . وسقط منها قوله « عليه » .

(٣) قوله « كان » سقط من ب .

(٤) من قوله : « كما كان يزيد » إلىٰ هنا ليس في ظ وب .

وحاصلُ الأمرِ أنَّ الناسَ ثلاثةُ أقسامٍ :

حافِظٌ متقِنٌ يحدِّثُ من حِفْظِه ، فهذا لا كلامَ فيه .

وحافظٌ نَسِيَ فلُقِّنَ حتىٰ ذَكَر أو تذكَّرَ حديثَه من كتابٍ ، فرَجَعَ إليه حِفْظُهُ الذي كانَ نَسِيَهُ ، وهذا أيضاً حُكمُه حكمُ الحافظِ ، وكانَ شعبةُ أحياناً يتذكَّرُ حديثَهُ من كتابٍ .

ومن لا يحفظُ شيئاً[1] وإنما يعتَمِدُ علىٰ مجرَّدِ التَّلقين ، فهذا [ظ ـ ١٣٨] هو الذي مَنَع[2] أحمدُ ويحيىٰ من الأَخْذِ عَنْه[3] .

واختلفَ العلماءُ أيضاً في :

---

(١) قوله « شيئاً » ليس في ظ وب .

(٢) في ب هنا زيادة « منه » . و« من » الآتية ليست في ظ .

(٣) لكنَّ الجمهورَ علىٰ صحَّةِ الأخذِ عنه إذا احتاطَ بحيثُ يغلِبُ علىٰ الظَّنِّ سلامتُه . قال ابن الصَّلاحِ وعلماءُ أصولِ الحديثِ : « إذا كان الراوي ضَريراً ولم يحفظْ حديثَه من فَمِ مَنْ حَدَّثه ، واستعانَ بالمأمونينَ في ضبطِ سماعِه وحِفْظِ كتابِه ثم عندَ روايتِهِ في القراءةِ منه عليه ، واحتاطَ في ذلكَ علىٰ حسبِ حاله بحيثُ يحصلُ معه الظنُّ بالسلامةِ من التغييرِ صَحَّتْ روايتُه » .

وجعلَ الخطيبُ الأميَّ بمثابته أيضاً . انظر « الكفاية » ص٢٢٨ و« علوم الحديث » ص١٨٧ و« التقريب » وشرحه « التدريب » ص٣٠٩ .

التحديث من الكتاب
إذا كانَ المحدِّثُ لا يحفَظُ ما فيه ، وهو ثِقَةٌ

فقال مالكٌ : لا يؤخَذُ العِلمُ عمَّن هذه الصِّفةُ[(١)] صفتُه ، لأني أخافُ أن يُزادَ في كُتُبِهِ باللَّيْل .

وحُكي أيضاً عن أبي حنيفةَ رحمه الله .

وعلىٰ قولِ هؤلاءِ فلا يجوزُ العَرْضُ علىٰ مَنْ لا يحفَظُ وإن أمسكَ الكتابَ ، كما لا يجوزُ له أن يحدِّثَ من الكتاب ولا يحفَظُ ، وأولىٰ .

وهكذا اشترطَ عثمان بنُ أبي شيبة في العَرْضِ : أن يكونَ العالمُ يعرفُ ما يُقْرأُ عليه .

ورخَّصَ طائفةٌ في التحديثِ من الكتاب ، لمن لا يحفظُ .

منهم : مروانُ بن محمد ، وابنُ عُيينةَ ، وابنُ مهدي ، ويحيىٰ بن مَعِين ، وغيرُهم .

وهذا إذا كان الخطُّ معروفاً موثوقاً به ، والكتابُ محفوظاً عندَهُ .

فإن غابَ عنه كتابهُ ثم رجَعَ إليه : فكانَ كثيرٌ[(٢)] منهم يتوقَّىٰ الروايةَ منه خشيةَ أن يكونَ غُيِّرَ فيه شيءٌ .

---

(١) قوله : « الصفة » ليس في ظ .

(٢) « وكان كثيراً » ب . وهو غلط .

منهم : ابنُ مَهْدِيٍّ ، وابنُ المباركِ ، والأنصاريُّ .

ورخَّصَ فيه بعضُهم ، منهم : يحيىٰ بنُ سعيد .

وقال أحمدُ ـ في رجلٍ يكونُ له السَّماعُ مع الرجلِ ألهُ أن يأخذَهُ بعد سنين ؟ ـ قال : « لا بأسَ به إذا عَرَفَ الخَطَّ » .

قال أبو بكر الخطيبُ : « إنما يجوزُ هذا إذا لم يُرَ فيه أثرُ تَغييرٍ(١) حادثٍ من زيادةٍ أو نقصانٍ أو تبديلٍ ، وسكَنَتْ نفسُه إلىٰ سلامتِه ، قال : وعلىٰ ذلكَ يُحْمَلُ كلامُ يحيىٰ بن سعيد » .

قلتُ : وكذا إن كان له فَهْمٌ ومعرِفَةٌ [آ ـ ٥٦] بالحديثِ وإن لم يكنْ يحفَظُهُ .

وقد قالَ أبو زُرْعَةَ ـ لما رُدَّ عليه كتابُه ورأىٰ فيه تَغَيُّراً ـ : « أنا أحفظُ هذا ، ولو لم أحفَظْه لم يكنْ يخفىٰ عليَّ » .

وقد(٢) قالَ أحمدُ ـ في الكتاب قد طالَ علىٰ الإنسانِ عهده ، لا يعرفُ بعضَ حروفِهِ ، فيخبره بعضُ أصحابِه ، ما ترىٰ في ذاك ؟ ـ قال : « إذا كانَ يعلمُ أنه كما في الكتابِ فليسَ به بأسٌ » . نقلَهُ عنه ابنُ هانىء(٣) .

---

(١) « تَغيُّرٍ » الأصل وب . والمثبت من ظ موافق « للكفاية » ص٢٣٦ .

(٢) « قد » ليست في ب .

(٣) هذا الذي نقلَهُ الشارحُ عن الإمامِ أحمدَ هو الرأيُ المتوسِّطُ بين التشديدِ والتساهلِ ، وهو الصَّوابُ الذي عليه الجمهورُ . قالَ الإمامُ النوويُّ في التقريب : « والصوابُ ما عليه الجمهورُ ، وهو التوسُّط ، فإذا قامَ في التحمُّلِ والمقابلةِ بما تقدَّم جازت الروايةُ منه ـ أي من الكتابِ ـ وإن غابَ ، إذا كانَ الغالبُ سلامتَه من التغيير » انظر « التقريب » ص٣٠٨ مع شرحه للسيوطي ، و« علوم الحديث » ص١٨٧ .

واختلفوا في المحدِّثِ الذي لا يحفَظُ إذا حَدَّثَ من كتابِ غيرِهِ

فرخَّصَ طائفةٌ فيه إذا وَثِقَ بالخطِّ ، منهم ابن جُريجٍ ، وهو اختيارُ الإسماعيليِّ .

وقالَ أحمدُ : « ينبغي للناسِ أن يتَّقوا هذا » .

وكان يحيىٰ بن سعيد يَعيبُ قوماً يفعلونه .

وقال المَرُّوذِي : سمعتُ أبا عبد الله قال : « ما بالكوفةِ مِثل هنَّاد بنِ السَّرِيّ، هو شيخُهم » . فقيلَ لهُ[١] : « هو يُحدِّثُ من كتابِ وَرَّاقِهِ ! » . فجعلَ يسترجِعُ ، ثم قالَ : « إن كان هكذا لم يُكْتَبْ عن هنَّادٍ شيءٌ »[٢] .

هذا كلُّه إذا قرأَ القارىءُ علىٰ العالِم وليسَ معهُ أحدٌ ، فإن كانَ معهُ

---

(١) « له » . ليس في ظ . وفي ب « فقيل له إنه يحدث . . . » .

(٢) هذا النقلُ ليسَ علىٰ ظاهرِهِ ، أو إن في صحته نظراً ، وهنَّادٌ ثقةٌ من الحُفَّاظ ، لم يَعِبْهُ علماءُ الرِّجالِ بشيءٍ . وكان أحمدُ نفسُه يوصي به يقولُ : « عليكم بهَنَّاد » وكانَ وكيعٌ يعظِّمُه جداً . قال قتيبةُ بن سعيدٍ الحافظُ : « ما رأيتُ وكيعاً يعظِّمُ أحداً تعظيمَهُ لهنَّاد » . انظر « تذكرة الحفاظ » ص٥٠٧ و« التهذيب » ج١١ ص٧١ وغيرهما .

وقال الحافظ ابنُ حجر في « التقريب » : « هنَّاد بن السَّرِي ـ بكسر الراء الخفيفة ـ ابن مصعب التميمي ، أبو السَّرِيّ ، الكوفيُّ ، ثقةٌ من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين ـ ومئتين ـ وله إحدىٰ وتسعون سنة/ عخ م عه » .

أحدٌ يسمَعُ معه: فقالتْ طائفةٌ : لا بدَّ لمن يسمعُ مَعَهُ أن ينظرَ في نُسخَتِه ، وإلا فلا يَصِحُّ سماعُه ، منهم ابنُ وَارَةَ وغيرُه .

وكذا قالوا في المحدِّث إذا قَرَأَ عليهم من كتابِهِ ولم ينظروا فيه ، ثم نسخُوا من الكتابِ من غيرِ نَظَرٍ ولا حِفْظٍ . وكذا إذا أملىٰ المحدِّثُ فكتبَ عنهُ بعضهم ، ثم نسخَ الباقون من كتابِه من غيرِ حِفْظٍ .

وذكرَ أحمدُ عن عبدِ الرزَّاقِ أنَّ سفيانَ لما قَدِمَ عليهم اليمنَ جاؤوا بمَنْ يكتُبُ ، وكانوا ينظرونَ في الكتابِ ، فإذا فَرَغَ ختموا الكتابَ حتىٰ ينسَخُوه .

وروىٰ ابنُ عَدِيٍّ بإسناده عن مَعْمَر قال : « اجتمعتُ أنا وشعبةُ والثوريُّ وابنُ جُرَيج ، فقدِمَ علينا شيخٌ ، فأملىٰ علينا [ب ـ ٣٩] أربعةَ آلافِ حديثٍ عن ظهرِ قَلْبٍ ، فإذا جَنَّ الليلُ ختمنا الكتابَ فوضعناه تحتَ رُؤوسنا ، وكان الكاتبُ شعبةَ ، ونحن ننظرُ في الكتابِ » .

وذكر الخلاَّلُ عن عليِّ بن عَبْدِ الصَّمَد المكيِّ قال : قلتُ لأحمدَ بن حنبل ـ ونحنُ في مجلسٍ نسمعُ فيه الحديثَ وأنا لا أنظرُ في النُّسخَةِ ـ : « يا أبا عبدِ اللهِ ، يَجْزيني أن لا أنظرَ في النُّسْخةِ فأقول : حَدَّثنا ، مثلَ الصَّكِّ إذا لم ينظرْ فيه ويُشْهَدُ ؟ » . قال لي : « لو نظرتَ في الكتابِ كانَ أطيبَ لنفسِكَ » .

وذكرَ ابنُ مَعِين عن ابن أبي[1] ذئب أنه كانَ يَقْرأ عليهم كِتاباً ، ثم يُلقيه إليهم ، فيكتُبُونَه ولم يَنْظُروا في الكتابِ .

---

(١) « أبي » سقط من ب .

ورُويَ عن مالكٍ ما يَدُلُّ عليه ، ورَخَّصَ في ذلكَ أكثرُ المتأخرين ، إذا كانَ صاحبُ الكتابِ مأموناً في نَفْسِه موثوقاً بضَبْطِه .

وروىٰ أحمدُ بن حرب الموصليُّ عن زيدِ بن أبي الزَّرقاء ثنا سفيانُ الثوريُّ ـ في القومِ يكونونَ جميعاً ، فيأتونَ الرجلَ ومعهم حديثٌ من حديثِهِ في كتابٍ ، ويكونُ الكتابُ مع بعضِهم وهو عندَهُم ثِقَةٌ ، وهم أكثرُ[1] أن يستطيعوا أن ينظُروا فيه جميعاً ، هل يدخلُ عليهم أن يُصَدِّقوا صاحبَهم في مسائلهِ ؟ » . قال : « لا ، إنما هو بمنزلَةِ الشَّهادَةِ » .

خَرَّجَهُ الرَّامَهُرْمُزِيُّ ، وحملَه علىٰ أنَّ مرادَ سفيانَ الرُّخصةُ في ذلكَ كما يُقرأ[2] الصَّكُّ علىٰ المشهودِ عليه بالدَّينِ ، فيُقِرُّ به فيَشْهَدُ عليه مَنْ سَمِعَهُ .

وكلامُ أحمدَ يدُلُّ علىٰ مثلِ ذلكَ أيضاً ، إلا أنه اسْتَحَبَّ للسَّامِعِ أن ينظُرَ في الكتابِ لتطيبَ نفسُه[3] .

---

(١) كذا في النسخ التي بين أيدينا ، وهو مطابقٌ « للمحدِّث الفاصل » أيضاً ص٥٩٩ ـ ٦٠٠ ، وأصل العبارة « أكثر من أن » .

(٢) « نقول » ب ، وهو تحريف .

(٣) حاصلُ المسألةِ أنَّ الراويَ إذا سمعَ أحاديثَ من المحدِّثِ أو أجيزَ بها ولا يحفَظُها ، أنه يجوزُ له أن يحدِّثَ بها من كتابِ غيرِه عن الشيخِ وإن لم ينظرْ في الكتابِ حالَ القراءةِ ، وأنه لا يشترَطُ أن يقابلَهُ بنفسِهِ ، بل يكفيه مقابلةُ نُسخَتِهِ بأصلِ الرَّاوي وإن لم يكنْ ذلكَ حالَ القراءةِ ، ويكفيه كذلك مقابلةُ نسخَتِهِ علىٰ يدي غيرِهِ إذا كانَ ثقةً موثوقاً بضبطِهِ . انظر « علوم الحديث » ص١٦٩ ـ ١٧٠ و« التقريب » و« التدريب » ص٢٩٥ .

المسألةُ الثانيةُ : فيما يَقُولُ مَنْ عَرَضَ الحديثَ إذا حَدَّثَ به

وقد ذكرَ التِّرمذيُّ بإسنادِه عن عطاء أنه أجازَ أن يقولَ : ثنا . وذكره[1] أيضاً عن أبي مُصْعبٍ صاحبِ مالكٍ . وعن يحيىٰ القطانِ أنه قال : «ثنا وأنا واحدٌ» .

وسُئِلَ محمدُ بن نصر المَرْوَزي : « ما الفرقُ بين ثنا وأنا ؟ قال : سوءُ الخُلُق! » .

وروىٰ محمدُ بن سعيد بن الأصبهاني عن شَرِيك مثلَ ذلكَ .

وذكرَ [ظ ـ ١٣٩] الترمذيُّ أيضاً عن ابنِ وهبٍ أنه كان لا يقولُ: ثنا إلا فيما سمعَ من لفظِ العالمِ مع الناسِ ، فإذا قُرِىءَ علىٰ العالمِ وهو شاهدٌ قال : أنا . وإن سمعَ وحدَهُ قال : حدثني . وإن قرأَ وحدَه قال : أخبرني .

والقولُ [آ ـ ٥٧] **الأوَّلُ** ـ وهو الرُّخْصَةُ في أن يقول مَنْ عَرَضَ علىٰ العالمِ: « ثنا »ـ هو مرويٌّ عن الحسنِ ، والزهريِّ ، ومنصورٍ ، والثوريِّ ، ومالكٍ ، وابنِ جريجٍ ، وأبي حنيفةَ .

ورواهُ محمدُ بن كثير عن الأوزاعيِّ ، ورُوِيَ أيضاً عن يحيىٰ بن سعيد القطَّانِ .

وقد تقدَّمَ مثلُه عن أحمدَ[2] إلا أنه استَحَبَّ أنه يقولَ: « قرأتُ » .

---

(١) « وذكر » ظ وب .

(٢) في ص٢٤٣ .

وقال أحمدُ أيضاً : « ثنا وأنا واحدٌ » . نقلَه عنه سلمةُ بن شَبِيْب[١] وغيرُه .

وكذلكَ قال يزيدُ بن هارون ، والنضرُ بن شُمَيل ، وأبو عاصم النبيلُ ، ووهبُ بن جَرِير ، وابنُ عُيينةَ ، وأبو الوليدِ ، وإسحاقُ بنُ إبراهيمَ ، ورُوِيَ عن مالكٍ وسفيانَ أيضاً .

وقد جمعَ الطحاويُّ في التسويةِ بينهما جُزءاً[٢] .

وأما القولُ الثاني[٣] : وهو أن يقولَ في العَرْضِ « أنا » ، وفي السَّماعِ « ثنا » : فهو مَحْكِيٌّ عن طائفةٍ من العلماءِ ، منهم النسائيُّ ، وقبْلَه يونسُ بن عبد الأعلىٰ .

وحكاهُ بعضُهم عن أكثرِ أصحابِ الحديثِ .

وهو مأثورٌ عن ابن جريج ، قال يحيىٰ بن سعيد : « كان ابنُ جُريج صَدُوقاً ، إذا قال : « حدَّثني » فهو سماعٌ ، وإذا قال : « أنا » أو « أخبرني » فهو قراءةٌ . وإذا قال : « قال » فهو شِبْهُ الرِّيح » . يعني أنه لم يسمَعْه ولم يقرأْه .

ورُوي عن الأوزاعيِّ أنه أَمَرَ في الرِّواية عنه بذلكَ ، وكذا نقلهُ الربيعُ عن الشافعيِّ .

وذكرَ أبو داودَ في مسائلهِ قال : قيلَ لأحمدَ : « كأنَّ أخبرنا أسهلُ من حَدَّثنا ؟ قال : نعم ، هو أسهلُ ، « ثنا » شديدٌ » .

---

(١) « شبيه » ب ، وهو تصحيف .

(٢) توجد منه نسخةٌ خطيةٌ في دارِ الكتبِ الظاهرية مجموع رقم ٩٢/١٧ .

(٣) من قوله « وقد جمع » إلىٰ هنا سقط من ب .

وقال عوفٌ : إذا قرأ العالمُ علىٰ العالمِ فقال : « حَدَّثني » فهي كُذَيْبَةٌ[(١)] .

وكذلكَ رُوِيَ عن حَمَّادِ بن زيد أنَّه مَنَعَ في العَرْضِ أن يقول : « ثنا » .

وقال عثمانُ بن أبي شيبة : « كان ابنُ المباركِ يقول : قرأتُ علىٰ ابنِ جُريجٍ ، ولا يقول : أنا » .

وقال أحمدُ في روايةِ أبي داود : « يعجبُني أن يقولَ كما فعل ، يقولُ : قرأتُ » .

وقال أحمدُ في روايةِ ابنه عبدِ الله : « إذا سمعتَ من المحدِّثِ فقل : « ثنا » . وإذا قرأتَ عليه فقل : « قرأت » ، وإذا قُرِىءَ عليه فقل : « قُرِىء عليه » . قال : وأحَبُّ إليَّ أن يبيِّنَ كما كان » .

ولكن هذا محمولٌ منه[(٢)] علىٰ الاستحباب كما تقدَّم ذلكَ[(٢)] صَرِيحاً عنه ، ومن أصحابنا من حَمَلَهُ علىٰ الوُجوبِ .

وقال أبو القاسم البَغَويُّ : « كان أحمدُ لا يرىٰ في العَرْضِ والإجازَةِ « أنا » ولا « ثنا » ، إنما رأيه أن يبيِّن الراوي كما كان » .

وقرأ رجلٌ علىٰ شَرِيك ، ثم [ب ـ ٤٠] سأله فقال: «أقولُ : ثنا شَريكٌ » ؟ فقال : « إذن تكذِبَ » .

وقال يحيىٰ بن سعيد : « ينبغي أن يحدِّثَ الرجلُ[(٣)] كما سَمِعَ ،

---

(١) « كذبة » ظ .

(٢) قوله « منه » و« ذلكَ » ليس في ظ وب . وانظر ص٢٤٣ و٢٥٤ .

(٣) « ينبغي للرجل أن يحدث » ظ وب .

فإنْ سَمِعَ ، يقولُ : ثنا . وإن عَرَضَ ، يقولُ : عَرَضْتُ ، وإن كانَ إجازة يقولُ : أجازَ لي[١] » .

وقال محمدُ بن كثير : « سألتُ الأوزاعيَّ عن الرجلِ يقرأُ علىٰ الرجلِ الحديثَ، يقولُ : « ثنا » ؟[٢] قال : لا ، يقولُ كما صَنَعَ ، يقولُ[٣] : « قرأتُ »[٤] » .

وقال ابنُ مَعِين : « أرىٰ إذا قَرَأ الرجلُ علىٰ الرجلِ أن يقولَ[٤] : قرأتُ علىٰ فلانٍ ، ولا يقولَ : ثنا ، وإذا قُرِىءَ[٥] علىٰ الرَّجُلِ وهو شاهدٌ فليقلْ : قُرِىءَ علىٰ فلانٍ[٦] وأنا شاهِدٌ ، يقولُ كما كان » .

وقال أحمد بن صالحٍ المصريُّ فيمن قرأَ علىٰ العالمِ : « يقولُ قرأتُ . قيلَ له : فإن قالَ : ثنا ، قال : لا ينبغي له أن يقولَ إلا كما قرأ ، فإن قال : حَدَّثنا فلم يكذِبْ ، قيل له[٧] : فإن قالَ : أنا وأنبأنا ؟ قال : هو دونَ ثنا » .

وقال محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأنصاريُّ : « يقولُ : قرأتُ علىٰ فلان ، ولا يقولُ : حَدَّثني » .

---

(١) « لي » ليس في ظ .
(٢) « فيقول حدثنا » ظ .
(٣) « يقول » ليس في ظ .
(٤) من قوله « قرأت » إلىٰ هنا سقط من ظ وب .
(٥) « قرأت » ب وهو تصحيف .
(٦) « علىٰ ذلك » ظ وهو خطأ .
(٧) من قوله « فإن قال ثنا » إلىٰ هنا سقط من ب .

وقال شعبةُ : « أَحَبُّ إليَّ أن يُبيِّن » .

قال نعيمُ بن حماد : « ما رأيتُ ابنَ المباركِ يقولُ قطُّ «ثنا» كأنه يرىٰ «أنا» أوسعَ »[١] .

وأما تفريقُ ابنِ وَهْبٍ بين أن يكونَ سماعُه أو عَرْضُه وحدَه أو مع غيره، فيقولُ إذا كانَ وحدَه : حَدَّثني أو أخبرني ، وإذا كانَ مع غيرِه يقولُ : ثنا أو أخبرنا ، فهذا محمولٌ علىٰ الاستحبابِ دونَ الوجوبِ ، وقد رُويَ مثلُ ذلك عن سعيدِ بن أبي مريم المصريِّ .

ورُويَ معناهُ عن طائفةٍ من السلفِ .

قال ابنُ أبي خيثمة : ثنا[٢] الوليدُ بن شجاعٍ حدَّثني حمزةُ عن رجاءِ بن أبي سلمة عن ابنِ عون قال : « ربَّماً حدثنا ابنُ سيرين

(١) خلاصةُ التحقيقِ أن اصطلاحاتِ المحدثينَ اختلفتْ فيما يقولُ من تحمَّلَ الحديثَ بالعرضِ ، إذا حَدَّث به ، وأسلمُ العباراتِ في ذلك أن يقول : « قرأتُ علىٰ فلان ، أو قُرِىءَ علىٰ فلانٍ وأنا أسمع » ، ثم أن يقول : « حَدَّثنا فلان قراءة عليه » ونحو ذلك .

أما إطلاقُ حَدَّثنا وأخبرنا في هذا فقد ذهبَ إلىٰ جوازِ استعمالِهما في العَرْضِ الإمامُ البخاريُّ والزهريُّ ومعظمُ الحجازيين ، والكوفيين .

وذهب الشافعيُّ والإمامُ مسلمٌ وأهل المشرق إلىٰ التمييزِ بينهما والمنعِ من إطلاق « حدثنا » ، واختاروا أن يقولَ : « أخبرنا » .

وهما من حيث لسانُ العربِ بمعنًى واحد إنما اصطلحَ المحدثونَ علىٰ التمييز بينهما في الاستعمالِ ، ثم صارَ التفريقُ بينهما هو الشائعَ الغالبَ علىٰ أهلِ الحديثِ ، انظر « علوم الحديث » لابن الصلاح ص١٢٢ ـ ١٢٤ ، و« تدريب الراوي » ص٢٤٥ ، و« منهج النقد » ص١٩٩ .

(٢) « حدثني » ظ .

فيقول : حَدَّثني أبو هريرةَ ، وربما قال نا[١] أبو هريرة ، قال: فنقولُ: كيف هذا يا أبا بكر ؟ قال : أكونُ وحدِي فيحدِّثني، فأقولُ : حدَّثني ، وأكونُ في جماعةٍ فيحدِّثنا، فأقول : [آ ـ ٥٨] ثنا » .

وقال الوليدُ بن مزيد[٢] : « قلتُ للأوزاعيِّ : كتبتُ عنكَ حديثاً كثيراً ، فما أقولُ فيه ؟ » قال : « ما قرأتُه عليكَ وحدكَ فقلْ فيه : حدَّثني ، وما قرأتُه علىٰ جماعةٍ أنتَ فيهم فقلْ فيه : ثنا ، وما قرأتَه عليَّ وحدَكَ فقل فيه : أخبرني ، وما قرأَ عليَّ جماعةٌ أنتَ فيهم فقلْ فيه : أنا ، وما أجزتُه[٣] لك وحدَك فقل فيه : خَبَّرني ، وما أجزته[٣] لجماعةٍ أنتَ فيهم فقل فيه : خَبَّرنا » .

وخَرَّجَ الخطيب كلامَ ابنِ وهب الذي خَرَّجَهُ الترمذيُّ من طريقِ ابنِ أخي ابنِ وهبٍ عنه ، ثم قال : « هذا هو المستحبُّ ، وليسَ بواجبٍ عندَ أهلِ العلمِ »[٤] .

ثم ذكرَ بإسناده[٥] عن أحمد بن صالحٍ أنه أجازَ لمن سمعَ وحدَه[٥] أن يقولَ : « ثنا » ولمن سَمِعَ مع[٦] جماعَةٍ أن يقولَ : « حَدثني » .

وعن أبي داودَ قال : قلتُ لأبي عبدِ اللهِ يعني أحمد : « إذا سمعَ الرجلُ وحدَه يقولُ : نا فلان ؟ » قال : « لا بأسَ » .

---

(١) « أخبرنا » ظ وب ، وهو خطأ .
(٢) « يزيد » ب ، وهو تصحيف .
(٣) « أخبرته » ب ، وهو تصحيف .
(٤) « الكفاية » ص٢٩٤ ولفظه « . . . وليس بواجبٍ عند كافةِ أهل العلمِ » .
(٥) قوله « بإسناده » و« وحده » ليسا في ظ وب .
(٦) « مع » زيادة من ظ وب .

ومن طريقِ الأثرمِ قال : قلتُ لأبي عبدِ اللهِ : « أليسَ هذا جائزاً أن يقولَ : حدَّثني ، وهو ينوي أنه قد [ظ ـ ١٤٠] حدَّثه فيمن حَدَّثَ ، ويقولَ : أشهدني ، وقد أشهدَ جماعةً ؟ قال : فظننتُ أنه سهَّل في ذلكَ » .

وعن ابنِ المباركِ قال : « إذا حَدَّثَ الرجلُ جماعةً فليقلْ كلٌّ منهم : حدَّثني » .

وعن يحيىٰ بن سعيد أنه رَخَّصَ فيه أيضاً . قال أبو عُبَيْد : « كنتُ أسمعُ ابنَ المباركِ كثيراً يقولُ : أخبرني ، وكنتُ أرىٰ أنه سمعَهُ وحدَهُ ، حتىٰ أخبروني أنه كانَ يقولُ : «إذا حَدَّثنا فقد حَدَّثَ كلَّ واحدٍ منا علىٰ حيالِهِ» ، فلهذا استجازَ أن يقولَ » .

وذكرَ البيهقيُّ قولَ ابنِ وَهْبٍ وسعيدِ بن أبي مريم الذي تقدَّمَ ذِكْرُهُ ، وقال : « هذا تفصيلٌ حَسَنٌ وعليه أدركْنا[١] مشايخَنا ، وهو معنىٰ قولِ أحمد والشافعيِّ[٢] رحمهما الله » .

وذكرَ عبدُ الغنيِّ بن سعيد قال : سمعتُ الوليدَ بن القاسم يقولُ : سمعتُ أبا عبدِ الرحمن النسائيَّ يقولُ : « كان إسحاقُ بن رَاهُوْيَهْ يقولُ : إذا قرأتَ فقل : قرأتُ ، وإذا قُرِىءَ عليك فقل : قُرِىء ، وإذا حَدَّثكَ فقل : حدَّثني ، وإذا حدَّثكم فقل : حدَّثنا ، قل كما كان » .

قال عبدُ الغني : « وبلغني عن أحمدَ بن حنبل[٣] نحوُه » .

---

(١) « أدركت » ظ وب .

(٢) « الشافعي وأحمد » ظ وب .

(٣) « بن حنبل » ليس في ظ .

وروىٰ بإسناده عن أبي نعيم قال : « أتينا موسىٰ بن عُلَيٍّ بمكةَ ، فقلتُ : حَدَّثك أبوكَ ؟ قال : لا ، حَدَّثَ القومَ وأنا فيهم ، فقلتُ : فكيفَ تقولُ ؟ قال : أقولُ سمعتُ أبي[1] » .

المسألةُ الثالثةُ : الروايةُ بالمناولةِ

وقد أسندَ الترمذيُّ عن منصور بن المعتَمرِ أنه رَخَّصَ في الروايةِ بها . والمناولةُ نوعٌ من أنواعِ الإجازةِ ، إلا أنها أرفعُ أنواعِها .

وصورَتُها : أن يدفعَ العالمُ كتابَه إلىٰ رجلٍ ويقول[2] له : « هذا حديثي أو كتابي فاروه عَنِّي أو نحو ذلكَ »[3] .

وممَّن رأىٰ الروايةَ بها أيضاً الزهريُّ [ب ـ ٤١] ومالكٌ ، والأوزاعيُّ ـ في المشهور عنه ـ ، والليثُ ، وأحمدُ .

قال المروذي : قال أبو عبد الله : « إذا أعطيتُكَ كتابي فقلتُ لك : اروه عني وهو من حَدِيثي فما تبالي أسمعتَه أم لم تَسْمَعْه » قال : فأعطاني المسندَ ، ولأبي طالبٍ مناولةً » .

وقول يحيىٰ بنِ سعيد في روايةِ ابن جُرَيجٍ عن عطاء الخراسانيِّ :

---

(١) « أبي » ليس في ب .

(٢) « إلىٰ رجل له ويقول » ب وهو سبق قلم .

(٣) هذه الصورة للمناولة أعلىٰ أنواعِ الإجازةِ علىٰ الإطلاقِ ، وهي عندَ مالكٍ وجماعةٍ من العلماءِ بمنزلةِ السماعِ . قال القاضي عياض في « الإلماع » ص٧٩ : « وهي روايةٌ صحيحةٌ عندَ معظمِ الأئمةِ والمحدِّثين. . . وهو قول كافةِ أهلِ النقلِ والأداءِ والتحقيقِ من أهل النظرِ » .

« إنها ضعيفةٌ لا شيء ، إنما هي[١] كتابٌ دَفَعَه إليه »، يدلُّ علىٰ أنَّه كان لا يرىٰ الروايةَ بالمناولةِ ، إلا أن يُحْمَلَ علىٰ أنه لم يأذنْ له في روايته عنه .

وفي جوازِ الروايةِ بذلكَ في هذه الحالِ خلافٌ بين أهلِ العلمِ ، ذكرَهُ أبو بكر الخطيبُ[٢] وغيرُهُ .

وروىٰ الوليدُ عن الأوزاعيِّ أن المناولةَ يُعْمَلُ بها ولا يُحدَّث .

ومن أنواعِ المناولةِ أن يأتيَ الطالبُ إلىٰ العالِمِ بجزءٍ من حديثِهِ قد كتبَهُ من أصلٍ صحيحٍ فيدفعهُ إلىٰ العالمِ ويستجيزُهُ إيَّاه ، فيجيزُه له ويردُّه إليه ، إلا أنهم اشترطوا أن ينظرَ فيه العالمُ ويصححَهُ إن كان [آ ـ ٥٩] يحفظُ ما فيهِ ، أو أن يقابلَ بهِ[٣] أصلَهُ إن كانَ لا يحفَظُهُ ، وقد فعلَ ذلكَ مالكٌ ، وأحمدُ ، ومحمدُ بن يحيىٰ الذُّهْلي ، واشترطهُ أحمدُ بن صالحٍ المصريُّ[٤] .

وقال أحمدُ في روايةِ حنبل : « المناولةُ لا أدري ما هي حتىٰ يعرفَ المحدِّثُ حديثَه ، وما يدريه ما في الكتابِ ؟! ، قال : وأهلُ مصرَ يذهبونَ إلىٰ هذا وأنا لا يُعْجبني » .

قال أبو بكر الخطيبُ[٥] : « أراه أرادَ أنَّ أهلَ مصرَ يذهبونَ

---

(١) « هي » سقط من ب .

(٢) في الكفاية ص٣٤٦ ـ ٣٤٩ .

(٣) « به » ليس في ب .

(٤) هذا من نوعِ الصورةِ السابقةِ للمناولةِ ، والشرطُ فيه أن يقفَ الشيخُ علىٰ أحاديثِ الكتابِ المناوَلِ ، ويعرِفَه ، ويحقِّقَ صحَّته ويجيزه له ، كما في « الإلماع » ص٧٩ ، وغيره .

(٥) في « الكفاية » ص٣٢٨ .

إلىٰ[١] المناولةِ من غيرِ أن يعلمَ الراوي هل ما في الجزءِ حديثُه أم لا واللهُ أعلم » .

وهذا الذي ذكرهُ الخطيبُ صحيحٌ ، وقد اعتمدَ أحمد في ذلكَ علىٰ حكايةٍ حكاها له ابنُ مَعِين عن ابنِ وَهْبٍ أنه طلبَ من سفيانَ بنِ عُيينةَ أن يُجيزَ له روايةَ جُزءٍ[٢] أتاه به في يدهِ ، فأنكرَ ذلكَ ابنُ مَعِين ، وقال لابنِ وَهْبٍ : « هذا والريحُ بمنزلةٍ، ادفع إليهِ الجزءَ حتىٰ ينظرَ في حديثِهِ » .

وقد رُوي عن ابنِ شهابٍ جوازُ ذلكَ أيضاً ، إلا أنَّ الخطيبَ[٣] تأوَّلَهُ علىٰ أنه كان سَبَقَ علمُه بما فيه ، وفيه بُعْدٌ .

وظاهرُ ما أسنَدَهُ الترمذيُّ[٤] عن ابنِ جُريجٍ وهشامِ بن عروةَ يدُلُّ علىٰ جوازِ ذلكَ أيضـاً ، ورُويَ عن مالكٍ ما يـدُلُّ عليه .

وإن قال العالمُ : « إن كانتْ هذه من حديثي فحدِّثْ بها » جازَ ، وفعلَهُ مالكٌ رضي الله عنه .

---

(١) من قوله « هذا » إلىٰ هنا سقط من ب .

(٢) في ظ وب « طلب من سفيان بن عيينة جزءاً » .

(٣) في « الكفاية » ص٣٢٩ ولفظه « قلتُ : قد يحتَمِلُ أن يكونَ قد تقدَّم نظرُ ابنِ شهابٍ في الصحيفةِ ، وعَرَفَ صحَّتها وأنها من حديثِه ، وجاءَ بها بعدُ إليه مَن يثق به ، فلذلكَ استجازَ الإذنَ في روايتها من غيرِ أن ينشرها وينظُرَ فيها ، واللهُ أعلم » .

(٤) « الزهري » ظ وب ، وهو تصحيف . وسقط منهما قوله « أيضاً » الآتي في السطر التالي .

وظاهرُ كلامِ أحمدَ يدُلُّ علىٰ أنَّه لا بدَّ أن يكونَ المناوَلُ[١] حاضراً ، فإن أذنَ له في روايةِ شيءٍ غائبٍ لم يجُزْ[٢] ، فإنه قالَ في روايةِ الأثرمِ : كانَ شعيبُ بن أبي حمزةَ عَسِراً في الحديثِ ، فسألوهُ أن يأذنَ لهم أن يرووا عنه ، فقال : « لا ترووا هذه الأحاديثَ عني » ، ثم كلَّموه وحَضَرَ ذلكَ أبو اليمانِ ، فقال لهم : « ارووا تلكَ الأحاديثَ عني » .

قيل لأبي عبد اللهِ : « مناولةً ؟ » قال : « لو كان مناولةً كان لم يعطهم كتباً ولا شيئاً ، إنما سَمِعَ هذا فقط » .

فكان أبو اليمان بعدُ يقول : « أنا شعيب » ، فكأنه استحلَّ ذلكَ بأنْ سَمِعَ شعيباً يقولُ لقومٍ : « ارووه عني » . قال : « استحلَّ ذلكَ بشيءٍ عجيب! » وذكرَ[٣] أحمدُ ذلكَ علىٰ وجهِ الإنكارِ علىٰ أبي اليمانِ .

وحديثُ أبي اليمانِ عن شعيبٍ متَّفقٌ علىٰ تخريجِهِ في الصَّحيحينِ ، وإذا كان حديثُ شعيبٍ عندَهم معروفاً وأذن لهم في روايته عنه ، فلا حاجةَ إلىٰ إحضارِهِ ، ومناولتِهِ ، بل هذه إجازةٌ من غيرِ مناولةٍ[٤] .

---

(١) « المناولة » ظ ، وهو تصحيف .

(٢) أي لم يجز مناولة ، إنما يكون إجازة من غير مناولة كما سيأتي ، ويأخذ حكم الإجازة المجردة عن المناولة .

(٣) في ب « استحل ذلكَ شيء عجيب ذلكَ أحمد » وهو غلط .

(٤) أي أن الإجازةَ وَقعتْ بأحاديثِ شعيب المعروفةِ لأصحابِهِ ، وإذا كانت كذلكَ فهي صحيحةٌ تجوزُ الروايةُ بها . ويدلُّ لذلكَ قولهُ لهم : « لا ترووا هذه الأحاديث عني » فإنه يشعرُ بأنها معهودةٌ لهم ، لأنه عبَّر باسم الإشارةِ .

وأجابَ الحافظُ ابنُ حجر عن ذلكَ جواباً آخر نسوقُه لك من كتابه « هدي الساري » ج٢ ص١٢٤ في ترجمة أبي اليمان الحكم بن نافع الحمصيِّ قال =

والحديثُ الذي خرَّجَهُ الترمذيُّ عن الحسنِ يدُلُّ علىٰ جوازِ ذلكَ أيضاً ، إلا أن أبا اليمانِ كانَ يقولُ في الروايةِ بها : « أنا » .

وقد نهىٰ عن ذلكَ الأوزاعيُّ وأحمدُ بن صالح المصريُّ .

ورخَّصَ فيه آخرون ، منهم مالكٌ ، ورواه الوليدُ بن مزيد[1] عن الأوزاعيِّ أيضاً ، وقد رُويَ عن أحمدَ أيضاً .

قال صالحُ بن أحمد الحافظُ سمعت القاسمَ بن أبي صالحٍ يقولُ سمعتُ إبراهيمَ بنَ الحسينِ يقولُ سمعتُ أبا اليمانِ[2] الحكمَ بنَ نافعٍ يقولُ : « قال لي أحمدُ بن حنبل : [ظ ـ ١٤١] كيفَ سمعتَ الكُتُبَ من شعيبِ بن أبي حمزةَ ؟

قلتُ : قرأتُ عليه بعضَه ، وبعضُه قرأه عليَّ ، وبعضَه أجازَ

= ما نصه : « مجمع علىٰ ثِقَتِهِ اعتمدَه البخاريُّ ، وروىٰ عنه الكثير ، وروىٰ له الباقونَ بواسطةٍ ، تكلَّمَ بعضُهم في سماعِهِ من شعيب ، فقيل : إنه مناولة ، وقيل : إنه إذنٌ مجرَّدٌ ، وقد قالَ الفضلُ بن غسَّان : سمعتُ يحيىٰ بن مَعِين يقول : سألتُ أبا اليمانِ عن حديثِ شعيبٍ ؟ فقال : « ليس هو مناولة ، المناولةُ لم أخرجها لأحدٍ » .

وبالغَ أبو زرعةَ الرازيُّ فقال : « لم يسمعْ أبو اليمانِ من شعيبٍ إلا حديثاً واحداً » .

(قلت) إن صحَّ ذلكَ فهو حُجَّة في صحَّةِ الرواية بالإجازةِ ، إلا أنه كان يقولُ في جميعِ ذلكَ أخبرنا ، ولا مُشاحَّةَ في ذلكَ إن كان اصطلاحاً له » . انتهىٰ كلامُ الحافظِ .

(١) « مرثد » ب وهو تصحيف .

(٢) « أنا أبو اليمان » ب .

لي[١] ، وبعضُه مُنَاولة . فقال : قل في كلِّه : أنا شعيب » .

ونقل البَرْدَعِي[٢] عن أبي زُرْعَةَ الرازيِّ قال : « لم يسمعْ أبو اليمانِ من[٣] شعيبِ بن أبي حمزةَ إلا حديثاً واحداً والباقي إجازة » .

ومن أنواعِ المُنَاولةِ :

أن يكتبَ العالمُ إلىٰ رجلٍ بشيءٍ من حديثِهِ ويختِمَه ، ويأذنَ له في رِوايتِهِ عنهُ .

وهي دونَ المناولةِ من يَدِهِ[٤] ، وقد روىٰ [ب ـ ٤٢] بها خَلْقٌ كثيرٌ من جلَّةِ السَّلَفِ والخلَف . وقال أيوبُ ، وشعبةُ ، ومنصورٌ ،

---

(١) « وبعض أجازني » ظ .

(٢) « البردي » ظ وب .

(٣) قوله « أبو اليمان من » سقط من ظ .

(٤) هذا النوعُ جعلهُ علماءُ أصولِ الحديث نوعاً مستقلاً من طُرُقِ تحمُّلِ الحديثِ هو « المُكاتبة » .

وقد ذكرَ الحافظُ ابنُ رجبٍ هنا نوعاً منها هو المكاتبةُ المقرونةُ بالإجازةِ ، وهناكَ نوعٌ آخرُ هو المكاتبةُ المجرَّدَةُ من الإجازةِ ، والصَّحيحُ المشهورُ عندَ أهلِ الحديثِ هو تجويزُ الروايةِ بها بنوعيها ، قال القاضي عياض : « وقد استمرَّ عملُ السلفِ فمَنْ بعدَهم من المشايخِ بالحديثِ بقولهم : كتبَ إليَّ فلانٌ قال : أخبرنا فلان ، وأجمعوا علىٰ مقتضىٰ هذا التحديثِ ، وعدُّوه في المسندِ بغيرِ خلافٍ يُعرفُ في ذلك . وهو موجودٌ في الأسانيدِ كثيرٌ » .

« الإلماع » ص٨٦ ، وانظر « الكفاية » ص٣٤٥ ، و« علوم الحديث » ص١٥٣ ـ ١٥٥ وغيرها .

وغيرُهم : « إذا كتبَ إليك العالمُ فقد حدَّثَكَ » .

قال ابن وَهْبٍ : كان يحيىٰ بنُ سعيدٍ يكتُبُ إلىٰ اللَّيثِ بن سعدٍ ، فيقولُ اللَّيثُ : « حدَّثني يحيىٰ بن سعيد . وكان هشامٌ يكتُبُ إليه فيقولُ[١] : حَدَّثني هشام » .

وهؤلاءِ منهم من طَرَدَ ذلك[٢] في بابِ الشهادةِ ، فأجازَ الشهادةَ علىٰ الكتابِ المختومِ ونحوِه ، وإن لم يعلمْ ما فيهِ . وحُكي ذلكَ عن الزهريِّ ، وهو قولُ أبي عُبَيْد ، وأبي يوسفَ ، وخَرَّجَهُ طائفةٌ من أصحابنا روايةً عن أحمدَ .

ومنهم من فَرَّقَ بينَ الروايةِ والشَّهادةِ ، فأجازَ الروايةَ بالمناولةِ دونَ الشهادةِ علىٰ الخطِّ المختومِ ، وهو المشهورُ عن الشافعيِّ ، وأحمدَ ، وأبي حنيفةَ ، وغيرِهم من الفقهاءِ .

وفَرَّقَ كثيرٌ منهم بأنَّ الروايةَ مبناها علىٰ المُسَامَحَةِ ، فإنه لا يُشْتَرَطُ لها العدالةُ الباطنةُ ، ويُقْبَلُ فيها قولُ النساءِ والعبيدِ مطلقاً . ويُقْبَلُ فيها العنعنة بخلافِ الشهادةِ .

ومنهم من فَرَّقَ بأنَّ الشهادةَ قد[٣] يخفىٰ تغيُّرها وزيادتُها ونقصُها ، بخلافِ الحديثِ ، فإنه قد حُفِظ وضُبِط[٤] فلا يكادُ يخفىٰ تغيُّره .

وقيل : إن في كلامِ أحمدَ [آ ـ ٦٠] إيماءً إلىٰ هذا الفرقِ .

---

(١) من قوله « حدثني يحيىٰ » إلىٰ هنا سقط من ب .

(٢) أي عمل بموجب هذه القاعدة .

(٣) « قد » ليس في ظ وب .

(٤) « ضبط وحفظ » ظ وب .

وقد جَوَّزَ كثيرٌ من العلماءِ العملَ بالوصيةِ المختومةِ ، وإن لم يُشْهَد عليها ، وهو نصُّ أحمدَ ، وقولُ محمدِ بن نصر المروزيِّ ، وغيرِه .

وكذلكَ جَوَّزَ كثيرٌ من فقهاءِ الحجازِ عملَ القاضي بكتابِ القاضي ، إذا عَرَفَ أنه كتابُه من غيرِ شهادةٍ علىٰ ما فيهِ .

وقد حكىٰ المُعافَىٰ بن زكريا ذلكَ عن جمهورِ فقهاءِ الحجازِ والشامِ ومصرَ والمغربِ والبصرةِ . وحكاهُ عن مالكٍ ، والأوزاعيِّ ، واللَّيثِ[1] ، وإسحاقَ ، وأبي عبيدٍ ، وسمَّىٰ عَدداً كثيراً .

ولكنْ لا يَلْزَمُ من جوازِ العملِ بالخطِّ المعروفِ جوازُ تحمُّلِ الشهادةِ بما لم يسمعْهُ ، وإن جازَ أن يشهدَ أنه خَطُّ فلانٍ إذا عَرَفه .

ولعلَّ مرادَ كثيرٍ ممن قالَ بقَبُولِ الكتابِ المختومِ المشهودِ عليه ، وإن لم يُقْرأ علىٰ الشهودِ: أن الشاهدَ يشهدُ أن هذا كتابُ فلانٍ أو خطُّه ، فحينئذٍ يكونُ العملُ[2] بالخَطِّ .

وقد تقدَّمَ أن الأوزاعيَّ فَرَّقَ في المناولةِ بينَ العملِ والرِّوايةِ ، في روايةٍ عنه ، فلا يلزمُ من جوازِ العملِ بما عُرِفَ صحَّتُه جوازُ تحمُّله من غيرِ تحمُّلٍ له[3] .

---

(١) « والليث والأوزاعي » ظ وب .

(٢) « فيكون العمل حينئذ » ظ وب .

(٣) ليسَ هذا نقداً من الحافظِ ابنِ رجب لصحَّةِ الروايةِ بالمكاتبةِ ، فقد عرَّفناك صحَّتَها وعملَ المحدثينَ علىٰ ذلك ، إنما هو تنبيهٌ دقيقٌ من الحافظِ إلىٰ أنَّ جوازَ العملِ بكتاب الوصيَّةِ المختومِ ، لا يلزمُ منهُ جوازُ روايةِ مضمونِ الكتابِ ، إذا لم يُطَّلعْ عليه عندَ كتابتهِ . فهناكَ فرقٌ بين العملِ بما عَلِمَ صحَّتَهُ ، وبين روايتهِ علىٰ أنَّه قد تحمَّلَهُ من صاحبِهِ وهو لم يتحمَّله منه . =

وأما الأثَرُ الذي خَرَّجَهُ الترمذيُّ من حديثِ بَشِير بن نَهِيكٍ عن أبي هُريرةَ ، فقد رواهُ رَوْحُ بنُ عُبادةَ عن عمران بن حُدَيْر[١] عن أبي مِجْلَزٍ قال : قال بَشِير بن نَهِيك : « كنتُ أكتبُ بعضَ ما أسمعُ من أبي هريرةَ ، فلما أردتُ فِرَاقَهُ أتيتُ بالكُتُبِ فقرأتُها عليه ، فقلتُ : هذا سمعتُه منك ؟ فقال[٢] : نعم » .

ورواهُ عثمانُ بن الهيثمِ عن عمرانَ به بنحوِه .

ورواه أبو عاصمٍ عن عمرانَ بن حُدَيْرٍ به[٣] ، وقال في حديثه : « فلما أردتُ فراقَه أتيتُه فقلتُ : هذا حديثُك أحدِّثُ به عنكَ ؟ قال : نعم » .

وهذا ليسَ من بابِ المناولةِ ولا من باب العَرْضِ المجرَّدِ ، بل رواية رَوْح تدُلُّ علىٰ أنه عَرْضٌ بعدَ سماعٍ . وفي كلتا الروايتينِ أنه كانَ يكتبُ ما يسمعُ منه ، ثم أقرَّ له به أبو هريرةَ ، وأذنَ له في روايتِهِ ، وهذا نهايةُ ما يكونُ من التثبُّتِ في السَّماعِ مع أنَّ البخاريَّ قال في بَشِير : « لا أرىٰ له سماعاً من أبي هريرةَ » ، نقله عنه

= ولتحقيقِ ذلكَ نذكرُ الوِجادةَ فإننا نعملُ بما نجدُه من كُتُبِ العلماءِ ، متىٰ صحَّتْ لنا نسبةُ الكتابِ إلى صاحبِهِ ، بما تثبتُه أصولُ التحقيقِ العلميِّ ، لكنْ لا يجوزُ لنا أن نرويَ مضمونَ الكتابِ عن صاحبِهِ بالسَّنَد ، كأن نقول : أخبرنا أو أنبأنا فلان ، كما نفعلُ إذا تحمَّلناهُ عنه بالإجازةِ أو بالمناولةِ مثلاً .

(١) « جدير » ب ، وهو تصحيف ، وقد تكرر فيما بعد .

(٢) « قال » ظ وب .

(٣) « الكفاية » ص٢٨٣ .

الترمذيُّ في العِلَلِ[١] .

المسألةُ الرَّابعةُ

الروايةُ بالإجازَةِ من غير مُناولَةٍ

وقد ذكرَ الترمذيُّ عن بعضِ أهلِ العلمِ إجازَتها ، وقد حكاهُ غيرُه عن جمهورِ أهلِ العلمِ ، وحكاهُ بعضُهم إجماعاً ، وليسَ كذلكَ . بل قد أنكرَ الإجازةَ جماعةٌ من العلماء ، وحُكِيَ ذلكَ عن أبي زُرْعَةَ ، وصالحِ بنِ محمد ، وإبراهيمَ الحربيِّ .

وروىٰ الربيعُ عن الشافعيِّ أنه كَرِهَ الإجازةَ . قال الحاكمُ : « لقد كَرِهَ المكروه عندَ[٢] أكثرِ أئمةِ هذا الشأنِ[٣] » .

---

(١) « العلل الكبير » ورقة ٣٨/ ١ = ١/ ٥٥٤ .

وهذا الذي ذكره عن البخاري « مردود بما تقدم » كما قال الحافظُ ابنُ حجر في « تهذيب التهذيب » ج١ ص٤٧٠ ، أي بحديثِ عَرْضِ بشير كتابَ حديثِهِ علىٰ أبي هريرة ، فإنَّ سَنَدَهُ صحيحٌ . وبه يثبتُ سماعُ بشيرٍ من أبي هريرة . وقد سبق في ص٢٣٥ .

(٢) في ب « لقد كرهت عند أكثر » ، وفوق « كرهت » كلمة « لعله » مما يشيرُ إلىٰ أن الناسخَ كتبَ بالمعنىٰ .

(٣) الإجازة هي إذنُ المحدِّثِ للطالبِ أن يرويَ عنه حديثاً أو كتاباً أو كُتباً من غيرِ أنْ يسمعَ ذلكَ منه أو يقرأه عليه ، كأن يقول له : أجزتُكَ أو أجزتُ لك أن ترويَ عني صحيحِ البخاريِّ ، أو كتابَ الإيمانِ من صحيحِ مسلمٍ . فيروي عنه بموجب ذلكَ من غيرِ أن يسمَعَهُ منه أو يقرأه عليه .

=

والذين أنكروا الإجازةَ المطلقةَ منهم من رَخَّصَ في المناولةِ ، وهو قولُ أحمدَ بن صالح المصريِّ ، ورُوِيَ أيضاً مثله عن إبراهيمَ الحربيِّ ، وأبي بكرِ البَرْقانيِّ .

= وقد أجازَ الروايةَ بها جمهورُ العلماءِ من أهلِ الحديثِ وغيرِهم ، « الإلماع » ص٨٩ ، و« اختصار علوم الحديث » ص١١٩ .

وقال ابن الصلاحِ ص١٣٥ ـ ١٣٦ : « ثم إن الذي استقرَّ عليه العملُ وقال به جماهيرُ أهلِ العلمِ من أهلِ الحديثِ وغيرِهم القولُ بتجويزِ الإجازةِ وإباحةِ الروايةِ بها . وفي الاحتجاجِ لذلك غموضٌ ، ويتجه أن نقول : إذا أجازَ له أن يرويَ عنه مروياتِه فقد أخبَره بها جُمْلةً ، فهو كما لو أخبَره بها تفصيلاً ، وإخبارُه بها غير متوقِّفٍ علىٰ التصريح نُطقاً ، كما في القراءةِ علىٰ الشيخ ، كما سبق ، وإنما الغرضُ حصولُ الإفهامِ والفَهْمِ ، وذلك يحصلُ بالإجازةِ المفهمةِ ، والله أعلمُ » انتهىٰ .

وفي رأينا أنه يزولُ الغموضُ وتتضحُ الحجَّةُ في إباحةِ الإجازةِ بإلقاءِ الضوءِ علىٰ الوضعِ الذي وُجِدتْ فيه الإجازةُ كما حقَّقناهُ في كتابِ منهجِ النقد : وذلك « أن العلماءَ اعتمدوا علىٰ الإجازةِ بعدما دُوِّنَ الحديثُ وكُتِب علىٰ الصحفِ ، وجمع في التصانيفِ ، ونقلتْ تلكَ التصانيفُ والصحفُ عن أصحابِها بالسَّند الموثوقِ الذي ينتهي بقراءةِ النسخةِ علىٰ المؤلِّفِ أو مقابلتها بنسخَتِهِ ، فأصبَحَ من العسيرِ علىٰ العالمِ كلما أتاهُ طالبٌ من طلابِ الحديثِ أن يقرأ عليه الكتابَ ، فلجؤوا إلىٰ الإجازةِ ، فالإجازةُ فيها إخبارٌ علىٰ سبيل الإجمالِ بهذا الكتابِ أو الكُتُبِ أنه من روايتِهِ . فتنزلُ منزلةَ إخبارِه بكلِّ الكتابِ ، نظراً لوجودِ النسخِ . فإن دولة الوراقين قد قامتْ بنشرِ الكتبِ بمثل ما تفعله المطابعُ الآن .

ولهذا لا يجوزُ لمن حملَ بالإجازةَ أن يروي بها إلا بعدَ أن يصحِّحَ نسخَتَه علىٰ نسخةٍ صحيحةٍ مقابلة علىٰ نسخةِ المؤلف ، أو نحوِ ذلك مما نُسِخَ وصحِّحَ علىٰ النسخِ المقابلةِ المصحَّحةِ » . انتهىٰ .

وظاهرُ كلامِ أحمدَ في روايةِ الأثرمِ في قصةِ روايةِ أبي اليمانِ عن شعيبٍ يدُلُّ علىٰ مثل ذلكَ ، إلا أن يحملَ إنكارُه علىٰ أبي اليمانِ علىٰ إطلاقهِ لفظَ الإخبارِ في الروايةِ بالإجازةِ ، لا علىٰ أصلِ الروايةِ بالإجازةِ[١] .

وقد ذكرنا عنه روايةً أخرىٰ أنه أجازَ لأبي اليمانِ إطلاقَ قوله أنا فيما يرويه عن شعيبٍ بالمناولةِ والإجازةِ .

وهو قولُ كثيرٍ من السَّلَفِ والخَلَفِ .

ورُوِيَ عن أحمدَ أنه أجازَ أن يقولَ ثنا فيما يرويه بالإجازةِ .

وحُكيَ أيضاً عن مالكٍ ، والليثِ بن سعد ، والثوريِّ وغيرِهم[٢] .

* * *

(١) انظر مسألة أبي اليمان في ص٢٦٤ ـ ٢٦٥ .

(٢) « والثوري والليث بن سعد » ظ وب .

○ فصلٌ في الحديثِ المُرْسَلِ ○

قال أبو عيسىٰ التِّرمذيُّ رحمهُ اللهُ :

(والحديثُ إذا كان مُرسلاً فإنه لا يَصِحُّ عندَ أكثرِ أهلِ الحديثِ ، وقد [ظ ـ ١٤٢] ضَعَّفَهُ غيرُ واحدٍ منهم[١] :

أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر أنا بقيةُ بن الوليدِ عن عتبةَ بن أبي حكيم قال : « سمع الزهريُّ إسحاقَ بن عبد الله بن أبي فروةَ وهو يقولُ[٢] :

قال رسولُ الله ﷺ ، قال رسولُ الله ﷺ . فقال الزهريُّ : قاتَلَكَ اللهُ يا ابنَ أبي فروة! تجيئُنا بأحاديثَ ليس لها خُطُمٌ ولا أزِمَّة »[٣] .

---

(١) « منهم » ليس في ب .

(٢) في ظ وب « إسحاق بن أبي فروة يقول » وليس فيهما جملة « قال رسول الله » الثانية . والمثبت من الأصل موافقٌ « لمعرفةِ علوم الحديث » للحاكم النيسابوريِّ ص٦ . و« الكفاية » ص٣٩١ .

(٣) وأخرجَهُ الحاكمُ في « معرفةِ علوم الحديث » ص٦ بلفظ : « فقال له الزهريُّ : قاتلكَ اللهُ يا ابن أبي فروة ، ما أجرأكَ علىٰ الله! ؛ لا تُسنِدُ حديثَك ؟! تحدِّثنا بأحاديثَ ليس لها خُطم ولا أزِمّة » . والخطيبُ البغدادي في « الكفاية » ص٣٩١ بنحو لفظ الترمذيِّ . ومدارُ الحديث عندهم علىٰ عتبة بن أبي حكيم ، لكنَّ الترمذيَّ والخطيبَ أخرجاه من طريقِ عليِّ بن حُجْرٍ ، قال الترمذيُّ : =

أخبرنا أبو بكر عن عليٍّ بن عبد الله قال: قال يحيىٰ بنُ سعيدٍ : « مُرْسَلاتُ مُجاهدٍ أحبُّ إليَّ من مرسلاتِ عطاءِ بن أبي رباح بكثيرٍ ، كان عطاء يحْطِبُ[(١)] : يأخذُ عن كل ضَرْبٍ » .

قال عليٌّ قال يحيىٰ : « مرسلاتُ سعيدِ بن جبير أحبُّ إليَّ من مرسلاتِ عطاء » .

قلتُ ليحيىٰ : « مرسلات مجاهدٍ أحبُّ إليكَ أم مرسلاتُ [آ-٦١] طاوس ؟ قال : ما أقْرَبَهما » .

قال عليٌّ: وسمعتُ يحيىٰ يقول : « مرسلاتُ أبي إسحاقَ عندي شبه لا شيءٍ ، والأعمشِ ، والتيميِّ ، ويحيىٰ بنِ أبي كثير[(٢)]

= « أخبرنا عليُّ بن حجرٍ أنا بقيةُ بن الوليد عن عتبةَ بن أبي حكيم ».. وفي « الكفاية » : « . . . علي بن حجر عن عتبة بن أبي حكيم » .

وأخرجهُ الحاكمُ من طريقِ إبراهيمَ وهو أبو إسحاقَ الطَّالَقَاني ثنا بقيةُ ثنا عُتْبَةُ بن أبي حكيم . . فظهر بهذا أنهُ سَقَطَ من سندِ الكفايةِ « بقية بن الوليد » . كما أن التصريحَ بالتحديثِ من بقية في سندِ الحاكمِ مفيدٌ جداً ، لأنه يدفعُ احتمال التَّدليسِ . وكان بقيةُ صدوقاً مدلِّساً ، كثيرَ التدليسِ عن الضعفاءِ . انظر ترجمته في « المغني في الضعفاء » ص١٠٩ رقم ٩٤٤ .

(١) رسمت في الأصل بما يشبه « يخطىء » وليست في ظ وب .

(٢) في ظ « يحيىٰ بن كثير » وقد ضبَّبَ فوقَ ابن إشارة للغلطِ وإلىٰ أن الأصلَ الذي نقلَ عنه الناسخ ثبَتَ فيه ذلك .

ومرسلاتُ ابن عُيَيْنَةَ شِبْهُ الرِّيحِ »[(١)] .

ثم قال : « إي والله وسفيان بن سعيد » .

قلت ليحيىٰ : « فمرسلاتُ مالكٍ ؟ قال : هي أحبُّ إليَّ ، ثم قال يحيىٰ : ليس في القومِ أَحَدٌ أصحَّ حديثاً من مالكٍ » .

حدثنا سَوَّارُ بنُ عبد الله العنبريُّ قال : سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ القطانَ يقولُ : « ما قالَ الحسنُ في حديثه : قال رسول الله ﷺ ، إلا ووجدنا له أصلاً إلا حديثاً أو حديثين » .

قال أبو عيسىٰ : ومَنْ ضَعَّفَ المرسلَ فإنه ضعَّفَهُ من قِبَلِ أنَّ هؤلاء الأئمةَ قد حَدَّثوا عن الثقاتِ وغيرِ الثقاتِ ، فإذا روىٰ أحدُهم حديثاً وأرسَلَهُ لعلَّهُ أخذه عن غير ثقةٍ .

وقد تكلَّمَ الحسنُ البصريُّ[(٢)] في مَعْبَدٍ الجُهَنيِّ ، ثم روىٰ عنه ! .

---

(١) هذا مشكلٌ بما قرروه أنه لا يدلِّس إلا عن ثقة ، فاحتُمل تدليسُه لذلكَ ، انظر « التبيين لأسماء المدلسين » للبرهان الحلبي ص٩ ، و« تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس » للحافظ ابن حجر ص ٢ و٩ .

هذا ، وليس يلزمُ من كونِ الراوي يسندُ الحديثَ عن الثقات وغيرِهم أنَّ إرساله يكونُ كذلكَ ، لأنه إذا أرسلَ ونسبَ الكلام لمن فوقَه بصيغة الجزمِ فإنه يُشعِرُ بتحمُّله مسؤوليةَ ذلك .

(٢) « البصري » ليس في ظ وب .

حَدَّثنا بِشْر بن معاذ البصريُّ ثنا مرحومُ بن عبد العزيز العطارُ قال : حدَّثني أبي وعمي قالا سمعنا الحسنَ يقولُ : « إياكم ومعبَداً الجهني ، فإنه ضالٌّ مُضِلٌّ » .

قال أبو عيسىٰ : ويُروىٰ عن الشعبيِّ قال : « ثنا الحارثُ الأعورُ وكان كذَّاباً » وقد حدَّث عنه . وأكثرُ الفرائضِ التي يرويها عن عليٍّ وغيرِهِ هي عنه . وقد قال الشعبيُّ : الحارثُ الأعورُ علَّمني الفرائضَ وكان من أفرضِ الناسِ .

سمعتُ محمدَ بن بشار[١] يقول : سمعتُ عبدَ الرحمنِ بنَ مهديٍّ يقول : « ألا تعجَبُونَ من سفيانَ بن عُيينة ؟! لقد تركتُ لجابر الجعفي ـ بقوله لما روىٰ عنه ـ[٢] أكثرَ من ألفِ حديثٍ ، ثم هو يحدِّثُ عنه » .

قال محمدُ بن بشَّار : « وتركَ عبدُ الرحمن بن مَهديٍّ[٣] حديثَ جابر الجعفي » .

---

(١) « يسار » ب وهو تصحيف .

(٢) والمعنىٰ أنه تركَ حديثَ جابرِ الجعفيِّ لأجلِ ما حكىٰ سفيان أي رواه عن جابر الجعفي من إيمانه ـ أي الجعفي ـ بالرَّجْعَةِ ، ثم إذا سفيانُ يحدِّثُ عنه! « شفاء الغلل » آخر « تحفة الأحوذي » ج٤ ص٣٩٨ .

(٣) « ترك بن مهدي » ظ .

قالَ أبو عيسىٰ : وقد احتجَّ بعضُ أهلِ العلمِ بالمرسلِ أيضاً[١] .

حدثنا أبو عبيدةَ بن أبي السَّفَرِ الكوفيُّ ، ثنا سعيدُ بن عامر عن شعبةَ[٢] عن سليمانَ الأعمش قال : « قلتُ لإبراهيمَ النَّخَعيِّ : أسنِدْ لي عن عبدِ الله بن مسعود . فقال إبراهيمُ : إذا حدَّثتكَ عن رجلٍ عن عبد الله فهو الذي سَمَّيْتُ[٣] ، وإذا قلتُ : قال عبدُ الله فهو عن غيرِ واحدٍ عن عبدِ الله ») .

* * *

(١) « أيضاً » ليس في ظ وب .
(٢) « الشعبي » ظ وب وهو تصحيف .
(٣) كذا في ظ وب وطبع بولاق . وفي الأصل « سمعت » وقد ضبب فوقها وثبت في الحاشية « سميت » فوقها حرف (ص) إشارة إلى أنه الصحيح معنًى .

الكلامُ ههنا في حُكْمِ الحديثِ المُرسَلِ[(١)]

(١) المُرْسَل : علىٰ وزن مُفْعَل ، اسم مفعولٍ من الإرسالِ .

والإرسال لغةً : الإطلاقُ . أرسلتُ كذا إذا أطلقتَه ولم تمنعْه .

سمِّي بذلكَ الحديثُ المرسلُ لأنه أُطلِقَ ولم يقيَّد براوٍ معيَّن .

وأما في اصطلاح المحدِّثين ، فقد اختلفوا في تعريفِ الحديثِ المرسل ، بسببِ اختلافِ موقعه عندَ المحدِّثين ، وأدىٰ هذا الخلافُ لاستشكالِ الدارسينَ لهذا البحثِ .

وقد حقَّقنا بحثَ الموضوعِ في كتابنا « منهج النقد » رقم/ ٦٣/ ص٣٤٦ ـ ٣٤٨ . بما يزيلُ الإشكالَ ، ويتلخصُ ذلكَ بأن نلاحظَ في تعريفِه عند المحدِّثين جهتين :

١ـ المشهورُ أنَّ الحديثَ المرسل : هو ما رفعهُ التابعيُّ ، بأن يقولَ : قال رسولُ الله ﷺ ، سواءٌ كان التابعيُّ كبيراً أو صغيراً .

مثاله : ما رواه الشافعيُّ (كما في ترتيب مسند الشافعي ج١ ص٣٠٤) : « أخبرنا سعيدٌ عن ابنِ جريج قال أخبرني حميدٌ الأعرجُ عن مجاهدٍ أنه قال : « كان النبيُّ ﷺ يظهرُ من التلبيةِ لبيكَ اللهمَّ لبيك. . . » الخ .

سعيدٌ هو سعيدُ بن سالمِ القدَّاح ، سمعَ من ابنِ جُرَيج .

ومجاهدٌ تابعي لم يدركْ النبيَّ ﷺ ، ولم يذكرِ الواسطةَ بينه وبين النبيِّ ﷺ فالحديثُ مرسلٌ .

وعلىٰ هذا المعنىٰ اقتصرَ المتأخرونَ ، فلا يطلِقونَ المرسل إلا بهذا المعنىٰ .

٢ـ المتقدِّمونَ أكثر ما يطلقون المرسلَ فيما ذكرناهُ ، ويطلقونَه أيضاً بمعنىٰ المنقطع ، وعلىٰ ذلكَ جرىٰ الخطيبُ وابنُ الأثيرِ في المرسلِ وهو مذهبُ =

= الفقهاءِ والأصوليين . « الكفاية » ص٣٨٤ . و« جامع الأصول » ١ ص١١٥ ـ ١١٩ .

ومن أمثلةِ ذلكَ حديثُ موسىٰ بن طلحة عن عمرَ بن الخطاب قال : « إنما سَنَّ رسول الله ﷺ الزكاة في هذه الأربعةِ : الحنطةِ والشعيرِ والزبيبِ والتمرِ » أخرجه الدارقطني ج٢ ص٩٦ .

قال أبو زُرْعَةَ الرازيُّ : « موسىٰ بن طلحةَ بن عبيد الله عن عمر مرسلٌ » . « المراسيل » لأبي حاتم الرازي ص١٢٧ .

وقال يحيىٰ بنُ معين : « ما روىٰ الشعبيُّ عن عائشة مرسلٌ » أي أنه لم يسمعها . « المراسيل » ص ١٠٥ .

وهذا هو اصطلاحُ التِّرمذيِّ ، كما حقَّقناه في أطروحتنا ص١٩٩ ـ ٢٠١ ، وعليه دَرَجَ المصنِّفون في كتبِ المراسيل ، وأهمها :

١ـ « المراسيل » لأبي حاتم الرازي ، بيَّن فيه ما ليس متصلاً من الأسانيد .

٢ـ « جامع التَّحصيلِ لأحكامِ المراسيل » للحافظِ خليل بن كَيْكَلْدِي العلائي ، تكلَّم فيه علىٰ أنواعِ الحديثِ المنقطعِ ، بأيِّ نوع من أنواعِ الانقطاعِ ، بأبحاث قيّمةٍ محققة ، ثم أوردَ أسماءَ المدلسين ، ثم الأسانيدَ المرسلةَ . أي المنقطعةَ .

٣ـ « المراسيل » لأبي داودَ السِّجستاني . أوردَ فيه طائفةً من الأحاديثِ المرسلةِ .

٤ـ « التفصيلُ لمُبْهَم المراسيل » للخطيب البغدادي . وموضوعهُ نوعٌ خاصٌّ من الإرسال ، هو الإرسالُ الخفيُّ ـ كما أوضح ابن الصلاح ص٢٦١ ـ أي رواية الراوي عمن عاصَرَهُ ولم يسمعْ منه . وهو نوعٌ من الانقطاع الخفيِّ ، وقد بحثناه في كتابنا « منهج النقد » وبيَّنَّا الفرقَ الدقيقَ بينه وبين المدلَّس وبين المزيد في متصلِ الأسانيدِ . مع بيان كيفيةِ كشفِ هذا الإرسالِ الخفيِّ فانظره لزاماً ص٣٦٣ ـ ٣٦٧ . رقم عام / ٦٧/ .

وقد ذَكَرَ الترمذيُّ لأهلِ العلمِ فيه قولينِ :

أحدهما : أنه لا يَصِحُّ ، ومرادُه أنه لا يكونُ حُجَّةً . وحكاهُ عن أكثرِ أهلِ الحديثِ .

وحكاهُ الحاكمُ عن جماعةِ أهلِ الحديثِ من فقهاءِ الحجازِ ، وسمَّىٰ منهم سعيدَ بن المسيّب ، والزُّهريَّ ، ومالكَ بن أنسٍ ، والأوزاعيَّ ، والشافعيَّ ، وأحمدَ ، فمَنْ بعدَهم من فقهاءِ المدينةِ .

وفي حكايتِهِ عن أكثرِ من سمَّاه نظرٌ ، ولا يصحُّ عن أحدٍ منهم الطعنُ في المراسيلِ عُموماً ، ولكنْ في بعضِها .

وأسندَ الترمذيُّ قولَ الزهريِّ لإسحاقَ بن أبي فروةَ : « قاتلكَ اللهُ تجيئُنا بأحاديثَ ليسَ لها خُطُمٌ ولا أزِمَّةٌ »[(١)] . يريد لا أسانيدَ لها ، وهذا ذمٌّ لمن يرسِلُ الحديثَ ولا يُسْنِدُهُ .

وروىٰ سَلَمَةُ بن العيَّارِ عمن سمعَ الزهريَّ يقولُ : « ما هذه الأحاديثُ التي يأتونَ[(٢)] بها ليسَ لها خُطُمٌ ولا أزمَّةٌ ؟! » ، يعني الأسانيدَ .

---

(١) الخُطُم : بضمتين جمع خِطام علىٰ وزن كِتَاب : وهو ما يوضع في أنفِ البعيرِ ليُقتادَ به .

والأزِمة : بفتح الهمزة وكسر الزاي وتشديد الميم جمع زِمام ، والزمام الخيط الذي يُشَدُّ في حلْقةٍ أو عود يُجْعلان في طرفِ أنفِ البعيرِ لتذليله .

أي ليسَ لها من الإسنادِ شيءٌ يُتمسَّك به ، ويُعتمدُ عليه . وظهرَ من قولِ الزهريِّ هذا أن المرسلَ عنده ليسَ بحجَّة . « شفاء الغلل » ص٣٩٧ ـ ٣٩٨ بزيادة شرح من « مختار الصحاح » و« المعجم الوسيط » .

(٢) « تأتون » ب . وسقط قوله « لها » من ظ .

○ تفاوتُ درجاتِ المراسيلِ وأسبابُ ذلك ○

وذكرَ الترمذيُّ أيضاً كلامَ يحيىٰ بنِ سعيد القطَّان في أنَّ بعضَ المرسلاتِ[ب ـ ٤٤] أضعفُ من بعضٍ ، ومضمونُ ما ذكرهُ عنه تضعيفُ مرسلاتِ عطاءٍ ، وأبي إسحاقَ ، والأعمشِ ، والتيميِّ ، ويحيىٰ بن أبي كثير ، والثوريِّ ، وابن عُيينةَ . وأنَّ مرسلاتِ مجاهدٍ ، وطاوسٍ ، وسعيدِ بن المسيّب ، ومالكٍ ، أحبُّ إليه منها .

وقد أشارَ إلىٰ علَّةِ ذلكَ بأنَّ عطاء كان يأخذُ عن كلِّ ضَرْبٍ ، يعني أنه كانَ يأخذُ عن الضعفاءِ ، ولا ينتقي الرجالَ ، وهذه العلَّةُ مطَّرِدَةٌ في أبي إسحاقَ ، والأعمشِ ، والتيميِّ ، ويحيىٰ بن أبي كثير ، والثوريِّ ، وابن عُيينةَ ، فإنه عُرِفَ منهم الروايةُ عن الضعفاءِ أيضاً .

وأما مجاهدٌ ، وطاوس ، وسعيدُ بن المسيّب ، ومالكٌ ، فأكثرُ تحرِّياً في رواياتهم ، وانتقاداً لمن يروون عنه ، مع أنَّ يحيىٰ بن سعيد صرَّح بأن الكلَّ ضعيفٌ .

قال ابنُ أبي حَاتِم[١] : حَدَّثنا صالحُ بن أحمد بن حنبل ثنا عليُّ ابن المديني قال: قلت ليحيىٰ: «سعيدُ بن المسيّب عن أبي بكر؟»،

---

(١) في تقدمة « الجرح والتعديل » ص٢٤٣ ـ ٢٤٥ وقد ذكر كلَّ قولٍ منها بهذا السندِ ، فاختصره الحافظُ وذكرَ الإسنادَ في أوّلها كلِّها ، وأوردها علىٰ غير ترتيبها أيضاً ، وأخرجها الخطيب في « الكفاية » ص٣٨٧ مجموعةً في سياقٍ واحدٍ من طريق عثمان بن أبي شيبة قال : ثنا عليُّ بن المديني . . .

قال : « ذلكَ(١) شِبْهُ الرِّيح » .

قال : وسمعتُ يحيىٰ يقولُ : « مالكٌ عن سعيدِ بن المسيّب أحبُّ [آ ـ ٦٢] إليَّ من سفيانَ عن إبراهيمَ . قال يحيىٰ : وكلٌّ ضعيفٌ » .

قال : وسمعتُ يحيىٰ يقولُ : « سفيانُ عن إبراهيمَ شِبْه لا شيء ، لأنه لو كان فيه إسنادٌ صَاحَ به » .

قال : وقال يحيىٰ : « أما مجاهدٌ عن عليٍّ فليسَ بها بأسٌ ، قد أسندَ عن ابنِ أبي ليلىٰ عن عليٍّ .

وأما عطاءٌ يعني عن عليٍّ فأخافُ أن يكونَ من(٢) كتابٍ » .

قال : وسمعتُ يحيىٰ يقولُ : « مرسلاتُ ابن أبي خالدٍ ليسَ بشيءٍ ، ومرسلاتُ عَمرو بن دينار أحبُّ إليَّ » .

قال : وسمعتُ يحيىٰ يقولُ : « مرسلاتُ(٣) معاويةَ بن قرَّة أحبُّ إليَّ من مرسلاتِ زيدِ بن أسلم » .

وذكرَ يحيىٰ عن شعبةَ أنه كانَ يقولُ : «عطاءٌ عن عليٍّ إنما هي من كِتابٍ، ومرسلاتُ معاويةَ بن قرةَ نُرىٰ أنها عن شَهْرِ بن حَوْشب» [ظ ـ ١٤٢] .

قال ابنُ أبي حَاتِم(٤) ونا أحمدُ بن سنان الواسطيُّ قال : « كان يحيىٰ بن سعيد لا يرىٰ إرسالَ الزهريِّ وقتادةَ شيئاً ، ويقولُ : هو بمنزلةِ الريحِ ، ويقول : هؤلاء قومٌ حُفَّاظٌ كانوا إذا سمعوا الشيءَ عَلِقوه »(٥) .

---

(١) قوله « ذلك » ليس في ظ وب .

(٢) « عن كتاب » ظ وب .

(٣) « ومرسلات » ظ .

(٤) في «تقدمة الجرح والتعديل » ص٢٤٦ .

(٥) « عقلوه » ظ وب . والمثبت أصح . والمعنىٰ تعلقوا به ورووه .

وكلامُ يحيىٰ بن سعيد في تفاوتِ مراتبِ المرسلاتِ بعضِها علىٰ بعضٍ يدورُ علىٰ أربعةِ أسبابٍ :

أحدها : ما سَبقَ من أنَّ من عُرِفَ روايتُه عن الضعفاءِ ضُعِّفَ مرسَلُه بخلافِ غيرِه .

والثاني : أنَّ من عُرِفَ له إسنادٌ صحيحٌ إلىٰ من أرسلَ عنه فإرسالُه خيرٌ ممن[(١)] لم يُعرَفْ له ذلكَ . وهذا معنىٰ قوله : « مجاهدٌ عن عليٍّ ليسَ به بأس ، قد أسندَ عن ابن أبي ليلىٰ عن عليٍّ » .

والثالث : أن من قَوِيَ حفظُه يحفظُ كلَّ ما يسمعُه ، ويثْبُتُ[(٢)] في قلبه ، ويكونُ فيه ما لا يجوزُ الاعتمادُ عليه ، بخلافِ من لم يكنْ له قوةُ الحفظِ . ولهذا كان سفيانُ إذا مَرَّ بأحدٍ يتغنَّىٰ يسدُّ أذنيه ، حتىٰ لا يدخلَ إلىٰ قلبهِ ما يسمَعُه منه فيَقَرَّ فيه[(٣)] .

وقد أنكر مرةً يحيىٰ بنُ مَعِين علىٰ عليٍّ[(٤)] بن عاصم حديثاً وقال : « ليسَ هو من حَدِيثِكَ إنما ذُوكِرْتَ به ، فوقعَ في قلبِكَ ، فظننتَ أنكَ سمعتَهُ ولم تسمعْه ، و[(٥)] ليسَ هو من حديثِكَ » .

وقال الحسينُ بن حُرَيث : سمعتُ وكيعاً يقولُ : « لا ينظرْ رجلٌ في كتابٍ لم يسمَعْهُ ، لا يأمنُ أن يعلقَ قلبَه منه » .

وقال الحسينُ بن الحسنِ[(٦)] المَرْوزي : سمعتُ عبدَ الرحمنِ بنَ

---

(١) « مما » ب ، وهو تصحيف .

(٢) « وثبت » ب .

(٣) كذا في الأصل وظ . ووقع في ب تصحيفات أربعة في هذا السطر ! ! .

(٤) « علي » ليس في ظ وب .

(٥) الواو من ظ .

(٦) « الحسَن بن الحَسن » . ظ وب

مهدي يقولُ : « كنتُ عند أبي عَوَانة فحدَّث بحديثٍ عن الأعمشِ ، فقلتُ : ليسَ هذا من حديثك . قال : بلىٰ . قلت : لا . قال : بلىٰ . قلتُ : لا . قال : يا سلامة هاتِ الدُّرْجَ ، فأخرجت[١] فنظرَ فيه فإذا ليسَ الحديثُ فيهِ . فقال : صدقتَ يا أبا سعيد ، فمن أين أُتيتُ ؟ قلتُ : ذُوكِرْتَ به وأنت شابٌّ ، فظننتَ أنك سمعتَه » .

الرابعُ : أنَّ الحافظَ إذا رَوَىٰ عن ثقةٍ لا يكادُ يتركُ اسمَه ، بل يسمِّيه ، فإذا تركَ اسمَ الراوي دَلَّ إبهامُه علىٰ أنه غيرُ مَرْضِيٍّ ، وقد كانَ يفعلُ ذلكَ الثوريُّ وغيرُه كثيراً ، يكنون[٢] عن الضَّعيفِ ولا يسمُّونه ، بل يقولونَ : «عن رجلٍ » . وهذا معنىٰ قولِ القطانِ : « لو كانَ فيه إسنادٌ لصَاحَ به » . يعني لو كانَ أخَذَهُ عن ثقةٍ لسمَّاه وأعلنَ باسمه .

وخَرَّجَ البيهقيُّ من طريقِ أبي قدامةَ السَّرَخسِيِّ ، قال : سمعتُ يحيىٰ ابنَ سعيد يقولُ : « **مرسلُ الزهريِّ** شرٌّ من مرسلِ غيرِهِ ، لأنه حافظٌ ، وكلما[٣] يقدِرُ أن يُسَمِّي سَمَّىٰ ، وإنما يترُكُ من لا يستجيزُ أن يُسمِّيَه » .

وقال يحيىٰ بن مَعِين : « مراسيلُ الزهريِّ ليستْ بشيءٍ » .

وقال الشافعيُّ : « إرسالُ الزهريِّ [ب ـ ٤٥] عندنا ليسَ بشيءٍ ، وذلكَ أنا نجدُه يروي عن سليمانَ بن أرقم » .

وقد رُوِيَ أيضاً تضعيفُ مراسيلِ الزهريِّ عن يحيىٰ بن سعيد ، وأنَّ أحمدَ بن صالح المصريَّ أنكرَ عليه ذلكَ ، لكنْ من وجهٍ لا يَثبُتُ .

---

(١) « فأخرجته » ظ .

(٢) « يكتبون » ظ وب ، وهو تصحيف .

(٣) « ولكن لا » ظ ، وعليها ضبة ، إشارة إلىٰ إشكالها .

وأما مراسيلُ الحسنِ البصريِّ رضي الله عنه :

ففي كلامِ الترمذيِّ ما يقتضي تضعيفَها مع مراسيلِ الشَّعبيِّ ، فإنه ذكرَ أن الحسنَ ضعَّفَ معبداً ثم روىٰ عنه ، وأنَّ الشعبيَّ كذَّبَ جابراً الجعفيَّ ثم روىٰ عنه . فتُضَعَّفُ مراسيلُهما حينئذٍ .

وما ذكرهُ عن يحيىٰ القطانِ أنَّ مراسيلَ الحسنِ وَجَدَ لها أصلاً إلا حديثاً أو حديثينِ يدُلُّ علىٰ أن مراسيلَهُ جيدَةٌ .

وقال ابن عديٍّ : سمعتُ الحسنَ بن عثمانَ يقولُ : سمعتُ أبا [آ ـ ٦٣] زُرْعَةَ الرازيَّ يقولُ : « كلُّ شيءٍ قال الحسنُ : قال رسولُ الله ﷺ وجدتُ له أصلاً ثابتاً ، ما خلا أربعةَ أحاديث »[1] .

وخَرَّجَ عبدُ الغني بن سعيد من طريقِ نصر بن مرزوق وسلمة بن مكتل ، قالا : سمعنا الخَصيبَ بن ناصحٍ يقولُ : « كان الحسنُ إذا حَدَّثهُ رجلٌ واحدٌ عن النبيِّ ﷺ بحديثٍ ذكَرَهُ ، فإذا حَدَّثه أربعةٌ بحديثٍ عن النبيِّ ﷺ ألقاهُم ، وقال : قال رسولُ الله ﷺ » .

سلمةُ بن مكتل مصريٌّ ذكره ابنُ يونس .

والخَصيبُ بنُ ناصحٍ مصريٌّ أيضاً متأخِّرٌ ، لم يدرك الحسنَ ، إنما يروي عن خالدِ بن خداش ونحوه ، ويروي عنه [أيضاً] عبدُ الرحمن بن عبدِ الله بن عبد الحكم .

وقال محمدُ بن أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدَّمي : سمعتُ عليَّ بن المديني يقولُ : « مرسلاتُ الحسنِ البصريِّ التي رواها عنه

---

(١) هذه شهادةٌ ثانيةٌ لمراسيلِ الحسنِ تُضَمُّ إلى شهادةِ يحيىٰ بن سعيد السابقة ص٢٧٥ لها دلالتها في قوة مراسيلِ الحسنِ وانظر « الكامل » ١/ ١٤١ .

الثقاتُ صحاحٌ ، ما أقلَّ ما يسقُطُ منها » .

وقال ابنُ عبد البَرِّ : روىٰ عبادُ بن منصور سمعتُ الحسنَ قال : « ما حدَّثني به رجلانِ قلتُ : قال رسولُ الله ﷺ » .

وروىٰ محمدُ بن موسىٰ الحَرَشي[١] عن ثُمامة بن عبيدةَ ثنا عطيَّة بن محاربٍ عن يونس قال : سألتُ الحسنَ ، قلتُ : « يا أبا سعيد إنك تقولُ قال رسولُ الله ﷺ ولم تدركْهُ ؟[٢] » . قال : « كلُّ شيءٍ سَمِعْتَني أقوله : قال رسولُ الله ﷺ ، فهو عن عليٍّ بن أبي طالب ، غير أني في زمانٍ لا أستطيعُ أن أذكرَ علياً » . وكانَ في عَمَلِ الحَجَّاجِ .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ ، ولم يثبتْ للحسنِ سماعٌ من عليٍّ[٣] .

وذكرَ البخاريُّ في تاريخه[٤] قال : قال الهيثمُ بن عُبَيد الصِّيْد[٥] : حدثني أبي قال : قال رجلٌ للحسن : « إنك لتحدِّثنا قال النبيُّ ﷺ ، فلو كنتَ تسندُ لنا! » . قال : « واللهِ ما كذبناكَ ولا كُذِبنا ، لقد غزوتُ إلىٰ خُراسانَ غزوةً معنا فيها ثلاثمئة من أصحابِ النبيِّ ﷺ » .

---

(١) « الحرسني » ظ وب .

(٢) « ولم تذكره » ظ ، وهو سهو قلم .

(٣) بل سمع منه كما دلت أدلة المثبتين ، ولما سيأتيك تحقيقه قريباً ص٢٩٠ تعليقاً .

(٤) ج٣/ ١/ ص٤٥٢ .

(٥) « الصِّيْد » ليست في ب وعليها ضبة في ظ . والذي في « التاريخ الكبير » ج٤/ ٢/ ص٢١٨ : « الهيثم بن عبيد بن عبد الرحمن الصيد البصريّ ، سمع أباه » انتهىٰ . وفي « التقريب » : « عبيد بن عبد الرحمن المُزَنيّ أبو عبيدة ، البصري ، الصَّيرفي ، يعرف بالصِّيد ، بكسر المهملة وسكون التحتانية ، صدوق من السادسة/ د » .

وهذا يدُلُّ علىٰ أنَّ مراسيلَ الحسنِ أو أكثَرَها عن الصَّحابَةِ .

وضَعَّف آخرونَ مراسيلَ الحسنِ :

روىٰ حمَّادٌ عن ابن عَوْنٍ عن ابن سيرينَ قال : «كان ههنا ثلاثةٌ يُصَدِّقونَ كلَّ من حدَّثهم : وذكرَ الحسنَ ، وأبا العالية ، ورجلاً آخرَ »[1] .

وروىٰ جَرير عن رجلٍ عن عاصمٍ الأحولِ عن ابنِ سيرينَ قال : « لا تحدِّثني عن الحسن ، ولا عن أبي العالية ، فإنهما لا يُباليان عمَّن أخذا الحديثَ »[2] .

وروىٰ داودُ بن أبي هندَ عن الشعبيِّ قال : « لو لقيتُ هذا [ظ ـ ١٤٤] ـ يعني الحسنَ ـ لنهيتُه عن قوله : قال رسولُ اللهِ ﷺ ، صحبتُ ابنَ عمرَ ستةَ أشهرٍ ، فما سمعتُه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ إلا في حديثٍ واحدٍ »[3] .

---

(١) أخرجه الدارقطنيُّ في « سننه » ج١ ص١٧١ لكنْ من طريقِ وُهيب نا ابن عون عن محمد ـ يعني ابن سيرين ـ قال : « كان أربعةٌ يصدِّقونَ من حدَّثَهم ، ولا يبالونَ ممن يسمعونَ الحديثَ : الحسنُ ، وأبو العاليةِ ، وحميدُ بن هلال ، وداودُ بن أبي هند » . قال الشيخُ أي الدارقطنيُّ : ولم يذكر الرابع . كذا في سنن الدارقطني ، فتأمل! .

(٢) أخرجه الدارقطني في « سننه » ج١ ص١٧١ ، بنحوه بلفظ أطول من هذا .

(٣) هذا لا يدُلُّ علىٰ تضعيفِ مراسيلِ الحسنِ ، بل هو رغبةٌ في الإقلالِ من الروايةِ ، كما هو ظاهرٌ! .

وقد استشهدَ به الخطيبُ البغداديُّ في « الكفايةِ » ص٣٩٢ . علىٰ ما استشهدَ به الشارحُ من أنَّه لا يحتَجُّ بالمرسَلِ ، فتأمَّل!

وانظر مسألة الإقلالِ من الروايةِ وعملَ الصحابةِ بها في كتابنا « منهج النقد في علوم الحديث » ص٤٤ ـ ٤٥ . وكان الحسنُ ـ وهو هنا البصريُّ ـ يكثِرُ الروايةَ ، لأنه متثبتٌ من نفسه فيما يروي رحمهُ الله ورضي عنه .

وروىٰ شعبةُ عن عبدِ اللهِ بن صُبَيْح عن محمدِ بن سيرينَ قال : « ثلاثةٌ كانوا يصدِّقونَ مَن حَدَّثهم[(١)] : أنسٌ ، وأبو العالية ، والحسنُ البصري » .

قال الخطيبُ : « أرادَ أنسَ بنَ سيرين » . وفيه نَظَرٌ .

وقال الإمامُ أحمدُ : ثنا أبو أسامةَ عن وهيبِ بن خالدٍ عن خالد الحذَّاء قال : سمعتُ محمد بن سيرين يقول : « كان أربعةٌ يصدِّقون مَنْ حَدَّثهم : أبو العالية ، والحسنُ ، وحميدُ بن هلال ، ورجلٌ آخرُ سَمَّاه »[(٢)] .

وقد كانَ ابنُ سيرينَ يقولُ : « سلوا الحسنَ ممن سمعَ حديثَ العقيقةِ[(٣)] ، وسلوا الحسنَ ممن سمعَ حديثَ : « عَمَّارٌ تقتُلُه الفئةُ

---

(١) « من حديثهم » ب ، تصحيف .

(٢) « العلل ومعرفة الرجال » ج١ ص١٤٦ .

(٣) هو حديثُه عن سَمُرَةَ بن جُنْدب أن النبيَّ ﷺ قال : « الغلامُ مُرْتَهَنٌ بعقيقته ، تُذْبَحُ عنه في اليوم السَّابعِ ، ويُحْلَقُ رأسُهُ ويُسمَّىٰ » . أخرجه أحمدُ وأصحابُ السننِ والحاكمُ والبيهقيُّ من حديثِ الحسنِ عن سَمُرة ، وصحَّحه الترمذيُّ والحاكمُ وعبدُ الحق . وأعلَّ بعضُهم الحديثَ بعدمِ سماعِ الحسنِ له من سَمُرة ، لكنْ روىٰ البخاريُّ في صحيحه أنه سمعَ حديثَ العقيقةِ من سَمُرة . « التلخيصُ الحبير » للحافظ ابن حجر ص٣٨٧ .

وكذا روىٰ ابن المديني في « العلل » ص٥٧ . وأورد فيه أيضاً قال : « وقال حبيبُ بن الشَّهيد : أمرني ابنُ سيرينَ أن أسألَ الحسنَ ممن سمعَ حديثَه في العقيقةِ ؟ قال فسألتُه فقال : سمعته من سَمُرة » . وكذا أورده البخاريُّ في « تاريخه » ج١/ ٢/ ٢٨٨ . وفي العللِ كلامٌ علىٰ ألفاظِ حديثِ العقيقةِ ، وإعلالِ رواية « ويدمى » وأنها تصحيف أصلها « يسمىٰ » ص٥٦ .

والمراد بالعقيقةِ هنا : الذبيحة التي تُذْبحُ عن المولودِ .

قال الخطَّابيُّ : « تكلَّمَ الناسُ في هذا ، وأجودُ ما قيلَ فيه ما ذهبَ إليهِ =

الباغيةُ »[(١)] .

= أحمدُ بن حنبل ، قال : هذا في الشَّفَاعةِ ، يريدُ أنه إذا لم يُعَقَّ عنه فماتَ طفلاً لم يُشَفَّعْ في والديهِ . وقيل : معناه أنه مرهونٌ بأذىٰ شعرهِ ، واستدَلُّوا بقوله «فأميطوا عنه الأذىٰ» ، وهو ما عَلِقَ به من دَمِ الرَّحمِ » انتهىٰ . « النهاية في غريب الحديث » لابن الأثير مادة : « عقق » و« رهن » .

ولعل الأولى في تفسير الحديث أنَّ المرادَ به « أن العقيقةَ تخليصٌ له من الشيطانِ ، ومنعٌ للشيطان من صَدِّ الغلامِ عن السَّعي لآخرتِهِ » . أو أنها تخليصٌ من مسؤوليةِ الشكرِ على هذه النعمةِ ، وبالشكرِ تدوم النِّعَم « لئن شكرتُم لأزيدَنَّكُم » . والله أعلم .

(١) هذا الحديثُ ينطبقُ عليه ما سبق في ص٢٨٥ أن الحسنَ ـ البصريَّ ـ كان إذا تعددتْ طرقُ الحديثِ عندَه أرسلَه ، ولا يضرُّ بصحَّته ما وقعَ من الكلامِ في بعضِ أسانيدهِ ، فقد وردَ من طرقٍ كثيرةٍ جداً ، وزاد عدد رواتِه من الصحابةِ علىٰ الثلاثين ، فعدَّ من المتواتر . انظر « نظم المتناثر من الحديث المتواتر » ص١٢٦ .

وروايةُ الحسنِ لحديثِ عمار أخرجها مسلمٌ في الفتن ج٨ ص١٨٦ عن الحسنِ عن أُمِّه عن أمِّ سلمةَ قالت : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « تقتلُ عماراً الفئةُ الباغيةُ » .

وأخرجاهُ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ : البخاريُّ من طريق خالدٍ الحذَّاء عن عكرمةَ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ في المساجدِ (باب التعاون في بناء المسجد) ج١ ص٩٣ ، وفيه قصة ، وليس فيه اللفظ المذكور ، وفي الجهاد (باب مسح الغبار عن الناس . . .) ج٤ ص٢١ بالسند المذكور ، وفيه قولُه ﷺ : « وَيْحَ عمار تقتُلُه الفئةُ الباغيةُ » . ومسلمٌ من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال : أخبرني من هو خَيْرٌ مني أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال لعمارٍ حين جعلَ يحفرُ الخندقَ وجعلَ يمسحُ رأسه ، ويقول : « بؤسَ ابن سُميَّة! تقتلكَ الفئةُ الباغيةُ » . وقد فسرتْ روايات مسلم قولَ أبي سعيد : أخبرني من هو خيرٌ مني ، بأنه أبو قتادة الصحابيُّ رضي الله عنه .

=

وقال أحمدُ في روايةِ [ب ـ ٤٦] الفضلِ بن زياد : « مرسلاتُ سعيدِ بن المسيّبِ أصحُّ المرسلاتِ ، ومرسلاتُ إبراهيمَ لا بأسَ بها ، وليسَ في المرسلاتِ أضعفُ من مَراسيلِ الحسنِ وعطاءِ بن أبي رباح ، فإنهما يأخذانِ عن كلٍّ »[1] .

وقال أحمدُ في روايةِ الميمونيِّ وحنبلٍ عنه : « مرسلاتُ سعيد بن المسيّب صِحَاحٌ لا نرىٰ أصحَّ من مرسلاتِهِ . زاد الميمونيُّ : وأما الحسنُ وعطاء فليس هي بذاك . هي أضعفُ المراسيلِ كلِّها . فإنهما[2] كانا يأخذان عن كلٍّ » .

وقال ابنُ سَعْدٍ :[3] « قالوا : ما أرسلَ الحسنُ ولم يسنِدهُ

= وأخرجه غيرُ الشيخينِ أيضاً ، مما يطول تخريجه .

قال الحافظُ ابنُ حجر في « الفتح » ج١ ص٣٦٥ : « وغالبُ طُرُقها ـ يعني رواياتِ حديثِ عمَّار التي ذكرها ـ صحيحةٌ أو حسنةٌ . . . وفي هذا الحديثِ عَلَمٌ من أعلامِ النبوَّةِ ، وفضيلةٌ ظاهرةٌ لعليٍّ ولعمَّارٍ ، وردٌّ علىٰ النواصبِ الزاعمين أن علياً لم يكن مصيباً في حُرُوبه » .

(١) في « الكفاية » ص٣٨٦ : « عن كل أحد » ، لكن لم يذكر الجملة الأولىٰ منه .

(٢) في الأصل : « كأنهما » . والمثبت من ظ وب .

(٣) في « الطبقات » ج٧ ص١٥٧ ـ ١٥٨ . والمراد بقوله « قالوا » أهل العلم .

وفي سياق الحافظ ابن رجب اقتطاعٌ من كلام ابن سعد فانظره .

ونبينُ بعد هذا أمراً مهماً هو قوةُ مراسيل الحسن البصري ، لما عرفت من الأدلة ، وصحةُ سماعه من سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، لما سبق من أدلةٍ ، ولأدلة أخرىٰ ، منها :

١ ـ أن الحسن البصري وُلد لسنتين بَقيتا من خلافة عمر اتفاقاً ، وكانت أمه خيرةُ مولاةً لأمِّ سلمَة ، وكان عليٌّ بالمدينة ، انتقل إلىٰ الكوفة بعد توليه الخلافة ، وكان الحسن البصري ابن خمس عشرة سنة ؛ فكيف لا يسمع منه ، =

فليسَ بحُجَّةٍ » .

وقال أحمدُ في روايةِ ابنه عبدِ الله : « ابنُ جريجٍ كان لا يبالي من أينَ يأخُذُ ، وبعضُ أحاديثِه التي يرسِلُها يقولُ : « أُخبِرْتُ عن فلان » موضوعةٌ » .

وممن تكلَّم من السلفِ في المراسيلِ ابنُ سيرينَ ، وقد تقدَّم(١) قوله : « كانوا لا يسألونَ عن الإسنادِ حتىٰ وقعتْ(٢) الفتنةُ » .

وقولُه لما حُدِّثَ عن أبي قلابةَ : « أبو قلابةَ رجلٌ صالحٌ ، ولكنْ عمَّن أخذه أبو قِلابةَ ؟ » .

وكذلكَ [آ ـ ٦٤] تقدَّمَ(٣) قولُ ابنِ المباركِ لما رُوِيَ له حديثٌ عن الحجَّاج بن دينار عن النبيِّ ﷺ : « بينَ الحجَّاجِ بنِ دينارٍ(٤) وبينَ النبيِّ ﷺ مفاوزُ تنقطعُ فيها أعناقُ الإبلِ » .

= وكل منهما يخرج للجماعةِ كلَّ صلاةٍ والمسجدُ واحدٌ .

٢ـ أن الأحاديث كثيرة من رواية الحسن البصري عن علي رضي الله عنهما .

٣ـ أن المثبت مقدمٌ علىٰ النافي .

انظر التوسع في « الحاوي » للسيوطي : ١٠٢ ـ ١٠٤ .

(١) في ص٥١ .

(٢) في ظ « كانوا لا يسألون وقعت » وهو سقط . وفي ب « عن وقعت » وهو تحريف .

(٣) ص٥٧ ـ ٥٨ وانظر « الكفاية » ص٣٩٢ ـ ٣٩٤ ، فقد أورد هذا الأثرَ ، والآثارَ الواردةَ في فصلِ الإسنادِ للاستدلال بها علىٰ عدمِ حُجيَّةِ الحديثِ المرسلِ .

(٤) « بن دينار » سقط من ب .

وقد سبقَ كلامُ شعبةَ ويحيىٰ القطانِ[١] .

وكذلكَ[٢] ذكر أصحابُ الشافعيِّ أن مذهبَهُ أنَّ المراسيلَ ليستْ حُجَّةً .

واستثنىٰ بعضُهم مراسيلَ ابنِ المسيّبِ . وقال : « هي حجةٌ عندَه » .

قال أبو الطيِّب الطبريُّ : « وعلىٰ ذلكَ يدُلُّ كلامُ الشافعيِّ » .

ومن أصحابه مَنْ قال : « إنما تصلحُ للترجيحِ لا غير » .

وقال يونسُ بن عبد الأعلىٰ : قال لي الشافعيُّ : « ليسَ المنقطع بشيءٍ ، ما عدا منقطعَ ابنِ المسيّبِ » . خَرَّجَهُ ابنُ أبي حَاتِم في أوَّلِ كتابِ «المراسيل»[٣] عن أبيه عن يونسَ ، وتأوَّله علىٰ أنَّ مرادَه أنه يُعتَبَرُ بمرسَلِ سعيدِ بنِ المسيّبِ .

وخرَّجَه عبدُ الغنيِّ بنُ سعيد من طريقِ محمد بنِ سفيانَ بن سعيد المؤذنِ عن يونسَ بهِ .

قال ابنُ أبي حَاتِم : وسمعتُ أبي وأبا زُرْعةَ يَقولانِ : « لا يحتَجُّ بالمراسيلِ ، ولا تقومُ الحجَّةُ إلا بالأسانيدِ[٤] الصِّحاحِ » .

---

(١) في ص٥٨ و٥٩ .
(٢) « ولذلك » ب والأصل .
(٣) ص١٣ .
(٤) « بالمسانيد » ظ وفي حاشيتها « الأسانيد » . والمثبت موافق « للمراسيل » ص١٣ لكن فيه : « إلا بالأسانيد الصحاحِ المتصلةِ » .

وكذلكَ قال الدَّارَقُطْنيُّ : « المرسلُ لا تقومُ به حُجَّةٌ » .

وخرَّجَ مسلمٌ في مقدِّمةِ كتابهِ من طريقِ قيسِ بن سعدٍ عن مجاهد قال : « جاءَ بُشَيْر بن كَعْب[١] العَدَوِيُّ إلىٰ ابنِ عباس فجعلَ يحدِّثُ ويقولُ : قال رسولُ اللهِ ﷺ ، فجعلَ ابنُ عبَّاسٍ لا يأذَنُ لحديثِهِ ، ولا ينظرُ إليهِ . فقال : يا ابنَ عبَّاس ما لي أراكَ لا تسمعُ لحديثي ، أُحدِّثُكَ عن رسولِ الله ﷺ ولا تسمعُ ! فقال ابنُ عباس : « إنا كنا مرةً إذا سمعنا رجلاً يقولُ : قال رسولُ اللهِ ﷺ ابتدَرتْهُ أبصارُنا وأصغينا إليه بآذاننا ، فلما ركبَ الناس الصعبةَ[٢] والذَّلولَ لم نأخذْ من الناسِ إلا ما نعرفُ[٣] » .

ثم قال مسلمٌ في أثناء كلامهِ[٤] : « المرسلُ في أصلِ قولنا وقولِ أهلِ العلمِ بالأخبارِ ليسَ بحُجَّةٍ » .

---

(١) بياض في ظ موضع « كعب » وسقط منها قوله « جاء » أيضاً . وانظر الأثر في مقدمة « صحيح مسلم » ص١٠ واللفظ فيه « ويقول : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ » .

وبُشَيْرٌ هذا ثقةٌ مخضرمٌ ، روى له مسلمٌ في مقدمة صحيحه ، والبخاريُّ ، وأصحابُ السُّنَن .

(٢) كذا في جميع النسخ هنا . والذي في صحيح مسلم : « الصعب » .

(٣) « إلا بما نعرف » ظ وب ، والمثبتُ موافقٌ لفظَ مسلم .

(٤) ص٢٤ .

القولُ الثاني في المسألةِ : الاحتجاجُ بالمرسَلِ :

وحكاهُ الترمذيُّ عن بعضِ أهلِ العلمِ ، وذكرَ كلام إبراهيمَ النَّخَعيِّ : « أنه كان إذا أرسلَ فقد حدَّثه به غيرُ واحدٍ . وإن أسندَ لم يكن عندَه إلا عمَّن سمَّاه » .

وهذا يقتضي ترجيحَ المرسَلِ علىٰ المُسنَدِ ، لكن عن النَّخَعيِّ خاصةً فيما أرسله عن ابن مسعودٍ خاصةً .

وقد قال أحمدُ في مراسيلِ النَّخَعيِّ : « لا بأسَ بها » .

وقال ابنُ مَعِين[1] : « مرسلاتُ ابنِ المسيّبِ أحبُّ إليَّ من مرسلاتِ الحسنِ ، ومرسلاتُ إبراهيم صحيحةٌ ، إلا حديثَ تاجرِ البحرينِ[2] ، وحديثَ الضَّحِكِ في الصَّلاةِ[3] » .

---

(١) أسنده عنه ابنُ عديٍّ في « الكامل » كما في « نصب الراية » ج١ ص٥٢ . وأخرجه من طريق ابن عدي البيهقي في « السنن الكبرىٰ » ج١ ص١٤٨ .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » ج٢ ص٤٤٨ حدثنا وكيعٌ ثنا الأعمشُ عن إبراهيمَ قال : جاء رجلٌ . . . فقال : يا رسولَ اللهِ ، إني رجلٌ تاجرٌ أختلفُ إلىٰ البحرين ؟ فأمره أن يصلي ركعتين . يعني القَصْر . وانظر « نصب الراية » ج١ ص٥٢ .

(٣) ولفظه « جاء رجلٌ ضريرُ البصرِ ، والنبيُّ ﷺ في الصلاةِ ، فعثرَ ، فتردىٰ في بئرٍ ، فضحكوا! . فأمر النبيُّ ﷺ من ضحِكَ أن يعيدَ الصلاةَ » .

أخرجهُ عن إبراهيم مرسلاً الدارقطنيُّ ج١ ص١٧١ والبيهقيُّ ج١ ص١٤٦ . ثم بيَّنَ الدارقطنيُّ رجوعَ الحديثِ إلىٰ أبي العاليةِ ، لأن إبراهيمَ النخعي تلقَّاهُ

=

وقال أيضاً : « إبراهيمُ أعجبُ إليَّ مرسلاتٍ من سالمٍ والقاسمِ وسعيدِ بن المسيّبِ » .

قال البيهقيُّ : والنَّخَعِيُّ نجده يروي عن قومٍ مجهولينَ لا يروي عنهم غيرُه . مثلِ : هُنيِّ بن نُوَيْرة ، وحزامةَ الطائيِّ ، وقَرْثَعٍ الضَّبيِّ[(١)] ، ويزيدَ بن أوسٍ ، وغيرِهم »[(٢)] .

= عن أبي العاليةِ .

وقد رُوي هذا الحديثُ من أوجهٍ كثيرةٍ مسنَدةٍ ومرسلةٍ .

أما المسندةُ فرُويتْ من حديثِ أبي موسىٰ الأشعريِّ ، وأبي هريرةَ ، وعبدِ الله بن عمر ، وأنسِ بنِ مالك ، وجابرِ بن عبد الله ، وعمرانَ بن الحصين ، وأبي المليح .

وأما المرسلةُ فهي أربعةٌ : مرسَلُ أبي العالية ، وهو أشهرُها ، ومرسلُ مَعْبدٍ الجهنيِّ ، وإبراهيمَ النَّخَعيِّ ، والحسنِ البصريِّ .

ومن هذا تعلم قوَّةَ الحديثِ ، وأن استثناءَهُ من الصِّحَّةِ ليس علىٰ إطلاقهِ ، وانظر تخريج روايات الحديث كلها في « نصب الراية » ج١ ص٤٧ ـ ٥٣ .

(١) في ب « وخزامة الطائي وفرفع الضبي » . وفيه تصحيفان .

(٢) في هذا القولِ والحكم علىٰ هؤلاءِ الرواةِ نظرٌ .

هُنَيُّ بن نُوَيْرة : « مقبولٌ ، من العُبَّاد ، من الثالثةِ ، قُتِلَ قبل الثمانين/ دق » . « تقريب » . وذكره ابن حِبَّان في « الثقاتِ » . « تهذيب » .

قَرْثَع الضبي : « صدوقٌ من الثانية ، مُخَضْرمٌ ، قُتِلَ في زمنِ عثمان/ دتم س ق » « تقريب » . وكان من زُهَّادِ التابعين ، روىٰ عنه علقمةُ بن قيس ، والمسيبُ بن رافعٍ ، وغيرُهما . انظر « التهذيب » ، ومثل هذا أنَّىٰ يحكمُ عليه بالجهالةِ .

يزيدُ بن أوس : « كوفي ، مقبول ، من الرابعة ، / دس » . « تقريب » .

وقال عليُّ بن المديني : « لا نعلمُ أحداً روىٰ عنه غيرَ إبراهيمَ » . يعني النَّخَعي . وذكرهُ ابن حِبَّان في « الثقاتِ » . « تهذيب » .

وقال العجليُّ : « مرسلُ الشَّعبيِّ صحيحٌ لا يكادُ يرسِلُ إلا صحيحاً » .

وقال الحسنُ بن شُجاع البلخيُّ سمعتُ عليَّ بن المدينيِّ يقول : « مرسَلُ الشعبيِّ وسعيدِ بن المسيّبِ أحبُّ إليَّ من داودَ بن الحُصَين عن عكرمةَ ، عن ابن عباس » .

وقد [ب ـ ٤٧] **استدَلَّ كثيرٌ من الفقهاءِ بالمرسلِ** وهو الذي ذكَرَه أصحابُنا أنه الصحيحُ عن الإمامِ أحمدَ .

وهو قولُ أبي حنيفةَ ، وأصحابِه ، وأصحابِ مالك أيضاً . هكذا أطلقوه ، وفي ذلك نظرٌ سننبه عليه(١) إن شاء الله تعالىٰ .

وحكي الاحتجاجُ بالمرسلِ(٢) عن أهلِ الكوفةِ ، وعن أهلِ العراقِ جملةً .

وحكاهُ الحاكمُ(٣) عن إبراهيمَ النَّخَعِيِّ ، وحمادِ بن أبي سليمانَ ، وأبي حنيفةَ ، وصاحبَيْهِ .

وقال أبو داودَ السِّجستانيُّ في «رسالتِهِ إلىٰ أهلِ مكَّةَ» : « وأما المراسيلُ ، فقد كان يحتجُّ بها العلماءُ فيما مضىٰ ، مثلُ سفيانَ الثوريِّ ، ومالكِ بن أنسٍ ، والأوزاعيِّ ، حتىٰ جاءَ الشافعيُّ فتكلَّمَ فيه ، وتابعه علىٰ ذلكَ أحمدُ بن حنبل وغيرُه » .

قال أبو داودَ : « فإذا لم يكن مسندٌ ضدَّ المراسيلِ ، ولم يوجدْ

---

(١) « سنبين علته » ب . وانظر ما يأتي في الصفحة التالية .

(٢) « به » ظ ، وسقط من ب .

(٣) في « المدخل » ص١٢ .

مُسنَدٌ[١] فالمراسيلُ يحتجُّ بها ، وليسَ هو مثلَ المتَّصلِ في القوَّةِ » . انتهىٰ[٢] .

واعلمْ أنه لا تَنَافِيَ بينَ كلامِ الحفَّاظِ وكلامِ الفقهاءِ في هذا الباب

فإنَّ الحفَّاظَ إنما يريدونَ صحَّةَ الحديثِ المعيَّنِ إذا كانَ مرسلاً ، وهو ليسَ بصحيحٍ علىٰ طريقِهِم ، لانقطاعِه وعدمِ اتِّصالِ إسنادِه إلىٰ النبيِّ ﷺ .

وأما الفقهاءُ فمرادُهم صحةُ ذلكَ [آ ـ ٦٥] المعنىٰ الذي دلَّ[٣] عليه الحديثُ .

فإذا عَضَدَ ذلكَ المرسلَ [ظ ـ ١٤٥] قرائنُ تدُلُّ علىٰ أنَّ له أصلاً قويَ الظنُّ بصحةِ ما دَلَّ عليه ، فاحتُجَّ به مع ما احتَفَّ به من القرائِنِ .

وهذا هو التحقيقُ في الاحتجاجِ بالمرسَلِ عند الأئمَّةِ

كالشافعيِّ وأحمدَ ، وغيرِهما ، مع أنَّ في كلامِ الشافعيِّ ما يقتضي صحَّةَ المرسَلِ حينئذٍ .

وقد سبقَ قولُ أحمدَ : « مرسلات[٤] ابن المسيّب صِحَاحٌ » .

---

(١) « مرسل » ب وهو خطأ .

(٢) رسالة أبي داود ص٥ . وفيها « وأما المرسل فقد كان يحتج به. . . » و« فالمرسل يحتجُّ به وليس هو مثل المتصل. . . » .

(٣) « دلك » ب .

(٤) « في مرسلات » ظ وب ، والمثبت أولىٰ لموافقته ما سبق ص٢٩٠ .

ووقعَ مثلُه في كلامِ ابنِ المدينيِّ ، وغيرِه .

قال ابنُ المدينيِّ - في حديثٍ يرويه أبو عبيدةَ بنُ عبد الله بنِ مسعود عن أبيهِ - : « هو منقطعٌ ، وهو حديث ثَبْت » .

قال يعقوبُ بنُ شيبة : « إنما استجازَ أصحابُنا أن يُدخلوا حديثَ أبي عبيدة عن أبيهِ في المسندِ - يعني في الحديثِ المتَّصلِ - لمعرفةِ أبي عبيدةَ بحديثِ أبيه وصحَّتها ، وأنه لم يأتِ فيها بحديثٍ منكرٍ[1] » .

وقد ذكرَ ابنُ جرير وغيرُه[2] : « أنَّ إطلاقَ القولِ بأنَّ المرسلَ ليسَ بحجَّةٍ ، من غيرِ تفصيلٍ بدعَةٌ حدثتْ بعد المئتين » .

---

(١) هذا تحليلٌ قيِّم من الحافظِ ابن رجب لمسألةِ الاحتجاجِ بالحديثِ المرسلِ ، يوفِّقُ فيه بين الآراءِ المتعارضة ، عن طريقِ ملاحظةِ جانبِ التطبيقِ لمسألةِ الاحتجاجِ بالمرسَلِ ، وهو توفيقٌ جيِّدٌ وصحيحٌ ، يدُلُّ عليه واقعُ كُتُبِ الفقهِ في كلِّ المذاهبِ ، فإنك تجد الاستدلالَ بالمرسل منبثاً فيها عندَ من يقولُ بحجيَّته ، وعندَ من لا يقولُ بحجيَّته من الناحيةِ النظرية ، وما ذلكَ إلا لما احتفَّ به من قرائنَ جعلت الفقيهَ يطمئِنُّ إليهِ ، وقد أخذنا بهذا في كتابِنا « الإمامُ الترمذيُّ والموازنةُ بين جامعه وبين الصحيحين » ص٢٠٣ - ٢٠٤ .

(٢) مثلُ أبي داودَ السجستانيِّ في « رسالته إلىٰ أهلِ مكَّةَ » كما نقلَ الحافظُ ابنُ رجبٍ عنه فيما مضىٰ قبل صفحتينِ .

ويجب أن تلحظ قوله : «إن إطلاق القول بأن المرسل ليس بحجة من غير تفصيل بدعة» . فقوله : «إطلاق» و«من غير تفصيل» مهم لفهم حقيقة المراد من كلام الإمام الشافعي ومن نهج نهجه ، فإنهم قبلوا المرسل بشروط ، كما عرفت .

وآل أمر الخلاف إلى وفاق كما حققه الحافظ ابن رجب رضي الله عنه .

○ تَحْقِيقُ مذهَبِ الشَّافِعِيِّ وأحمدَ في المرسَلِ ○

ونحنُ نذكرُ كلامَ الشافعيِّ وأحمدَ في ذلكَ بحروفِهِ :

قال الشافعيُّ رحمه الله تعالىٰ في « الرِّسالة »[1] : « والمنقَطِعُ مختلِفٌ ، فمن شاهدَ أصحابَ رسولِ اللهِ ﷺ من التابعينَ فحدَّث حديثاً منقطعاً عن النبيِّ ﷺ[2] اعتُبِرَ عليه بأمورٍ ، منها :

أن يُنظرَ إلىٰ ما أرسلَ من الحديثِ فإن شَرِكَهُ الحفاظُ المأمونونَ ، فأسندوهُ[3] إلىٰ رسولِ اللهِ ﷺ بمثلِ معنىٰ ما روىٰ ، كانت هذه دَلالةً علىٰ صِحَّةِ مَنْ قَبِلَ عنه وحِفْظِه .

وإن انفردَ بإرسالِ حديثٍ لم يَشْرَكْهُ فيه من يُسندِه قُبِلَ ما ينفردُ به مِنْ ذلكَ ، ويعتبرُ عليه بأن يُنْظَرَ هل يوافِقُهُ مرسلٌ غيرُه ممن قَبِلَ العلمَ من غيرِ رجالِهِ الذين قَبِلَ عنهم ، فإن وُجِدَ ذلكَ كانتْ دَلالةً تقوِّي له مرسَلَه ، وهي أضعفُ من الأولىٰ .

وإن لم يوجَدْ ذلكَ نُظِرَ إلىٰ بعضِ ما يُرْوَىٰ عن بعضِ أصحابِ النبيِّ ﷺ قولاً له ، فإن وُجِدَ يوافقُ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ ، كانتْ في هذا دَلالةٌ علىٰ أنَّه لم يأخذْ مرسَلَهُ إلا عن أصلٍ يصحُّ إن شاءَ اللهُ .

---

(١) ص٤٦١ ـ ٤٦٧ ، وقارن « بعلوم الحديث » ص٤٩ ، وانظر في المسألة « التقرير والتحبير » لابن أميرِ حاج شرح « التحرير » للكمال بن الهمام ج٢ ص٢٨٩ .

(٢) من قوله « من التابعين » إلىٰ هنا سقط من ظ .

(٣) « وأسندوه » ظ .

وكذلكَ إن وُجِدَ عوامٌ أهلِ العلمِ يُفتونَ بمثلِ معنىٰ ما رَوَىٰ عن النبيِّ ﷺ .

ثمَّ يعتبرُ عليه بأن يكونَ إذا سَمَّىٰ من روىٰ عَنْه[1] لم يسمِّ مجهولاً ، ولا مرغوباً عن الروايةِ عنه ، فيُستدَلُّ بذلكَ علىٰ صحَّتهِ فيما روىٰ عنه . ويكونَ إذا شَرِكَ أحداً من الحفَّاظِ في حديثٍ لم يخالِفْه ، فإن خالَفَه وُجِدَ حديثُه أنقصَ ، كانت في هذه دلائلُ علىٰ صِحَّةِ مَخْرَجِ حديثِهِ .

ومتىٰ خالفَ ما وصَفْتُ أضرَّ بحديثِهِ حتىٰ لا يَسعَ أحداً قبولُ مرسَله » .

قال : « وإذا وجِدَتْ الدلائلُ بصحَّةِ حديثهِ بما وصفْتُ أحبَبنا أن نَقبلَ مرسَله ، ولا نستطيعُ أن نزعمَ أنَّ الحجةَ تثبتُ بها ثبوتَها بالمتَّصلِ[2] .

وذلكَ أنَّ معنىٰ المنقطِعِ مغيَّبٌ ، يحتَمِلُ أن يكونَ حُمِلَ عمن يُرْغَبُ عن الروايةِ عنه إذا سُمِّيَ ، وأن بعضَ المنقطعاتِ وإن [ب ـ ٤٨] وافقَهُ مرسلٌ مثلُه ، فقد[3] يحتَمِلُ أن يكونَ مَخْرَجُهُما واحداً[4] من حيثُ لو سُمِّيَ لم يُقْبل .

وأنَّ قولَ بعضِ أصحابِ النبيِّ ﷺ إذا قال برأيِه ،

---

(١) « عنه » ليس في ظ وب .

(٢) « بالمسند » . ب

(٣) في نسخة الأصل « قد » والمثبت موافق لنص « الرسالة » ص٤٦٤ .

(٤) أي سندهما من طريق راو واحد .

لو[١] وافقَهُ لم يدُلَّ علىٰ صِحَّةِ مَخْرَجِ الحديثِ دلالةً قويَّةً إذا نُظِرَ فيها ، ويمكنُ أن يكونَ إنما غَلِط به حين سَمِعَ قولَ بعض أصحابِ النبيِّ ﷺ يوافِقُه[٢] ، ويحتمِلُ مثلَ هذا فيمن يوافقُه بعضُ الفقهاءِ » .

قال : « فأما مَنْ بَعْدَ كبارِ التابعين ، فلا أعلمُ منهم أحداً يُقبَلُ مرسَلُه ، لأمورٍ :

أحدها : أنهم أشدُّ تجوزاً فيمن[٣] يروون عنه .

والآخر : أنهم توجدُ[٤] عليهم الدلائلُ فيما أرسلوا بضَعْف مَخْرَجِه .

والآخر : كثرةُ الإحالةِ في الأخبارِ . وإذا كثُرت الإحالةُ كان أمكنَ للوَهَمِ ، وضَعْفِ من يُقْبَلُ عنهُ » . انتهىٰ [آ ـ ٦٦] كلامُه .

وهو كلامٌ حسنٌ جداً ، ومضمونُه أنَّ الحديثَ المرسلَ[٥] يكونُ صَحيحاً ، ويُقبَلُ بشروطٍ :

منها في نفسِ المُرْسِلِ وهي ثلاثةٌ :

---

(١) في الأصل « أو » والمثبت موافق لنص «الرسالة» ص٤٦٤ .

(٢) « فوافقه » ظ وب ، والمثبتُ موافقٌ لنصِّ «الرسالة» .

(٣) « ممن » ظ وب ، وهكذا كانت في نسخة الأصل ثم أصلحت موافقة نص « الرسالة » .

(٤) « تؤخذ » ب . والمثبت موافق نص «الرسالة» ص٤٦٥ .

(٥) « أن المرسل » ظ . « أن المراسيل » ب وهو تصحيف .

أحدها : أن لا يُعْرفَ له روايةٌ عن غير مقبولِ الروايةِ ؛ من مجهولٍ أو مجروحٍ .

وثانيها : أن لا يكونَ ممن يخالفُ الحفَّاظَ إذا أسندَ الحديثَ فيما أسندوه ، فإن كانَ(١) ممن يخالفُ الحفاظَ عند الإسنادِ لم يُقبل مرسَلُه .

وثالثها : أن يكونَ من كبارِ التابعينَ ، فإنهم لا يروونَ غالباً إلا عن صحابيٍّ أو تابعيٍّ كبيرٍ ، وأما غيرُهم من صغارِ التابعين ومَنْ بعدَهم فيتوسَّعونَ في الروايةِ عمن لا تُقبَلُ روايتُه .

وأيضاً فكبارُ التابعينَ كانت الأحاديثُ في وقتهم الغالبُ عليها الصحةُ ، وأما مَنْ بعدهم فانتشرتْ في أيامهم الأحاديثُ المستحيلةُ ، وهي الباطلةُ الموضوعةُ ، وكَثُرَ الكذبُ حينئذٍ .

فهذه شرائطُ من يُقْبَلُ إرسالُه .

وأما الخبرُ الذي يُرسِلُه ، فيُشترطُ لصحَّة مَخْرَجِهِ وقَبُوله أن يَعْضُدَهُ ما يدُلُّ علىٰ صحَّتهِ وأنَّ له أصلاً ، والعاضدُ له أشياء :

أحدُها ؛ وهو أقواها : أن يُسنِدَهُ الحفَّاظُ المأمونونَ من وجهٍ آخر عن النبيِّ ﷺ بمعنىٰ ذلكَ المرسَل ، فيكونَ دليلاً علىٰ صحَّةِ المرسَل ، وأن الذي أُرْسِلَ عنه كانَ ثقةً ، وهذا هو ظاهرُ كلامِ الشافعيّ .

وحينئذٍ فلا يَرِدُ علىٰ ذلك ، ما ذكَرَهُ المتأخرونَ أنَّ العملَ حينئذ إنما يكونُ بالمسندِ دونَ المرسَلِ .

---

(١) من قوله « يخالف » إلىٰ هنا سقط من ب .

وأجابَ بعضُهم بأنه قد يسنِدُه من لا يُقْبَلُ بانفرادِه فينضَمُّ إلىٰ المرسَلِ فيصِحُّ[١] فيحتَجُّ بهما حينئذ .

وهـذا ليسَ بشيءٍ ، فإن الشافعيَّ اعتبرَ أن يُسندَه الحفاظُ المأمونون . وكلامُه إنما هو في صِحَّةِ المرسَل وقَبوله ، لا في الاحتجاجِ للحكمِ الذي دَلَّ عليه المرسلُ ، وبينهما بَوْنٌ .

وبعدَ أن كتبتُ هذا وجدتُ أبا عمرو بن الصَّلاح ، قد سَبَقَ إليه[٢] وفي كلامِ أحمدَ إيماءٌ إليه ، فإنه ذكرَ حديثاً رواه خالدٌ عن أبي قِلابةَ عن ابنِ عباس ، فقيل[٣] له : سمعَ أبو قلابةَ من ابن عباسٍ أو رآه ؟ قال : «لا ، ولكنَّ الحديثَ صحيحٌ عنه» ، يعني عن ابنِ عباس . وأشارَ إلىٰ أنه رُوِيَ عن ابن عباسٍ من وجوه أخر .

[ثم وجدتُ في كلامِ أبي العباس بن سُريج ـ في رَدِّه علىٰ أبي بكر ابن داود ما اعترضَ [ظ ـ ١٤٦] به علىٰ الشافعيِّ ـ أن مرادَ الشافعيِّ أن المرسِل للحديثِ يعتَبَرُ أن توجدَ مراسيلُه توافقُ ما أسنده الحفاظُ المأمونونَ ، فيُستدَلُّ بذلكَ علىٰ أن لمراسيلِهِ أصلاً ، فإذا وجدنا له مرسلاً بعد ذلكَ قُبِلَ ، وإن لم يسنده الحفاظُ ، وكأنه يعتبرُ[٤] أن يوجدَ الغالبُ علىٰ مراسيله ذلكَ ، إذ لو كان معتبراً في جميعِها[٥] لم يُقْبَلْ له مرسلٌ حتىٰ يسنِدهُ الثقاتُ ، فيعودُ الإشكالُ .

---

(١) « فيصح » ليس في ظ وب .
(٢) في « علوم الحديث » ص٤٩ .
(٣) في الأصل « وقيل » .
(٤) « اعتبر » ب .
(٥) « جميع مراسيله » ب .

وهذا الذي قاله ابنُ سُرَيجٍ مخالفٌ لم فَهِمَ الناسُ من كلامِ الشافعيِّ ، مع مخالفتِهِ لظاهِرِ كلامِه . والله أعلمُ][(١)] .

والثاني : أن يوجدَ مرسَلٌ آخرُ موافقٌ له ، عن عالمٍ يروي عن غيرِ مَن يروي عنه المرسِلُ الأولُ[(٢)] ، فيكونُ ذلكَ دليلاً علىٰ تعدُّدِ مَخْرَجِه ، وأن له أصلاً ، بخلافِ ما إذا كان المرسِلُ الثاني لا يروي إلا عمَّن يروي عنه[(٣)] الأولُ ، فإن الظاهرَ أن مخرجهما واحد لا تعدُّدَ فيه . وهذا الثاني أضعفُ من الأولِ .

والثالث : أن لا يوجدَ شيءٌ مرفوعٌ يوافِقُه ، لا مسندٌ ولا مرسَلٌ ، لكنْ يوجدَ ما يوافِقُه من كلامِ بعضِ الصحابةِ ، فيُستَدَلُّ به علىٰ أنَّ للمرسَلِ أصلاً صحيحاً أيضاً . لأن الظاهرَ أنَّ الصحابيَّ إنما أخذَ[(٤)] قولَه عن النبيِّ ﷺ .

والرابع : أن لا يوجدَ للمرسَلِ ما يوافِقُه لا مسندٌ ولا مرسلٌ ولا قولُ صحابيٍّ ، لكنه يوجد عامة أهلِ العلمِ علىٰ القولِ به ، فإنه يدُلُّ علىٰ أنَّ له أصلاً ، وأنهم مستندونَ في قولِهم إلىٰ ذلكَ الأصلِ .

فإذا وجدتْ [ب ـ ٤٩] هذه الشرائطُ دلَّتْ علىٰ صِحَّةِ المرسَلِ وأنَّ له أصلاً ، وقُبِلَ واحْتُجَّ به .

ومع هذا فهو دونَ المتصلِ في الحُجَّةِ ، فإن المرسَل وإن

---

(١) قوله بين المُعَقَّفَين « ثم وجدت » حتىٰ « والله أعلم » زيادة من ظ وب. وقد اختصر كثيرون كلامَ الشافعي ، اكتفاءً بمقصوده الأصليِّ وهو التقوية ، فتنبَّه .

(٢) « الأول » ليس في ظ .

(٣) قوله « المرسل الأول » إلىٰ « عنه » سقط من ب .

(٤) « أخذ » سقطت من ب ، وكتب فوقها في ظ « لعله » .

اجتمعتْ فيه هذه الشرائطُ فإنه يحتَمِلُ أن يكونَ في الأصلِ مأخوذاً عن غيرِ مَنْ يحتجُّ به .

ولو عَضَدَهُ حديثٌ متَّصِلٌ صحيحٌ ، لأنه يحتَمِل أن لا يكونَ أصلُ المرسلِ صحيحاً .

وإنْ عَضَدَهُ مرسلٌ فيحتَمِلُ أن يكونَ أصلُهما واحداً، وأن يكونَ متلقًّى(١) عن غيرِ مقبولِ(٢) الروايةِ . [آ ـ ٦٧] .

وإن عَضَدَهُ قولُ صحابيٍّ فيحتَمِلُ أن الصحابيَّ قال برأيِهِ من غيرِ سماعٍ من النبيِّ ﷺ ، فلا يكونُ في ذلكَ ما يقوِّي المرسلَ ، ويحتَمِلُ أن المرسِل لما سمعَ قولَ الصحابيِّ ظنَّه مرفوعاً فغلِطَ ورَفَعَه ، ثم أرسلَهُ ولم يسمِّ الصحابيَّ . فما أكثر ما يُغلَطُ في رفعِ الموقوفاتِ .

وإن عَضَدَهُ موافقةُ قولِ عامَّةِ الفقهاءِ فهو كما لو عَضَدَهُ قولُ الصحابيِّ وأضعفُ ، فإنه يحتَمِلُ أن يكونَ مستندُ الفقهاءِ اجتهاداً منهم ، وأن يكونَ المرسِل غلِطَ ورفعَ كلامَ الفقهاءِ ، لكن هذا في حقِّ كبارِ التابعين بعيدٌ جداً .

وقال الشافعيُّ أيضاً في كتابِ الرهنِ الصغيرِ(٣) وقد قيلَ له : كيفَ

---

(١) « وأن يتلقىٰ » ظ .

(٢) « عن قبول » ب ، وهو سقط وتحريف .

(٣) « الأم » ج٣ ص١٨٨ ، وذلك لمناسبة احتجاجِ الإمامِ الشافعيِّ بحديثِ سعيدِ بن المسيّب أن رسول الله ﷺ قال : « لا يَغْلَقُ الرهنُ من صاحبِه الذي رهَنَه ، له غُنْمُهُ وعليه غُرْمُه » . رواه الشافعي في « الأم » ج٣ ص١٦٧ بسنده =

قبلتُم عن ابن المسيّب منقطعاً ولم تقبلوه عن غيرِه ؟ .

قال : « لا نحفظُ لابنِ المسيّب منقطعاً إلا وجدنا ما يدُلُّ علىٰ تسديده ، ولا أثرَ عن أحد عرفنا عنه ، إلا عن ثقةٍ معروفٍ ، فمن كان مثلَ حاله قَبِلنَا منقطِعَه » .

وهذا موافقٌ لما ذكرهُ في الرِّسالةِ[1] ، فإنَّ ابنَ المسيّب من كبارِ التَّابعين ، ولم يُعْرَف له روايةٌ عن غيرِ ثقةٍ ، وقد اقترنَ بمراسيله كلِّها ما يعضدها .

وقد قرَّرَ كلامَ الشافعيِّ هذا البيهقيُّ في مواضعَ من تصانيفِهِ كـ« السننِ » ، و« المدخلِ » ، و« رسالتِهِ إلىٰ أبي محمدٍ الجوينيِّ » ، وأنكرَ فيها علىٰ الجويني قولَه : « لا تقومُ الحجَّةُ بسوىٰ مرسلِ ابنِ المسيّبِ » وأنكرَ صِحَّةَ ذلكَ عن الشافعيِّ ، وكأنه لم يطَّلِعْ علىٰ روايةِ الربيعِ عنه التي قدَّمنا ذكرها .

قال البيهقيُّ : «وليسَ الحسنُ وابنُ سيرينَ بدون كثيرٍ من التابعين ، وإن كان بعضُهم أقوىٰ مرسلاً منهما ، أو من أحدِهما ، وقد قال

= عن سعيد بن المسيب مرسلاً . وأخرجه الدارقطني ج٣ ص٣٢ ـ ٣٣ والحاكم ج٢ ص٥٢ لكن رُويَ موصولاً عن أبي هريرةَ ، ورجاله ثقاتٌ ، ورجَّحَ كثيرٌ من المحدِّثين إرساله . لكن نختارُ ترجيحَ وصله ، لما حقَّقه الحاكمُ في « المستدرك » من تقويةِ الوصلِ بمتابعة راويه زيادِ بن سعد علىٰ وصلِهِ من وجوهٍ كثيرةٍ . انظر كتابنا إعلام الأنام قسم المعاملات ح ٣ ص ٦٣ ـ ٦٤ . و« الدراية » ج٢ ص٢٥٧ .

(١) كما سبق في ص٢٩٩ ـ ٣٠١ . وعليه فلا يضر ما ذكره « الكفاية » أنه وجد مراسيل لابن المسيب غير موصولة ، لأنها قليلة نادرة ، ولم يُعرفْ له رواية عن غير ثقة .

الشافعيُّ بمرسلِ الحسنِ حينَ اقترنَ به ما يعضدُه في مواضعَ ، منها : النكاح بلا ولي[(١)] ، وفي النهيِ عن بيعِ الطعامِ حتىٰ يجري فيه الصَّاعان[(٢)] ، وقال بمرسلِ طاوسٍ ، وعروةَ ، وأبي أمامةَ بن سهل ، وعطاءِ بن أبي رباح ، وعطاءِ بن يسارٍ ، وابنِ سيرينَ ، وغيرِهم من كبارِ التابعين حين اقترنَ به ما أكَّده ، ولم يجد ما هو أقوىٰ منه ، كما قال بمرسلِ ابن المسيّب في النهيِ عن بيعِ اللحمِ بالحَيَوان ، وأكَّدهُ بقولِ الصِّدِّيق ، وبأنه رُويَ من وجهٍ آخر مرسلاً ، وقال : « مرسلُ

---

(١) حديث : « لا نكاحَ إلا بولي » أخرجه أبو داود ج٢ ص٢٢٩ ، والترمذيُّ وحسَّنَه ج٣ ص٤٠٧ . وابن ماجه ص٦٠٥ . كلهم عن أبي بردةَ عن أبي موسىٰ الأشعريِّ رضي الله عنه مرفوعاً . وقد رُوي مرسلاً عن أبي بردة .

ورجَّحَ الترمذيُّ روايةَ الوصل لكثرةِ طرقها بتحقيق مطول ص٤٠٨ ـ ٤٠٩ . وللحديثِ شواهدُ عن عددٍ من الصحابةِ ، انظر « نصب الراية » ج٣ ص١٨٣ ـ ١٩٠ . و« التلخيص الحبير » ص٢٩٥ ـ ٢٩٦ .

وانظر المسألة في « الأم » ج٥ ص١٢ . ويأتي للحديث ذكر في موضوع زيادة الثقة ، فانظره من ٤١٨ ـ ٤٢١ .

(٢) ولفظه : « نهىٰ رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الطعامِ حتىٰ يجري فيه الصَّاعان : صاعُ البائع ، وصاع المشتري » . أخرجه عن الحسنِ مرسلاً ابنُ أبي شيبة ، كما في « نصب الراية » ج٤ ص٣٥ . وانظر استدلالَ الشافعيِّ به في «مختصر المزني» آخر « الأم » ج٨ ص٨٢ .

وقد رُويَ موصولاً عن جابرٍ ، وأبي هريرةَ ، وأنسٍ ، وابنِ عباسٍ . انظر تخريجها في « نصب الراية » ج٤ ص٣٤ ـ ٣٥ و« التلخيص الحبير » ص٢٤٢ . ويشهدُ له أحاديثُ النهيِ عن بيعِ السِّلعةِ قبل قَبْضِها . لأن المقصودَ من جَريِ الصَّاعين تقابضُ المبيعِ .

ابنِ المسيّب عندنا حَسَن[١] » .

ولم يقلْ بمرسلِ ابن المسيّبِ في زكاةِ الفطرِ بمُدَّين من حِنْطة[٢] .

ولا بمرسَلهِ في التوليةِ في الطَّعامِ قبلَ أن يُسْتَوفَىٰ[٣] .

---

(١) أخرجه مالكٌ في « الموطأ » ج٢ ص٧٠ (بيع الحيوان باللحم) عن زيدِ بن أسلمَ عن سعيدِ بن المسيّب «أنَّ رسولَ الله ﷺ نهىٰ عن بيعِ الحيوانِ باللحم» ، ثم أخرجه عن سعيدٍ أيضاً من طريقين آخرين . ومن الطَريق الأولىٰ أخرجه الشافعيُّ كما في «مختصر المزني» آخر « الأم » ج٨ ص٧٨ . وفيه كلامُ الشافعيِّ بتمامِهِ .

وقد رُوي الحديثُ من أوجهٍ أخرىٰ مرسلاً ومتصلاً ، مما يقوي مرسلَ ابن المسيّب ، قال الشافعيُّ : « ولا نعلمُ أحداً من أصحابِ النبيِّ ﷺ خالفَ في ذلك أبا بكر . وإرسالُ ابنِ المسيّب عندنا حَسَنٌ » المرجع السابق ، وانظر « السنن الكبرىٰ » للبيهقي ج٥ ص٥٩٦ ـ ٥٩٧ وانظر « نصب الراية » ج٤ ص٣٩ .

(٢) أبو داود في « المراسيل » ص١٦ ولفظه : « فرضَ رسولُ الله ﷺ زكاةَ الفِطرِ مُدَّيْن من حنطةٍ » . ورويَ من أوجه أخرىٰ مرسلاً وموصولاً ، منها حديثُ عبدِ الله بن ثعلبةَ أن رسولَ الله ﷺ خطبَ فقال : « إنَّ صدقةَ الفِطرِ مُدَّان من بُرٍّ عن كلِّ إنسانٍ ، أو صاعٌ مما سواه من الطعامِ » أخرجه أحمدُ في « المسند » ج٥ ص٤٣٢ وأبو داود في « سننه » (باب من روىٰ نصف صاع من قمح) ج٢ ص١١٤ والدارقطنيُّ واللفظُ له في « سننه » ج٢ ص١٤٩ وأطالَ في رواياته ص١٤٧ ـ ١٤٩ ، بطرقٍ وألفاظٍ متعددةٍ ، وقد توسَّعَ الحافظُ الزيلعيُّ في الكلامِ عليها ، فانظر بحثه في « نصب الراية » ج٢ ص٤٠٦ ـ ٤١١ .

(٣) « المراسيل » لأبي داود ص٢٢ ولفظه : عن سعيدِ بن المسيّب في حديثٍ يرفعه ، كأنه عن النبيِّ ﷺ : « لا بأسَ بالتوليةِ في الطَّعامِ قبل أن يُستوْفَىٰ ، ولا بأسَ بالإقالةِ في الطعامِ قبلَ أن يُستوفىٰ ، ولا بأسَ بالشَّرِكَةِ في الطعامِ قبلَ أن يُستوفىٰ » .

ولا بمُرسَلِه في دِيَةِ المُعَاهد[١] .

ولا بمرسَلِه « مَنْ ضَرَبَ أباهُ فاقتُلُوه[٢] » لمَّا لَمْ يقتَرِنْ بها من الأسبابِ ما يؤكِّدها ، أو لمَّا وُجِدَ من المعارضِ لها ما هو أقوىٰ منها »[٣] انتهىٰ ما ذكرهُ البيهقيُّ .

وأما مرسلُ أبي العاليةِ الرِّياحي[٤] في الوضوءِ من القهقهةِ في الصَّلاةِ فقد ردَّه الشافعيُّ وأحمدُ ، وقال الشافعيُّ : « حديثُ أبي العالية الرياحيِّ رِياحٌ » ، يشيرُ إلىٰ هذا المرسلِ . وأحمدُ ردَّهُ بأنَّه مرسل ، مع أنه يحتجُّ بالمراسيلِ كثيراً ، وإنما رَدَّا هذا المرسلَ لأنَّ أبا العالية وإن كانَ من كبارِ التابعينَ فقد ذكرَ ابنُ سيرينَ أنه كانَ يصدِّق كلَّ من حَدَّثه ، ولم يَعْضدْ مرسَلَه هذا شيءٌ مما يعتضدُ به المرسلُ ، فإنه لم يُرْوَ من وجهٍ متَّصِلٍ صحيحٍ بل ضعيفٍ ، ولم يُرْوَ من وجهٍ آخرَ مرسلٍ ، إلا من وجوهٍ ترجعُ كلُّها إلىٰ أبي العَاليةِ[٥] .

---

(١) « المراسيل » لأبي داودَ ص٢٨ ولفظه : عن سعيدِ بن المسيّب قال : قال رسولُ الله ﷺ : « ديةُ كلِّ ذي عهدٍ في عهدِه ألف دينارٍ » .

(٢) « المراسيل » لأبي داود ص٥١ .

(٣) قوله « منها » ليس في ظ وب .

(٤) « الرياحي » ليس في ظ وب .

(٥) سبقَ تخريجُ حديثِ القهقهةِ في الصلاةِ في ص٢٩٤ ـ ٢٩٥ . أما ما ذكرهُ الشارحُ هنا أن وجوهَ الحديثِ كلَّها ترجعُ إلىٰ أبي العاليةِ فغير مُسَلَّم ، فثمة وجوهٌ كثيرةٌ موصولةٌ من غيرِ طريقِ أبي العالية والوجوهُ المرسلةُ يرجعُ بعضُها إليه ، وبعضُها لا يَرْجِعُ إليه ، انظر تفصيلَ ذلكَ في المصادرِ التي أحلنا عليها في الموضعِ السَّابقِ .

وهذا المعنىٰ الذي ذكرهُ الشافعيُّ من تقسيمِ[١] المراسيلِ إلىٰ محتجٍّ به وغير محتجٍّ به يؤخَذُ من كلامِ غيرهِ من العلماءِ ، كما تقدَّمَ عن أحمدَ وغيرِه تقسيمُ المراسيلِ إلىٰ صحيحٍ وضعيفٍ . [آ ـ ٦٨] .

ولم يصحِّحْ أحمدُ المرسلَ مطلقاً[٢] ، ولا ضعَّفهُ مطلقاً ، وإنما ضعَّفَ مرسلَ من يأخذُ عن غيرِ ثقةٍ ، كما قال في مراسيلِ الحسنِ وعطاء : « هي أضعفُ المراسيلِ ، لأنهما كانا يأخذانِ عن كل » .

وقال أيضاً : « لا يعجبُني مراسيلُ يحيىٰ بنِ أبي كثير ، لأنه يروي عن رجالٍ ضعافٍ صغارٍ » .

وكذا قولُه في مراسيلِ ابنِ جُريج وقال : « بعضُها موضوعة » .

وقال مهنَّا قلتُ لأحمدَ : « لِمَ كرهتَ مرسلاتِ الأعمش . قال : [ب ـ ٥٠] كان الأعمشُ لا يبالي عمَّن حَدَّثَ » .

وهذا يدلُّ علىٰ أنه إنما يضعِّفُ مراسيلَ مَنْ عُرِفَ بالروايةِ عن الضعفاءِ خاصَّةً .

وكان أحمدُ يُقوِّي [ظ ـ ١٤٧] مراسيل مَنْ أدركَ الصَّحابةَ وأرسلَ عنهم ، قال أبو طالب : قلتُ لأحمدَ : « سعيد بن المسيّب عن عمرَ حجَّةٌ ؟ . قال : هو عندنا حُجَّة ، قد رأىٰ عُمرَ وسمعَ منه ، وإذا لم يُقبل سعيدٌ عن عمرَ فمن يُقبَلُ ؟! » . ومرادُه أنه سمعَ منه شيئاً يسيراً ، لم يُرِدْ أنه سمع منه كلَّ ما روىٰ عنه ، فإنَّه كثيرُ الروايةِ عنه ، ولم يَسمعْ ذلكَ كلَّه منه قطعاً .

---

(١) « في تقسيم » ظ ، وتصحَّف قوله « محتج » في ب إلىٰ « صحيح » ، وسقطت « به » الثانية من ظ .

(٢) من قوله في السطر السابق ـ تقسيم المراسيل ـ إلىٰ هنا سقط من ظ .

ونقلَ مُهَنَّا عن أحمدَ أنه ذكرَ حديثَ إبراهيمَ بن محمد بن طلحةَ قال : قال عمرُ : « لأمنعَنَّ فروجَ ذواتِ الأحسابِ إلا من الأكفاءِ » قال فقلت[1] لهُ : « هذا مرسلٌ عن عمرَ ؟ قال : نعم ، ولكنْ إبراهيمُ بن محمد بن طلحة كبيرٌ » .

وقال في حديثِ عِكْرمة عن النبيِّ ﷺ : « مَنْ لم يسجدْ علىٰ[2] أنفه مع جبهتِهِ فلا صلاةَ له » : « هو مرسلٌ أخشىٰ أن لا يكون ثَبْتاً »[3] .

وقال في حديثِ عِراك عن عائشةَ حديث : « حَوِّلوا مقعَدتي إلىٰ

---

(١) « قيل » ظ وب .

(٢) « مع » ظ ، تصحيف .

(٣) رواه الدَّارَقُطنيُّ مرسلاً وموصولاً ج١ ص٣٤٨ ، والطبرانيُّ في « الكبير » ١١/ ٢٦٣ و« الأوسطِ » موصولاً من طريقِ ابن عباس .

قال الهيثميُّ في « مجمع الزوائدِ » ج٢ ص١٢٦ : « ورجاله موثَّقون ، وإن كان في بعضهم اختلافٌ من أجل التَشيُّع » . والحاكم في « المستدرك » ج١ ص٢٧٠ مختصراً وصحَّحه علىٰ شرطِ البخاريِّ . وسكتَ عليه الذهبيُّ فلم يقرّه ولم يتعقبه . وقد رَجَّحَ الدراقطنيُّ روايةَ الإرسالِ .

ويشهدُ لأصلِ الحديثِ حديثُ ابنِ عباس قال : قال رسولُ الله ﷺ : « أُمِرتُ أن أسجدَ علىٰ سبعةِ أعظُمٍ : علىٰ الجبهةِ ، وأشارَ بيدهِ إلىٰ أنفهِ . . » الحديث متفق عليه : البخاري في صفة الصلاة ج١ ص١٥٨ ومواضع أخرىٰ ، ومسلم ج٢ ص٥٢ و٥٣ . وانظر تفصيلَ البحث فيه في كتابنا «إعلام الأنام شرح بلوغ المرام» «الطهارة والصلاة» رقم ٢٩٥ ص ٥٢٥ـ٥٢٧ .

القِبلة » : « هو أحسنُ ما رُوِيَ في الرُّخصَةِ وإن كان مرسلاً ، فإن مَخْرَجَهُ حسن » .

ويعني بإرسالِه أنَّ عِرَاكاً[(١)] لم يسمعْ من عائشةَ .

وقال : « إنما يُرْوىٰ عن عروةَ عن عائشةَ » ، فلعلَّه حسَّنه لأنَّ عِرَاكاً قد عُرِفَ أنه يروي حديثَ عائشةَ عن عروةَ عنها[(٢)] .

وظاهرُ كلامِ أحمدَ أن المرسلَ عنده من نوعِ الضَّعِيفِ ، لكنه يأخذُ

---

(١) « أن عِراكاً » سقط من ب .

(٢) أخرجه أحمد ج٦ ص١٨٤ وابن ماجَهْ ص١١٧ والدارقطني ١ ص٥٩ ـ٦٠ بأسانيدِهم عن عِراك عن عائشةَ قالت : ذُكِرَ عندَ رسولِ الله ﷺ قومٌ يكرهُون أن يستقبلوا بفروجهم القبلةَ . فقال : « أراهم قد فعلوها . استقبلوا بمَقْعدَتي القبلةَ » . واللَّفظُ لابن ماجَهْ .

قال السِّنديُّ في حاشيته علىٰ ابن ماجَهْ ج١ ص١٣٦ : يشرحُ قوله : « استقبلوا بمقعدتي القبلة » : « أي حَوِّلوا موضعَ قضاءِ الحاجةِ إلىٰ جهةِ القبلةِ . . . » .

وقد وقع في بعضِ طرقِ الحديثِ « عن عراك حدثتني عائشةُ » ، وعلىٰ هذا لا يكونُ الحديثُ مُرسلاً ، وكأنَّ الإمام أحمدَ لم يعوِّلْ علىٰ هذا . قال الإمامُ أحمدُ : « لم يَسمعْ من عائشة » « ميزان » ج٣ ص٦٣ ، وانظر « التهذيب » ج٧ ص١٧٣ ـ ١٧٤ وفيه قول موسىٰ بن هارون : « لا نعلمُ لعراكٍ سماعاً من عائشة » .

وحسَّنه أيضاً النوويُّ في « المجموع » كما ذكر السندي ، وفي « شرح مسلم » كما في « التعليقِ المغني علىٰ سنن الدارقطني » ج١ ص٦٠ .

لكِنْ في سندِ الحديثِ : خالدُ بن أبي الصلت قال في « التقريب » : « مقبول » . وهذه المرتبة في اصطلاحِهِ لا يُحتَجُّ بها .

=

بالحديثِ إذا كان فيهِ ضَعْفٌ ، ما لم يجيء عن النبيِّ ﷺ أو عن أصحابهِ خلافُه .

قالَ الأثرمُ : « كانَ أبو عبدِ الله ربَّما كانَ الحديثُ عن النبيِّ ﷺ وفي إسنادهِ شيءٌ فيأخذُ بهِ إذا لم يجيءْ خلافُه أثبتَ منه ، مثل : حديثِ عمرو بن شعيب ، وإبراهيم الهَجَري ، وربما أخذَ بالحديثِ المرسلِ إذا لم يجيء خلافُه » .

وقال أحمدُ - في رواية مُهنَّا في حديثِ مَعْمَر عن سالم عن ابن عمر « أن غَيْلانَ أسلمَ وعندَه عشرُ نسوة »[١] - قال أحمدُ : « ليسَ

= وقال الترمذيُّ في « العللِ الكبيرِ » (ورقة٣ وجه١ = ١/ ٩٠) : « فسألتُ محمداً - يعني البخاريَّ - عن هذا الحديثِ ، فقال : هذا حديثٌ فيه اضطرابٌ ، والصحيحُ عن عائشة قولها » . وانظر مزيد تفصيل في « التهذيب » في ترجمة خالد ج٣ ص٩٧ - ٩٨ . وفي « ميزان الاعتدال » ج١ ص٦٣٢ وفيه قول الذهبي : « وهذا حديث منكر » .

(١) كذا في الأصول الخطية : « معمر عن سالم عن ابن عمر . . . » .

والحديثُ أخرجه الإمامُ أحمدُ في « المسند » ج٦ ص٢٧٧ - ٢٧٨ رقم٤٦٠٩ حدثنا إسماعيلُ أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزهريِّ عن سالمٍ عن أبيه أن غيلانَ بن سلمةَ الثقفيَّ أسلمَ وتحته عشرُ نسوةٍ . فقال له النبيُّ ﷺ : « اخترْ منهنَّ أربعاً » .

وأخرجه الترمذيُّ ج٣ ص٤٣٥ حدَّثنا هنَّاد حدثنا عَبْدة عن سعيد بن أبي عَروبة عن معْمَر ، وابن ماجه ج١ ص٦٢٨ حدثنا يحيىٰ بنُ حكيم ثنا محمد بن جعفر عن مَعْمَر ، وأخرجه الحاكم ج٢ ص١٩٢ - ١٩٣ من طرقٍ عن سعيد بن أبي عَروبةَ عن مَعْمَر ، وكذا غيرُهم أيضاً بأسانيدهم عن مَعْمر عن الزهريِّ عن سالم عن أبيه الحديث .

=

= وأخرجهُ أحمدُ ج٦ ص٢٨٨ رقم٤٦٣١ حدثنا إسماعيلُ ومحمد بن جعفر قالا : حدثنا مَعْمَرٌ عن الزهريِّ ـ قال ابنُ جعفر في حديثِهِ : أخبرنا ابنُ شهابٍ ـ عن سالم عن أبيه أن غيلانَ بن سلمةَ الثقفيَّ أسلمَ وتحتَه عشرُ نسوةٍ ، فقال له النبيُّ ﷺ : « اخترْ منهنَّ أربعاً » .

فلما كانَ في عهدِ عمرَ طلَّقَ نساءَه ، وقسمَ ماله بينَ بنيه ، فبلغَ ذلكَ عمرَ ، فقال : إني لأظنُّ الشيطان فيما يسترقُ من السمع سَمِعَ بموتِكَ فقذفَه في نفسِكَ ، ولعلَّكَ أن لا تمكثَ إلا قليلاً ، وايمُ اللهِ لتُراجِعَنَّ نساءك ، ولترجعَنَّ في مالك ، أو لأورثُهُنَّ منك ، ولآمرنَّ بقبرك فيرجمُ كما رُجمَ قبرُ أبي رِغال » . .

وهكذا أخرجهُ ابنُ حِبَّان بطولهِ من طريقِ إسماعيل بن أمية عن مَعْمَر ، بمثله سنداً ومتناً « موارد الظمآن » ص٣١٠ ـ ٣١١ . و« الإحسان » ٩/ ٤٦٣ .

وهذا الإسناد : الزهريُّ عن سالم عن أبيه صحيحٌ غاية الصِّحَّة ، بل هو مما حكم له العلماءُ أنه أصحُ الأسانيدِ مطلقاً ، ومَعْمَر هو ابن راشد ثقة حافظٌ من الأئمةِ ، والرواةُ عنه ثقاتٌ أيضاً .

لكنَّ الحديثَ تعرَّضَ للقدح بالإعلال .

فقال الترمذيُّ : « وسمعتُ محمدَ بن إسماعيلَ يقولُ : هذا حديثٌ غيرُ محفوظٍ ، والصحيح ما روىٰ شعيبُ بن أبي حمزةَ وغيرُه عن الزهريِّ وحمزة قال : « حُدِّثْتُ عن محمدِ بن سويد الثقفيِّ أن غيلانَ بن سلمةَ أسلمَ وعنده عشرُ نسوة » .

قال محمد : وإنما حديثُ الزهريِّ عن سالم عن أبيه أن رجلاً من ثقيف طَلَّق نساءه فقال له عمر : لتراجعَنَّ نساءَكَ أو لأرجُمَنَّ قبرَكَ كما رُجِمَ قبرُ أبي رِغَال » .

قال أبو عيسىٰ : « والعملُ علىٰ حديثِ غيلان بن سلمةَ عند أصحابنا : منهم الشافعيُّ ، وأحمدُ ، وإسحاقُ » . انتهىٰ .

=

= فقد أعلَّهُ الإمامُ محمدُ بن إسماعيلَ البخاريُّ بمخالفةِ شعيب وغيرِه ، فقد رووا عن مَعْمَر بالسندِ قصَّةَ تطليقِ غيلانَ نساءه في عهدِ عمرَ . ولم يذكروا قصَّةَ إسلامِه .

وقال الحاكمُ في « المستدركِ » : « وقد حَكَمَ الإمامُ مسلمُ بن الحجَّاجِ أن هذا الحديثَ مما وهِمَ فيهِ مَعْمَر بالبصرةِ ، فإن رواه عنه ثقةٌ خارجَ البصريين حكمنا بالصِّحَّةِ » .

ووجه هذا أن مَعْمَراً حَدَّثَ في رحلته إلىٰ البصرة أحاديثَ وَهِمَ فيها ، كما سيأتي بيانُه للحافظِ ابنِ رجب إن شاء اللهُ تعالىٰ في القسم الثاني من شرحه : ٦٠٣ .

وقد قال الحاكمُ عقب هذا : « فوجدت سفيانَ الثوريَّ وعبدَ الرحمن بن محمد المحاربيَّ وعيسىٰ بن يونس وثلاثتهم كوفيون حَدَّثوا به عن معمر عن الزهريِّ عن سالم عن أبيه رضي الله عنه. . . » . قال في « التلخيص الحبير » : « ولا يفيدُ ذلكَ شيئاً فإن هؤلاءِ كلَّهم إنما سمِعوا منه بالبصرةِ وإن كانوا من غيرِ أهلها » . وقال البزَّارُ : « جَوَّدَه مَعْمَرُ بالبصرةِ وأفسدَهُ باليمنِ فأرسلَهُ » . وقال ابنُ أبي حَاتِم عن أبيه وأبي زُرْعةَ : « المرسلُ أصحُّ » . « التلخيص الحبير » ص٣٠٠ .

وفي « التلخيص » أيضاً ص٣٠١ : « وإنما اتجهتْ تخطئتُهم حديثَ معمر لأنَّ أصحابَ الزهريِّ اختلفوا عليه : فقال مالكٌ وجماعة عنه : بلغني. . فذكرَه ، وقال يونسُ عنه : عن عثمانَ بن محمد بن أبي سويد وقيل عن يونس عنه بلغني عن عثمان بن أبي سويد ، وقال شعيبٌ : عنه عن محمد بن أبي سويد . ومنهم من رواه عن الزهريِّ قال : أسلمَ غيلانُ. . . فلم يذكر واسطةً ، فاستبعدوا أن يكون عند الزهريِّ عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً ، ثم يحدِّث به علىٰ تلك الوجوهِ الواهيةِ . وهذا عندي غيرُ مستبعد » . انتهىٰ كلام ابن حجر .

والحاصلُ من كلِّ ما ذكرناه أن الحديثَ حكم فيه علىٰ معْمَرٍ بالوهمِ لورودِهِ علىٰ أوجهٍ مختلفةٍ .

=

= وقد أجيبَ عن ذلكَ كلِّه بما يطولُ تفصيلُه ، وحاصلُ ذلكَ أنه لا تعارضَ بين هذه الروايات . والحديثُ ثابتٌ عن مَعْمَر علىٰ الوجهينِ الوصل والإرسالِ ، وكذا عن الزهريِّ من روايتيه عن سالمٍ وعن غيرِهِ أيضاً . لذلكَ قالَ ابنُ حجر : « وهذا عندي غيرُ مستبعَد » .

وهو رأيُ الحاكمِ أيضاً ، فقد قال في « المستدرك » ج٣ ص١٩٣ : « والذي يؤدي إليه اجتهادي أن مَعْمَرَ بن راشد حدَّث به علىٰ الوجهين : أرسلَه مرَّة ، ووصله مرَّة . والدليلُ عليه أن الذين وصلوه عنه من أهل البصرة فقد أرسلوه أيضاً ، والوصلُ أولىٰ من الإرسالِ ، فإنَّ الزيادةَ من الثقةِ مقبولةٌ . والله أعلم » .

ويقوي ذلكَ أمورٌ ، منها :

١ـ أن روايةَ الوصلِ زيادةُ ثقةٍ ، كما قال الحاكمُ ، وزيادةُ الثقةِ مقبولةٌ .

٢ـ أن الحديثَ قد ثبتَ بشقيه مُسنداً متصلاً مرفوعاً في المسندِ من روايةِ إسماعيل ومحمدِ بن جعفر حدثنا مَعمر . . . إلىٰ آخره ، كما ذكرناه في أولِ هذه التعليقةِ ، فدَلَّ علىٰ أنه لا منافاةَ بين ما ذكرهُ البخاريُّ وبين رواية معْمَرٍ وأنه ثابتٌ علىٰ الوجهينِ .

وإسماعيلُ هنا فسَّره ابن حجر في « التلخيص » ص٣٠١ بابن عُلَيَّة ، لكنه في « موارد الظمآن » : إسماعيل بن أمية .

٣ـ ما أخرجهُ الدَّارقُطنيُّ في « سننه » ج٣ ص٢٧١ ـ ٢٧٢ بسندهِ من طريق سيفِ بن عبيد الله الجرمي نا سَرَّارُ بن مُجَشِّر عن أيوبَ عن نافع وسالم عن ابن عمر أن غيلانَ . فذكرَ الحديثَ مطولاً بنحو روايةِ أحمد المطولة في المسند .

وكذا أخرجَهُ من هذا الطريقِ النسائيُّ كما في « التلخيص » ص٣٠١ . ولم نجده في « المجتبىٰ » ، وكذا ذكر أحمد شاكر ج٦ ص٢٧٩ قال : « لم أجدْه في سننِ النَّسائي ، والظاهرُ أنه في السنن الكبرىٰ » .

وهذا الإسنادُ صحيحٌ ، قال الحافظُ في « التَّلخيصِ الحبيرِ » ص٣٠١ « ورجالُ إسنادِه ثقاتٌ » .

بصحيحٍ ، والعملُ عليه ، كان عبدُ الرَّزَّاقِ يقولُ : عن مَعْمَرٍ عن الزهريِّ ، مرسلاً » .

وظاهرُ هذا أنه يعملُ به مع أنَّه مرسلٌ وليسَ بصحيحٍ ، ويحتَمِلُ أنه أرادَ ليس بصحيحٍ وصلُه .

وقد نَصَّ أحمدُ علىٰ تقديمِ قولِ الصحابيِّ علىٰ الحديثِ المرسلِ .

وهكذا كلامُ ابنِ المباركِ ، فإنه قد تقدَّم عنه[1] أنه ضعَّفَ مرسلَ حَجَّاجِ بن دينارٍ ، وقد احتَمَلَ مرسلَ غيرِه ، فروىٰ[2] الحاكمُ عن الأصمِّ ثنا عبدُ اللهِ بن أحمد بن حنبل قال : وجدتُ في كتابِ أبي نا الحسنُ بن عيسىٰ قال : حدَّثتُ ابن المبارك بحديثٍ لأبي بكر بن عَيَّاش عن عاصم عن النبيِّ ﷺ ، فقال : « حَسَنٌ » . فقلتُ لابنِ المباركِ : « إنه[3] ليسَ فيه إسنادٌ ؟ » فقال : « إن عاصماً يُحتمَلُ

= ٤ـ أن الحديث روي من غيرِ وجهٍ : قال في التلخيص ص٣٠١ : « وفي البابِ عن قيسِ بن الحارثِ أو الحارثِ بن قيس عندَ أبي داود وابن ماجَهْ ، وعن عروةَ بن مسعود ، وصفوانَ بن أمية . ذكرهما البيهقيُّ » .

وذلك مما يقوِّي صحَّتَه ، وانظر ما سبق في ص١٤٤ مما يتَّصلُ بحديثِ الثقةِ إذا رواهُ علىٰ أكثرَ من وجهٍ ، وكانَ مُكثراً من الحديثِ أنه يُحمل علىٰ تعدُّد الإسناد عندَه ، فإنه مهمٌّ جداً .

وانظر « سنن البيهقي » ج٧ ص١٤٩ ـ ١٥٠ ، و١٨١ ـ ١٨٥ . و« تفسير ابن كثير » ج١ ص٤٥٠ .

(١) في ص٥٧ ـ ٥٨ ، ٢٩١ .

(٢) « وروىٰ » ظ .

(٣) « إنه » ليس في ظ .

له أنْ يقولَ : قال رسولُ اللهِ ﷺ » . قال : فغدوتُ إلىٰ أبي بكر فإذا ابنُ المباركِ قد سبَقَني إليه وهو إلىٰ جَنْبِه فظننتُهُ قد سألهُ عَنْهُ » . فإذا احتمَلَ مرسلَ عاصمِ بن بَهْدَلةَ فمرسَلُ مَنْ هو أعلىٰ مِنْهُ من التابعين أولىٰ .

وأما مراسيلُ ابنِ المسيّب فهي أصحُّ المراسيلِ كما قاله أحمدُ وغيرُه ، وكذا قال ابنُ مَعِين : « أَصَحُّ المراسيلِ مراسيلُ سعيدِ بن المسيّبِ[١] » .

قال الحاكمُ : « قد تأمَّل الأئمةُ المتقدِّمونَ مراسيلَه فوجدُوها بأسانيدَ صحيحةٍ » . قال : « وهذه الشرائطُ لم توجدْ في مراسيلِ غيرِه » ، كذا قال . وهذا وَجْهُ ما نَصَّ عليه الشافعيُّ في روايةِ يونسَ بن عبدِ الأعلىٰ كما [آ ـ ٦٩] سَبَقَ[٢] .

وقد أنكرَ الخطيبُ وغيرُه ذلكَ . وقالوا : لابنِ المسيّب مراسيلُ لا توجَدُ مسنَدَةً[٣] .

وقد ذكرَ أصحابُ مالكٍ : أنَّ المرسلَ يُقْبَلُ إذا كانَ مُرْسِله ممن لا يروي إلا عن الثِّقاتِ .

وقد ذكرَ ابنُ عبدِ البَرِّ ما يقتضي أنَّ ذلكَ إجماعٌ ، فإنه[٤] قال : « كُلُّ من عُرِفَ بالأخذِ عن الضعفاءِ والمسامحةِ في ذلكَ لم يُحْتَجَّ بما

---

(١) « مراسيل ابن المسيب » ظ وب .

(٢) في ص٢٩٢ . وقوله « بن عبد الأعلىٰ » زيادة من ظ وب .

(٣) قوله « وقد أنكر . . . » إلى هنا ليس في ظ و ب .

(٤) « فإنه » ليس في ب .

أرسَلَه ، تابعاً كان أو مَنْ دُونَه ، وكُلُّ مَنْ عُرِفَ أنه لا يأخذُ إلا عن ثِقَةٍ فتدليسُه ومرسَلُه مقبولٌ ، فمراسيلُ سعيدِ بن المسيّب ، ومحمدِ بن سيرين ، وإبراهيمَ النَّخَعي عندهم صِحاحٌ .

وقالوا : مراسيلُ الحسنِ وعطاء لا يُحتَجُّ بها[1] ، لأنهما كانا يأخذانِ عن كلِّ أحَدٍ ، وكذلكَ مراسيلُ أبي قِلابة وأبي العالية .

وقالوا : لا يُقْبَلُ تدليسُ الأعمشِ ، لأنه إذا وُقِّفَ أحالَ علىٰ غيرِ مَليءٍ ، يعنونَ علىٰ غيرِ ثقةٍ ، إذا سألتَهُ عمن هذا ؟ قال : عن موسىٰ بن [ب ـ ٥١] طَرِيف ، وعَباية بن رِبْعي ، والحسنِ بن ذكوان .

قالوا : ويُقْبَلُ تدليسُ ابنِ عُيينة ، لأنه إذا وُقِّفَ أحالَ علىٰ ابن جُرَيْجٍ ، ومَعْمَرٍ ، ونُظَرائِهما » .

ثم ذكرَ بعدَ ذلكَ كلامَ إبراهيمَ النَّخَعِيِّ الذي خَرَّجَهُ الترمذيُّ ههنا ، ثم قال : « إلىٰ هذا نزعَ مِن أصحابنا مَنْ زعمَ أن مرسلَ الإمامِ[2] أولىٰ من مسندِه ، لأن في هذا الخبرِ ما يدُلُّ علىٰ أنَّ مراسيلَ النَّخَعي أقوىٰ من مسانيده ، وهو لَعَمْرِي كذلكَ ، إلا أنَّ إبراهيمَ ليسَ بمعيارٍ علىٰ غيرِه » انتهىٰ .

وقولُ مَنْ قَبِلَ مراسيلَ من لا يُرسِلُ إلا عن ثقةٍ يدُلُّ علىٰ أنَّ مذهبَهُ أن الرَّاوي إذا قال: حدَّثني الثقةُ، أنه يُقْبَلُ حديثُه ويُحْتَجُّ به وإن لم يسمِّ عينَ[3] ذلكَ الرجلِ ، وهو خلافُ ما ذكره المتأخرونَ من

(١) كذا في ظ . وفي الأصل وب « بهما » .
(٢) الظاهر أنه يعني الإمام مالكاً . وانظر كلام النخعي فيما سبق ص ٢٧٧ .
(٣) « غير » ظ وب ، وهو تصحيف .

المحدِّثينَ كالخطيبِ وغيرِه[١] ، وذَكَرَهُ أيضاً طائفةٌ من أهلِ الأصولِ كأبي بكرٍ الصيرفيِّ وغيرِه ، وقالوا : قد يوثِّقُ الرجلُ من يجرحه غيرُه ، فلا بد من تسميتهِ لنعرفَ هل هو ثقةٌ أم لا .

أما لو علمَ أنه لا يرسلُ إلا عن صحابيٍّ كانَ حديثُه حجةً ، لأن الصَّحابةَ كلَّهم عدولٌ ، فلا يضرُّ عدمُ المعرفةِ بعينِ مَنْ رُوِيَ عنه منهم ، وكذلكَ لو قال تابعيٌّ : أخبرني بعضُ الصحابةِ ، لكانَ حديثه متَّصلاً يُحتَجُّ به ، كما نصَّ عليه أحمدُ ، وكذا ذكره ابن عَمَّار الموصلي ، ومن الأصوليين أبو بكرٍ الصيرفي وغيرُه . وقال البيهقيُّ : « هو مُرسَل »[٢] .

* * *

---

(١) انظر « الكفاية » ص٣٧٣ ـ ٣٧٤ و« علوم الحديث » لابن الصلاح ص٩٩ ـ ١٠٠ وغيرهما .

نعم قالوا : يُقبَلُ التعديلُ علىٰ الإبهام من الإمامِ المجتهدِ ، كمالكٍ والشافعيِّ وأبي حنيفةَ ، إذا قال ذلكَ كفىٰ في حقِّ من يقلِّده . وقد ذكر الحافظُ ابنُ حجر في « تعجيل المنفعة » فائدةً جليلة ، في ضوابطِ تعيينِ المبهماتِ في قولِ مالكٍ والشافعيِّ : « حدَّثني الثقةُ » ، فارجع إليه ص٥٤٧ ـ ٥٤٨ .

(٢) قد أتىٰ الشارحُ بهذا علىٰ أشهرِ الآراءِ في الحديثِ المرسلِ وأصولِ أدلتها ، وناقشَها بما يناسبُ المقامَ . وقد استوفىٰ الحافظُ العلائيُّ البحثَ في الحديثِ المرسلِ من كلِّ الجوانبِ ، بتوسعٍ وتحقيقٍ في كتابِ عظيمٍ حافلٍ أفردَه بالتأليفِ في المسألةِ هو « جامع التحصيل لأحكام المراسيل » . وقد صَوَّرنا نسخَةُ الخطيةَ .

○ فَصْلٌ في أقْسَامِ الرواةِ من حيثُ الاختلافُ فيهم ○ ○ وتراجمِ كلِّ قسمٍ ○

قال أبو عيسىٰ رحمهُ اللهُ :

(وقد اختلفَ الأئمةُ من أهلِ [ظ ـ ١٨٤] العلمِ في تَضْعيفِ الرِّجال ، كما اختلفوا في سِوىٰ ذلكَ منَ العلمِ .

ذُكِرَ عن شُعْبَةَ أنه ضَعَّفَ أبا الزبير المكِّي(١) ، وعبدَ الملك ابن أبي سليمان ، وحكيمَ بن جُبير ، وتركَ الروايةَ عنهم ، ثم حَدَّثَ شُعْبَةُ عَمَّن دونَ هؤلاءِ في الحفظِ والعدالةِ : حَدَّثَ عن جابرٍ الجُعْفي ، وإبراهيمَ بن مسلم الهَجَري ، ومحمدِ بن عُبيدِ اللهِ العَرْزَمِيِّ ، وغيرِ واحدٍ ممن يُضَعَّفونَ في الحديثِ .

حَدَّثنا محمد بن عمرو(٢) بن نَبْهانَ البصريُّ نا أميةُ بن خالد قال : قلتُ لشعبةَ : « تدَعُ عبدَ الملكِ بن أبي سليمانَ وتحدِّثُ عن محمدِ بن عُبيدِ اللهِ العَرْزَمي ؟ قال : نعم » .

---

(١) حققنا أن كلام شعبة هو في محمد بن الزبير الحنظلي في تعليقنا علىٰ « المغني في الضعفاء » فانظره لزاماً . وانظر هنا ص ٣٣٦ .

(٢) « عمر » ظ ، « المنصري » ب والمثبت هو الصواب . انظر « التقريب » .

قال أبو عيسىٰ : وقد كانَ شعبةُ حَدَّثَ عن عبدِ الملكِ بن أبي سليمانَ ، ثم تَرَكه . ويقال : إنما تركه لمَّا تَفرَّدَ بالحديثِ الذي رَوَىٰ عن عطاءِ بن أبي رباحٍ عن جابرِ بن عبدِ الله عن النبيِّ ﷺ قال : « الرَّجلُ أحقُّ بشُفْعَتِهِ يُنْتَظَرُ بها وإن كان غائباً إذا كانَ طريقُهما واحِداً »[١] .

وقد ثبَّتَ غيرُ[٢] واحدٍ من الأئمةِ وحدَّثوا عن أبي الزُّبيرِ ، وعبدِ الملكِ بن أبي سليمانَ ، وحكيمِ بن جُبَير :

حَدَّثنا أحمدُ بن مَنِيع أنا هُشَيْم أنا حَجاج وابنُ أبي ليلىٰ عن عطاءِ بن أبي رباح قال : « كنا إذا خَرَجنا من عندِ جابر بن عبد الله تذاكرنا حديثَه ، وكانَ أبو الزبيرِ أحفظَنا للحديثِ » .

حَدَّثنا محمدُ بن أبي عُمرَ المكيُّ ثنا سفيانُ بن عُيينةَ قال : قال أبو الزبيرِ : « كان عطاءٌ يقدِّمني إلىٰ جابرِ بن عبدِ الله فأحفظُ لهم الحديثَ » .

حَدَّثنا ابنُ أبي عمر [آ ـ ٧] ثنا سُفيان قال : سمعتُ أيوبَ السَّخْتِياني يقولُ : « حَدَّثني أبو الزبير وأبو الزبير أبو الزبير » . قال سفيانُ بيدِه فقبضَها » .

---

(١) السببُ في تركِ شعبةَ لعبدِ الملكِ أنه في هذا الحديثِ خالفَ الروايةَ الصحيحةَ المشهورةَ عن جابرٍ « أن النبيَّ ﷺ قضىٰ بالشُفْعَةِ في كُلِّ ما لم يُقْسَم ، فإذا وقعتِ الحدودُ وصُرِّفتِ الطرقُ فلا شُفعة » متفق عليه : البخاري في الشفعة ج٣ ص٨٧ ومسلم من طريق آخر بنحوه ج٥ ص٥٧ .

(٢) « عن غير واحد » ظ وب ، والمثبت أصح .

قال أبو عيسىٰ : إنما يعني به الإتقانَ والحِفْظَ .

ويُروىٰ عن عبدِ الله بن المباركِ أنه قال : كانَ سفيانُ يقولُ : « كانَ عبدُ الملك بن أبي سليمانَ ميزاناً في العلمِ » .

حَدَّثنا أبو بكر عن عليٍّ بن عبد الله قال : سألتُ يحيىٰ بنَ سعيد عن حكيمِ بن جُبير فقال : « تَرَكه شعبةُ من أجلِ الحديثِ الذي رَوىٰ في الصَّدقة ، يعني حديثَ عبدِ الله بن مسعود عن النبيِّ ﷺ قال : « مَنْ سَأل الناسَ وله ما يُغنيه كانَ يومَ القيامةِ خُموشاً في وجهه . قالوا : يا رسولَ الله وما يغنيه ؟ قال : خمسونَ درهماً أو قيمتُها من الذَّهَبِ » .

قال عليٌّ : قال يحيىٰ : « وقد حَدَّث عن حَكيم بن جُبير سفيانُ الثوريُّ ، وزائدةُ » . قال علي : « ولم يرَ يحيىٰ بحديثهِ بأساً » .

أخبرنا محمودُ بن غيلانَ ثنا يحيىٰ بنُ آدمَ عن سفيانَ الثوريِّ عن حكيمِ بن جُبير بحديثِ الصَّدقةِ . قال يحيىٰ بن آدم[1] فقال عبدُ الله بن عثمان صاحبُ شعبةَ لسفيانَ الثوريِّ : « لو غَيْرُ حكيمٍ حَدَّثَ بهذا! » . فقال له سفيانُ : « وما لحكيمٍ لا يحدِّثُ عنه شعبةُ ؟ » قال : نعم . فقال سفيانُ الثوريُّ : « سمعتُ زُبيداً يحدِّثُ [ب ـ ٥٢] بهذا عن محمدِ بن عبدِ الرحمن بن يزيدَ ») .

---

(١) من قوله « عن سفيان » إلىٰ هنا سقط من ب .

قَد تَقَدَّمَ أَنَّ
رواةَ الحديثِ أربعةُ أقسامٍ :

مَنْ هو متَّهمٌ بالكَذبِ .
ومن هو صادقٌ لكنْ يغلبُ علىٰ حديثِهِ الغَلطُ والوَهمُ لسوءِ حفْظهِ .
وهذان القسمانِ متروكانِ .
ومن هو صادقٌ ويغلَطُ أحياناً . وهذا القسمُ هو المُحْتَجُّ بحديثِه .
ومن هو صادقٌ ويخطىءُ كثيراً ويهِم ، لكنْ لا يغلبُ الخطأُ عليه ، وهؤلاءِ مختلَفٌ في الروايةِ عنهم والاحتجاجِ بهم .
وسَبَقَ الكلامُ علىٰ ذلكَ كُلِّه(١) مستوفىً .

وبَقِيَ الكلامُ في أنَّ بعضَ الرواةِ
يختلفُ الحفَّاظُ فيه من أيِّ هذه الأقسامِ هو(٢) ؟

فمنهم من يُختَلَفُ فيه هل هو مُتَّهمٌ بالكذبِ أم لا .
ومنهم من يُختَلَفُ فيه هل هو ممن غَلَبَ علىٰ حديثِه الغلطُ أم لا .
ومنهم من يُخْتَلَفُ فيه هل هو ممن كَثُرَ غلطُه(٣) وفَحُشَ ، أم ممن قَلَّ خطؤُهُ ونَدرَ .
وقد ذكرَ الترمذيُّ هنا بعضَ من اخْتُلِفَ في تركِ حديثِه وفي الروايةِ عنه .
ونحن نذكرُ أمثلةَ هذه الأقسامِ الثلاثةِ التي ذكرناها إن شاءَ اللهُ تعالىٰ :

---

(١) «كله» ليس في ظ وب . وانظر ما سبق في ص ٨٧ وما بعد ، و١٠٥ وما بعد.
(٢) ننبه هنا علىٰ أن المحدِّثين ضبطوا اختلافهم ، فعندهم قواعدُ تُحكِّم عند الاختلاف ليست عند غيرهم ، وهذا البحث هنا من جملتها ، فتنبه .
(٣) « خطؤه » ظ وب .

فمثالُ القسْمِ الأوَّلِ :

وهو مَنْ اختُلِفَ فيه هل هو مُتَّهمٌ بالكَذِبِ أم لا :

عكْرِمَةُ مولىٰ ابنِ عَبَّاسٍ[(١)] :

اتَّهمَهُ بالكذبِ جماعةٌ ، منهم : سعيدُ بن المسيّب ، والقاسمُ بن محمد ، وعطاءٌ ، وعليُّ بن عبد الله بن عباس ، ويحيىٰ بنُ سعيدٍ الأنصاري ، وغيرُهم .

وأنكرَ ذلكَ جماعةٌ آخرونَ ، قال أيوبُ : « لم يكن بكذَّابٍ ولم أكن أَتَّهِمُه » . ووثقهُ ابنُ أبي ذِئبٍ . وقال بَكْرٌ المزنيُّ : « أشهدُ أنه صدوقٌ » . ووثَّقه أيضاً من الحفَّاظِ يحيىٰ بن مَعِين وغيرُه ، وخَرَّج له البخاريُّ في صحيحه .

وقال ابنُ عديٍّ[(٢)] : « إذا روىٰ عنهُ الثقاتُ فهو مستقيمُ الحديثِ ، ولم يمتنع الأئمةُ من الروايةِ عنه » .

وقال أحمدُ في روايةٍ عنه : « عمرو بن أبي عَمرو كلُّ شيءٍ يرويه عن عكرمةَ مضطربٌ[(٣)] وكذا كلُّ من يروي عن عكرمةَ سماكٌ وغيره » . قيل له : « فترىٰ هذا من عكرمةَ أو منهم ؟ قال :

---

(١) « أصله بَرْبَرِي . ثقةٌ ثَبَت ، عالمٌ بالتفسير ، لم يثبتْ تكذيبُه عن ابن عمر ، من الثالثة ، مات سنة سبع ومئة ، وقيل بعد ذلك/ع » . « تقريب » .

قلتُ : احتجَّ به البخاريُّ ، وروىٰ له مسلمٌ مقروناً بآخر . وقد أطالَ في « تهذيب التهذيب » ترجمته فأفاد جداً فارجع إليه ج٧ ص٢٦٣ ـ ٢٧٣ .

(٢) في « الكامل » ٥/ ١٩١٠ .

(٣) في ب « مضطرب فيه » . وفي ظ وب « وكذا كل من روىٰ عن عكرمة . . » .

« ما أحسَبُه إلا من قِبَلِ[(١)] عكرمة[(٢)] » .

وقال أحمدُ بنُ القاسمِ : « رأيتُ أحمدَ ضَعَّفَ روايةَ عكرمةَ ولم يرَ روايتَه حُجَّةً » .

قال أبو بكر الخلَّال : « هذا في حديثٍ خاصٍّ . قال : وعكرمةُ عندَ أبي عبد الله ثقةٌ يحتَجُّ بحديثِهِ » .

كذا قال ؛ والظَّاهرُ هو خلافُهُ ، وقد يكونُ عن أحمدَ فيهِ روايتان ، فإنَّ المروذي [آ ـ ٧١] نقلَ عن أحمدَ أنه قال : « عكرمةُ يُحتَجُّ به » .

وذكرَ يحيىٰ بنُ مَعِين عن محمدِ بن فُضيل ثنا عثمانُ بن حكيم قال : جاء عكرمةُ إلىٰ أبي أمامةَ بن سهل وأنا جالسٌ عندَه ، قال : « يا أبا أمامةَ ، أسمعتَ ابنَ عباسٍ يقولُ : ما حَدَّثكم عكرمةُ عني بشيءٍ فصدِّقوه فإنه لن يكذبَ عليَّ ؟ قال : نعم » .

وقال ابنُ مَعِين : « إذا سمعتَ من يقعُ في عكرمةَ فاتَّهمه علىٰ الإسلامِ » .

---

(١) « قبل » ليس في ظ وب .

(٢) يردُّ هذا ما سبقَ من قولِ الحافظِ ابن عدي : « إذا روىٰ عنه الثقاتُ فهو مستقيمُ الحديثِ » . .

ولا يصلحُ الطعنُ في عكرمةَ برواية عَمرو بن أبي عَمرو ، ولا سماك .

أما عمرو بن أبي عمرو فهو مولىٰ المطَّلب بن حَنْطَب ، روىٰ له الجماعةُ ، فإنه علىٰ ثقتِهِ وقعتْ له أوهامٌ حتىٰ ضعَّفه بعضُهم ، وجعله الذهبيُّ في رتبةِ الحَسَنِ ، فالظَّاهرُ أنَّ الوهَمَ فيها من عمرو ، لا من عكرمةَ . انظر ما سبق في ص١٤٤ لزاماً .

وأما سِماك فهو سِماكُ بن حَرْب فإنه صدوقٌ جليلٌ من رِجالِ مسلمٍ والسنن الأربعةِ ، سبقت ترجمته في ص١٤١ .

وقال أبو حَاتِم الرَّازيُّ : « يحتَجُّ بحديثِه إذا روىٰ عنه الثقاتُ[(١)] قال : والذي أنكرَ عليه مالكٌ ويحيىٰ بنُ سعيد فلسببِ رأيِهِ » . يعني أنه نُسِبَ إلىٰ رأيِ الخوارجِ .

وأما تكذيبُ ابنِ عُمرَ له فـ[قد] رُوِيَ من وجوهٍ لا تَصِحُّ ، وقد أنكره مالكٌ . قال إسحاقُ بن عيسىٰ : قلتُ لمالكٍ : « أبَلَغَكَ أن ابنَ عمرَ قال لنافعٍ : لا تكذبْ عليَّ كما يكذبُ عكرمةُ علىٰ ابنِ عباس ؟ » . قال : « لا . قال : ولكن بلغني [ظ ـ ١٤٩] أنَّ ابنَ المسيّبِ قال ذلكَ لِبُرْدٍ مولاه » .

وذكرَ أحمدُ أن ابنَ سيرين كان يروي عنه ولا يسمِّيه ، وكذلكَ مالكٌ . وأشارَ أحمدُ[(٢)] إلىٰ أنهما طعنا في مذهبِهِ ورأيِه ، لكن رُوي عن ابنِ سيرينَ أنه كذَّبه من روايةِ الصَّلْتِ بن دينارٍ عنه ، والصَّلْتُ لا تُقبلُ رواياته[(٣)] ، وابنُ سيرين لا يروي عن كذَّابٍ أبداً .

ومِمن اختُلِفَ في اتِّهامه بالكذبِ أيضاً **محمدُ بن إسحاقَ** :

وقد سبقَ ذِكْره[(٤)] .

ومنهم : جابرٌ الجُعْفي[(٥)] :

وقد سبقَ ذكرُه مستوفىً في أبوابِ الأذانِ .

---

(١) « عن الثقات » ظ .

(٢) « مالك » ظ . وهو سهو قلم .

(٣) « الصَّلْتُ بن دينار ، الأزديُّ ، الهنائيُّ البصريُّ ، أبو شعيب ، المجنونُ ، مشهورٌ بكنيته ، متروكٌ وناصِبيّ ، من السادسة د ت » .

(٤) في ص١٢٦ ـ ١٢٧ .

(٥) جابرُ بن يزيدَ الجُعفي : كذَّبه أبو حنيفةَ وابنُ مَعِين ، ووثَّقه سفيانُ وشعبةُ ، =

ومنهم : كَثِيرُ بنُ عبدِ اللهِ بن عمرو بن عَوْف(١) :

فإنَّ الترمذيَّ يصحِّحُ حديثَه ، وقد مَشَّىٰ أمرَه غيرُ واحدٍ ، وتركَهُ الأكثرون ، وضربَ أحمدُ علىٰ حديثِه ولم يخرِّجه في « المسندِ » .

ومنهم : إبراهيمُ بن محمد بن أبي يحيىٰ(٢) :

والأكثرونَ علىٰ اتِّهامه بالكَذِبِ .

ومثالُ القِسمِ الثاني :
وهو مَن اختُلِفَ فيه هل هو ممَّن غَلَبَ علىٰ حديثِهِ الوَهم والغَلَطُ أم لا :

= ولعل سببَ تكذيبِه غلوّه في التشيُّع جِدّاً ، لكنه ضعيف علىٰ أي حال ، مات سنة سبع وعشرين ومئة/ د ت ق . انظر « الجرح والتعديل » ج١/ ١/ ٤٩٧ ـ ٤٩٨ و« الميزان » ج١ ص٣٧٩ ـ ٣٨٤ و« التهذيب » ج٢ ص٤٦ ـ ٥٠ .

(١) كثيرُ بن عبد الله بن عمرو بن عوف المُزَنيّ : وثقه ابن خُزيمة ، فأخرجَ له في « صحيحه » ، ورویٰ عنه أيضاً يحيىٰ بن سعيد ، وحسّن له البخاريُّ . ومع ذلك فالراجحُ تضعيفُه . وقولُ الحافظِ ابن رجب « الترمذيُّ يصحِّح حديثه » ليس علىٰ إطلاقِه ، إنما يحسِّن له ، وحديثُه علىٰ شرطِ الحسنِ عند الترمذيِّ ، وهو أن يرویٰ من غيرِ وجهٍ . ولم يصحِّحْ له إلا حديثاً واحداً ، علىٰ اختلافٍ في نسخ الترمذي في تصحيحه وتحسينه . . وقد حققنا ذلكَ بتفصيلٍ مدعَّمٍ بالأدلة مستقصىً من المصادرِ المطبوعةِ والمخطوطةِ في كتابِ « الإمامِ الترمذي » ص٢٨٠ ـ ٢٨٢ مع استقراءِ مروياته عند الترمذي .

(٢) إبراهيمُ بن محمد بن أبي يحيىٰ . مُتَّهمٌ بالرَّفْضِ والقدر ، « متروكٌ ، من السابعة ، مات سنة أربع وثمانين وقيل إحدىٰ وتسعين ومائة/ ق » .

عبدُ اللهِ بن محمدِ بن عقيل(١) :

وقد ذكرَ الترمذيُّ في أولِ كتابهِ عن البخاريِّ أن أحمدَ وإسحاقَ والحميديَّ كانوا يحتَجُّونَ بحديثِه . وقد صحَّحَ الترمذيُّ حديثَه .

وقال ابنُ مَعِين [ب ـ ٥٣] وغيرُه : « لا يحتجُّ به » .

وقال(٢) الجوزجانيُّ : « عامَّةُ ما يُرْوَىٰ عنه غريبٌ » ، وتوقَّف عنه .

وكذلكَ : **عاصمُ بن عبيدِ اللهِ العُمَري**(٣) :

فإنَّ الترمذيَّ يصحِّحُ حديثَه في غيرِ موضعٍ ، والأكثرونَ ذكروا أنه كانَ مغفَّلاً يغلِبُ عليه الوهم والغَلَطُ .

قال شعبةُ : « كان عاصمٌ لو قلتَ له : مَنْ بنىٰ مسجدَ البصرةِ ؟ لقال : حدَّثني فلانٌ عن فلانٍ أن النبيَّ ﷺ بناهُ » .

وقال شعبةُ أيضاً : « كانَ عاصمٌ لو قلتَ له : رأيتُ رجلاً راكباً حماراً لقال : حدَّثني أبي » .

---

(١) عبد الله بن محمد بن عقيل : صدوقٌ قال الحاكمُ : « عُمِّرَ فساءَ حفظُه فحدَّث علىٰ التخمين » ، صحَّحَ له الترمذيُّ حديثَه في المستحاضَةِ تجمعُ بين الصلاتينِ بغُسلٍ واحدٍ ، ونقلَ تصحيحَه عن البخاريِّ وأحمدَ وقد تقوَّىٰ بشواهدَ تعضده . مات بعد سنة أربعين ومئة/ بخ د ت ق . وقد حققنا البحث فيه في كتابنا « الإمام الترمذي » ص٢٨٢ ـ ٢٨٥ .

(٢) « قال » ظ وب . بدون واو .

(٣) عاصمُ بن عبيد الله العمري : « ضعيفٌ من الرابعة ، ماتَ سنة اثنتين وثلاثين ـ ومئة ـ/ عخ د ت سي ق » . صحَّحَ له الترمذيُّ حديثاً واحداً اعتضدَ بشواهد . انظر تحقيق ذلك ودفع إشكال هذا التصحيح في كتابنا « الإمام الترمذي » ص٢٨٥ ـ ٢٨٧ .

=

ومثالُ القِسمِ الثَّالثِ :
وهو من اختُلِفَ فيه هل هو ممن كَثُرَ خَطؤه وفَحُشَ أم ممَّن قَلَّ خَطؤه :

حكيمُ بن جُبَير الأسدي الكوفيُّ[(١)] :

فإنه قليلُ الحديثِ ، وله أحاديثُ منكرةٌ . قال محمدُ بن عبدِ الرحمن العنبري عن عبدِ الرحمن بن مهدي وسُئِلَ عن حكيمِ بن جُبير فقال : « إنما روىٰ أحاديثَ يسيرةً ، وفيها أحاديثُ منكراتٌ » .

وقال ابنُ المدينيِّ : سألتُ يحيىٰ بن سعيد عنه فقال : « كم روىٰ ؟ إنما روىٰ شيئاً يسيراً . وقال يحيىٰ : وقد روىٰ عنه زائدةُ . قلت ليحيىٰ : مَنْ تَرَكَهُ ؟ قال : شعبةُ . قلتُ : من أجلِ حديثِ الصَّدقة ؟ قال : نعم . ثم قال يحيىٰ : نحن نحدِّث عمن دونَ هؤلاءِ » .

وقد خَرَّجَ الترمذيُّ حديثَ الصدقةِ في كتابِ الزكاةِ وحسَّنه[(٢)] . وسبقَ الكلامُ عليه هناكَ مستوفىً .

---

(١) حكيمُ بن جبيرٍ الأسديُّ الكوفيُّ : « ضعيفٌ رُميَ بالتشيُّعِ ، من الخامسةِ/ عه » . بيَّن الترمذيُّ في مواضعَ من كتابِهِ كلامَ شعبةَ فيهِ ، وحسَّن له أحاديثَ لتقويتها من طريق آخر . انظر تفصيل ذلك في كتابنا « الإمام الترمذي » ص٢٨٧ ـ ٢٨٨ وانظر مثالاً آخر في « الجامع » شرح أحمد شاكر ج١ ص٢٩٢ ـ ٢٩٤ .

(٢) (باب ما جاء من تحل له الزكاة) ج٣ ص٤٠ ـ ٤١ وتوسَّع الترمذيُّ في الكلامِ عليه فانظره لزاماً . وقد عرفتَ أنه تقوىٰ بمتابعة زبيدٍ لحكيم ، فصلحَ الحكمَ بتحسينه . وانظر كتابنا « الإمام الترمذي » ص٢٨٧ ـ ٢٨٨ . =

وقد احتَجَّ به أحمدُ في روايةٍ عنه ، وعَضَده بأنَّ سفيانَ رواه عن زُبيدٍ عن محمدِ بن عبد الرحمن بن يزيدَ ، وقد أنكرَ ابنُ مَعِين وغيرُه حديثَ زبيد هذا .

وقال ابنُ حِبَّان في حكيمِ بن جبير : « كان غالياً في التشيُّع ، كثيرَ الوهم فيما يَروي ، كان أحمدُ لا يرضاه » . وخَرَّجَ له ابنُ حِبَّان[1] حديثَ الصَّدَقة ، وقال : « ليسَ له طريقٌ يُعرف ، ولا روايةٌ إلا من حديثِ حكيمِ بن جُبير ، وحكيمٌ هذا روىٰ عنه الثوريُّ والأعمشُ وزائدةُ [آ ـ ٧٢] وغيرُهم ، وتركَه شعبةُ ويحيىٰ وابنُ مهدي . وقيل : إن يحيىٰ كانَ يحدِّث عنه » .

وقال الجُوزَجانيُّ : « هو كذابٌ » .

وقد تقدَّمَ أن الترمذيَّ حسَّن حديثَه . وقال أحمدُ في روايةٍ عنه في حديثِ الصَّدقةِ : « هو حَسَنٌ » واحتَجَّ به .

وقال مرةً [في حكيمٍ] : « هو ضعيفُ الحديثِ مضطربٌ » .

وقال ابنُ مَعِين : « ليسَ بشيءٍ » .

وقال أبو زُرْعَةَ : «في رأيِه شيءٌ، ومحلُّه الصدقُ إن شاءَ اللهُ تعالىٰ» .

وقال أبو حَاتِم : « ضعيفُ الحديثِ منكرُ الحديثِ ، له رأيٌ غيرُ محمودٍ ، قال : وهو قريبٌ من يونسَ بن خَبَّاب وثُوَيْر[2] بن أبي فاخِتة » .

وقال النسائيُّ : «ليسَ بالقويِّ» . وقال الدَّارقُطنيُّ : « متروك » .

---

(١) في « المجروحين » ج١ ص٢٤١ . وفي ب « وخرج ابن حبان » بدون « له » .
(٢) « نوير » ب ، تصحيف .

ومن اختُلِفَ في أمرِه ، هل هو[١] ممَّن فَحُشَ خَطؤه أم لا ؟ :

عبدُ الملكِ بنُ أبي سليمانَ[٢] العَرْزَمي[٣] :

واسم أبي سليمان مَيْسَرَة .

قال أميةُ بنُ خالد : «قلتُ لشعبةَ : ما لكَ لا تحدِّث عن عبدِ الملكِ ابن أبي سليمان ؟ قال : تركتُ حديثَه . قلت : تحدِّثُ عن محمد بن عبيد الله العَرْزمي وتدعُ عبدَ الملكِ بن أبي سليمان وكانَ حَسَنَ الحديثِ ؟! قال : من حُسنها فررتُ! » . خرَّجه ابنُ أبي حَاتِم والعُقَيليُّ وابنُ عَدِيٍّ وغيرُهم[٤] .

---

(١) في الأصل « وهل هو» .

(٢) عبدُ الملكِ بن أبي سليمان العَرْزَمي : « ثقةٌ مشهورٌ ، تكلَّم فيه شعبةُ للتفردِ بخبرِ الشفعة » « المغني في الضعفاء » رقم ٣٨١٨ ، « من الخامسة مات سنة خمس وأربعين ومئة/ خت م عه » .

وقد أزحنا الإشكال عن حديثِ عبدِ الملكِ في الشُّفعةِ وبيَّنا وجهَ التوفيقِ بينَه وبينَ الروايةِ المشهورةِ في كتابنا « الإمام الترمذي » ص٢٨٨ ـ ٢٩٠ وانظر « نصب الراية » ج٤ ص١٧٤ .

(٣) « العزرمي » ب ، وهو تصحيفٌ ، وقد تكرر في المواضع الآتية .

(٤) « الجرح والتعديل » مختصراً ج٢/ ٢/ ص٣٦٧ ، و« الضعفاء » للعقيلي ورقة ١٢٤/ ١ = ٣/ ٣٢ ، باللفظ المثبت . و« الكامل » ورقة ٣١٥/ ١ = ٥/ ١٩٤٠ .

قال العقيليُ ـ عقيب ذِكْره لكلامِ شعبةَ هذا ـ : « وفي الشفعةِ أحاديث من غيرِ هذا الوجهِ ، صالحةُ الأسانيدِ » . انتهىٰ .

وانظر ما يأتي من أقوالِ العلماءِ .

[و] قال وكيعٌ عن شعبةَ : « لو روىٰ عبدُ الملكِ بنُ أبي سليمانَ حديثاً آخرَ مثلَ حديثِ الشُّفْعَةِ لطرحتُ(١) حديثَه ! » .

وقد خَرَّجَ الترمذيُّ حديثَ الشُّفعةِ في كتابِ الأحكامِ والأقضيةِ(٢) . وسبقَ الكلامُ عليه هناك مستوفىً .

وقد ذكرَ الإمامُ أحمدُ أن له منكراتٍ ، وأنه يوصِلُ أحاديثَ يُرسِلُها غيرُه ، وقد ذكرنا ذلكَ في كتاب النكاحِ : في باب تُنكحُ المرأةُ علىٰ ثلاثٍ(٣) .

وقال أبو بكر بن خَلّاد : سمعتُ يحيىٰ ـ هو ابن سعيد ـ يقول : « كأنَّ صفة(٤) حديثِ عبدِ الملكِ بن أبي سليمان فيها شيءٌ منقطِعٌ يوصِلُه ، وموصَل يقطَعُه » .

وقال أحمدُ : « كانَ من الحفَّاظ ، وكان سفيانُ الثوريُّ يسمِّيه الميزانَ » .

وذكرَ ابنُ أبي حاتِم بإسنادِه عن نوفلِ بن مطهر(٥) عن ابنِ المباركِ عن سفيانَ قال : « حُفَّاظُ الناسِ ثلاثةٌ : إسماعيلُ بن أبي خالدِ ،

---

(١) في ظ وب « طرحت » .

(٢) (باب ما جاء في الشفعة للغائب) ج٣ ص٦٥١ ـ ٦٥٢ .

(٣) ج٣ ص٣٩٦ (إن المرأةَ تُنكَحُ علىٰ ثلاثِ خصالٍ) أخرجَ فيه من طريقِ عبدِ الملكِ حديثَ جابر : « إن المرأة تنكحُ علىٰ دينها ، ومالِها ، وجمالِها ، فعليكَ بذاتِ الدِّين تَرِبَتْ يداك » وصحَّحه . وشاهدُه معروفٌ من حديثِ أبي هريرة : « تنكحُ المرأة على أربع . . . » متفق عليه .

(٤) « صفة » ليست في ظ وب .

(٥) « مطر » ظ تصحيف . والمثبت موافق « للجرح والتعديل » ج٢/ ٢/ ٣٦٦ .

وعبدُ الملكِ بنُ أبي سليمان العَرْزمي، ويحيىٰ بنُ سعيد الأنصاري».

ووثَّقهُ يحيىٰ بنُ مَعِين ، وسُئِلَ : أهو أحبُّ إليكَ أم ابن جريجٍ ؟ قال : كلاهُما ثبْتان .

وقال أحمدُ : « هو يخالفُ ابنَ جريجٍ في أحاديثَ ، وابنُ جريجٍ عندنا أثبتُ منه » .

وخَرَّجَ له مسلمٌ ، وإنما تركَ شعبةُ حديثَه لروايةِ حديثِ الشُّفعةِ ، لأنَّ شعبةَ من مذهبِهِ أن من روىٰ حديثاً غلطاً مجتمَعاً عليه ولم يتَّهم نفسَه فيتركَهُ ، تُرِكَ حديثُه ، وقد ذكرنا ذلك عنه [ب ـ ٥٤] فيما تقدَّم[١] .

وروىٰ نعيمُ بن حمَّاد عن ابنِ مهدي عن شعبةَ أنه سُئل عمَّن يستوجب التَّرك[٢] ؟ قال : « إذا أكثرَ عن المعروفينَ مما لا يُعْرَفُ ، أو تمادىٰ في غَلَطٍ مُجْمَعٍ عليه فلم يشكِّكْ نفسَه فيه ، أو كذاب . وسائرُ الناسِ فارْوِوا عنه » .

وخَرَّجَ أبو بكر الخطيبُ[٣] بإسنادِه عن يحيىٰ[٤] بن مَعِين أنه سئلَ عن رَجُلٍ حَدَّثَ بأحاديثَ منكرةٍ ، فرَدَّها عليه أصحابُ الحديثِ ، إن هو رجعَ عنها وقال : ظننتُها ، فأما إذ أنكرتموها ورددتموها عليَّ فقد رجعتُ عنها ؟ .

---

(١) ص١١١ ـ ١١٢ . وانظر « الكفاية » ص١٤٥ . وننبه هنا علىٰ أن رواية عبد الملك حديث الشفعة ليست معارضة لروايات الثقات ، بيَّناه في « الإمام الترمذي » : ٢٥٨ و« دراسات تطبيقية » : ٢٢٤ لكن شعبة رضي الله عنه لم يكن فقيهاً فظن أنه خالف الثقات .

(٢) « الترك » سقط من ب . وفي هذا المقطع اختلاف النسخ والمثبت من الأصل .

(٣) في « الكفاية » ص١١٨ ـ ١١٩ بنحوه مختصراً قليلاً .

(٤) قوله « يحيىٰ » ليس في ظ .

فقال : « لا يكونُ صدوقاً أبداً ، إنما ذاكَ الرجلُ يشتبه له الحديثُ الشاذُّ والشيءُ فيرجع عنه . فأما الأحاديثُ المنكرةُ التي لا تشتَبِهُ لأحدٍ فلا » .

فقيلَ ليحيىٰ : فما يبرِئُه قال : « يُخرجُ كتاباً عتيقاً فيه هذه الأحاديثُ ، فإذا أخرجَها في كتابٍ عتيقٍ فهو صدوقٌ [و] قد شبِّه له فيها ، وأخطأ كما يخطىءُ الناسُ ، ويرجعُ عنها ، وإن لم يخرِجُه فهو كذَّابٌ أبداً » .

وقد ذكرَ فيما تقدَّمَ[1] عن ابنِ المباركِ : أن الحديثَ لا يُكتَبُ عن غلاَّطٍ لا يرجعُ . وعن أحمدَ : أن الحديثَ لا يُكتبُ عن رَجُلٍ يغلَطُ فيردُّ عليه فلا يقبَلُ .

وأما محمدُ بنُ عبيدِ اللهِ العَرْزَمِيُّ[2] :

الذي روىٰ عنه شعبةُ وروىٰ عنه سفيانُ أيضاً : فهو ابنُ أخي عبدِ الملكِ بن أبي سليمان المذكور قبلَه ، وكان شَريكٌ ينسبه إلىٰ جَدِّه تدليساً فيقول : « نا محمدُ بن أبي سليمان. » وقد تَرَكه ابنُ المبارك . وكان يحيىٰ وعبد الرحمن لا يحدِّثان [آ ـ ٧٣] عنه .

قال[3] يحيىٰ : « سألتُه ؟ فجعلَ لا يحفَظُ ، فأتيتُه بكتابٍ فجعل لا يحسنُ يقرأ! » .

---

(١) ص١١٠ .
(٢) « متروكٌ، من السادسة ، مات سنةَ بضع وخمسين ـ ومئة ـ/ ت ق » .
(٣) « وقال » ظ .

قال وكيعٌ : « هو رجلٌ صالحٌ ذهبتْ كتُبُه فكانَ يحدِّثُ حِفظاً ، فمن ذاك أُتِيَ » .

وقال ابنُ نُمير : « هو رَجُلٌ صدوقٌ ، ولكنْ ذهبتْ كُتُبه ، وكان رديءَ الحفظِ ، فمن ثَمَّ أُنكِرتْ أحاديثُه » .

وضعَّفه ابنُ مَعِين ، وقال : « ليسَ بشيءٍ ، ولا يُكْتَبُ حديثُه » .

وقال الفلاَّسُ والنَّسائيُّ(١) : « متروكُ الحديثِ » .

قال ابنُ عديٍّ(٢) . : « عامةُ رواياتِه غيرُ محفوظةٍ » .

وقال ابنُ حِبَّان(٣) : «كان صدوقاً إلا أن كتُبَه ذهبتْ ، وكانَ رديءَ الحِفْظِ ، فجعلَ(٤) يحدِّثُ مِنْ حِفْظِه ويهم ، فكثرَ المناكيرُ في رواياتِه» .

وأما أبو الزُّبير : محمدُ بن مُسلم بن تَدْرُسَ المكيُّ(٥) :

---

(١) « النسائي والفلاس » ظ . وانظر « الضعفاء والمتروكين » للنسائي (٩٢) .

(٢) ٦/ ٢١١٦ .

(٣) في « المجروحين » ج٢ ص٢٤٦ .

(٤) قوله « فجعل » ليس في ظ .

(٥) قال نورُ الدين : التحقيقُ أنه ثقةٌ كما عليه أكثرُ أئمةِ الحديثِ المحقِّقين ، ولا يُتعَلَّقُ بما قاله شعبةُ ، فإنه تشدُّد وغلوٌ في الجرحِ تفرَّد به شعبةُ دونَ غيرِه .

قد ظهرَ لنا أن طعنَ شعبةَ هو في راوٍ آخرَ يشتَبه بأبي الزبيرِ ، وهو محمدُ بن الزبير الحنظلي ، فقد ورد في « ميزان الاعتدال » ج٣ ص٢٤٧ و« تهذيب التهذيب » ج٩ ص١٦٧ أن شعبةَ تَرَكه لأنه افترىٰ علىٰ رجلٍ أغضبَه ، ثم أوردوا هذا السببَ بعينهِ لتركِ شعبةَ أبا الزبيرِ المكيَّ ، مما يدُلُّ علىٰ أنه سهوٌ ذِهني ، وعلىٰ هذا فالظَّاهرُ أن بقيةَ مطاعنِ شعبةَ إنما قالها في ابنِ الزبيرِ الحنظليِّ فإنها به أليقُ ، وبالله التوفيق .

ماتَ أبو الزبير المكيُّ سنة ستٍ وعشرين ومئة ، روىٰ له الستةُ . واسمُ جدِّه « تَدْرُس » بفتح التاء المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء . ووقع في النسخة ب « مدرس » وهو تصحيف . =

فإنَّ شعبةَ تركَ حديثَه ، واعتلَّ بأنه رآهُ لا يحسنُ يصلِّي ، وبأنَّه رآهُ يزِنُ ويسترجحُ في الوزنِ ، وبأنَّ رجلاً أغضَبَهُ فافترىٰ عليه وهو حاضرٌ . قال شعبةُ : « وفي صدري لأبي الزبيرِ عن جابرٍ أربعمئة حديثٍ ، واللهِ لا حدَّثتُ عنه حديثاً أبداً » ، ولم يذكرْ عليه كذباً ولا سوءَ حفظٍ .

وقد اختلفَ العلماءُ فيه :

قال المروذي : سألتُ أبا عبدِ اللهِ ـ يعني أحمدَ ـ عن أبي الزبيرِ ؟ فقال : « قد روىٰ عنه قومٌ واحتَمَلوه ، روىٰ عنه أيوبُ ، وغيرُ واحد[(١)] ، إلا أن شعبةَ لم يحدِّث [ظ ـ ١٥١] عنه . قلتُ : هو ليِّن الحديثِ ؟ فكأنه ليَّنه ، قلتُ : هو أحبُّ إليكَ ، أو أبو نضرةَ[(٢)] ؟ قال : « أبو نضرةَ أحبُّ إليَّ » . انتهىٰ .

وتكلَّمَ فيه أيوبُ أيضاً . قال ابنُ المديني : «ثنا سفيانُ ثنا أيوبُ ثنا أبو الزبير وهو أبو الزبير، فغمَزَه[(٣)] » . كذا خَرَّجَهُ العقيليُّ من طريقِ البخاريِّ عن عليٍّ .

وهذا خلافُ ما فسَّرهُ به الترمذيُّ أنه عنىٰ حفظَه وإتقانَه .

وخَرَّجَ ابنُ عديٍّ[(٤)] هذا الأثرَ من طريقِ الترمذيِّ عن ابن أبي عُمر

---

(١) « وغيره » ب .

(٢) « أبو بصرة » في الموضعين ظ ، « أبو نصرة » ب .

(٣) « يغمزه » ظ وب . وانظر « الضعفاء » للعقيلي ورقة ١٩٨/١ = ٤/ ١٣٢ . والمثبت من الأصل موافق له .

(٤) «الكامل» ورقة ٢٨٦/ ٢ = ٦/ ٢١٣٤ . وفي المطبوع : « بيده يقبضه » وهو مناقض لقول ابن رجب الآتي: «وهذا خلاف ما وجدناه في نسخ كتاب الترمذي». =

عن سفيانَ، وعنده: قال سفيانُ : « هذه نقيصَةٌ »، وهذا خلافُ ما وجدنا في نسخِ كتابِ الترمذيِّ .

وقال عبدُ اللهِ بن أحمدَ : قال أبي : « كان أيوبُ يقولُ : ثنا أبو الزبير، وأبو الزبير أبو الزبير »، قلت لأبي : « كأنه يضعِّفُه ؟ قال : نعم » .

وخَرَّجَ العقيليُّ أيضاً[1] من طريقِ أبي عَوانةَ قال : « كنا عندَ عمرو بن دينارٍ جُلوساً ومعنا أيوبُ ، فحدَّثنا أبو الزبير بحديثٍ ، فقلتُ لأيوبَ : تدري ما هذا ؟ فقال : هو لا يدري ما حدَّث ، أدري هذا ؟! » . وهذا يدُلُّ علىٰ أنَّ أيوبَ كان يغمزُه لا أنه كانَ يقوِّيه .

وخَرَّجَ العقيليُّ[2] من طريقِ أبي داود أنا رجلٌ من أهلِ مكَّةَ قال : قال ابنُ جُريج : « ما كنتُ أُرىٰ أن أعيشَ حتىٰ أرىٰ حديثَ أبي الزبيرِ يُرْوَىٰ » .

ومن طريقِ نُعيم بن حَمَّاد قال : سمعتُ سفيانَ يقولُ : « حَدَّثني أبو الزبير وهو أبو الزبير » كأنَّه يضعِّفه .

وروىٰ عبدُ الجبارِ بنُ العلاءِ نا ابنُ عُيينة : « حدَّثني[3] عمرو ابن دينار ، وأبو الزبير . وعمرو بن دينار أوثقُ عندنا من أبي الزبير » . [و] قال ابنُ خِرَاش : ونا زيدُ بن أخزمَ[4] ،

---

(١) المكان نفسه= ٤/ ١٣٢ .

(٢) « وخرج أيضاً » ظ . وانظر كتابَه « الضعفاء » المكان نفسه أيضاً : وفيه « ما كنت أرىٰ أني أعيش » الخ . . . والمثبت في النسخ الخطية كلها .

(٣) « ثنا » ظ .

(٤) « أخرم » ظ وب ، والمثبت بمعجمتين موافق لمصادر الرجال .

[ب ـ ٥٥] نا أبو عاصم سمعتُ ابنَ جُريج يقولُ : « إن أبا الزبير اتخذَ جابراً مطيَّة » .

وقد وثَّقه ابنُ مَعِين .

وقال أحمدُ في روايةِ ابنِ هانىء : « هو حُجَّةٌ أحتَجُّ به » .

وقال يعلىٰ بن عطاءٍ المكيُّ : « نا أبو الزبير المكيُّ وكان أكملَ[١] الناسِ عَقلاً وأحفظَه » .

وقال ابنُ عديٍّ[٢] : « كفىٰ بأبي الزبيرِ صِدْقاً أن يحدِّثَ عنهُ مالكٌ ، فإن مالكاً لا يحدِّثُ إلا عن ثقةٍ ، ولا أعلمُ أحداً من الثقاتِ تخلَّفَ عنه إلا وقد كَتَبَ عنه ، وهو في نفسِهِ ثقةٌ صدوقٌ لا بأسَ بهِ[٣] » انتهىٰ .

خَرَّجَ حديثَه مسلمٌ ، وخَرَّجَ له البخاريُّ مقروناً .

* * *

---

(١) « أجمل » ظ وب .

(٢) « الكامل » ورقة ٢/٢٨٧ = ٦/٢١٣٧ . وتمام كلامه : « وهو في نفسهِ ثقةٌ ، إلا أن يروي عنه بعضُ الضعفاءِ ، فيكون ذاك من جهةِ الضعيفِ ، لا يكون مِنْ قِبَلِهِ ، وأبو الزبير يروي أحاديثَ صالحةً ، وهو صدوقٌ ثقةٌ لا بأسَ به » . انتهى . وهو ختام ترجمة أبي الزبير في « الكامل » .

(٣) « به » ليس في ظ .

○ فصلٌ في تَقْسيمِ أحاديثِ التِّرمِذِيِّ واصْطِلاحاتِها ○

قال أبو عيسىٰ رحمهُ الله :

(وما ذكرنا في هذا الكتابِ : حديثٌ حسنٌ ، فإنما أردْنا به حُسْنَ إسنادِهِ عندنا : كلُّ حديثٍ يُرْوَىٰ لا يكونُ في إسنادِهِ مُتَّهَمٌ بالكذبِ ، ولا يكونُ الحديثُ شاذاً ، ويُرْوَىٰ من غيرِ وجهٍ نحوَ ذلكَ ، فهو عندنا حديثٌ حسنٌ .

وما ذكرنا في هذا الكتابِ حديثٌ غريبٌ ، فإنَّ أهلَ الحديثِ يَسْتغرِبونَ الحديثَ بمعانٍ[1] :

رُبَّ حديثٍ يكونُ غريباً لا يُرْوَىٰ إلا من وجهٍ واحدٍ ، مِثْلُ : ما حدَّثَ بهِ حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن أبي العُشَراءِ عن أبيهِ قال : قلتُ : يا رسولَ اللهِ أما تكونُ الذَّكاةُ إلا في الحَلْقِ واللَّبَّة ؟ فقال : « لو طعْنتَ في فَخذِها أجْزأَ عنك » .

فهذا حديثٌ [آ ـ ٧٤] تَفَرَّدَ بهِ حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن أبي العُشَراءِ ،

---

(١) « لمعان » ظ ، « لمعاني » ب .

ولا يُعْرفُ لأبي العشراءِ عن أبيهِ إلا هذا الحديثُ ، وإن كان هذا الحديثُ مَشْهوراً عِندَ أهلِ العلمِ فإنما اشتَهَرَ من حديثِ حمَّاد بنِ سَلَمَةَ ، ولا نعرفُه[(١)] إلا من حديثِهِ .

ورُبَّ رجلٍ من الأئمَّةِ يُحَدِّثُ بالحديثِ لا يُعْرَفُ إلا من حديثِهِ ويَشتَهِرُ[(٢)] الحديثُ لكثرةِ من روىٰ عنهُ .

مِثلُ : ما روىٰ عبدُ اللهِ بنُ دينارٍ عن ابنِ عمرَ عن النبيِّ ﷺ : « نَهىٰ عن بَيعِ الولاءِ ، وعن هِبَتِهِ » .

لا نَعرفُهُ إلا من حديثِ عبدِ اللهِ بن دينارٍ : روىٰ عنهُ عُبيدُ اللهِ بنُ عمر ، وشُعْبَةُ ، وسفيانُ الثوريُّ ، ومالك بن أنس ، وابنُ عُيينةَ[(٣)] ، وغيرُ واحدٍ من الأئِمَّةِ .

وروىٰ يَحيىٰ بن سُليم هذا الحديثَ عن عبيدِ الله بن عُمرَ عن نافعٍ عن ابن عُمر ، فوهِم فيه يحيىٰ بنُ سليم .

والصحيحُ هو عن عبيدِ اللهِ بنِ عمر عن عبدِ الله بن دينار عن ابنِ عمر ، هكذا روىٰ عبدُ الوهَّاب الثقفيُّ وعبدُ الله بن نُمَيرٍ عن

---

(١) « ولا يُعرف . . . » ب .

(٢) « فيشتهر » ظ وب وسقط من قوله « ورب » إلىٰ « ويشتهر » من ب .

(٣) في ظ « وابن عيينة ومالك بن أنس » .

عبيدِ اللهِ بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابنِ عمر[١] .

وروىٰ المؤمَّلُ هذا الحديثَ عن شعبةَ فقال شعبةُ : « وددتُ أنَّ عبدَ الله بنَ دينار أذِنَ لي حتىٰ كنتُ أقومُ إليه فأقبِّل رأسَه ») .

اعلمْ أنَّ الترمذيَّ قسمَ ـ في كتابه هذا ـ الحديثَ إلىٰ صحيح ، وحَسنٍ ، وغَريبٍ . وقد يجمعُ هذه الأوصافَ الثلاثةَ في حديثٍ واحدٍ ، وقد يجمعُ منها وصفينِ في الحديثِ ، وقد يفرِدُ أحدَها في بعضِ الأحاديثِ .

○ بدءُ ابتكارِ هذا التَّقسِيمِ ○

وقد نَسبَ طائفةٌ من العلماءِ التِّرمذيَّ إلىٰ هذا التفردِ بهذا التقسيمِ[٢] ، ولا شكَّ أنه هو الذي اشتَهَرتْ عنه هذه القسمةُ .

وقد سبقَهُ البخاريُّ إلىٰ ذلكَ ، كما ذكره الترمذيُّ عنه في كتاب العللِ[٣] أنه قال [ظ ـ ١٥٢] في حديثِ البحرِ : « هو الطَّهورُ

---

(١) قوله « هكذا » إلىٰ هنا سقط من ظ . وسقط « عن عبد الله بن دينار » من ب .

(٢) منهم ابنُ تيميةَ علىٰ ما نقلَ عنه القاسميُّ في كتابه « قواعدِ التحديثِ » ص١٠٣ ونجيب عنه بأنه لعلّه أرادَ أن الترمذيَّ أوَّلُ من قسمَ الحديثَ هذا التقسيمَ الثلاثيَّ في التأليفِ ، لأنه لم يُصنَّف قبلَ الترمذيِّ كتابٌ قُسمَتْ أحاديثُهُ هذه القسمة التي أجملها الحافظُ ابنُ رجب .

(٣) « فيما ذكره عنه في كتاب العلل » ظ وب .

ماؤه » : «هو حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ»[١] ، وأنه قال في أحاديث كثيرةٍ : « هذا حديثٌ حَسَنٌ » .

وكذلكَ ذكرهُ ابنُ أبي حَاتِم عن أبيهِ أنه قال في حديثِ إبراهيمَ بن أبي شيبانَ عن يونسَ بن ميسرةَ بن حَلْبَس[٢] عن أبي إدريسَ عن عبدِ اللهِ بن حَوالَة عن النبيِّ ﷺ : « تُسْتَجْندونَ أجناداً . . » الحديث[٣] . قال : « هو صحيحٌ حَسَنٌ غريبٌ » .

وقد كانَ أحمدُ وغيرُه يقولونَ : « حديثٌ حَسَنٌ[٤] » .

---

(١) أخرجه الأربعةُ : أبو داود ج١ ص٢١ والترمذي وقال : حَسَنٌ صحيحٌ ج١ ص١٠١ ، والنسائيُّ ج١ ص١٧٦ وابن ماجَهْ ج١ ص١٣٦ .

انظر شرحَ الحديث والإحالةَ لمراجعه وبيان طرقه في كتابنا « إعلام الأنام شرح بلوغ المرام » ١/ ٣٨ وفيه النقل عن البخاري أنه قال : « حديثٌ صحيح » ولينظر قول البخاري في الحديث « حسن صحيح » لعله في أصل « العلل الكبير » الذي رتبه أبو طالب القاضي .

(٢) بمهملتين في طرفيه وموحدة ، وزن جعفر ، وفي ب « حليس » وهو تصحيف .

(٣) الحديثُ في فضل سُكنىٰ الشام أخرجه بمعناه أبو داود في أول الجهاد ، ج٣ ص٤ ، وأحمد في « المسند » ج٤ ص١١٠ ، وج٥ ص٣٣ و٢٨٨ من طرقٍ غير طريق أبي إدريس الذي ذكره الشارح . ووقع في ظ وب « ستجندون . . » .

(٤) وقال الترمذيُّ في حديثِ المستحاضةِ الذي سبقت الإشارةُ إليه ص٣٢٩ قال : « وسألتُ محمداً عن هذا الحديثِ فقال : هو حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ، هكذا قال أحمدُ بن حنبل : هو حديثٌ حسنٌ صحيحٌ » انتهىٰ .

والأمثلةُ لقولِ المتقدِّمين قبلَ الترمذيِّ : « حسن » و« حسن صحيح » ، ونحو ذلك كثيرةٌ .

وكانوا يستعملونَ التقسيمَ الثنائيَّ « صحيحٌ » ، « ضعيفٌ » كما يشيرُ إليه كلامُ الحافظِ الآتي . =

وأكثرُ ما كانَ الأئمةُ المتقدمونَ يقولونَ في الحديثِ : إنه صحيحٌ أو ضعيفٌ . ويقولونَ : منكرٌ ، وموضوعُ ، وباطلٌ .

وكانَ الإمامُ أحمدُ يحتَجُّ بالحديثِ الضعيفِ الذي لم يردْ خلافُه ، ومرادُه بالضعيفِ(١) قريبٌ من مرادِ الترمذيِّ بالحسنِ(٢) .

وقد فسَّرَ الترمذيُّ ههنا مرادَه بالحسَنِ ، وفسَّرَ مرادَه بالغريبِ ، ولم يفسِّر معنىٰ الصحيحِ .

ونحنُ نذكرُ ما قيلَ في معنىٰ الصحيحِ أولاً ، ثم نشرحُ ما ذكرَه الترمذيُّ في معنىٰ الحَسَنِ ، والغريبِ ، إنْ شاءَ الله تعالىٰ .

* * *

= وأوَّلُ من عرفنَاهُ استعملَ هذا التقسيمَ الثلاثيَّ واصطلاحاتِه التي استعملها الترمذيُّ هو عليُّ بنُ المدينيِّ ، قال الحافظُ ابن حجر في « نُكته علىٰ ابنِ الصَّلاح » :

« قد أكثرَ عليُّ بن المديني من وَصْفِ الأحاديثِ بالصِّحَّةِ والحُسنِ في مسندِه وفي عِلَلِه ، وكانَ الإمامَ السابقَ لهذا الاصطلاحِ ، وعنه أخذَ البخاريُّ ويعقوبُ بن شيبةَ وغيرُ واحد ، وعن البخاريِّ أخذَ الترمذيُّ » « قوتُ المغتذي » للسيوطي ج١ ص٨ .

وبهذا نعرفُ شيئاً من أثر الترمذيِّ في تقدُّم علومِ الحديثِ ودِقَّةِ تقسيمه ، حتىٰ أصبحَ تقسيمُه أصلاً يبني عليه علماءُ أصولِ الحديثِ دراسةَ أنواعِ الحديثِ من حيثُ القبولُ أو الرد .

(١) قوله « بالضعيف » ليس في ب .

(٢) قولُ الحافظِ ابن رجب هذا خلافُ ظاهرِ اصطلاحِ المحدِّثين . وقد حققنا المسألة في كتابنا « منهج النقد » ص٢٧٣ ، فارجع إليه لزاماً .

○ فَصْلٌ في الصَّحيحِ مِنَ الحديثِ وما يتفرَّعُ علىٰ شروطِهِ ○

أما الصَّحيحُ منَ الحديثِ :

وهو الحديثُ المحتَجُّ به ، فَقدْ ذَكرَ الشافعيُّ رحمهُ اللهُ شروطَهُ بكلامٍ جامعٍ .

قال الرَّبيعُ : قالَ الشافعيُّ[١] : « ولا تقومُ الحُجَّةُ بخبرِ الخاصَّةِ حتىٰ يَجمعَ أموراً[٢] .

منها : أن يكون مَنْ حدَّثَ به ثقةً في دينِهِ ، معروفاً بالصِّدقِ في حديثِهِ ، عاقلاً لما يحدِّثُ به . عالماً بما يُحِيلُ معانيَ الحديثِ من اللَّفْظِ .

أو أن يكونَ ممن يؤدِّي الحديثَ بحروفِهِ كما سمِعَه ولا يحدِّثُ به علىٰ المعنىٰ ، لأنه إذا حَدَّثَ به[٣] علىٰ المعنىٰ وهو غيرُ عالمٍ بما يُحِيلُ معناهُ لم يدْرِ لعلَّهُ يُحيلُ الحلالَ إلىٰ الحرامِ ، وإذا أدّىٰ بحروفِهِ لم يبقَ وجهٌ يُخافُ فيه إحالةُ الحديثِ .

---

(١) في « الرسالة » ص٣٧٠ ـ ٣٧٢ وهذا أقدمُ تعريفٍ مدوَّن يصلُنا للحديثِ الصَّحيحِ ، وكأنَّ العلماءَ بنوا عليه تعريفَهم للصحيحِ فاختصروهُ في عبارتهم المشهورَة في الصَّحيح : « هو الحديثُ الذي اتَّصل سَندُه بنقل العدلِ الضابطِ عن مثلِه من أوَّل السندِ إلىٰ منتهاه ولم يكنْ شاذاً ولا مُعلاً » فإنه يتناولُ ما فصَّله الشافعيُّ كما سيوضحه الحافظُ ابنُ رجب ، وتجد زيادةَ فائدةٍ عليه في كتابنا « الإمام الترمذي » ص١٦٠ وانظر ص١٤٣ ـ ١٤٤ .

(٢) قوله « أموراً » سقط من ب .

(٣) « به » ليس في ظ وب .

حافظاً إن حَدَّثَ من حِفْظه ، حافظاً لكتابِه إن حَدَّثَ من كتابِه .

إذا شَرِكَ أهلَ الحفظِ في الحديثِ وافقَ حديثَهم .

بَرِيّاً من أن يكونَ مدلِّساً يحدِّثُ عمن لقيَ ما لم يسمعْ منه أو يحدِّث عن النبيِّ ﷺ بما يحدِّثُ الثقاتُ خلافَه[1] ، ويكونُ هكذا مَنْ فوقَهُ ممن حَدَّثَهُ حتىٰ يُنْتَهىٰ بالحديثِ موصولاً إلى النبيِّ ﷺ ، أو إلىٰ من انْتُهِيَ به إليه دونَه ، لأنَّ كلَّ واحدٍ مُثْبِتٌ [آ ـ ٧٥] لمن حَدَّثه ، ومثبِتٌ علىٰ مَنْ حَدَّثَ عنه » .

قال[2] : « ومن كَثُرَ غلطُه من المحدِّثين ولم يكنْ له أصلُ كتابٍ صحيحٍ لم نقبلْ حديثَهُ ، كما يكونُ مَنْ أكثرَ الغلطَ في الشهاداتِ لم نقبلْ شهادَتَه » .

قال[3] : «وأقبلُ الحديثَ حدَّثني فلانٌ عن فلان إذا لم يكن مُدلِّساً، ومَنْ عَرَفناهُ دلَّسَ مرَّة فقد أبانَ لنا عورَتَه في روايتِه ، وليست تلكَ العورةُ بكذبٍ فيُرَدَّ بها حديثُه ، ولا علىٰ النَّصيحةِ في الصِّدقِ فنقبلَ منه ما قَبِلنا من أهلِ النصيحةِ في الصِّدقِ ، فقلنا : لا نقبلُ[4] مِنْ مُدَلِّسٍ حديثاً حتىٰ يقولَ : حدَّثني أو سمعتُ » .

فقد تضمَّنَ كلامُه رحمهُ اللهُ أنَّ الحديثَ لا يُحتَجُّ به حتىٰ يجمَعَ رواتُه[5] من أوَّلِهم إلىٰ آخرهم شروطاً :

---

(١) « بخلافه » ظ وب ، والمثبت موافق « للرسالة » .

(٢) في « الرسالة » ص٣٨٢ .

(٣) المرجع السابق ص٣٧٣ ، و٣٧٩ ـ ٣٨٠ .

(٤) « يُقبل » ب بصيغة المبني للمجهول ، وهكذا فيها العبارات السابقة .

(٥) « رواتهم » ب سهو قلم .

أحدها : الثِّقَةُ في الدِّينِ ، وهي العَدَالَةُ :

وشروطُ العدالةِ مشهورةٌ معروفةٌ في كُتُبِ الفِقْهِ[(١)] .

والثاني[(٢)] : المعرفةُ بالصِّدقِ في الحديثِ :

ويعني بذلكَ أن يكونَ الراوي معروفاً بالصِّدقِ في رواياتِه ، فلا يُحتَجُّ بخبَرِ من ليسَ بمعروفٍ بالصِّدقِ ، كالمجهولِ الحالِ ، ولا مَنْ يُعرفُ بغيرِ الصِّدقِ .

وكذلكَ ظاهرُ كلامِ الإمامِ أحمدَ أن خبرَ مجهولِ الحالِ لا يَصِحُّ ولا يُحتَجُّ به ، ومِنْ أصحابِنا من خَرَّجَ قبولَ حديثِهِ علىٰ الخلافِ في قَبولِ المرسَلِ .

وقال الشافعيُّ أيضاً : « كانَ ابنُ سيرينَ والنَّخَعيُّ وغيرُ واحدٍ من التابعينَ يذهبُ هذا المذهبَ في أن لا يقبل إلا ممَّن عُرِف » .

وقال[(٣)] : « وما لقيتُ ولا علمتُ أحداً من أهلِ العلمِ بالحديثِ[(٤)] يخالفُ هذا المذهبَ » .

الثالثُ : العقلُ لما يحدِّثُ به :

وقد رُويَ مثلُ هذا الكلامِ عن جماعةٍ من السَّلفِ ، ذكرَ ابنُ أبي الزِّنادِ عن أبيهِ قال : « أدركتُ بالمدينةِ مئةً كلهم مأمون ، ما يؤخَذُ

---

(١) وهي : الإسلامُ ، والعقلُ ، والبلوغُ ، والتقوىٰ ، والاتِّصافُ بالمروءةِ وتركُ ما يُخِلُّ بها . انظر شرحَها وبيانَ فذلكَةِ تحققِ صاحبها بالعدالةِ والصِّدقِ في كتاب « منهج النقد في علوم الحديث » ص٧١ ـ ٧٢ .

(٢) «والثاني» ب .

(٣) «وقال» ب .

(٤) «أهل الحديث» ظ .

عنهم شيءٌ من الحديثِ ، يقال : ليسَ من أهلِهِ » . خَرَّجَهُ مسلمٌ في مقدِّمةِ كتابِه[١] .

وروىٰ إبراهيمُ بن المنذرِ حدَّثني معنُ بن عيسىٰ قال : كانَ مالكٌ يقولُ : « لا تأخذِ العلمَ من أربعةٍ ، وخُذْ[٢] ممن سوىٰ ذلكَ : لا تأخذْ من سَفيهٍ معلِنٍ بالسَّفَه وإن كانَ أروىٰ الناسِ . ولا تأخذْ من كذابٍ يكذِبُ في أحاديثِ الناسِ وإن كانَ لا يُتَّهمُ أن يكذِبَ علىٰ رسولِ اللهِ ﷺ . ولا من صاحبِ هوًى يدعو الناسَ إلىٰ هواهُ . ولا مِنْ شيخٍ له فَضْلٌ وعِبَادةٌ إذا كانَ لا يعرِفُ ما يحدِّثُ به » .

قال إبراهيمُ بن المنذر [ظ ـ ١٥٣] : « فذكرتُ هذا الحديثَ لمطرِّفِ بن عبدِ الله اليساري[٣] مولىٰ زيدِ بن أسلمَ ، فقال : ما أدري ما هذا ؟ ولكنْ أشهدُ لسمعتُ مالكَ بن أنسٍ يقولُ : « لقد أدركتُ بهذا البلدِ ـ يعني المدينةَ ـ مشيخةً لهم فضلٌ وصلاحٌ وعبادةٌ يحدِّثون ، ما سمعتُ من واحدٍ منهم حديثاً قط! قيل : ولِمَ يا أبا عبدِ الله ؟ قال : لم يكونوا يعرِفُونَ ما يحدِّثون » .

وروىٰ ضَمْرةُ عن سعيدِ بن عبد العزيز عن مغيرةَ عن إبراهيمَ قال : « لقد رأيتُنا وما نأخذُ الأحاديثَ إلا ممن يعرفُ حلالَها من حرامِها ، وحرامَها من حلالِها، وإنك لتجدُ الشيخَ يحدِّثُ بالحديثِ فيحرِّفُ حلالَه عن حرامِهِ ، وحرامَه عن حلالِه وهو لا يشعرُ » .

---

(١) ص١١ وانظر آثاراً أخرىٰ في « الكفاية » ص١٥٨ ـ ١٦١ .
(٢) « ويؤخذ » ب .
(٣) « اليساري » ليس في ظ ، وفي ب « النيسابوري » . تصحيف .

وقال محمدُ بن عبدِ الله بن عمَّار الحافظُ الموصِليُّ ـ وقد سُئِلَ عن عليِّ بن غراب[١] ـ؟ فقال : «كانَ صاحبَ حديثٍ بصيراً به ، قيل له : أليسَ هو ضعيفاً ؟ قال : إنه كانَ يتشيَّعُ ، ولستُ بتاركِ الروايةَ[٢] عن رجلٍ صاحبِ حديثٍ يُبْصِرُ الحديثَ ـ بعد [ب ـ ٥٧] أن لا يكونَ كذوباً ـ للتشيُّع أو للقَدَر ، ولستُ براوٍ عن رجلٍ لا يُبْصِرُ الحديثَ ولا يَعْقِلُه ولو كانَ أفضلَ مِنْ فَتْحٍ »، يعني الموصليَّ .

وحكىٰ الترمذيُّ في « علله »[٣] عن البخاريِّ قال : « كلُّ من لا يَعْرِفُ صحيحَ حديثِه من سقيمِه لا أُحدِّثُ عنه » وسمَّىٰ منهم زَمْعَةَ بن صالح وأيوبَ بن عتبة .

وحكىٰ الحاكمُ هذا المذهبَ عن مالكٍ ، وأبي حنيفةَ ، وحكىٰ عن أكثرِ أهلِ الحديثِ الاحتجاجَ بحديثِ مَنْ لا يعرفُ ما يحدِّثُ به ولا يحفَظُه .

والظاهرُ ـ واللهُ أعلمُ ـ حَملُ كلامِ الشافعيِّ رحمهُ اللهُ علىٰ من لا يحفظُ لفظَ الحديثِ ، وإنما يحدِّثُ بالمعنىٰ ، كما صَرَّحَ بذلكَ فيما بعد .

وكذلكَ نقلَ الربيعُ عنه في موضعٍ آخر[٤] أنه قال : « تكونُ اللفظةُ تتركُ من الحديثِ [آ ـ ٧٦] فيختَلُّ المعنىٰ ، أو ينطقُ بها بغيرِ لفظِ

---

(١) « عمران » ظ تصحيف . وليس فيها قوله « الحافظ » .
(٢) في ب « قيل إنه كان يتشيع وليست منازل الرواية » وهو تصحيف شنيع .
(٣) « العلل الكبير » ورقة ٧٥/ ١ = ٢/ ٩٦٧ .
(٤) في « الرسالة » ص٣٨٠ ، وفيها « فتحيل » و« فيحيل » .

المحدِّثِ والناطقُ بها غيرُ عامدٍ لإحالةِ الحديثِ(١) [فيخْتَلُّ معناه . فإذا كان الذي يحمِلُ الحديثَ يجهَلُ هذا المعنىٰ ـ وكانَ غيرَ عاقلٍ للحديث ـ] فلم يقبلْ حديثُه إذا كان يحمِلُ ما لا يعقِلُ إذ كانَ ممن لا يؤدِّي الحديثَ بحروفِهِ ، وكان يلتمسُ روايته علىٰ معانِيه وهو لا يعقِلُ المعنىٰ » .

إلىٰ أن قال(٢) : « فالظِّنَّةُ فيمن لا يؤدي الحديثَ بحروفِهِ ولا يعقِلُ معانيَهُ أبينُ منها في الشاهدِ لمن تردُّ شهادتُه له فيما هو ظنين فيه » .

فهذا يبينُ أن الشافعيَّ إنما اعتبرَ في الراوي أن يكونَ عارفاً بمعاني الحديثِ إذا كانَ يحدِّثُ بالمعنىٰ ولا يحفظُ الحروفَ ، والله أعلم .

فقوله هنا : « عاقلاً لما يحدِّث به ، عالماً بما يحيلُ معانيَ الحديث من اللفظِ » هو شرطٌ واحدٌ ليس فيه تكريرٌ ، بل مرادُه بِعَقل ما يحدِّثُ به فهمُ المعنىٰ . ومراده بالعِلم بما يحيل المعنىٰ من الألفاظِ معرفةُ الألفاظِ التي تُؤدَّىٰ بها المعاني .

وقد فَسَّرَ أبو بكر الصيرفيُّ في «شرحِ الرسالةِ» قولَ الشافعيِّ : « عاقلاً لما يحدِّثُ به » بأنَّ مرادَه أن يكونَ الراوي ذا عقلٍ فقط ، قال : « وهذا شرطٌ بإجماعٍ » .

وهذا الذي قاله فيه نظرٌ وضَعْفٌ .

---

(١) « بإحالة الحديث » ظ وب وسقط قوله « فيختل » إلىٰ « للحديث » من ظ .
(٢) ص٣٨١ . وفي ب « إلا أن قال بالظنة » وهو تصحيف شنيع .

وهذا كلُّه[١] في حَقِّ من لا يحفظُ الحديثَ بألفاظِهِ ، بدليلِ أنه قال بعدَ ذلكَ : « أو أن يكونَ ممن يؤدِّي الحديثَ بحروفه كما سمعه ، ولا يحدِّثُ به علىٰ المعنىٰ » ، فجعلَ هذا قسيماً للذي قبلَه .

فقسمَ الرواةَ إلىٰ قسمين :

مَنْ يحدِّثُ بالمعنىٰ ، فيشترطُ فيه أن يكونَ عاقلاً لما يحدِّثُ به من المعاني ، عالماً بما يحيلُ المعنىٰ من الألفاظِ .

ومن يحدِّثُ باللفظِ ، فيشترَطُ فيهِ الحفظُ لِلَفْظِ الحديثِ وإتقانُهُ .

وما علَّلَ به من اشتراطِ معرفةِ المعنىٰ واللفظِ المؤدِّي له ، فهو حقٌّ واضحٌ ، وقد سبقَ معنىٰ ذلكَ عن إبراهيمَ النَّخَعي .

وقد قال أحمدُ في روايةِ الأثرم : « سعيدُ بن زكريّا المدايني : كنا كتبنا عنه ثم تركناهُ ، قيل له : لِمَ ؟ قال : لم يكن[٢] أرىٰ به في نفسِهِ بأساً ، ولكنْ لم يكنْ بصاحبِ حديثٍ » . وهذا محمولٌ علىٰ أنه كانَ يحدِّثُ من حفظِهِ أيضاً فيُخْشىٰ عليه الغلطُ[٣] .

الرابع : حفظ الراوي :

فإنْ كانَ يحدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ اعتُبِرَ حفظُه لما يحدِّثُ به ، لكنْ إنْ كانَ يحدِّثُ باللَّفظِ اعتُبِرَ حفظُه لألفاظِ الحديثِ ، وإن كانَ يحدِّثُ بالمعنىٰ اعتُبِرَ معرفته بالمعنىٰ وباللَّفظِ الدَّالِّ عليه كما تقدَّمَ[٤] ، وإنْ

(١) « كأنه » ظ .

(٢) « لم أكن » ب .

(٣) قوله « الغلط » ليس في ظ وب .

(٤) في ص٣٤٥ و٣٤٩ ـ ٣٥٠ .

كانَ يحدِّثُ من كتابِهِ اعتُبِرَ حفظُه لكتابِهِ ، وقد سَبَقَ[١] كلامُ الأئمَّةِ واختلافُهم في جوازِ التَّحديثِ من الكتابِ ، وفي صِفَةِ حفظِ الكتابِ بما فيهِ كفايةٌ .

الخامسُ : أن يكونَ في حديثِهِ الذي لا ينفردُ به يوافِقُ الثِّقاتِ في حديثِهم ، فلا يحدِّثُ بما لا يوافقُ الثِّقات :

وهذا الذي ذَكَره معنىٰ قولِ كثيرٍ من أئمَّةِ الحفاظِ في [ظ ـ ١٥٤] الجرحِ في كثيرٍ من الرُّواةِ : « يحدِّثُ بما يخالفُ الثِّقات » . أو « يحدِّثُ بما لا يُتابِعُهُ الثقاتُ عليه »[٢] .

لكنَّ الشافعيَّ اعتبرَ أن لا يخالفه الثقاتُ ، ولهذا قالَ بعدَ هذا الكلامِ : « بَرِيّاً أن يحدِّثَ عن النبيِّ ﷺ بما يحدِّثُ الثِّقاتُ خلافَهُ » .

وقد فسَّرَ الشافعيُّ الشاذَّ من الحديثِ بهذا :

قال يونسُ بن عبد الأعلىٰ : سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : « ليسَ الشاذُّ من الحديثِ أن يرويَ الثقةُ حديثاً لم يروه غيرُه ، إنما الشاذُّ من الحديثِ أن يرويَ الثقاتُ حديثاً فيشذَّ عنهم واحدٌ فيخالفَهم » .

وأما أكثرُ الحفَّاظِ [ب ـ ٥٨] المتقدمين فإنهم يقولونَ في الحديثِ ـ إذا تفرَّدَ به واحدٌ وإن لم يرو الثقاتُ خلافَه ـ : « إنَّه لا يتابعُ عليه » ، ويجعلون ذلكَ علَّةً فيه ، اللهم إلا أن يكونَ ممن كَثُرَ حفظُه واشتهرتْ

---

(١) في ص٢٤٩ ـ ٢٥٣ .

(٢) « عليه » ليس في ظ وب .

عدالتُه وحديثُه كالزهريِّ ونحوه ، وربما يستنكرونَ بعضَ تفرداتِ[(١)] الثقاتِ الكبارِ أيضاً ، ولهم في كل حديثٍ نقدٌ خاصٌّ ، وليسَ عندَهم لذلكَ ضابطٌ يضبطُه . قال صالحُ بن محمد الحافظُ : « الشاذّ : الحديثُ المنكرُ الذي لا يُعرَفُ » . وسيأتي لذلكَ مزيدُ إيضاحٍ عندَ ذكرِ الحديثِ الغريبِ [آ ـ ٧٧] إنْ شاءَ اللهُ تعالىٰ .

السَّادِسُ : أن لا يكونَ مدلِّساً :

فمن كانَ مدلِّساً يحدِّثُ عمن رآه بما لم يسمَعْهُ منه فإنه لا يُقبَل منه حديثُه حتىٰ يصرِّحَ بالسَّماعِ ممَّن روىٰ عنه ، وهذا الذي ذكَرَهُ الشافعيُّ قد حكاهُ يعقوبُ بن شيبَةَ عن يحيىٰ بن مَعِين .

وقال الشَّاذَكونيُّ : « من أرادَ التديُّنَ بالحديثِ فلا يأخذْ عن الأعمشِ ، ولا عن قتادةَ ، إلا ما قالا : سمعناه » .

وقال البَرْديجيُّ : « لا يُحتَجُّ من حديثِ حُمَيدٍ إلا بما قال : ثنا أنسٌ » .

ولم يعتَبر الشافعيُّ أن يتكررَ التدليسُ من الرَّاوي ولا أن يغلِبَ علىٰ حديثِه ، بل اعتبرَ ثبوتَ تدليسِهِ ولو بمرَّةٍ واحدةٍ .

واعتبرَ غيرُه من أهلِ الحديثِ أن يغلبَ التدليسُ علىٰ حديثِ الرَّجلِ[(٢)] .

---

(١) « مفردات » ظ وب .

(٢) في هذا التعبيرِ نظرٌ ، كما ستعلمُ من تفصيلِ طبقاتِ المدلسين بعدَ صحيفتين ، فإنَّ المعتبرَ عند غيرِ الشافعيّ في اشتراطِ التصريحِ بالسماعِ كثرةُ التدليسِ ، لا أن يغلبَ التدليسُ علىٰ حديثِ الرجلِ .

وقالوا : إذا غلبَ عليه التدليسُ لم يُقبَلْ حديثُه حتىٰ يقولَ : ثنا ، وهذا قولُ ابنِ المدينيِّ ، حكاهُ يعقوبُ بن شيبةَ عنه .

وذكرَ مسلمٌ في مقدمةِ كتابِه[١] : أنه إنما يعتبرُ التَّصريحُ بالسَّماعِ ممن شُهِرَ بالتدليسِ وعُرِفَ بهِ .

وهذا يحتَمِلُ أن يريدَ به كثرةَ التدليسِ في حديثِهِ ، ويحتَمِلُ أن يريدَ [به] ثبوتَ ذلكَ عنه وصحَّته ، فيكون كقولِ الشافعيِّ .

وفرَّقَتْ طائفةٌ بين[٢] أن يدلِّسَ عن الثقاتِ أو عن الضُّعفاءِ ، فإنْ كانَ يدلِّس عن الثقاتِ قُبِلَ حديثُه وإن عنعَنه[٣] . وإنْ كانَ يدلِّسُ عن غيرِ الثقاتِ لم يُقبَلْ حديثُه حتىٰ يصرِّحَ بالسَّماعِ ، وهذا الذي ذكرَهُ حسينُ الكرابيسيُّ وأبو الفتحِ الأزدي[٤] الموصليُّ الحافظُ ، وكذلكَ ذكرهُ طائفةٌ من فقهاءِ أصحابِنا ، وهذا بناء علىٰ قولهم بقبولِ المراسيلِ .

واعتبَرُوا كثرةَ التدليسِ في حقِّ من يُدَلِّسُ عن غيرِ الثقاتِ .

وكذا ذكرَ الحاكمُ أن المدلِّسَ إذا لم يذكرْ سمَاعَه في الروايةِ

---

(١) ص٢٦ . ونرجح أنه كقولِ الشافعي .

(٢) « بين » سقط من ب .

(٣) وبه أخذَ الحافظُ العلائيُّ بناء علىٰ القولِ الراجحِ في قَبولِ حديثِ مَنْ عُرِفَ أنه لا يُرسلُ إلا عن ثقةٍ . انظر « جامع التحصيل » ورقة ٤٠ب ـ ٤١آ .

ومن هذه الطبقة سفيانُ بن عيينة كما سيأتي وحميدٌ الطويلُ علىٰ فرضِ أنه حدَّث عن أنسٍ ما لم يسمعْه منه كما نبَّه العلائيُّ في « جامع التحصيل » ورقة ٦٩آ .

(٤) « الأزدي » ليس في ظ .

فحكمُ حديثِه حكم المرسَلِ ، كذلكَ أشارَ إليه أبو بكر الصيرفيُّ في «شرحِ رسالةِ الشافعيِّ» .

وأما الإمامُ أحمدُ فتوقَّفَ في المسألةِ ، قال أبو داود : سمعتُ أحمدَ سُئِلَ[١] عن الرجلِ يُعرفُ بالتدليسِ في الحديثِ يحتَجُّ فيما لم يقلْ فيه : حدَّثني أو سمعتُ ؟ قال : لا أدري[٢] .

---

(١) « سمعته سئل » ب .

(٢) هذا توقف في الاحتجاج لا في الرواية ، انظر ما يأتي ص٣٥٧ .

والتحقيقُ الذي يضبطُ حكمَ الحديثِ المدلس في رأينا ويجمعُ ما تفرَّقَ فيه من آراءِ العلماءِ أن ننظرَ إلىٰ حالِ المدلِّس فنعطيِه الحكمَ المناسبَ ، وذلكَ ما يشيرُ إليه صنيعُ الأئمةِ المحقِّقينَ في هذا الفن ، في بيانهم أقسامَ التدليس والمدلسين ، كالحاكم النيسابوري في « معرفة علوم الحديث » ص١٠٣ ـ ١١١ والخطيب في « الكفاية » ص٣٥٨ ـ ٣٧١ . وقد حقَّقَ ضبطَ مراتبِ المدلسين وطبقاتهم وأحكامها الحافظُ العلائيُّ في كتابه القيم « جامع التحصيل لأحكام المراسيل » ورقة ٣٨ ـ ٤٠ مستفيداً من الحاكم ، ثم استمدَّ منه الحافظُ ابنُ حجر في كتابه « تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس » ص٢ وهذا لفظُ الحافظِ ابن حجر نسوقُه إليكَ هنا :

« وهمْ علىٰ خمسِ مراتب :

الأولىٰ : من لم يوصَفْ بذلكَ إلا نادراً كيحيىٰ بن سعيدٍ الأنصاريِّ .

الثانية : من احتَمَل الأئمةُ تدليسَه وأخرجوا له في الصَّحيحِ لإمامتِهِ وقلَّةِ تدليسِهِ في جَنْبِ ما روىٰ كالثوريِّ ، أو كان لا يدلِّسُ إلا عن ثقةٍ كابن عُيينةَ .

الثالثة : من أكثرَ من التدليسِ فلم يحتجّ الأئمةُ من أحاديثهم إلا بما صَرَّحوا فيه بالسَّماعِ ، ومنهم من رَدَّ حديثَهم مطلقاً ، ومنهم من قَبِلَهم، كأبي الزبير المكيِّ .

الرابعة : من اتُّفِقَ علىٰ أنه لا يحتجُّ بشيءٍ من حديثهِم إلا بما صَرَّحوا فيه بالسماعِ لكثرة تدليسِهم علىٰ الضعفاءِ والمجاهيلِ كبقيةَ بن الوليدِ . =

وأما مَنْ يدلِّسُ عمَّنْ لم يَرَهُ فحكمُ حديثِه حكمُ المرسلِ ، وقد سبقَ ذكرُه[١] .

ومتىٰ صَرَّحَ بالسَّماعِ أو قال نا أو أنا فهو حُجَّة ، وزعمَ أبو الطَّيِّبِ الطبريُّ من الشافعيَّةِ أنه لا يُحتَجُّ بقولِ المدلِّسِ : أنا ، لأنه قد يكونُ إجازةً . وهذا ضعيفٌ ، فإن مثلَه يتطرَّقُ إلىٰ قوله : ثنا أيضاً ، فإنَّ ذلكَ جائزٌ عند كثيرٍ من العلماءِ في الإجازةِ ، كما سَبَقَ .

ثم إنَّ الإجازةَ والمناولةَ تصحُّ الروايةُ بهما علىٰ ما تقدَّمَ ، فيحتَجُّ بحديثٍ من حدَّثَ بهما حينئذٍ ، وأيضاً فقد تُسْتَعْمَلُ ثنا في الإرسالِ ؛ كما كانَ الحسنُ يقول : « ثنا ابنُ عباس » . ويتأولُ أنه حدَّثَ أهلَ البصرةِ[٢] ، ولكن هذا استعمالٌ نادرٌ ، والحكمُ للغالبِ .

وأما قولُ الشافعيِّ : « إن التدليسَ ليسَ بكذبٍ يُرَدُّ به حديثُ صاحبِه كلِّه » ، فهذا أيضاً قولُ أحمدَ وغيرِه من الأئمةِ ، لأنَّ قولَ المدلِّسِ : عن فلان ؛ ليس بكَذِبٍ منه ، وإنما فيه كتمانُ مَنْ سَمِعَ منه عن فلان .

وحكىٰ الخطيبُ[٣] هذا القولَ عن كثيرٍ من العلماءِ .

وعن بعضِهم أنه كَذِبٌ يُرَدُّ به حديثُ صاحبِهِ ، وممن [ظ ـ ١٥٥] قال إنه كَذِبٌ : حَمَّادُ بنُ زيدٍ ، وأبو أسامةَ .

= الخامسة : من ضُعِّفَ بأمرٍ آخرَ سوىٰ التدليسِ فحديثُهم مردودٌ ولو صَرَّحوا بالسَّماع إلا أن يُوثَّقَ من كانَ ضعفُه يسيراً كابنِ لَهِيْعَةَ » انتهىٰ .

(١) في ص٣٥٤ ـ ٣٥٥ .

(٢) حققنا عدمَ ثبوت ذلك ، تعليقاً علىٰ ابن الصلاح : ١٣٣ ـ ١٣٤ .

(٣) في «الكفاية» ص٣٦١ ـ ٣٦٢ . وقال : « هذا هو الصحيحُ عندنا » .

وقال شعبةُ : « هو أخو الكَذِبِ » ، وقال مرَّةً : « هو أشدُّ من الزِّنا » . وروىٰ رزق الله بن موسىٰ عن وكيعٍ قال : « لا يَحِلُّ تدليسُ الثوبِ[1] فكيفَ يحِلُّ تدليسُ الحديثِ ؟ » .

وهذا في التَّدليسِ عن غيرِ الثقاتِ ظاهرٌ[2] .

وقال أحمدُ في التدليسِ : « أكرَهُهُ ، قيلَ له : قال شعبةُ : هو كَذِبٌ ؟ قال أحمدُ : لا ، قد دَلَّسَ قومٌ ونحنُ نروي عَنْهم » .

وقال يحيىٰ بنُ مَعِين : «كان الأعمشُ يرسلُ ، فقيلَ له : إنَّ بعضَ الناسِ قال : من أرسل [ب ـ ٥٩] لا يحتجُّ بحديثِه! فقالَ : الثوريُّ

---

(١) « الثوب » سقط من ب .

(٢) في الأصل « أشد » والمثبت من ظ وب أنسب بالسياق ، وانظر المذاهبَ في التدليسِ وأقسامِه وآراءَ العلماء في « الكفاية » ص٣٦١ ـ ٣٦٢ .

وفيه قولان آخرانِ نسوقُهما من كلامِ الخطيبِ بحروفه :

أحدهما : « قال فريق من الفقهاءِ وأصحابِ الحديثِ : إن خبرَ المدلِّس غيرُ مقبولٍ ، من أجلِ ما قدَّمنا ذكرَه من أنَّ التدليسَ يتضمَّنُ الإيهامَ لما لا أصلَ له ، وتركَ تسميةِ مَنْ لعله غيرُ مَرْضِيٍّ ولا ثقةٍ ، وطلبَ توهّم علوِّ الإسنادِ ، وإن لم يكن الأمرُ كذلكَ » . انتهىٰ .

وهذا القولُ مثلُ قولِ من جعلَ التدليسَ كذباً في رَفْضِ حديثِ المدلِّسِ ، لكنه يعلل هنا بعلَّة أخرىٰ غيرِ القدحِ في العدالةِ ، هي ما عبَّرَ عنه المصنِّفونَ في علومِ الحديثِ بجهالةِ حالِ المحذوفِ . إضافةً لإيهامِ طَلَبِ عُلوِّ الإسنادِ .

الثاني : « وقال خلقٌ من أهلِ العلمِ : خبرُ المدلِّس مقبولٌ . لأنهم لم يجعلُوه بمثابةِ الكذَّابِ ، ولم يرَوا التدليسَ ناقضاً لعدالتِه . وذهبَ إلىٰ ذلكَ جمهورُ مَنْ قَبِلَ المراسيلَ من الأحاديثِ ، وزعموا أن نهايةَ أمرِه أن يكونَ التدليسُ بمعنىٰ الإرسالِ » .

إذاً لا يُحتَجُّ بحديثِه! ، وقد كانَ[١] يدلِّسُ ، إنما سفيانُ أميرُ المؤمنينَ في الحديثِ » انتهىٰ .

والتدليسُ مكروهٌ عندَ الأكثرين ، لما فيه من الإيهامِ ، وهو عن الكذَّابين أشدُّ . وقد صَرَّحَ طائفةٌ من العلماءِ : منهم مسلمٌ في مقدمةِ كتابِه[٢] بأن [آ ـ ٧٨] مَنْ روىٰ عَنْ غيرِ ثقةٍ وهو يعرفُ حالَه ولم يبيِّن ذلكَ لمن لا يعرفُه أنه يكونُ آثماً بذلكَ ، يريدونَ أنه فِعْلٌ محرَّمٌ . فإسقاطُ من ليسَ بثقةٍ من الحديثِ أقبحُ من الروايةِ عنه من غيرِ تبيينِ حالِهِ .

ورخَّصَ في التدليسِ طائفةٌ ، قال يعقوبُ بنُ شيبة : « مَنْ رَخَّصَ فيه فإنما رَخَّصَ فيه عن ثقةٍ سَمِعَ منه . وأما من دَلَّسَ عمن لم يسمعْ منه فلم يرخِّصْ فيه ، وكذا إذا دلَّسَ عن غيرِ ثقةٍ » .

كذا قالَ يعقوبُ . وقد كانَ الثوريُّ وغيرُه يدلِّسونَ عمن لم يسمعوا منه أيضاً[٣] ، فلا يَصِحُّ ما ذكرَه يعقوبُ[٤] .

---

(١) « وقد كان سفيان يدلس » ظ .

(٢) ص٦ ـ ٧ .

(٣) « أيضاً » ليس في ب . وفي ظ وب « فلا يصح ما قال يعقوب » .

(٤) مبنىٰ التدليسِ علىٰ إيهامِ أنه سمعَ الحديثَ عمن رواه عنه وهو لم يسمعْه منه ، فكيفما حَصَلَ الإيهامُ فهو تدليسٌ ، سواء سمعَ المدلِّسُ عمن روىٰ عنه شيئاً أو لم يسمعْ ، كما حققنا ذلك في كتابنا « منهج النقد في علوم الحديث » رقم عام ٦٧ ص٣٦٤ ـ ٣٦٥ في أثناء كلامنا علىٰ تحقيق الفرق بين المدلِّس والمرسَل الخفي . والمعتمدُ في حكمِ التدليسِ الكراهةُ ، كما ذكرَ ابنُ رجب عن الأكثرين ، وهو عن غيرِ الثقاتِ أشدُّ كراهة ، وقد وقعَ في التدليسِ عن غيرِ الثقاتِ بعضُ الأجلَّة ، تحسيناً منهم للظنِّ بمن دلَّسوا عنه .

=

○ الحديثُ المُعَنْعَنُ وشُرُوطُ قَبولِه ○

وقولُ الشافعيِّ رحمهُ اللهُ : « وأقْبَلُ الحديثَ حدَّثني فلانٌ عن فلانٍ إذا لم يكن مُدَلِّساً » . مُرادُهُ أنه يَقْبَلُ العَنْعَنَةَ عمن عُرِفَ منه أنه ليسَ بمدلسٍ ، فإن الرَّبيعَ نقلَ عنه أيضاً قال في كلامٍ له : « لم يعرف التدليسُ ببلدنا فيمنْ مضىٰ[١] ، ولا مَنْ أدركنا من أصحابنا إلا حديثاً ، فإنَّ منهم من قَبِلَه عمَّن لو تركه عليه كانَ خيراً له ، وكان قولُ الرجلِ : « سمعتُ فلاناً يقولُ : سمعتُ فلاناً »[٢] ، وقوله : « حدَّثني فلان عن فلان » سواءٌ عندَهم ، لا يحدِّث واحدٌ منهم عمن لقيَ إلا ما سمعَ منه ، فمن عَرَفناه بهذا الطريقِ قَبِلنا منه حدثني فلان عن فلان إذا لم يكن مُدَلِّساً[٣] » .

= وهذا نصٌّ مفيدٌ جداً في هذهِ المسألةِ استخلصناهُ من كلامِ الأئمةِ في الرجالِ :

قال أبو الحسن بنُ القطان في بقيةَ بن الوليدِ الحمصيِّ : « بقيةُ يدلِّس عن الضعفاءِ ويستبيحُ ذلك ، وهذا إن صَحَّ مفسدٌ لعدالتِهِ » .

قال الإمامُ الذهبيُّ : « نعم والله ، صحَّ هذا عنه ، إنه يفعَلُه! وصحَّ عن الوليدِ بن مسلم ، بل وعن جماعةٍ كبار فعلَه ، وهذه بليَّةٌ منهم ، ولكنهم فعلوا ذلك باجتهادٍ ، وما جَوَّزوا على ذلك الشخصِ الذي يسقطونَ ذكره بالتدليسِ أنه تعمَّدَ الكذبَ . هذا أمثلُ ما يُعْتَذَرُ به عنهم » . « ميزان الاعتدال » : ١ : ٣٣٩ وانظر « التبيين » ص٤ ـ ٥ .

(١) « ممن مضىٰ » ظ وب . « ولا ممن أدركنا » ب .

(٢) « يقول سمعت فلاناً » ليس في ظ و ب : وسقط قوله « عن فلان » من ظ .

(٣) « الرسالة » ص٣٧٨ ـ ٣٧٩ ولم يثبتْ أحمد شاكر جملةَ « إذا لم يكن مدلساً » في متن الرسالة لعدم ثُبوتها في نسخته الخطية الأصل ، مع أنها ثابتةٌ في المطبوعات ، وإثباتُها هنا يدُلُّ علىٰ صِحَّتها .

وظاهرُ هذا أنه لا يَقْبَلُ العنعنةَ إلا عَمَّن عُرِفَ منه أنَّه لا يُدلِّسُ ولا يحدِّثُ إلا عَمَّن لَقِيَهُ بما سَمِعَ مِنْه .

وهذا قريبٌ من قولِ مَنْ قال : إنه لا يَقْبَلُ العنعنةَ إلا عمَّن ثبتَ أنه لَقِيه ، وفيه زيادةٌ أخرىٰ عليه ، وهي أنه اشترطَ أنَّه يُعْرَفُ أنه لا يدلِّسُ عمَّن لَقِيه أيضاً ، ولا يحدِّثُ إلا بما سمعه .

وقد فسَّره أبو بكر الصيرفيُّ في «شرحِ الرسالةِ» باشتراطِ ثبوتِ السَّماعِ لقبولِ العنعنةِ ، وأنه إذا عُلِمَ السماعُ فهو علىٰ السماعِ حتىٰ يُعلمَ التدليسُ ، وإذا لم يُعلمْ سمعَ أو لم يسمعْ وُقِفَ . فإذا صحَّ السماعُ فهو عليه حتىٰ يُعْلَم غيرُه . قال : وهذا الذي قاله صحيحٌ » انتهىٰ .

وهذه المسألةُ فيها اختلافٌ معروفٌ بين العلماءِ ، وقد أطالَ القولَ فيها مسلمٌ في مقدمةِ كتابهِ[١] ، واختارَ أنه تُقْبَلُ العنعنةُ من الثِّقةِ غيرِ المدلِّسِ عمن عاصره وأمكنَ لُقِيُّه له ، ولا تُعتَبَرُ المعرفةُ باجتماعِهما والتقائِهما .

وذكرَ عن بعضِهم أنه اعتبرَ المعرفةَ بِلقائِهما واجتماعِهما ، وأنه لا تُقبلُ العنعنةُ من الثِّقةِ عمن لم يُعرَفْ أنه [لَقيَه و] اجتمعَ به .

وردَّ هذا القولَ علىٰ قائلِه ردّاً بليغاً ، ونسبَه إلىٰ مخالفة الإجماعِ في ذلكَ[٢] .

---

(١) ص٢٢ ـ ٢٨ .

(٢) صورةُ المسألةِ : أن اتصالَ السندِ بكونِ كلِّ واحدٍ من رواته تلقَّىٰ الحديثَ ممن فوقَه إلىٰ نهايةِ السندِ شرطٌ متَّفقٌ عليه لصحَّةِ الحديثِ . ويتحقَّقُ الاتصالُ صراحةً بقولِ الراوي : سمعتُ فلاناً ، أو حَدَّثنا أو أخبرنا أو نحو ذلك . =

= أما إذا قال : « عن فلان » أو « أن فلاناً قال » فهذا ليس بصريحٍ في الاتصال حتىٰ شذَّ بعضهُم فجَعله منقطعاً جَزْماً ، وهو تشدُّدٌ مجحِفٌ .

فذهبَ الجمهورُ إلىٰ أنه يحكمُ له بالاتصالِ بشرطينِ :

الأول : أن يكونَ الراوي بـ« عن فلان وأن فلاناً » بريئاً من وَصْمَةِ التَّدليسِ .

الثاني : أن يثبتَ لقاءُ الراوي لمن روىٰ عنه بالعنعنةِ .

وهذان الشرطانِ كافيانِ لتحقيقِ الاتصالِ ، لأنه لما تحقَّق لقاؤه وكان لا يدلِّس فهو لا يروي عمَّن لقيه ما لم يسمعْه منه ، فيكون قوله « عن » علىٰ ظاهرِ الاتصالِ حتىٰ يثبتَ خلافه فنأخذ به .

وهذا لا يخالفُ مسلمٌ ومن معه في قَبُوله ، لكنَّ مسلماً توسَّع في شرطِ ثبوتِ لقاءِ الراوي لمن يروي عنه بصيغة « عن » ونحوها ، واكتفىٰ بإمكانِ اللقاءِ مع الأمنِ من التدليسِ .

ولا بدَّ من توضيحِ ذلكَ لتحريرِ محلِّ الخلافِ ، وهو أن نتنبه إلىٰ أن الخلاف ليس في ثبوت اللقاء ، فثبوت اللقاء محل اتفاقهم ، إنما الخلاف في كيفية ثبوت اللقاء ، وذلك أن الراوي إما أن يثبتَ لقاؤه لمن حدَّثَ عنه ، فهذا تُقبلُ روايته عنه «بعن وأن» إذا كان بريئاً من التدليسِ اتفاقاً . وإما أن يثبتَ عدمُ لقائه له بدلالةٍ أو قرينةٍ ، فهذا منقطعٌ اتفاقاً أيضاً . أو لا يثبتُ هذا ولا ذاك بعد البحث ، والتَّقَصي ، ويكونُ لقاؤه مع ذلك ممكناً ومحتملاً . فألحق مسلمٌ هذه الصورة الأخيرة التي تتألفُ من إمكانِ اللقاءِ والسلامةِ من التدليسِ بالصورةِ المتَّفقِ عليها ، للأدلةِ التي ذكرها في مقدمةِ صحيحه ، ولخَّصَها الحافظُ ابنُ رجب ههنا .

ولا يخفىٰ أن مذهبَ الجمهورِ أحوط ؛ حتىٰ كان ذلك مما رُجِّحَ به صحيحُ البخاري علىٰ مسلم .

لكنَّ مذهبَ مسلمٍ صحيحٌ لأننا قبلنا الصورةَ الأولىٰ المتَّفق عليها لما أنها تدلُّ علىٰ تحققِ الاتصالِ، وهذا أيضاً يوجدُ في الصورةِ الثانيةِ ، وذلك: لأن =

واستدَلَّ مسلمٌ علىٰ صحَّةِ قوله ، باتفاقِ العلماءِ علىٰ قَبولِ الخبرِ إذا رواهُ الثقةُ عن آخرَ ممن تيقَّنَ أنه سمعَ منه من غيرِ اعتبارِ أن يقول : « ثنا » أو « سمعتُ » ، ولو كانَ الإسنادُ لا يتَّصلُ إلا بالتصريحِ بالسماعِ لم يكنْ فرقٌ بين الروايةِ عمن ثبتَ لقيُّه ومن لم يثبتْ ، فإنا نجدُ كثيراً ممن روىٰ عن رجلٍ ثم [قد] روىٰ حديثاً عن آخر عنه .

وقد طردَ بعضُ المتأخرين من الظَّاهريةِ ونحوِهم هذا الأصلَ ، وقال : كلُّ خبرٍ لا يُصرَّحُ فيه بالسَّماعِ فإنه لا يُحْكَمُ باتصالِهِ مطلقاً .

وربما تعلَّقَ بعضُهم بقول شعبةَ : « كلُّ إسنادٍ ليس فيه ثنا وأنا فهو خَلٌّ وبَقْلٌ » . ورُوِيَ عن شعبةَ قال : « فلانٌ عن فلانٍ ليسَ بحديثٍ » . قال وكيعٌ وقال سفيانُ : « هو حديثٌ » .

قال ابن عبدِ البَرِّ : « رَجَعَ شعبةُ إلىٰ قولِ سفيانَ في هذا » . وهذا القولُ شاذ مُطَّرَحٌ ، وقد حكىٰ مسلمٌ وغيرُه الإجماعَ علىٰ خلافِهِ .

وقال الخطيبُ[1] : « أهلُ العلمِ بالحديثِ مجمعونَ علىٰ أنَّ قولَ

= المسألةَفي الثقةِ غيرِ المدلسِ، ومثله إذا قال: «عن فلان» وهو معاصرٌ محتمل اللقيّ له ينبغي أن يكونَ سمعه منه، وإلا كان مدلِّساً، والمسألةُ في غيرِ المدلِّسِ .

وانظر للاستزادة في التفصيل « فتح الملهم شرح مسلم » للديوبندي ج١ ص٤٠ ـ ٤١ ، ١٤٨ ـ ١٥٠ وانظر مصادر «علوم الحديث » و« شرح النووي علىٰ مسلم » .

(١) في « الكفاية » ص٢٩١ .

المحدِّثِ « ثنا فلان عن فلان » صحيحٌ معمولٌ به إذا كان شيخُه الذي ذكرَه يُعْرَف[١] أنه قد أدركَ الذي حَدَّثَ عنه ولَقِيَه وسمعَ منه، ولم يكنْ هذا المحدِّثُ ممن يدلِّسُ » انتهىٰ.

ومما استدَلَّ به مسلمٌ علىٰ المخالفِ له: أنَّ مَنْ تكلَّمَ في صِحَّةِ الحديثِ من السلفِ لم يفتشْ أحدٌ منهم علىٰ موضعِ السَّماعِ، [ظ ـ ١٥٦] وسمَّىٰ منهم شعبةَ، والقطانَ، وابنَ مهدي. قال[٢]: « ومَنْ بعدَهم من أهلِ الحديثِ » [ب ـ ٦٠].

وذكرَ أنَّ عبدَ اللهِ بن يزيد روىٰ عن حذيفةَ [آ ـ ٧٩] وأبي مسعود حديثين، ولم يَرِدْ أنه سمعَ منهما ولا رآهما قطّ، ولم يطعَنْ فيهما أحدٌ.

وذكرَ أيضاً روايةَ أبي عثمانَ النَّهديِّ وأبي رافع الصَّائغِ عن أُبيٍّ بن كعب، وروايةَ أبي عمرو الشيبانيِّ وأبي مَعْمَر عن أبي مسعودٍ، وروايةَ عُبَيدِ بن عُمَيرٍ عن أمِّ سَلَمة، وروايةَ ابن أبي ليلىٰ عن أنسٍ، ورِبعي بن حِراش عن عمرانَ بن حُصَين، ونافعِ بن جُبير عن أبي شُرَيح، والنعمانِ بن أبي عَيّاش عن أبي سعيد، وعطاءِ بن يزيد عن تميمٍ الداريِّ، وسليمانَ بن يسار عن رافعِ بن خَدِيج، وحميد الحِمْيَريّ عن أبي هريرة: وكلُّ هؤلاءِ لم يُحْفَظْ لهم عن هؤلاء الصَّحَابةِ سماعٌ، ولا لقاءٌ، يعني وقد قَبِلَ الناسُ حديثَهم [عنهم].

---

(١) في ب « بعد »، ولا معنىٰ لها هنا.

(٢) في ظ وب « والقطان ومن بعدهم... ». ليس فيهما: « وابن مهدي، قال ». والمثبتُ من الأصل أنسب بكلام مسلم في مقدمته ص٢٦.

وقال الحاكمُ : قرأتُ بخطِّ محمدِ بن يحيىٰ سألتُ أبا الوليدِ : أكانَ شعبةُ يفرِّقُ بين أخبرني وعن ؟ فقال : « أدركتُ العلماءَ وهم لا يفرِّقونَ بينهما ! » . وحمله البيهقيُّ علىٰ من لا يُعْرَفُ بالتدليسِ ، [ويمكن حملُه علىٰ من ثَبَتَ لُقيُّه أيضاً] .

وكثيرٌ من العلماءِ المتأخرين علىٰ ما قاله مسلمٌ رحمهُ اللهُ : من أن إمكانَ اللقي كافٍ في الاتصالِ من الثِّقَةِ غيرِ المدلِّسِ ، وهو ظاهرُ كلامِ ابنِ حبَّانَ وغيرِه . [وقد ذكرَ الترمذيُّ في كتابِ العلمِ أنَّ سماعَ سعيدِ بن المسيّب من أنس ممكنٌ ، لكن لم يحكم لروايتِهِ عنه بالاتصالِ[(١)]] .

وقد حكىٰ بعضُ أصحابنا عن أحمدَ مثلَه[(٢)] .

وقال الأثرمُ : سألتُ أحمدَ قلتُ : « محمدُ بن سوقة سمعَ من سعيدِ بن جبير ؟ » قال : « نعم قد سمعَ من الأسودِ غيرَ شيءٍ » كأنه يقول : إن الأسودَ أقدمُ .

لكنْ قد يكونُ مستندُ أحمدَ أنه وُجِدَ التصريحُ بسماعِهِ منه ، وما ذكرَهُ من قدمِ الأسودِ إنما ذكره ليستدلَّ به علىٰ صِحَّةِ قول من ذكرَ سماعَهُ من سعيدِ بن جُبير ، فإنَّه كثيراً ما يَرِدُ[(٣)] التصريحُ بالسَّماعِ ، ويكونُ خطأ ، وقد روىٰ ابنُ مهدي عن شعبةَ سمعتُ أبا بكر بن

---

(١) انظر (باب ما جاء في الأخذ بالسنة . .) ج٥ ص٤٦ . وما بين المعقوفين ليس في الأصل .

(٢) « مثل ذلك » ظ وب .

(٣) من قوله « التصريح بسماعه » إلىٰ هنا ليس في ظ وب، وفيهما موضع ذلك : « وجد التصريح بالسماع ويكون خطأ » .

محمد بن حَزْم ، فأنكرهُ أحمدُ وقال : « لم يسمعْ شعبةُ من أحدٍ من أهلِ المدينةِ من القدماءِ ما يُستَدَلُّ به علىٰ أنه سمعَ من أبي بكر إلا سعيداً المَقْبُريَّ فإنه روىٰ عنه حديثاً » ، فقيل له : فإن المقبريَّ قديمٌ ؟ فسكتَ أحمدُ .

وأما جمهورُ المتقدِّمينَ فعلىٰ ما قاله ابنُ المديني والبخاريُّ ، وهو القولُ الذي أنكرَهُ مسلمٌ علىٰ من قَالَه .

وحُكيَ عن أبي المظفَّر بن السَّمعانيِّ : أنه اعتبرَ لاتصالِ الإسنادِ[١] اللقيَّ وطولَ الصُّحْبَةِ . وعن أبي عمرٍو الدانيِّ : أن يكونَ معروفاً بالروايةِ عنه ، وهذا أشدُّ من شرطِ البخاريِّ وشيخِه الذي أنكره مسلمٌ .

وما قالهُ ابنُ المدينيِّ والبخاريُّ هو مقتضىٰ كلامِ أحمدَ ، وأبي زُرْعَةَ ، وأبي حَاتِم ، وغيرِهم من أعيانِ الحفاظِ .

○ فائدةٌ في شواهدِ اشتراطِ ثبوتِ السَّماعِ في الحديثِ المعنعنِ ○

بل كلامُهم يدُلُّ علىٰ اشتراطِ ثبوتِ السَّماع كما تقدَّمَ عن الشافعيِّ رضي الله عنه ، فإنهم قالوا في جماعةٍ من الأعيانِ ثبتتْ لهم الرؤيةُ لبعضِ الصحابةِ ، وقالوا مع ذلكَ لم يثبتْ لهمُ السَّماعُ منهم ، فرواياتهم عنهم مرسلةٌ . منهم الأعمشُ ، ويحيىٰ بن أبي كثير ، وأيوبُ ، وابنُ عون ، وقرَّةُ بن خالد ، رأوا أنساً ولم يسمعوا منه ، فرواياتهم عنه مرسلةٌ .

---

(١) « الاتصال للإسناد » ظ .

كذا قاله أبو حَاتِم ، وقاله أبو زُرْعةَ [أيضاً] في يحيىٰ بنِ أبي كثير .

وقال أحمدُ في يحيىٰ بن أبي كثير : « قد رأىٰ أنساً فلا أدري سمعَ منه أمْ لا ؟ » .

ولم يجعلُوا روايتَه عنه متَّصلةً بمجردِ الرؤيةِ ، والرؤيةُ أبلغُ(١) من إمكانِ اللُّقيِّ .

وكذلكَ كثيرٌ من صبيانِ الصَّحابةِ رأوا النبيَّ ﷺ ، ولم يصحَّ لهم سماعٌ منه ، فرواياتُهم عنه مرسلةٌ ، كطارقِ بن شهابٍ وغيرِه .

وكذلكَ مَنْ عُلِمَ منه أنه مع اللقاءِ لم يسمعْ ممن لَقِيَهُ إلا شيئاً يسيراً ، فرواياته عنه زيادة علىٰ ذلكَ مرسلةٌ ، كرواياتِ ابنِ المسيّبِ عن عُمَرَ ، فإنَّ الأكثرينَ نَفَوا سماعَه منه ، وأثبتَ أحمدُ أنه رآهُ وسمعَ منه ، وقال معَ ذلك : «إن رواياتِه عنه مرسلةٌ لأنه إنما سمعَ منه شيئاً يسيراً ، مثلَ نَعْيه(٢) للنعمانِ بن مُقَرِّنٍ علىٰ المنبرِ ، ونحوِ ذلكَ» .

وكذلكَ سماعُ الحسنِ من عثمانَ [وهو] علىٰ المنبرِ يأمرُ بقتلِ الكلابِ وذَبْحِ الحمامِ ، ورواياته عنه غير ذلك مرسلةٌ .

وقال أحمدُ : « ابنُ جُريجٍ لم يسمعْ من طاوس ولا حَرْفاً ، ويقول : رأيتُ طاوساً » .

---

(١) « بمجرد الرواية ، والرواية أبلغ » ظ وب وهو تصحيف .

(٢) « بعثه » ب ، وهو تصحيف شنيع .

وقال أبو حَاتِم الرازيُّ أيضاً[١] : « الزهريُّ لا يصحُّ [ب ـ ٦١] سماعُه من ابن عُمر ، رآهُ ولم يسمعْ منه ، ورأىٰ عبدَ الله بن جعفر ولم يسمعْ منه » .

وأثبتَ أيضاً دخولَ [آ ـ ٨٠] مكحولٍ علىٰ واثلةَ بن الأسقعِ ، ورؤيتَهُ له ومشافهتَهُ[٢] ، وأنكرَ سماعَه منه . وقال : « لم يصحّ له منه سماعٌ » ، وجعلَ رواياته عنه مرسلةً ، وقد جاءَ التصريحُ بسماعِ مكحولٍ من واثلةَ للحديثِ من وجهٍ فيه نظرٌ ، وقد ذكرناه في أواخرِ كتابِ الأدبِ . وقد ذكرَ الترمذيُّ دخولَ مكحولٍ علىٰ واثلةَ في ذكرِ الروايةِ بالمعنىٰ[٣] .

وقال أحمدُ : « أبانُ بن عثمان لم يسمعْ من أبيهِ ، من أينَ سمعَ منه ؟ » . ومرادُه من أينَ صَحَّت الروايةُ [ظ ـ ١٥٧] بسماعِه منه ، وإلا فإمكانُ ذلكَ واحتماله غيرُ مستبعَدٍ .

وقالَ أبو زُرْعَة في أبي أمامةَ بن سهلِ بن حُنَيف : « لم يسمعْ من عمر » . هذا مع أن أبا أمامة رأىٰ النبيَّ ﷺ[٤] .

فدَلَّ كلامُ أحمدَ ، وأبي زُرْعَةَ ، وأبي حَاتِم علىٰ أنَّ الاتصالَ لا يثبتُ إلا بثبوتِ التصريحِ بالسَّماعِ ، وهذا أضيقُ من قولِ ابنِ المديني والبخاريِّ ، فإنَّ المحكيَّ عنهما : أنه يعتبرُ أحدُ أمرين : إما السَّماع وإما اللقاء ، وأحمدُ ومَنْ تَبِعَه[٥] : عندَهم لا بدَّ من ثبوتِ

---

(١) في « المراسيل » ص١١٩ .

(٢) أي بكلام ، غير الحديث النبوي . وانظر «المراسيل» ص١٢٩ .

(٣) ص١٤٥ لكن ليس فيه ما ذكره الحافظ هنا .

(٤) « المراسيل » ص١٥٢ .

(٥) « ومن معه » ظ وب .

السَّماعِ ، ويدُلُّ علىٰ أنَّ هذا مرادَهم أنَّ أحمدَ قال : « ابنُ سيرينَ لم يجِيء عنه سماعٌ من ابنِ عَبَّاسٍ » .

وقالَ أبو حَاتِم : « الزهريُّ أدركَ أبانَ بن عثمان ومن هو أكبرُ منه، ولكنْ لا يثبُتُ له السَّماعُ ، كما أنَّ حبيبَ بنَ أبي ثابتٍ لا يثبُتُ له السَّماعُ[١] من عروةَ ، وقد سمعَ ممن هو أكبرُ منه ، غيرَ أنَّ أهلَ الحديثِ قد اتَّفقوا علىٰ ذلكَ ، واتفاقُهم علىٰ شيءٍ يكونُ حُجَّةً[٢] » .

واعتبارُ السَّماعِ أيضاً[٣] لاتِّصالِ الحديثِ هو الذي ذكَرَه ابنُ عبد البَرِّ وحكاهُ عن العلماءِ ، وقوةُ كلامِه تُشعِرُ بأنه إجماعٌ منهُمْ ، وقد تقدَّمَ أنه قولُ الشافعيِّ أيضاً .

وحكىٰ البَرْديجيُّ قولينِ في ثبوتِ السَّماعِ بمجرَّدِ اللقاءِ ، فإنه قال : « قتادةُ حَدَّثَ عن الزهريِّ : قال بعضُ أهلِ الحديثِ : لم يسمعْ منه ، وقال بعضُهم : سمعَ منه لأنهما التقيا عندَ هشامِ بن عبد الملك» .

ومما يَستَدِلُّ به أحمدُ وغيرُه من الأئمةِ علىٰ عدمِ السَّماعِ والاتصالِ أن يَروي عن شيخٍ من غيرِ أهلِ بلدِهِ لم يُعلمْ أنه رحلَ إلىٰ بلدِه ، ولا أنَّ الشيخَ قَدِمَ إلىٰ بلدٍ كان الراوي عنه فيه .

نقل مُهَنّا عن أحمدَ قال : « لم يسمعْ زُرارة بن أوفىٰ من تميمٍ الداريِّ ، تميمٌ بالشام وزُرَارة بصري » .

وقال أبو حَاتِم[٤] في روايةِ ابن سيرينَ عن أبي الدَّرداءِ : « [لـ] قد

---

(١) قوله « كما أن حبيب بن أبي ثابت لا يثبت له السماع » سقط من ب .

(٢) « المراسيل » لابن أبي حاتم ص١١٩ .

(٣) قوله « أيضاً » ليس في ظ وب .

(٤) في « المراسيل » ص١١٦ .

أدركَهُ ، ولا أظنُّه سَمِعَ منه ، ذاكَ بالشامِ وهذا بالبصرةِ » .

وقال ابنُ المديني : « لم يسمعِ الحسنُ من الضَّحَّاكِ بن قيس ، كان الضحاكُ يكون بالبوادي »(١) .

وقال الدَّارَقُطنيُّ : « لا يثبتُ سماعُ سعيدِ بن المسيّب من أبي الدرداءِ ، لأنهما لم يلتقيا » . ومرادُه أنه لم يثبتْ التقاؤهما ، لا أنه ثبتَ انتفاؤُه ، لأن نفيَه لم يردْ في روايةٍ قطّ .

فإنْ كانَ الثقةُ يروي عمَّن عاصَره أحياناً ـ ولم يثبتْ لقيه له ـ ثم يُدخِلُ أحياناً بينَه وبينَه واسطةً فهذا يستَدِلُّ به هؤلاءِ الأئمةُ علىٰ عدمِ السماعِ منه .

قال أحمدُ : « البهي(٢) ما أُراهُ سَمِعَ من عائشةَ ، إنما يروي عن عروةَ عن عائشةَ . قال : وفي حديثِ زائدةَ عن السُّدِّيِّ عن البهيِّ قال : حدثتني عائشةُ . قال: وكانَ ابنُ مهدي سمعَه من زائدةَ ، وكانَ يَدَعُ منه « حدَّثتني عائشةُ » يُنكره » .

وكانَ أحمدُ يستَنْكِرُ دخولَ التحديثِ في كثيرٍ من الأسانيدِ ، ويقول : هو خطأ ، يعني ذكرَ السَّماعِ :

قال في رواية هُدْبَةَ عن حمَّاد عن قتادةَ نا خلاَّد الجُهَني : « هو خطأ ، خلاد قديم ، ما رأىٰ قتادةُ خلاَّداً » .

---

(١) « المراسيل » ص٣٣ .

(٢) هو عبدُ الله البهي من التابعين ، ذكره في « التهذيب » ج١ ص٤٣٤ فيمن حَدَّث عن عائشة ، ولم يتعقَّبه بعدمِ السَّماعِ مما يدُلُّ علىٰ اتصالِ سندِه بعائشةَ عنده . وانظر كلام الإمام أحمد في « المراسيل » ص٧٥ . وفي ب « النهي » بالنون في الموضعين وهو تصحيف .

وذكروا لأحمدَ قولَ من قال : عن عِراك بن مالك سمعتُ عائشةَ فقال : « هذا خطأ » وأنكَرَه ، وقال : « عِراكٌ من أينَ سمعَ من عائشةَ ؟ إنما يروي عن عروةَ عن عائشةَ » .

وكذلكَ ذكرَ أبو حَاتِم الرازيُّ : أن بقيةَ بنَ الوليدِ كان يروي عن شيوخٍ ما لم يسمَعْه ، فيظنُّ أصحابُه أنه سمعَه ، فيروون عنه تلكَ الأحاديثَ ويصرِّحونَ بسماعِه لها من شيوخِه ولا يضبطونَ ذلكَ .

وحينئذ فينبغي التفطُّنُ لهذه الأمورِ ، ولا يغتَرُّ بمجردِ ذكرِ السماعِ والتحديثِ في الأسانيدِ ، فقد ذكرَ ابنُ المديني [ب ـ ٦٢] أن شعبةَ وجدوا له غيرَ شيءٍ يذكرُ فيه[١] الإخبارَ عن شيوخِه ، ويكون منقطعاً .

وذكرَ أحمدُ أن ابنَ مهدي حدَّث بحديثٍ عن هشيمٍ أنا منصور بن زاذانَ ، قال أحمدُ : « ولم يسمعْه هشيمٌ من منصور » .

وقال أبو حاَتِم في يحيىٰ بنِ أبي كثيْر : « ما أراهُ سمعَ من عروةَ بنِ الزبير لأنه يُدخِلُ بينَه وبينَه رجلاً ورجلين ، ولا يذكرُ سماعاً ولا رؤيةً ولا سؤالهُ عن مسألةٍ » .

وقال أحمدُ في روايةِ قتادةَ عن يحيىٰ بن يَعْمَرَ : « لا أدري سمعَ منه أم لا ؟ قد روىٰ عنه ، وقد روىٰ عن رجلٍ عنه » .

وقال أيضاً : « قتادةُ لم يسمعْ من سليمانَ بن يسار ، بينهما أبو الخليلِ ، ولم يسمعْ من مجاهدٍ ، بينهما أبو الخليلِ » .

وقال في سماعِ الزهريِّ من عبدِ الرحمنِ بن أزهر : « قد رآه

---

(١) « فيه » ليس في ظ وب .

ـ يعني ولم يسمعْ منه ـ قد أدخلَ بينَه وبينَه طلحةَ بن عبد الله بن وهب » .

ولم يصحِّح قولَ معمر وأسامة : « عن الزهريِّ سمعتُ عبدَ الرحمن بن أزهر » .

وقال أبو حَاتِم : « الزهريُّ لم يثبتْ له سماعٌ [ظ ـ ١٥٨] من المِسْوَر ، يُدخل بينه وبينه سليمانَ بن يسار وعروةَ بن الزبير » .

وكلام أحمدَ ، وأبي زُرْعَة ، وأبي حَاتِم في هذا المعنىٰ كثيرٌ جداً يطولُ الكتابُ بذكرِهِ(١) . وكلُّه يدورُ علىٰ أن مجرَّدَ ثبوتِ الرؤيةِ(٢) لا يكفي في ثبوتِ [آ ـ ٨١] السَّماعِ ، وأن السَّماعَ لا يثبتُ بدونِ

---

(١) يمكنُ أن يجابُ علىٰ ما ذكره ابنُ رجب من الأمثلةِ معترضاً بها علىٰ مسلم بأجوبة ، منها :

١ـ أنَّ من طعنَ في اتصالِ بعضِ هذه الأمثلة هو ممن يذهبُ مذهبَ البخاريِّ ، فلا حجةَ به علىٰ مسلمٍ ، اللهم إلا بالنسبةِ لدعواهُ إجماعَ العلماءِ علىٰ القولِ بما ذهبَ إليه .

٢ـ أن كثيراً من الأمثلةِ لا ينطبقُ علىٰ الشروطِ المطلوبةِ عند الفريقين ، مثلُ أمنِ التدليسِ ، كما هو الحالُ في قتادةَ ، ويحيىٰ بن أبي كثير ، وابنِ جُريج ، وحبيبِ بن أبي ثابت ، بل العجبُ من الحافظِ كيف يورد هؤلاءِ في هذا المقامِ مع شهرةِ حالِهم ، ويُلحق بذلكَ من عُرف بالإرسال كالحسنِ والزهريِّ .

٣ـ أن الأمثلةَ الأخرىٰ لم يثبت العلماءُ فيها الاتصالَ ، لقيامِ دليلٍ ينفيهِ ، أو قرينةٍ علىٰ عدمِ الاتصالِ ، مثل قولِ الراوي « عن فلان » ثم توجد روايته عن رجل عن فلانَ هذا ، فهذا قرينةٌ علىٰ عدمِ الاتصالِ ، وليس هذا محل الخلاف . إنما محلُّ الخلاف هو انتفاءُ دليلٍ أو قرينةٍ علىٰ ثبوتِ اللقاءِ أو عدمِ ثبوتِه ، مع وجودِ الروايةِ بعن من راوٍ سالمٍ من التدليسِ .

(٢) في ب « الرواية » .

التصريح به ، وأن روايةَ من روىٰ عمَّن عاصَرَه تارةً بواسطةٍ وتارةً بغيرِ واسطةٍ يَدُلُّ علىٰ أنه لم يسمعْ منه، إلا أن يثبتَ له السماعُ منه من وَجْهٍ.

وكذلكَ روايةُ من هو في بلدٍ عمن هو ببلدٍ آخر ، ولم يثبتْ اجتماعُهما ببلدٍ واحدٍ يدُلُّ علىٰ عدمِ السَّماعِ منه .

وكذلكَ كلامُ ابنِ المديني ، وأحمدَ ، وأبي زُرْعَةَ ، وأبي حَاتِم ، والبَرْديجي ، وغيرِهم في سماعِ الحسنِ من الصحابةِ كله يدورُ علىٰ هذا ، وأن الحسنَ لم يصحَّ سماعُه من أحدٍ من الصحابةِ إلا بثبوتِ الرواية عنه أنه صَرَّحَ بالسَّماعِ منه ونحوِ ذلك[١] [وإلا فهو مرسلٌ] .

فإذا كان هذا [هو] قول هؤلاءِ الأئمةِ الأعلامِ ، وهم أعلمُ أهلِ زمانهم بالحديثِ وعللِه وصحيحِهِ وسقيمِهِ، مع[٢] موافقةِ البخاريِّ، وغيرِه ، فكيفَ يصحُّ لمسلمٍ رحمه الله دعوىٰ الإجماعِ علىٰ خلافِ قولِهم ؟! .

بل اتفاقُ هؤلاءِ الأئمةِ علىٰ قولِهم هذا يقتضي حكاية إجماعِ الحفَّاظ المعتدِّ بهم[٣] علىٰ هذا القولِ ، وأن القولَ بخلافِ قولهم لا يُعْرَفُ عن أحدٍ من نظرائهم ، ولا عمن قبلَهم ممن هو في دَرَجتهم وحِفْظِهم .

ويشهدُ لصحَّةِ ذلكَ حكايةُ أبي حَاتِم ـ كما سبقَ ـ اتفاقَ أهلِ الحديثِ علىٰ أنَّ حبيبَ[٤] بن أبي ثابت لم يثبتْ له السَّماعُ من عروةَ ، مع إدراكِه له .

---

(١) « ونحو ذلك منه » ب ، بزيادة « منه » .

(٢) قوله « مع » سقط من ب .

(٣) « الحفاظ المعتبرين علىٰ هذا. . » ظ . ونقول : هذا مبالغة من الحافظ ابن رجب .

(٤) « حديث » ب ، تصحيف .

وقد ذكرنا من قبلُ أنَّ كلامَ الشافعيِّ إنما يدُلُّ علىٰ مثلِ هذا القولِ لا علىٰ خلافِه ، وكذلكَ حكايةُ ابنِ عبدِ البَرِّ عن العلماءِ ، فلا يبعدُ حينئذ أن يقالَ : هذا هو قولُ الأئمةِ من المحدِّثينَ والفقهاءِ .

وأما إنكارُ مسلمٍ أن يكون هذا قول شعبةَ أو من بعدَه فليس كذلك ، فقد أنكرَ شعبةُ سماعَ من رُوِيَ سماعُه ولكنْ[1] لم يثبته ، كسماعِ مجاهد من عائشة ، وسماعِ أبي عبد الرحمن السُّلمي من عثمان وابن مسعود .

وقال شعبةُ : « أدركَ أبو العالية علياً ولم يسمعْ منه » . ومرادُه أنه لم يَرِدْ سماعُه منه ، ولم يكتفِ بإدراكه ، فإنَّ أبا العالية سَمِعَ ممن هو أقدم[2] موتاً ، فإنه قيل : إنه سَمِعَ من أبي بكرٍ وعُمرَ [رضي الله عنهما] .

وما ذكرَهُ مسلمٌ من روايةِ عبدِ الله بن يزيد ومن سَمَّاه بعدَه ، فالقولُ فيها كالقولِ في غيرِها .

وقد قال أبو زُرْعَة في رواياتِ أبي أمامةَ بن سهل عن عمر : « هي مرسلة » مع أن له أيضاً رُؤْية .

فإن قال قائلٌ : هذا يلزمُ منه طَرْحُ أكثر[3] الأحاديثِ وتركُ الاحتجاجِ بها! ؟

---

(١) « لكن » ليس في ظ . والمعنىٰ لم يثبت سماعه إلا بقول راو : عن فلان حدثنا فلان .

(٢) زاد في ظ « من علي » . وضرب عليها في النسخة الأصل . وسقط قوله « ممن هو » إلىٰ « من أبي بكر » من ب .

(٣) « كثير من الأحاديث » ظ وب . وهو أولىٰ .

قيلَ : من ههنا عَظُمَ ذلكَ علىٰ مسلمٍ [رحمه الله] . والصوابُ أن ما لم يَرِدْ فيه السَّماعُ من الأسانيدِ لا يُحكَم باتصاله ، ويحتجُّ به مع إمكانِ اللُّقي كما يحتَجُّ بمرسلِ أكابرِ التابعينَ كما نصَّ عليه الإمامُ أحمدُ . وقد سبقَ ذكرُ ذلكَ في المرسَلِ[١] .

ويَرِدُ علىٰ ما ذكرهُ مسلمٌ أنه يلزَمُه أن يحكمَ باتصالِ كلِّ حديثٍ رواه من ثبتَتْ له رؤيةٌ من النبيِّ ﷺ . بل هذا أولىٰ ، لأنَّ هؤلاءِ ثبتَ لهم اللقيُّ ، وهو يكتفي بمجردِ إمكانِ السَّماع [ب ـ ٦٣] . ويلزمه أيضاً الحكمُ باتِّصالِ كلِّ من عاصرَ النبيَّ ﷺ وأمكنَ لقيهُ له إذا روىٰ عنهُ شيئاً وإن لم يثبُتْ سماعُه منه ، ولا يكونُ حديثُه عن النبيِّ ﷺ مُرسلاً ، وهذا خلافُ إجماعِ أئمةِ الحديثِ ، والله تعالىٰ أعلم .

[ثم إنَّ بعضَ ما مَثَّل به مسلمٌ ليسَ كما ذكره ، فقوله : « إنَّ عبد الله بن يزيد وقيس بن أبي حازم رَوَيا عن أبي مسعود[٢] ، وأنَّ النعمان بن أبي عياش روىٰ عن أبي سعيد ، ولم يَرِدْ التصريحُ بسماعِهم منهما » ، ليسَ كما قال، فإن مسلماً - رحمهُ الله - خَرَّجَ في صحيحه التصريحَ بسماع النعمانِ [بن أبي عياش] من أبي سعيد في حديثين: في صفةِ الجنةِ[٣] ، وفي حديثٍ : « أنا فَرَطُكم علىٰ[٤] الحَوْضِ » .

---

(١) « وقد سبق ذلكَ في ذكر المرسل » . ظ وب . وانظر ص٣١٠ .

(٢) في ب « ابن مسعود » ، وهو تصحيف .

(٣) « صحيح مسلم » أوائل كتاب الجنة ج٨ ص١٤٤ ـ ١٤٥ .

(٤) مسلم في الفضائل ج٧ ص٦٦ . وقد تصحّف الحديث في ب هكذا : « إمام ظلم علي » . فما أشنعه تصحيفاً .

وأما سماعُ عبد الله بن يزيد وقيس بن أبي [حازم من أبي] مسعود فقد وَقَعَ مُصَرَّحاً به في صحيحِ البخاريِّ والله أعلم][1] .

ولهذا المعنىٰ تجدُ في كلامِ شعبةَ ، ويحيىٰ ، وأحمدَ ، وعليٍّ ، ومَنْ بعدَهم ، التعليلَ بعدمِ السَّماعِ ، فيقولون : «لم يسمعْ فلان من فلان» ، أو «لم يصحّ له سماعٌ منه» ، ولا يقولُ أحدٌ [منـ]ـهم قط : «لم يعاصِرْه» ، وإذا قال بعضُهم : «لم يدركْه» ، فمرادُهم الاستدلالُ علىٰ عدمِ السَّماعِ منه بعدمِ الإدراكِ .

فإن قيلَ : فقد قال أحمدُ في روايةِ ابن مشيش ـ وسُئِلَ عن أبي ريحانة سمعَ من سفينة ؟ ـ قال : « ينبغي ، هو قديمٌ : قد سمعَ من ابن عمر » ؟ قيل : لم يقلْ : إنَّ حديثه عن سفينةَ صحيحٌ[2] متَّصل ، إنما قال : « هو قديمٌ ينبغي أن يكونَ سمعَ منه » . وهذا تقريبٌ لإمكانِ سماعه ، وليسَ في كلامِهِ أكثر من هذا .

* * *

○ قولُ الرَّاوي : قال فلان ○

واعلمْ أنَّ الرَّاوي في روايتِهِ تارةً يصرِّحُ بالسَّماعِ [ظ ـ ١٥٩] أو التحديثِ أو الإخبارِ ، وتارةً يقول : « عن » ، ولا يصرِّحُ بشيءٍ من ذلـكَ ، وقد ذكرنا حكمَ هـذا كلِّه آنفاً ، **وتارةً يقولُ : قال فلان كذا** ،

---

(١) قوله « ثم إن بعض » إلىٰ هنا بين المعقوفين زيادة من ظ وب . ليس في نسخة الأصل .

(٢) قوله « صحيح » ليس في ظ .

فهذا له ثلاثةُ أحوالٍ :

أحدُها : أن يكونَ القائلُ لذلكَ ممن يُعلم منه عدمُ التدليسِ : فتكون روايتُه مقبولةً مُحتجّاً بها ، كهمَّام ، وحمَّادِ بن زيدٍ ، وشعبةَ ، وحجَّاج بن محمد ، وغيرِهم .

قال هَمَّام : « ما قلتُ : قال قتادةُ، فأنا سمعتُه من قتادةَ » .

وقال حَمَّاد بن زيد : « إني أكرهُ إذا كنتُ لم أسمعْ من أيوبَ حديثاً أن أقول : قال أيوبُ كذا وكذا ، فيُظن أني قد سمعتُه » .

وقال شعبةُ : « لأنْ أزنيَ أحبُّ إليَّ من أن أقولَ : قال فلان ، ولم أسمعْه منه » .

وكذلكَ حجَّاجُ بن محمد كان إذا قال : « قالَ ابنُ جُرَيج » فقد سمعَه منه[١] .

والحالُ الثاني : أن يكونَ القائلُ لذلكَ معروفاً بالتدليسِ : فحُكْم قولِه: «قال فلان» ، حُكْم قوله : «عن فلان» ، كما سبقَ . وبعضُهم كانت هذه عادتُه كابنِ جُرَيج . قال أحمدُ : « كلُّ شيءٍ قال ابنُ جريج : قال عطاء أو عن عطاء ، فإنه لم يسمعْه من عطاءٍ » . وقال أيضاً: «إذا قال ابنُ إسحاقَ: وذكرَ فلانٌ [آ ـ ٨٢] فلم يسمعْه منه » .

الحالُ الثالثُ : أن يكونَ حالُه مجهولاً . فهل يحمَلُ علىٰ الاتصالِ أم لا ؟ قد ذكرَ الفقهاءُ من أصحابِنا[٢] وأصحابِ الشافعيِّ

---

(١) من قوله « وكذلك . . » إلىٰ هنا سقط من ب .

(٢) في ب « القدماء من أصحابنا » وفي ظ « الفقهاء من أصحابنا والشافعية » .

خلافاً في الصحابيِّ إذا قالَ : «قالَ رسولُ اللهِ ﷺ» : هلْ يُحْمَلُ علىٰ السَّماعِ أم لا ، وأن الأصحَّ حملُه علىٰ السَّماعِ .

وحكىٰ ابنُ عبدِ البَرِّ عن الجمهورِ من العلماءِ أنَّ من رَوىٰ عمَّن صحَّ له لُقيه والسَّماعُ منه ، وقال : «قال فلان» حُمِلَ علىٰ الاتصالِ . بل كلامُه يدُلُّ علىٰ أنه إجماع منهم(١) . وذكرَ الإجماعَ علىٰ أن قول الصحابيِّ : « عن رسولِ الله ﷺ ، وقالَ رسولُ الله ﷺ ، وأنَّ رسولَ الله ﷺ قال ، وسمعتُ رسولَ الله ﷺ » كلُّه سواءٌ . ولكن هذا قد ينبني علىٰ أن مرسلَ الصحابيِّ حُجَّة(٢) .

* * *

○ الحديثُ المؤنَّن ○

فأما قولُ الراوي : « أن فلاناً قال » فهل يُحمَلُ علىٰ الاتصالِ أم لا ؟ فهذا علىٰ قسمينِ :

أحدهما : أن يكونَ ذلكَ القولُ المَحْكِيُّ عن فلان أو الفعلُ المحكيُّ عنه بالقولِ مما يمكن أن يكونَ الراوي قد شَهِدَه وسَمِعَه منه ، فهذا حكمهُ حكمُ قولِ الرَّاوي : « قال فلان : كذا ، أو فعل فلان كذا » ، علىٰ ما سبقَ ذكرُه .

---

(١) من قوله « وقال قال فلان » إلىٰ هنا سقط من ب .

(٢) مقصودُ ابنِ عبدِ البَرِّ أنهم جعلوها سواء من حيثُ الاتصالُ والله أعلم ، ولو سلم الاحتمالُ الذي ذكرَه الحافظُ ، فدلالةُ الاتصالِ موجودةٌ من وجهٍ آخر ، هو أن الراويَ لم يوصفْ بالتدليسِ ، فالظاهرُ سلامته من التدليسِ ، فلا يقولُ : « قال فلان كذا » إلا إذا سمعَهُ منه .

والقِسْمُ الثاني : أن يكونَ ذلكَ القولُ المحكيُّ عن المرويِّ عنه أو الفعلُ مما لا يمكنُ أن يكونَ قد شَهِدَهُ الراوي ، مثل أن لا يكونَ قد أدركَ زمانَه ، كقولِ[1] عروةَ : « إن عائشةَ قالتْ للنبيِّ ﷺ : كذا وكذا » . فهل هو مرسلٌ ، لعدمِ الإتيانِ بما يبيِّن أنه رواهُ عن عائشةَ ؟ أم هو متَّصلٌ ، لأن عروةَ قد عُرِفَ بالروايةِ عن عائشةَ ، فالظاهرُ أنه سمعَ ذلكَ منها ؟ .

هذا فيه خلافٌ :

قال أبو داود : سمعتُ أبا عبد الله ـ يعني أحمدَ ـ قال : « كانَ[2] مالكٌ زعموا أنه يرىٰ «عن فلان» ، و«أن فلاناً» [ب ـ ٦٤] سواءً » . وذكرَ أحمدُ مثلَ حديثِ جابرٍ أن سُلَيْكاً جاءَ[3] والنبيُّ ﷺ يخطُبُ .

---

(١) « مثل قول » ظ وب .

(٢) « كان » ليس في ب .

(٣) الحديثُ مشهورٌ من روايةِ التابعيِّ الجليل عمروِ بن دينار عن جابرٍ ، أخرجه البخاريُّ في الجمعة (باب من جاء والإمام يخطب صلىٰ ركعتين خفيفتين) ج٢ ص١٢ ، وفي التطوع (باب ما جاء في التطوع مثنىٰ مثنىٰ) ج٢ ص٥٦ ، ومسلمٌ في الجمعة ج٣ ص١٤ ـ ١٥ . ليس فيه ذكر سُليكٍ .

وأما ذكرُ سليكٍ فقد أخرجهُ مسلمٌ من وجهٍ آخرَ من طريقِ عيسىٰ بن يونسَ عن الأعمشِ عن أبي سفيانَ عن جابرِ بن عبد الله قال : « دخلَ سُلَيْكٌ الغَطَفَاني يوم الجمعة ، ورسولُ الله ﷺ يخطبُ ، فجلسَ ، فقال له : يا سُلَيْكُ قمْ فاركعْ ركعتينِ وتجوَّز فيهما » . ثم قال : « إذا جاءَ أحدُكم يومَ الجمعةِ والإمامُ يخطبُ فليركعْ ركعتينِ وَلْيَتَجَوَّزْ فيهما » .

وأما رواية جابرٍ عن سليك فأخرجها الإمامُ أحمدُ في « المسند » ج٣ ص٣٨٩ عن سفيانَ عن الأعمشِ عن أبي سفيانَ عن جابرٍ عن السليكِ قال :

=

وعن جابرٍ عن سليكٍ أنه جاءَ والنبيُّ ﷺ يخطُبُ .

قال : وسمعتُ أحمدَ قيلَ له : إن رجلاً قال : « عن عروةَ قالت عائشةُ : يا رسولَ اللهِ . وعن عروةَ عن عائشةَ سواءٌ » . قال : « كيف هذا سواءٌ ؟ ليس هذا بسواءٍ » فذكرَ أحمدُ القِسمينِ اللذينِ أشرنا إليهما .

فأما روايةُ جابرٍ أن سُليكاً جاءَ والنبيُّ ﷺ يخطُبُ، وروايته عن سليكٍ أنه جاءَ والنبيُّ ﷺ يخطُبُ(١) . فهذا من القِسمِ الأولِ ، لأنه يمكنُ(٢) أن يكونَ جابرٌ شهِدَ ذلكَ وحَضَرَه . ويمكن أن يكون رواه عن سُلَيك(٣) .

= قال رسولُ اللهِ ﷺ : « إذا جاءَ أحدُكم إلىٰ الجمعةِ والإمامُ يخطُبُ فليصلِّ ركعتينِ خفيفتين » .

وقد توسعنا في دراسةِ سياقِ أسانيدِ الحديثِ في الصَّحيحين وبيانِ فقهِ الحديثِ ومواقفِ العلماءِ من مسألةِ تحيةِ المسجدِ والإمامُ يخطُبُ في كتابنا « هديُ النبيِّ ﷺ في الصلواتِ الخاصَّةِ » ص٤١ ـ ٤٩ .

(١) قوله « وروايته عن سليك » إلىٰ هنا ليس في ظ وب .

(٢) « لأنه لا يمكن » ب . وهو خطأ .

(٣) انظر التفصيلَ ومزيداً من الأمثلةِ في « الكفاية » ص٤٠٦ ـ ٤٠٨ ، وفيه قول الخطيبِ : « وتأثيرُ الخلافِ بين اللفظينِ يتبيَّن في روايةِ غيرِ الصحابي ، مثل ما ذكره أحمدُ من رواية عروةَ عن عائشةَ وأن عائشة » انتهىٰ . وهو تنبيهٌ هام .

وننبه أيضاً إلىٰ ملاحظةِ ما إذا كانَ الإدراكُ للحادثةِ مشتركاً بين شخصينِ كعمرَ وابنه عبد الله ، حيث تصلحُ الروايةُ « بأن » للإسناد إليهما . وقد أوضحنا ذلك في كتابنا « منهج النقد » ص٣٢٩ ـ ٣٣٠ فانظره .

ومثلُ هذا كثيرٌ في الحديثِ : مثل رواية ابن عمرَ أن النبيَّ ﷺ قال لعمرَ كذا وكذا ، في أحاديثَ متعدِّدة . ورُوي بعضُها عن ابنِ عمرَ عن عمرَ عن النبيِّ ﷺ ، فمن رواهُ عن ابنِ عمرَ أنَّ النبيَّ ﷺ قال لعمرَ جعلَهُ من مسندِ ابنِ عُمر ، ومن رواه عن ابن عمرَ عن عمرَ جعلَه من مسندِ عُمر .

ولكنْ كان القدماءُ كثيراً ما يقولونَ : «عن فلان» ؛ ويريدونَ الحكايةَ عن قصَّته(١) ، والتحديثَ عن شأنِه ، لا يقصدونَ الروايةَ عنه . وقد حكىٰ الدَّارقُطنيُّ عن موسىٰ بن هارونَ الحافظ(٢) أن المتقدمينَ كانوا يفعلونَ ذلكَ ، وقد ذكرنا كلامَه في كتابِ الحجِّ في بابِ الصيدِ للمُحْرِم .

وأما إذا روىٰ الزهريُّ مثلاً عن سعيدِ بن المسيّب ثم قال مرَّة : إن سعيد بن المسيّب قال ، فهذا محمولٌ علىٰ الروايةِ عنه دونَ الانقطاعِ ، ولعلَّ هذا هو مرادُ مالكٍ الذي حكاهُ أحمدُ عنه(٣) ولم يخالِفْه .

وقد حكىٰ ابنُ عبدِ البَرِّ هذا القولَ عن جمهورِ العلماءِ ، وحكىٰ عن البَرْدِيجِيِّ خلافَ ذلكَ ، وأنه قال : « هو محمولٌ علىٰ الانقطاعِ ، إلا أن يُعلمَ اتصالُه من وجهٍ آخر » ، وقال : « لا وجهَ لذلكَ » . ولم يذكرْ لفظَ البرديجيِّ ، فلعله قال ذلكَ في القسمِ الثاني كما سنذكُره .

وأما روايةُ عروةَ عن عائشةَ عن النبيِّ ﷺ ، وعروةَ أن عائشةَ قالت للنبيِّ ﷺ [ظ ـ ١٦٠] فهذا هو :

---

(١) « ويريدون به الحكاية عن قضيته » ظ وب .

(٢) قوله « الحافظ » ليس في ظ وب .

(٣) « حكاه عنه أحمد » ظ وب .

القسم الثاني : وهو الذي أنكرَ أحمدُ التسويةَ بينهما .

والحفاظُ كثيراً ما يذكرونَ مثل هذا ويعدُّونه اختلافاً في إرسالِ الحديثِ واتصاله ، وهو موجودٌ كثيراً في كلامِ أحمدَ ، وأبي زُرْعَةَ ، وأبي حَاتِم ، والدَّارقُطنيِّ ، وغيرِهم من الأئمةِ .

ومن الناسِ من يقولُ : هما سواءٌ ، كما ذُكِرَ ذلكَ لأحمدَ . وهذا إنما يكونُ فيمن اشتَهَرَ بالروايةِ عن المحكيِّ قصَّتُه ، كعروةَ مع عائشةَ . أما من لم يُعرفْ له سماعٌ منه فلا ينبغي أن يُحملَ علىٰ الاتِّصالِ ، ولا [آ ـ ٨٣] عندَ من يكتفي بإمكانِ اللُّقي[1] .

والبخاريُّ قد يخرِّجُ من هذا القسمِ في صحيحهِ ، كحديثِ عكرمةَ أن عائشةَ قالتْ للنبيِّ ﷺ في قصَّةِ امرأةِ رِفاعَةَ . وقد ذكرنا[2] في كتابِ النكاحِ هذا علىٰ تقديرِ أن يكونَ عكرمةُ سَمِعَ من عائشةَ .

وقد ذكرَ الإسماعيليُّ في « صحيحهِ » أن المتقدِّمين كانوا لا يفرِّقونَ بين هاتينِ[3] العبارتينِ .

وكذلكَ ذكرَ أحمدُ أيضاً أنهم كانوا يتساهلونَ في ذلكَ مع قوله :

---

(١) لأنه لما ترددت الروايةُ بين أن تكونَ بواسطةٍ أو مباشرةٍ لم تسلمْ الدلالةُ علىٰ الاتِّصالِ ، فكن علىٰ ذُكْرٍ مما مهَّدناه سابقاً في ص٣٦٠ ـ ٣٦٢ وانظر ص٣٧١ .

(٢) « في قضية امرأة رفاعة ، وقد ذكرناه . . » ظ وب ، وعليه تكونُ جملة : « هذا علىٰ تقدير . . . » مستأنفةٌ . لكنْ لم نجدْ ما ذكرَه الحافظُ هنا من حديث عكرمة عن عائشة في مظانه .

(٣) « هاتين » ليس في ظ .

إنهما ليسا سواء ، وإنَّ حكمَهما مختلفٌ ، لكنْ كان يقعُ ذلكَ منهم أحياناً علىٰ وجهِ التسامحِ وعدمِ التحريرِ .

قال أحمدُ في روايةِ الأثرمِ في حديثِ سفيانَ عن أبي النَّضْر عن سليمانَ بنِ يسارٍ عن عبدِ الله بن حُذافة في النهيِ عن صيامِ أيامِ التشريقِ ، ومالكٌ قال فيه : عن سليمانَ بن يسار أن النبيَّ ﷺ بعثَ عبدَ اللهِ بن حُذافة[١] .

قال أحمدُ : « هو مرسَلٌ ، سليمانُ بن يسار[٢] لم يدركْ عبدَ الله بن حذافة قال : وهم كانوا يتساهلونَ بين « عن[٣] عبدِ الله بن حذافة[٤] » وبين « أنَّ النبيَّ ﷺ بعثَ عبدَ الله بن حذافة » .

قيل له : وحديثُ أبي رافع أن النبيَّ ﷺ بعثَه يخطبُ ميمونةَ ، وقال مطرٌ : عن أبي رافعٍ ؟ قال : « نعم ، وذاك أيضاً[٥] » .

---

(١) أخرجه مالكٌ في « الموطأ » ج١ ص٦٩ ، عن سليمانَ بن يسار مرسلاً ، وعن ابن شهابٍ أن رسول الله ﷺ بعثَ عبدَ الله بن حُذافة أيام منًى يطوف يقول : « إنما هي أيامُ أكلٍ وشربٍ وذكرِ الله » . وأخرجه أحمد في « المسند » ج٣ ص٤٥٠ ـ ٤٥١ عن عبد الله بن حذافة ، والدارقطني ج٢ ص٢١٢ من طريق مسعود بن الحكم الزرقي حدَّثني عبدُ الله بن حُذافة .

(٢) قوله « بن يسار » زيادة من ظ .

(٣) « عن » زيادة من ظ .

(٤) قوله « قال : وهم » إلىٰ هنا سقط من ب .

(٥) الحديثُ أخرجه مالكٌ في « الموطأ » ج١ ص٢٥٣ (نكاح المحرم) عن ربيعةَ عن سليمانَ بن يسار أن رسول الله ﷺ بعثَ أبا رافعٍ ورجلاً من الأنصارِ فزوَّجاه ميمونةَ .

=

* * *

= وأخرجه الترمذيُّ في الحج ج٣ ص٢٠٠ عن مطرٍ عن ربيعةَ عن سليمانَ بن يسار عن أبي رافعٍ قال : « تزوَّجَ رسولُ الله ﷺ ميمونةَ وهو حلالٌ. . . » .

قال أبو عيسىٰ : « هذا حديثٌ حَسَنٌ ولا نعلمُ أحداً أسنَدَه غيرَ حمادِ بن زيد عن مطرٍ الورَّاق عن ربيعةَ . ورواه مالكٌ عن ربيعةَ عن سليمانَ عن النبيِّ ﷺ مرسلاً » . فقد لحظَ الترمذيُّ الفرقَ بين الإسنادينِ ، ونبَّه عليه كما ينبغي .

وأخرجه أحمدُ في « المسند » ج٦ ص٣٩١ ، لكنْ من غيرِ طريقِ ربيعةَ ولا سليمان بن يسار ، مما جعلَه لا يدخلُ في مقصودِ الشارحِ هنا .

○ فَصْلٌ في الحَدِيثِ الحَسَنِ وما يتفرَّعُ علىٰ شُروطِه ○

وأما الحديثُ الحَسَنُ :

فقد بَيَّنَ الترمذيُّ مرادَه بالحَسَن ، وهو : ما كانَ حَسَنَ الإسنادِ ، وفسَّرَ حُسْنَ الإسنادِ بأن لا يكونَ في إسنادِه متَّهم بالكَذِبِ ، ولا يكونَ شاذاً ، ويروىٰ من غيرِ وجهٍ نحوُه .

فكلُّ حديثٍ كانَ كذلكَ فهو عندَه حديثٌ حَسَنٌ .

وقد تقدَّمَ أنَّ الرواةَ منهم من يُتَّهم بالكَذِبِ ، [ب ـ ٦٥] ومنهم من يغلِبُ علىٰ حديثِهِ الوَهم والغَلَطُ ، ومنهم الثقةُ الذي يَقِلُّ[١] غَلَطُه ، ومنهم الثقةُ الذي يكثُر غَلَطُه .

فعلىٰ ما ذكرهُ الترمذيُّ : كلُّ ما كانَ في إسناده متَّهمٌ فليسَ بحَسَنٍ ، وما عداه فهو حَسَنٌ بشرطِ أن لا يكونَ شاذاً ـ والظاهرُ أنه أرادَ بالشاذِّ ما قالهُ الشافعيُّ ، وهو أن يرويَ الثقاتُ عن النبيِّ ﷺ خلافَهُ ـ وبشرط أن يُرْوىٰ نحوُه من غيرِ وجهٍ ، يعني أن يُرْوَىٰ معنىٰ ذلكَ الحديثِ من وجوه أُخرَ عن النبيِّ ﷺ بغيرِ ذلكَ الإسنادِ .

فعلىٰ هذا : الحديثُ الذي يرويهِ الثقةُ العدلُ ، ومن كَثُرَ غلطُه ، ومن يغلِبُ علىٰ حديثِه الوَهَمُ ، إذا لم يكن أحدٌ منهم متَّهماً كلُّه حَسَنٌ[٢] بشرطِ أن لا يكونَ شاذاً مخالفاً للأحاديثِ الصحيحةِ ،

---

(١) « نقل » ب ، تصحيف .

(٢) كذلك المستورُ الذي لم يُنْقَلْ فيه جرحٌ ولا تعديلٌ ، ومن اختُلفَ في جرحِه وتعديلِه ولم يرجحْ فيه شيءٌ ، والمدلِّسُ إذا روىٰ بعن ، والمختلطُ إذا روىٰ بعدَ=

وبشرطِ أن يكونَ معناهُ قد رُوي من وجوهٍ متعدِّدةٍ[١] .

○ الاصطلاحاتُ المرَكَّبةُ عند الترمذيِّ ○

فإن كانَ مع ذلكَ من روايةِ الثقاتِ العدولِ الحفاظِ فالحديثُ حينئذٍ حَسَنٌ صحيحٌ ، وإن كانَ معَ ذلكَ من روايةِ غيرِهم من أهلِ الصِّدقِ الذين في حديثِهم وَهَمٌ وغلط ـ إما كثيرٌ أو غالبٌ عليهم[٢] ـ

= الاختلاطِ ، كلُّ هؤلاءِ يدخلونَ في الحديثِ الحسنِ بشرطينِ ؛ هما :

أن لا يكونَ الحديثُ شاذاً . وأن يُروىٰ من غيرِ وجهٍ بلفظِهِ أو معناه .

وقد اعتُرِضَ علىٰ هذا باعتراضين :

الأول : أنه أدخلَ فيه حديثَ الثقةِ ، وهو من الصحيحِ لا من الحسنِ ، « علوم الحديث » ص٢٦ و« شرح الألفية » ج ١ ص٣٦ و« فتح المغيث » ص٢٥ .

والجوابُ أن عبارةَ الترمذيِّ تشيرُ إلىٰ عدمِ دخولِ حديثِ الثقةِ في الحسنِ ، لأن قوله : « غيرَ متهم بالكَذِب » يشعرُ بأنه قاصرٌ عن درجةِ الصحيحِ وعن درجةِ الحسنِ لذاتِهِ ، لأنه يُشْعِرُ أنه تُكُلِّم فيه ، لكن لم يبلغ حدَّ من يتَّهم بالكذب .

وقد قلنا في « منهج النقد » ص٢٥٠ : « إنه لا يصلحُ أن يقصدَ الثقةَ بهذا التعبيرِ ، لأنه يخفضُ منزلَته ، كما لا يصلحُ أن يقالَ عن السيفِ الصَّارمِ : إنه خيرٌ من العَصا » .

الاعتراضُ الثاني : أنه شملَ حديثَ من غلبَ عليه الوهمُ والغلطُ ، وهذا يُتركُ حديثُه ولا يتقوَّىٰ بوروده من طريقٍ آخر .

والجوابُ أنه يؤخذُ خروجُ هذا النوعِ من الحسنِ من كلامِ الترمذيِّ السابقِ ، فقد ذكرَ : « أن من كانَ متَّهماً في الحديثِ بالكذبِ ، أو كان مغفَّلاً يخطىءُ الكثيرَ فالذي اختارَه أكثرُ أهلِ الحديثِ من الأئمةِ أن لا يُشْتَغَل بالروايةِ عنه » ص٧٨ .

(١) في ظ « روىٰ متعدد » وهو سقط ظاهر .

(٢) في هذا نظرٌ ، لأن الرواةَ الذين يغلبُ علىٰ حديثِهم الغلطُ لا يدخلونَ في الحسنِ لغيرِه ، لأن حديثَهم لا يتقوىٰ ، بل يُتركُ حديثُهم ولا يشتَغَلُ به ، كما بينا في التعليقة قبل السابقة ، وكما بينه الترمذي نفسه فيما سبق ص٧٨ .

فهو حَسَن ، ولو لَم يُرْوَ لفظُه إلا من ذلكَ الوجهِ ، لأنَّ المعتبَرَ أن يُرْوَىٰ معناه من غيرِ وجهٍ ، لا نفس لفظه .

وعلىٰ هذا : فلا يشكلُ قوله : « حديثٌ[(١)] حسنٌ غريبٌ » ، ولا قوله : « صحيحٌ حسنٌ غريبٌ لا نعرِفه إلا من هذا الوجهِ » ، لأنَّ مرادَه أن هذا اللفظَ لا يُعرف إلا من هذا الوجهِ ، لكن لمعناه شواهدُ من غيرِ هذا الوجهِ ، وإن كانت شواهدُه بغيرِ لفظِه .

وهذا كما في حديثِ « الأعمالُ بالنيَّات »[(٢)] ، فإن شواهدَه كثيرةٌ جداً في السُّنة ، مما[(٣)] يدُلُّ علىٰ أن المقاصدَ والنيَّات هي[(٤)] المؤثرةُ في الأعمالِ ، وأن الجزاءَ يقعُ علىٰ العملِ بحسبِ ما نُوِيَ به ، وإن لم يكنْ لفظُ حديثِ عمر مروياً من غيرِ حديثه من وجهٍ يصِحّ[(٥)] .

---

(١) قوله « حديث » ليس في ظ .

(٢) حديث « إنما الأعمال بالنيات » أخرجه البخاريُّ في مطلع صحيحه ، وفي مواضع أخر ، ومسلم ج٦ ص٤٨ ، والترمذي ج٤ ص١٧٩ (فيمن يقاتل رياء) والنسائي ج١ ص٥٨ ـ ٦٠ وابن ماجه ص١٣ ـ ١٤ . وسيأتي له ذكر قبيل بحث زيادة الثقة .

(٣) في ب « كما » وهو تصحيف .

(٤) قوله « هي » ليس في ظ .

(٥) « صحيح » ظ . قلت : وهذا الذي ذكرهُ الحافظُ ابنُ رجب ، يلقي الضوءَ علىٰ تصرُّف الترمذيِّ حيث قال في حديث « إنما الأعمال بالنية » ج٤ ص١٨٠ : « هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ، وقد روىٰ مالك بن أنسٍ وسفيانُ الثوريُّ وغيرُ واحدٍ من الأئمة هذا عن يحيىٰ بن سعيد ، ولا نعرِفه إلّا من حديثِ يحيىٰ بن سعيد الأنصاريِّ » .

وبمعنىٰ هذا الذي ذكرناهُ فسَّرَ ابنُ الصَّلاحِ[١] كلامَ الترمذيِّ في معنىٰ الحَسَن ، غير أنه زادَ : « أن لا يكونَ من روايةِ مغفَّلٍ كثيرِ الخطأِ » .

وهذا لا[٢] يدُلُّ عليه كلامُ الترمذيِّ ، لأنَّه إنما اعتبرَ أن لا يكون راويه متهماً فقط . لكن قد[٣] يؤخذُ مما ذكرهُ الترمذيُّ قبلَ هذا : أنَّ من كانَ مغفَّلاً كثيرَ الخطأ[٤] لا يُحْتَجُّ بحديثِه ، ولا يُشْتَغَلُ بالروايةِ عنه عند الأكثرينَ .

وقولُ الترمذيِّ : رحمهُ اللهُ : « يُرْوَىٰ من غيرِ وجهٍ نحوُ ذلكَ » ، [و] لم يقلْ : عن النبيِّ ﷺ. فيحتَمِلُ أن يكون مرادُه عن النبيِّ ﷺ ، ويحتَمِل أن يُحمَلَ كلامُه علىٰ ظاهرِهِ ، وهو أن يكونَ معناه يروىٰ من غيرِ وجهٍ ولو موقوفاً ، ليستَدَلَّ بذلكَ علىٰ أن هذا المرفوعَ له أصلٌ يعتضِدُ به .

= فقد وصفه الترمذيُّ بالحسن مع الصحة ـ مع أنه بيَّن غرابَتَه ، والحُسْنُ يقتضي تعددَ السندِ ، كما سيأتيكَ في تعليقنا علىٰ الحسنِ الصحيحِ ـ لما ذكره الحافظُ ابنُ رجب من كثرةِ شواهده .

(١) في « علوم الحديث » ص٢٧ .

(٢) قوله « لا » سقط من ب .

(٣) قوله « قد » ليس في ظ .

(٤) التعبيرُ الدقيقُ هو قولُ الترمذيِّ : « من كان مغفَّلاً يخطىءُ الكثيرَ » . أي أنه فاحشُ الغَلَطِ ، الغالبُ عليه الوهم ، فلا يُشتَغَلُ بالروايةِ عنه .

وتمام هذا أن نقولَ : فابنُ الصلاح قيَّدَ بكونه مستوراً ليس مغفَّلاً كثير الخطأ لأنه أرادَ أن اجتماع الخستين الستر والتغفيل قصورٌ لا يصلح معه جابر ، كالاتِّهامِ بالكَذِبِ .

وهذا كما قال [آ ـ ٨٤] الشافعيُّ في الحديثِ المرسلِ : « إنه إذا عَضَدَهُ قولُ صحابيٍّ ، أو عملُ عامةِ أهلِ الفتوىٰ به ، كانَ صَحيحاً » .

وعلىٰ هذا التفسيرِ الذي ذكرناهُ لكلامِ الترمذيِّ إنما يكونُ الحديثُ صحيحاً حسناً إذا صحَّ إسناده برواية الثقاتِ العدولِ ، ولم يكنْ شاذاً ، وروِي نحوه من غير [ظ ـ ١٦١] وَجه .

وأما الصحيحُ المجرَّدُ فلا يُشترطُ فيه أن يروىٰ نحوه[١] من غير وجهٍ ، لكن لا بدَّ[٢] أن لا يكون أيضاً شاذاً [ـ وهو ما روت الثقاتُ خلافَه ، علىٰ ما يقوله الشافعيُّ والترمذيُّ ـ] ، فيكون حينئذٍ الصحيحُ الحسنُ أقوىٰ من الصَّحيحِ المجرَّدِ .

وقد يقالُ : إن الترمذيَّ إنما أرادَ[٣] بالحَسَنِ ما فسَّرَهُ بِهِ ههنا إذا ذُكِرَ الحسنُ مجرَّداً عن الصِّحةِ . فأما الحسنُ المقترنُ بالصَّحيحِ فلا يحتاجُ إلىٰ أن يُروىٰ نحوُه من غيرِ وجهٍ ، لأنَّ صحَّتَه تغني عن اعتضادِه[٤] بشواهدَ أُخر . والله أعلم .

○ تحقيقُ قولِ الترمذيِّ حَسَنٌ صحيحٌ ○

وقد اضطربَ الناسُ في جمعِ الترمذيِّ بينَ الحَسَنِ والصَّحيحِ ،

---

(١) « بجوهر » ب ، وهو تصحيف .
(٢) في ظ وب « لكن لا بد أيضاً » بتقديم « أيضاً » .
(٣) في ظ وب « إنما يريد » .
(٤) في ب « اعتقاده » وهو تصحيف .

لأن الحَسَنَ دونَ الصَّحيحِ ، فكيفَ يجتمعُ الحُسْنُ والصِّحَّةُ ، وكذلكَ جمعه بين الحسنِ والغريبِ ، فإن الحسنَ عندَه ما تعددتْ مخارِجُه ، والغريبَ[١] ما لم يُرو إلا من وجهٍ واحدٍ .

فمنهم من قال : إن[٢] مرادَه أن الحديثَ حَسَنٌ لثقةِ رجالِه وارتقىٰ من الحسنِ إلىٰ درجةِ الصِّحَّةِ ، لأن رواته في نهايةِ مراتبِ الثقةِ ، فحديثُهم حسنٌ، [و] صحيحٌ ، لجمعهم بين صفاتِ من يُحسَّنُ حديثُه وصفاتِ من يُصحَّحُ حديثُه . وعلىٰ هذا فكل صحيحٍ حسنٌ ولا عكس ، [ب ـ ٦٦] ، ولهذا لا يكادُ يفرِدُ الصِّحَّةَ عن الحَسن إلا نادراً[٣] .

○ تَتِمَّةٌ في الحَسَن لذَاتِه
والتوفيقِ بين تعاريفِ الحَسَنِ ○

وعلىٰ هذا التفسيرِ فالحسنُ[٤] ما تقاصرَ عن درجةِ الصَّحيحِ ،

---

(١) قوله « فإن الحسن » إلىٰ هنا سقط من ب .

(٢) قوله « إن » ليس في ظ وب .

(٣) لكنّ هذا التفسيرَ ضعيفٌ وكذا ما سبقَ من أنَّ الحسنَ المقترنَ بالصَّحيحِ لا يحتاجُ أن يروىٰ من غيرِ وجهٍ ، لأننا هنا لسنا نضعُ شرطاً للحديثِ الصَّحيحِ ، بل نشرحُ اصطلاحاً للترمذيِّ ، والذي يدُلُّ عليه صنيعُه في كتابه أنه يراعي تعددَ المخرَجِ في قوله « حسن صحيح » ، بدليل أنه يفرِّق بينه وبينَ قوله « حَسَنٌ صحيح غريبٌ » وقوله « حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ لا نعرِفه إلا من هذا الوجه » ، فلو لم يكنْ تعددُ السَّنَدِ ملحوظاً في « حَسَنٌ صحيح » لما فَرَّقَ الإمامُ الترمذيُّ بين هذه العبارات .

(٤) في ظ « فالحسن إذن » ليس فيها « وعلىٰ هذا التفسير » .

=

لكونِ رجاله لم يبلُغوا من الصِّدقِ والحفظِ درجةَ رواةِ الصَّحيحِ ، وهم الطبقةُ الثانيةُ من الثقاتِ الذين ذكَرَهم مسلمٌ في مقدِّمةِ كتابهِ ، وقيل إنه خَرَّجَ حديثَهم في المتابعاتِ(١) .

وهذا الحسنُ هو الذي(٢) أرادَه أبو داودَ بقوله : « خرَّجْتُ في كتابي الصَّحيحَ وما يشبِهُهُ وما يقارِبُه » .

وذكَرَ ابنُ الصَّلاحِ أن تفسيرَ الحَسَنِ بهذا المعنىٰ(٣) هو قولُ الخَطَّابيِّ ، وليسَ هو قولَ الترمذيِّ(٤) .

---

(١) وهو الصحيحُ كما يدُلُّ عليه صنيعُ مسلمٍ في كتابه ، خلافاً لما ادَّعاهُ الحاكمُ في « المدخلِ » ص٧ أن مسلماً أراد « أنْ يخرج الصحيحَ علىٰ ثلاثةِ أقسامٍ من الرواة فلما فرغَ من هذا القسمِ الأولِ أدركتهُ المنيَّة » .

وهؤلاء الرواة هم طبقةٌ اسم السَّتْر والصِّدق وتعاطي العلم يشمَلُهم ، كما هي عبارة مسلم في ص٤ وانظر نقد الحاكم في « شرح مسلم » للنووي ج١ ص٢٣ ـ ٢٤ والتدريب ص٤٥ ـ ٤٦ .

(٢) قوله « الذي » سقط من ب .

(٣) قوله « المعنىٰ » ليس في ظ وب .

(٤) أي تفسيرُ قولِ أبي داود « ما يشبِهُ الصَّحيحَ » بأنه الحسن علىٰ قول الخطَّابيِّ وهو الحسنُ لذاتِه ، هذا التفسيرُ ليس هو قولَ الترمذيِّ يعني الحسنَ لغيرِه . انظر « علوم الحديث » لابن الصلاح ص٢٣ و٢٦ ـ ٢٨ .

وعلىٰ هذا فلا يصلُح تفسيرُ الحسن عند الترمذيِّ بما تقاصرَ عن الصَّحيح وهو الحسنُ لذاته ، بل يبقىٰ علىٰ ظاهرِ تعريفِ الترمذيِّ ، وهو في نهايةِ الأمر الحديث الضعيف الذي انجبرَ بوروده من طريقٍ أخرىٰ فارتقىٰ إلىٰ الحسنِ ، وهذا هو الحقُّ والصوابُ . وانظر مزيداً من التحقيق في تعريف الترمذي للحديث الحسن وردّ ما أثير عليه من نقد في أطروحتنا ص١٦١ ـ ١٧١ .

وذَكَرَ أن الحَسَنَ نوعانِ :

أحدُهما : ما ذكرَهُ الترمذيُّ : وهو : أن يكونَ راويهِ غيرَ متَّهم ، ولا مغفَّلٍ كثيرِ الخطأ ولا صاحبِ فسقٍ ، ويكونَ متنُ الحديثِ قد اعتضدَ بشاهدٍ آخرَ له ، فيخرُج بذلكَ عن أن يكونَ شاذاً ومنكراً .

والثاني : وهو قولُ الخَطَّابيِّ : أن يكونَ رواته من المشهورينَ بالصِّدقِ والأمانةِ غيرَ أنهم لم يبلغوا درجةَ رجالِ الصَّحيح لتقصيرِهم عنهم في الإتقانِ والحفظِ ، ولا يكونَ الحديثُ شاذاً ولا منكراً ولا معللاً .

○ تكملةُ شَرْحِ الاصطلاحاتِ المركَّبةِ عندَ التِّرمذيِّ ○

وذكرَ[١] أن الترمذيَّ إذا جمعَ بين الحسنِ والصِّحةِ فمرادُه أنه رويَ بإسنادينِ : أحدهما حَسَن ، والآخر صحيح .

وهذا فيه نَظَرٌ ، لأنه يقولُ كثيراً : « حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ لا نعرِفه[٢] إلا من هذا الوجه » .

وقد أجابَ عن ذلكَ بعضُ أكابرِ المتأخرين : بأنه قد يكونُ أصلُ الحديثِ غريباً ، ثم تتعددُ طرقُه عن بعضِ رواتِهِ ، إما التابعي أو مَنْ بعده ، فإنْ كانت تلك الطرقُ كلُّها صحيحةً فهو صحيحٌ غريبٌ ، وإن كانتْ كلها حسنةً فهو حَسَنٌ غريبٌ ، وإن كانَ بعضُها صَحِيحاً

---

(١) أي ابن الصلاح .
(٢) « يعرف » ب .

وبعضُها حسناً فهو صحيحٌ حَسَنٌ غريبٌ[(١)] ، إذ الحسنُ عندَ الترمذيِّ ما تعددتْ طُرُقه ، وليسَ فيها متَّهم ، وليسَ شاذاً .

فإذا قالَ معَ ذلكَ : « إنه غريبٌ لا يُعرَفُ إلا من ذلكَ الوجه » حُمِل علىٰ أحدِ شيئينِ : إما أن تكونَ[(٢)] طرقُه قد تعدَّدتْ إلىٰ أحدِ رواتِه الأصليين فيكون أصلُه غريباً ثم صارَ حسناً . وإما أن يكونَ إسنادُه غريباً بحيث لا يُعرَفُ بذلكَ الإسنادِ إلا من هذا الوجهِ ، ومتنُه حسناً بحيثُ رُوي من وجهين وأكثر[(٣)] ـ كما يقول : «وفي البابِ عن فلان وفلان» ـ فيكون لمعناه شواهدُ تبيِّنُ أن متنَه حَسَنٌ وإن كانَ إسنادُه غريباً .

وفي بعضِ هذا نظرٌ ، وهو بعيدٌ من مرادِ الترمذيِّ لمن تأمَّلَ كلامَه[(٤)] .

ومن المتأخرينَ[(٥)] من قال : « إن الحسنَ الصَّحيحَ عند الترمذيِّ دونَ الصَّحيحِ المفردِ ، فإذا قال : صحيحٌ فقد جزَم بصحَّتِهِ ، وإذا

(١) قوله « وإن كانت كلها حسنة » إلىٰ هنا سقط من ب ، وقوله « وإن كان بعضها . . » إلىٰ هنا سقط من ظ .
(٢) قوله « تكون » ليس في ظ وب .
(٣) في ب « وأكثرها » وهو غلط .
(٤) ومن ذلكَ ما سيأتي في حديث حَمَّاد بن سلمة عن أبي العُشَراء عن أبيه ، فقد تفرَّد به حماد عن أبي العشراء ، وتعدّد رواته عن حماد ، فلم يجعلْه الترمذيُّ مِن الحسن ، بل حكمَ عليه أنه « غريبٌ لا نعرِفُه إلا من حديثِ حَمّاد بن سَلَمة . . » .
(٥) انظر هذا الرأي في « اختصار علوم الحديث » للحافظ ابن كثير ص٤٧ .

قال : حَسَنٌ صحيحٌ فمرادُه [آ ـ ٨٥] أنه جَمَع طَرفاً من الصِّحَّةِ وطرفاً من الحسنِ ، وليس بصحيحٍ محضٍ ، بل حسنٌ مَشُوبٌ(١) بصِحَّة ، كما يقال في المُزِّ : إنه حُلوٌ حامِضٌ ، باعتبارِ أن فيه حلاوةً وحموضَةً » .

وهذا بعيدٌ جِداً ، فإنَّ الترمذيَّ يجمعُ بين الحسنِ والصِّحةِ ، في غالبِ الأحاديثِ الصحيحةِ المتَّفقِ على صِحَّتها ، والتي أسانيدُها في أعلىٰ درجةِ الصِّحَّةِ ، كمالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمر ، والزهريِّ عن سالمٍ عن أبيهِ ، ولا يكادُ الترمذيُّ يفردُ الصِّحَّةَ إلا نادراً ، وليس ما أفردَ فيه الصِّحةَ بأقوىٰ مما جمعَ فيه بين الصِّحَّة والحسنِ(٢) .

---

(١) «مشرب» . ظ وب .

(٢) استشكلَ العلماءُ هذه الاصطلاحاتِ المركَّبةَ في كتابِ الإمامِ الترمذيِّ وهي : « صحيحٌ غريبٌ » ، « حَسَنٌ صحيحٌ » ، « حَسَنٌ غريبٌ » ، « حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ » . وتعددت الأجوبةُ فيها كثيراً حتىٰ بلغتْ في قوله « حسن صحيح » أكثرَ من عشرةِ آراء ، وعُنينا بتحقيقِ شرحِ هذه العباراتِ في بحثٍ موسَّع في أطروحتنا ص١٨٥ ـ ١٩٩ اعتمَدنا فيه علىٰ تحليلِ تعاريفِ الترمذي ، واستقراءِ كتابِه حتىٰ خلَّصنا الموضوعَ من هذا الخِضَمِّ المختلِفِ من الآراءِ ، فارجعْ إليها لزاماً . ونسوقُ هنا نتيجةَ التحقيق فنقولُ :

١ـ قولُ الترمذيِّ : « صحيحٌ غريبٌ » : معناهُ أن الحديثَ قد جمعَ بين الصِّحَّةِ والغرابةِ ، أي تفرَّدَ الراوي به ، والحديثُ الغريبُ قد يكونُ صحيحاً ، وقد يكونُ حَسَناً ، وقد يكونُ ضَعيفاً .

٢ـ قولُ الترمذيِّ : « حَسَنٌ صحيحٌ » : معناه أنه تعدَّدتْ أسانيدُ الحديثِ ، وبلغَ درجةَ الصِّحَّةِ . فجمعَ الحسن إلىٰ الصِّحَّةِ ليبينَ أنه خرجَ عن حَدِّ الغرابة .

٣ـ قولُ الترمذيِّ : « حسنٌ غريبٌ » : إن كانت الغرابةُ في السَّنَدِ والمتنِ=

ومن المتأخرينَ أيضاً من قالَ : مرادُ الترمذيِّ بالحسنِ(١) أن كلاً من الأوصافِ الثلاثةِ التي ذكرها في الحسنِ ـ وهي سلامةُ الإسنادِ من المتَّهم ، وسلامته من الشذوذِ ، وتعدُّدُ طُرقِهِ ولو كانتْ واهيةً ـ موجبٌ لحُسْنِ الحديثِ عندَهُ .

وهذا بعيدٌ جداً! وكلامُ الترمذيِّ إنما يدُلُّ علىٰ أنه لا يكونُ حَسَناً حتىٰ يجتمعَ فيه الأوصافُ الثلاثةُ ، وتسميةُ الحديثِ الواهي الذي تعددتْ طرُقه حسناً ، لا أعلَمُه وقعَ في كلامِ الترمذيِّ في شيءٍ من أحاديثِ كتابِهِ .

= وهو الذي لم يُرْوَ إلا بإسنادٍ واحدٍ فهذا يعني أن الحديثَ حسنٌ لذاتِهِ . وقد يحكم عليه بذلكَ لوجودِ شواهدَ تقوِّي معناه .

وإن كانَ الحديثُ غريباً في السندِ فقط ـ وهو الذي اشتَهَر من عدَّة أوجهٍ ، ثم جاءَ من طريقٍ غيرِ مشهورةٍ ـ فهذا متَّفِقٌ مع تعريفِ الحَسَنِ عند الترمذيِّ ، لأنه يصدُقُ عليه أنه رويَ من غيرِ وجهٍ .

٤ـ قولُ الترمذيِّ : « حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ » : إن كانَ غريباً سَنداً فقط ، فالمعنىٰ علىٰ ما ذَكرنا في « حسن صحيح » ، غايةُ الأمرِ أنه أفادَ أن في الإسنادِ تفرُّداً عما أتتْ به الأسانيدُ الأخرىٰ المشتَهِرَة .

وإن كان غريباً سنداً ومتناً فيكونُ ذِكْرُ الحَسَنِ هنا لإفادةِ أنه وردَ ما يوافقُ معنىٰ الحديثِ ، كما ذكرَ الحافظُ ابنُ رجبٍ في حديثِ « إنما الأعمالُ بالنيات » .

أما أن يكونَ الحديثُ غريباً سنداً ومتناً ولا يكونُ ثمةَ شيءٌ يوافقُ معناهُ ، فهذا التعبيرُ يفيدُ الترددَ في الحديثِ بين الصِّحَّةِ والحسنِ ، للخلافِ بين العلماءِ فيه ، أو لعدمِ الجزمِ مِن المجتهدِ ، علىٰ ما اتَّجه إليه الحافظُ ابنُ حَجر العسقلاني . لكنْ لم أجدْ بعدُ مثالاً من الترمذيِّ يصلحُ لهذه الصورةِ الأخيرةِ .

(١) في الأصل « في الحسن » . والمثبت من ظ وب أولىٰ .

○ فَصْلٌ في شَرْطِ التِّرمذيِّ وأنواعِ الحديثِ ○
○ من حيثُ تفرُّدُ الراوي به ○

واعلمْ أنَّ الترمذيَّ رحمهُ اللهُ خَرَّجَ في كتابِه الحديثَ الصَّحيحَ، والحديثَ الحَسَنَ ـ وهو ما نَزَل عن درجةِ الصَّحيحِ وكانَ فيه بعضُ ضَعْفٍ ـ والحديثَ الغريبَ ، كما سيأتي .

والغرائبُ التي خَرَّجها فيها بعضُ المناكير ـ ولا سيّما في كتابِ الفضائل ـ ولكنه يبين ذلكَ غالباً ولا يسكتُ عنه ، ولا أعلَمُه خَرَّجَ عن مُتَّهمٍ بالكَذِبِ متَّفَقٍ علىٰ اتِّهامه حديثاً بإسنادٍ منفردٍ ، إلا أنه قد يُخَرِّجُ حديثاً مروياً [ظ ـ ٦٢] من طرقٍ ، أو مختلفاً[(١)] في إسنادِه ، وفي بعضِ طُرُقه متَّهم ، وعلىٰ هذا الوجه خَرَّجَ حديثَ محمدِ بن سعيدِ المصلوب ، ومحمدِ بن [ب ـ ٦٧] السَّائب الكلبيِّ[(٢)] .

---

(١) في ب « إلا أنه يخرج حديثاً مروياً من راو مختلفاً » . وهو تصحيف وسقط .

(٢) وهما من المتروكينَ المتَّهمينَ بالكذبِ ، وروايةُ الترمذيِّ عنهما في « جامعه » أمرٌ مُشْكل ، لما سبقَ من قوله في « العلل » ص٧٨ : « فكلُّ من كانَ متَّهماً في الحديثِ بالكذبِ أو كان مغفَّلاً يخطىءُ الكثيرَ فالذي اختارَه أكثرُ أهلِ الحديثِ من الأئمةِ ألا يشتَغَل بالروايةِ عنه » .

وهذه العبارةُ معناها أن لا يخرِّجَ الترمذيُّ في « الجامعِ » حديثَهم ، ولا يروي عنهم فكيفَ نجدُهم في « الجامعِ » ؟

إذا ما نظرنا في روايةِ الترمذيِّ عن هؤلاء ، نجدُها قليلةً نادرةً ، وقد التزمَ بيانَ حالِهم فلا يسكتُ عنهم ، وإنما يروي من حديثِهم ما كانَ معروفاً من روايةِ=

غيرِهم . فيخرِّجُ حديثَهم ليبيِّنَ عِلَّتهُ .

فمحمدُ بن السَّائبِ الكلبيُّ مثلاً : روىٰ الترمذيُّ حديثَه عن ابنِ عَبَّاسٍ عن تميم الداريِّ في قولهِ تعالىٰ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ ﴾ [المائدة : ١٠٦] الآية في الوصيةِ في السفر . . . ثم قال : « هذا حديثٌ غريبٌ ، وليسَ إسنادُه بصحيحٍ . وأبو النضر الذي روىٰ عنه محمدُ بن إسحاقَ هذا الحديثَ هو عندي محمدُ بن السَّائبِ الكلبيُّ ، يكنىٰ أبا النضرِ ، وقد تركَهُ أهلُ الحديثِ . وهو صاحبُ التفسيرِ » .

ثم أخرجَ الحديثَ من روايةِ ابن أبي زائدةَ عن ابنِ عباسٍ مختصراً وقال : « هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ وهو حديثُ ابن أبي زائدةَ » . انظر الموضوعَ تاماً بطُوله في « الجامع » ج٥ ص٢٥٨ ـ ٢٥٩ .

وكذلكَ الأمرُ في روايتِهِ عن محمدِ بن سعيدٍ الشَّاميِّ روىٰ عنه الحديثَ « عليكم بقيامِ الليلِ » . ثم قال : « هذا حديثٌ غريبٌ ، لا نعرِفُه من حديثِ بلالٍ إلا من هذا الوجهِ من قِبَلِ إسنادِه » .

قال : « وسمعتُ محمدَ بن إسماعيلَ يقول : محمدٌ القرشيُّ هو محمدُ بن سعيد الشاميُّ ، وهو ابنُ أبي قيسٍ ، وهو محمدُ بن حَسَّان ، وقد تُرِكَ حديثُه .

وقد روىٰ هذا الحديثَ معاويةُ بنُ صالحٍ عن ربيعةَ بن يزيدَ عن أبي إدريسَ الخَوْلاني عن أبي أمامةَ عن رسولِ الله ﷺ ، أنه قال : «عليكُم بقيامِ الليل ، فإنه دأبُ الصَّالحينَ قبلَكم وهو قُربَةٌ إلىٰ ربِّكم ، ومَكْفَرةٌ للسَّيئاتِ ، ومَنْهاة عن الإثمِ » .

قال أبو عيسىٰ : « وهذا أصحُّ من حديثِ أبي إدريسَ عن بلال » انتهىٰ . انظر « الجامع » ج٥ ص٥٥٢ ـ ٥٥٣ .

وقد تبيَّن بهذا ما قدَّمناهُ أن الترمذيَّ إنما يخرِّجُ عن الراوي الشديدِ الضَّعْفِ الحديثَ المعروفَ من روايةِ غيرِه ، وأنه يبيِّنُ عِلَّته ، ويذكرُ الروايةَ المعروفة عن غيرِه .

نَعَمْ قد يخرِّجُ عن سيىءِ الحفظِ ، وعمَّن غَلَبَ علىٰ حديثِه الوَهَمُ ، ويبيِّن ذلكَ غالباً ولا يسكتُ عنه ، وقد شاركَهُ أبو داودَ في التَّخريجِ عن كثيرٍ من هذه الطبقة ، مع السكوتِ علىٰ حديثِهم ، كإسحاقَ بن أبي فروةَ وغيرِه .

وقد قالَ أبو داودَ في «رسالتِه إلىٰ أهلِ مكَّةَ»[(١)] : « ليسَ في كتابِ السُّنَنِ الذي صَنَّفتُه عن رجلٍ[(٢)] متروكِ الحديثِ شيءٌ ، وإذا كانَ فيه حديثٌ مُنْكَرٌ بيَّنتُ أنه مُنْكَر » .

ومرادُه أنه لم يخرِّجْ لمتروكِ الحديثِ عندَهُ علىٰ ما ظَهَرَ له ، أو لمتروكٍ متَّفقٍ علىٰ تَرْكِهِ ، فإنه قد خَرَّجَ لمن [قَدْ] قيلَ : إنه مَتْروكٌ ، ومَنْ [قد] قيلَ : إنه متَّهمٌ بالكَذِبِ ، وقد كانَ أحمدُ بن صالحٍ المصريُّ وغيرُه لا يتركونَ إلا حديثَ من اجتُمِعَ[(٣)] علىٰ تركِ حديثِه ، وحُكِيَ مثلُهُ عن النَّسائيِّ .

والترمذيُّ رحمهُ اللهُ يخرِّجُ حديثَ الثقةِ الضَّابطِ ، ومن يَهِمُ قليلاً ، ومن يَهِمُ كثيراً ، ومن يغلِبُ عليه الوَهَم يخرِّجُ حديثَه نادِراً[(٤)] ، ويبيِّنُ ذلكَ ولا يسكتُ عنهُ .

وقد خَرَّجَ حديثَ كَثِير بن عبدِ اللهِ المُزَني ولم يُجْمَعْ علىٰ تركِ حديثِه بل قد قوَّاه قَوْمٌ ، وقدَّمَ بعضُهم حديثَه علىٰ مرسَلِ ابنِ

---

(١) ص٥ .
(٢) قوله « عن رجل » ليس في ظ وب . والمثبت موافق لفظ أبي داود .
(٣) « اجمع » ظ وب .
(٤) « قليلاً » ظ وب .

المسيّبِ ، وقد ذكرنا ذلكَ في مواضعَ[١] .

وقد حكىٰ الترمذيُّ في « العِلَلِ » عن البخاريِّ : أنه قالَ في حديثِه في تكبيرِ العيدينِ[٢] : « هو أصحُّ حديثٍ في هذا البابِ ، قال : وأنا أذهبُ إليه » .

وأبو داودَ : قريبٌ من الترمذيِّ في هذا ، بل هو أشدُّ انتقاداً للرِّجالِ منه .

وأما النَّسائيُّ : فشَرطُهُ أشدُّ من ذلكَ ، ولا يكادُ يُخَرِّجُ لمن يغلِبُ عليه الوَهم ، ولا لمنْ فَحشَ خطؤه وكَثُر[٣] .

وأما مسلمٌ : فلا يخرِّجُ إلا حديثَ الثقةِ الضَّابطِ ، ومَنْ في حفظِه بعضُ شيءٍ وتُكُلِّمَ فيه لحفظِه ، لكنه يتحرَّىٰ في التخريجِ عنه ولا يخرِّجُ عنه إلا ما لا يقال : إنه مما وَهَم فيه .

وأما البخاريُّ : فشرطُه أشدُّ من ذلكَ ، وهو أنه لا يُخَرِّجُ إلا للثِّقَةِ الضَّابطِ ولمن ندَر[٤] وَهَمُه ، وإن كانَ قد اعتُرِضَ عليه في بعض من خَرَّجَ عنه .

---

(١) قوله « في مواضع » ليس في ظ وب .

(٢) ١/ ٢٨٨ . وفي ب « تكبيرة صلاة العيدين » .

(٣) في اعتبارِ النسائيِّ أشدَّ شرطاً نظرٌ يأتيك بيانُه إن شاءَ الله تعالىٰ في ص٤٠٠ .

(٤) في ب « ولم يذر » وهو غلط .

○ فائدةٌ مُهمةٌ في أمثلَةٍ لطبقاتِ الرواةِ عن الحفَّاظِ ○

ونذكرُ لذلكَ مثالاً ، وهو أنَّ :

أصحابَ الزهريِّ خمسُ طَبَقَاتٍ :

الطبقةُ الأولىٰ : جمعتِ الحفظَ والإتقانَ وطولَ الصُّحبةِ للزهريِّ ، والعلمَ بحديثِه والضبطَ له ، كمالكٍ ، وابن عُيينةَ ، وعبيدِ اللهِ بن عمر ، ومَعمر ، ويونسَ ، وعُقيلٍ ، وشعيبٍ ، وغيرِهم ، وهؤلاء متَّفقٌ علىٰ تخريجِ حديثِهم عن الزهريِّ .

الطبقةُ الثانيةُ : أهلُ حِفْظٍ وإتقانٍ ، لكنْ لَم تَطُلْ صحبَتُهم للزهريِّ وإنما صَحِبُوه مدةً يسيرةً ولم يمارسوا حديثَه ، وهم في إتقانِه دونَ الطبقةِ الأولىٰ ، كالأوزاعيِّ ، والليثِ ، وعبدِ الرحمن بن خالد بن [آ ـ ٨٦] مسافر ، والنعمانِ بن رَاشد ، ونحوِهم ، وهؤلاء يخرِّجُ لهم مسلمٌ عن الزهريِّ .

الطبقةُ الثالثةُ : قومٌ[1] لازموا الزهريَّ وصَحِبُوه ورووا عنه ، ولكنْ تُكُلِّمَ في حِفظِهم ، كسفيانَ بن حسين[2] ، ومحمدِ بن إسحاقَ ، وصالحِ بن أبي الأخضر ، وزمعةَ بن صالح ، ونحوِهم ، وهؤلاءِ يخَرِّجُ لهم أبو داود والترمذيُّ والنسائيُّ ، وقد يخرِّجُ مسلمٌ لبعضِهم متابعةً .

الطبقةُ الرابعةُ : قومٌ رَووا عن الزهريِّ من غيرِ ملازَمَةٍ ولا طولِ صُحْبةٍ ، ومع ذلكَ تُكُلِّمَ فيهم ، مثلُ إسحاقَ بن يحيىٰ الكلبيِّ ، ومعاويةَ بن يحيىٰ الصَّدَفي ، وإسحاقَ بن أبي فروةَ ، وإبراهيمَ بن

---

(١) قوله « قوم » ليس في ظ وب .

(٢) الواسطي ، لقي الزهريَّ في موسم الحجِّ ثم حدَّث عنه فوقعت له الأوهام عن الزهري ، ضُعِّف بسببها في الزهريِّ ، ففي ذكره هنا نظر . « تهذيب الكمال » ٥١٠ و« التهذيب » : ٤ : ١٠٨ .

يزيدَ المكيِّ ، والمثنىٰ بن الصَّباح ، ونحوِهم ، وهؤلاءِ قد يُخرِّجُ الترمذيُّ لبعضِهم[(١)] .

الطبقةُ الخامسةُ : قومٌ من المتروكينَ والمجهولينَ ، كالحَكَمِ الأيلي[(٢)] ، وعبدِ القدوسِ بن حبيب ، ومحمدِ بن سعيد المصلوب ، وبَحْرِ السقاء ، ونحوِهم ، فلم يخرِّج لهم الترمذيُّ ، ولا أبو داودَ ، ولا النسائيُّ . ويُخرِّجُ لبعضِهم ابنُ ماجَهْ ،

---

(١) هذا ما جعلَ الحافظَ ابنَ رجب رحمه الله تعالىٰ يقرر أن شرطَ النسائيِّ أشد ، وسبقَ الحازميُّ فجعلَ كتابَ الترمذيِّ أحطَّ من أبي داود لروايته عن هذه الطبقة ، انظر « شروط الأئمة الخمسة » ص٤٤ . وقد حقَّقنا أن شرطَ الترمذيِّ أبلغُ من شروطِ سائرِ السننِ ، وذلك لأنا وجدناه يشتركُ معهم في التخريجِ عن هذه الطبقة ، ولم ينفردْ بها .

وقد سبقَ قولُ الحافظِ ابنِ رجب : « وقد شاركَه أبو داود في التخريجِ عن كثيرٍ من هذه الطبقةِ ، مع السكوتِ علىٰ حديثِهم ، كإسحاقَ بن أبي فروة وغيرِه » .

وقال الحازميُّ في شروطه ص٤١ : « وفي الحقيقةِ شرطُ الترمذيِّ أبلغُ من أبي داود ، لأن الحديثَ إذا كان ضعيفاً ، أو مطلعه من حديثِ أهلِ الطبقةِ الرابعةِ ، فإنه يبينُ ضعفه وينبِّه عليه ، فيصيرُ الحديثُ عندَه من بابِ الشواهدِ والمتابعاتِ ، ويكون اعتمادُه علىٰ ما صحَّ عند الجماعةِ ، وعلىٰ الجملةِ ، فكتابُه مشتمل علىٰ هذا الفنِّ ، فلهذا جعلنَا شرطَه دونَ شرطِ أبي داود » .

لكنْ حيثُ تساوىٰ الترمذيُّ مع غيرِه في الرواةِ يبقىٰ امتيازُه بأنه ينبِّه علىٰ هؤلاءِ الضعفاءِ ولا يسكتُ عنهم ، فوقَ أنه إنما يروي عنهم ما رواهُ غيرُهم أيضاً كما سبقَ بيانه ص٣٩٥ ـ ٣٩٦ تعليقاً ، فمن الإنصافِ إذن ألا ننزل رتبةَ كتاب الترمذيِّ عن الثالثةِ ، فيكونُ تالياً للصحيحينِ . قال صاحبُ « كشفِ الظنونِ » ج١ ص٥٥٩ : « وهو ثالثُ الكتبِ الستةِ في الحديثِ » .

(٢) في ب « الإبلي » . والمثبت هو الصواب ، انظر « المغني » رقم ١٦٥٧ .

ومن هنا نزلتْ درجةُ كتابِه عن بقيةِ الكتبِ ، ولم يعدَّه من الكتبِ المعتبرةِ سوىٰ طائفةٍ من المتأخرينَ[١] .

أصحابُ نافع : قسمَهم ابنُ المدينيِّ تسعَ طبقاتٍ :

الطبقةُ[٢] الأولىٰ : أيوبُ ، وعبيدُ الله بن عمر ، ومالكٌ ، وعمرُ بن نافع . قال : « فهؤلاءِ أثبتُ أصحابِه ، وأثبتُهم عندي أيوبُ » . قال : وسمعتُ يحيىٰ يقول : « ليسَ ابنُ جريج بدونِهم فيما سمعَ من نافعٍ » .

الطبقةُ الثانيةُ : عبدُ الله بن عون ، ويحيىٰ الأنصاريُّ ، وابنُ جُرَيج .

الطبقةُ الثالثةُ : أيوبُ بن موسىٰ ، وإسماعيلُ بن أمية ، وسليمانُ بن موسىٰ ، وسعدُ بن إبراهيمَ .

الطبقةُ [ب ـ ٦٨] الرابعةُ : موسىٰ بن عقبة ، ومحمدُ بن إسحاقَ ، وداود بن الحصين .

الطبقةُ الخامسةُ : محمدُ بن عَجْلان ، والضَّحَّاكُ بن عثمان ، وأسامةُ بن زيد الليثي ، ومالكُ بن مِغْوَل .

الطبقةُ السادسةُ : ليثُ بن سعدٍ ، وإسماعيلُ بن إبراهيم بن

---

(١) انظر هذا المثالَ في الطبقات في « شروطِ الأئمة الخمسة » للإمام الحازمي ص٤٣ ـ ٤٧ ففيه مزيد بيان مفيد .

(٢) قوله « الطبقة » اختُصِرَ هذا اللفظ في ظ هنا وفيما يلي ، سوىٰ الطبقة الثانيةِ والسابعةِ وما بعدها فقد ثبتَ فيها لفظُ « الطبقة » .

عقبة ، وسليمانُ بن مساحق ، وابنُ عَنْج[(١)] المصريُّ .

الطبقةُ السابعةُ : عبدُ الرحمن[(٢)] السَّرَّاج ، وسعيدُ بن عبد الله بن حرب ، وسلمةُ بن علقَمة ، وعليُّ بن الحَكَم ، والوليدُ بن أبي هشام .

الطبقةُ الثامنة : أبو بكر بن نافع ، وخليفةُ بن غلَّاب[(٣)] [ظ - ١٦٣] ، ويونسُ بن يزيد ، وجُوَيرية[(٤)] بن أسماء ، وعبدُ العزيز بن أبي رَوَّاد ، ومحمدُ بن ثابت العبديُّ ، وأبو علقمة الفَرْويُّ ، وعطافُ بن خالد ، وعبدُ الله بن عمر ، وحجاجُ بن أرطاة ، وأشعثُ بن سوَّار ، وثورُ بن يزيد .

وطبقةٌ تاسعةٌ لا يكتَبُ عنهم : عبدُ الله بن نافع ، وأبو أمية بن يعلىٰ ، وعثمانُ البُرِّي ، وعمرُ بن قيس سندل . انتهىٰ .

وقد خولفَ في بعضِ هذا الترتيبِ ، فمن ذلكَ تقديمُ سليمانَ بن موسىٰ علىٰ موسىٰ بن عُقبة ، والليثِ ، والضحاكِ بن عثمان ، ومالكِ بن مِغْوَل ، وجويريةَ ، ويونسَ .

---

(١) بالعين المهملة المفتوحة والنون الساكنة . وكذا ضبطه الذهبيُّ بالقلم في « المغني في الضعفاء » رقم ٥٧٢٨ . وضبطَه الحافظُ في « التقريب » « بفتح الغين المعجمة والنون ، بعدها جيم » .

(٢) عبد الرحمن بن السراج ظ . وهو عبد الرحمن بن عبد الله السراج البصري « ثقة ، من الثامنة/ م س » .

(٣) « علان » ب .

(٤) « جويرية » رسم هنا في الأصل وفيما يلي « جويرة » ورسم علىٰ الدقةِ في سائر المواضع ، فأثبتناه علىٰ الصوابِ في كلِّ المواضع . وكذا اضطربت النسخة ظ في رسمه .

وحديثُ جويريةَ والليثِ بن سعدٍ عن نافعٍ مخرج في الصحيحين .

وسليمانُ بن موسىٰ قد تكلَّم فيه غيرُ واحدٍ ولم يخرِّجا له شيئاً .

وقد قسمَ النسائيُّ أصحابَ نافعٍ تسعَ طبقاتٍ أيضاً . وخالفَ ابنَ المديني في بعضِ ما ذكره ، ووافقه في بعضِه .

فوافقَه في ذكرِ الطبقةِ الأولىٰ .

وزادَ في **الطبقةِ الثانية** : صالحَ بن كَيسان .

وزادَ في **الثالثةِ** : موسىٰ بن عقبةَ ، وكثيرَ بن فَرْقد ، وأسقطَ منها سعدَ بن إبراهيم ، [وسليمانَ بن موسىٰ] .

وذكر : **الطبقةَ الرابعةَ** : الليثَ بن سعد ، وجويريةَ بن أسماء ، وإسماعيلَ بن إبراهيم بن عقبة ، ويونسَ بن يزيد . لم يذكرْ غيرَهم .

وزادَ في **الخامسةِ** : ابنَ أبي ذئبٍ ، وحنظلةَ بن أبي سفيانَ[1] ، وابنَ عنج ، وأسقطَ ذكرَ أسامةَ وابن مغول .

وذكرَ **الطبقةَ السادسةَ** : سليمانَ بن موسىٰ ، وبُرْدَ بن سِنَان ، وهشامَ بن الغاز ، وابنَ أبي رَوَّاد .

وزادَ في **السابعةِ** : عبيدَ الله بن الأخنس ، وأسقطَ منها سعيداً وعليَّ بن الحكم .

وقال : **الطبقةُ الثامنةُ** : عمرُ بن محمد بن زيد ، وأسامةُ بن

---

(١) في ظ « حنظلة بن سفيان » وعليها ضَبَّة . إشارة إلىٰ أنها هكذا في الأصل ، لكنها مشكلةٌ . وانظر معنىٰ « ضَبَّة » و« تضبيب » وصورة الضَّبَّة في كتابنا « معجم المصطلحات الحديثية » .

زيد ، ومحمدُ بن إسحاقَ[(١)] ، وصخرُ بن جويريةَ ، وهمَّامُ بن يحيىٰ ، وهشامُ [آ ـ ٨٧] بن سعد .

قال : **والتاسعةُ** : الضعفاءُ : عبدُ الكريم أبو أمية ، وليث بن أبي سُلَيم ، وحجاجُ بن أرْطاة ، وأشعثُ بن سَوَّار ، وعبدُ الله بن عمر .

وذكرَ **طبقةً عاشرةً** ، وقال : هم المتروكُ حديثُهم : إسحاقُ بن أبي فروةَ ، وعبدُ الله بن نافع ، وعمرُ بن قيس ، ونجيحٌ أبو معشر ، وعثمانُ البُرِّي ، وأبو أمية بن يعلىٰ ، ومحمدُ بن عبد الرحمن بن المُجَبَّر[(٢)] ، وعبدُ العزيز بن عبيد الله[(٣)] .

أصحابُ الأعمشِ : قال النسائيُّ : هم سَبْعُ طبقاتٍ :

الأولىٰ : يحيىٰ القطان ، والثوريُّ ، وشعبةُ .

الثانيةُ : زائدةُ ، وابنُ أبي زائدة ، وحفصُ بن غياث .

الثالثةُ : أبو معاوية ، وجريرُ بن عبد الحميد ، وأبو عوانة .

الرابعةُ : قُطْبَةُ بن عبد العزيز ، ومفضَّلُ بن مهلهل ، وداودُ الطائيُّ ، وفُضَيْلُ بن عِياض ، وابنُ المبارك .

الخامسةُ : ابنُ إدريسَ ، وعيسىٰ بن يونسَ ، ووكيعٌ ، وحُمَيد

---

(١) في ظ وب « وابن إسحاق » .

(٢) بفتح الموحدة الثقيلة . كما ضبط في « المغني » رقم ٥٧٣٥ ونص عليه في « اللسان » ج٥ ص٢٤٦ فانظر ترجمته .

(٣) انظر هذه الطبقات في « الطبقات » للنسائي رواية ابن التمار المطبوع في آخر « الضعفاء » للنسائي ١٣١ وفيه تفاوت يسير ، لعل بعضه من إخراج المحقق .

الرُّؤاسيُّ ، وعبدُ الله بن داود ، والفضلُ بن موسىٰ ، وزهيرُ بن معاوية .

السادسةُ : أبو أسامةَ ، وابن نُمير ، وعبدُ الواحد بن زياد .

السابعةُ : عَبيدةُ بن حميد ، وعبدةُ بن سليمان[1] .

* * *

(١) « طبقات النسائي » السابق ١٣٢ باختصار يسير جداً من ابن رجب في استكمال اسم كل راوٍ .

○ فَصْلٌ في الحديثِ الغريبِ وأنواعِ الحديثِ ○
○ من حيثُ تفرُّدُ الراوي به ○

وأما الحديثُ الغريبُ : فهو ضِدُّ المشهورِ[١] .

وقد كانَ السلفُ يمدحونَ المشهورَ من الحديثِ ويذمونَ الغريبَ منه في الجملةِ :

---

(١) الغريبُ : لغةً هو المنفردُ أو البعيدُ عن أقاربه . وفي اصطلاحِ المحدِّثين : (هو الحديثُ الذي تفرَّد راوٍ بروايته مطلقاً ، سواءٌ تفرَّد به عن إمامٍ يُجْمَعُ حديثُه ، أو عن راوٍ غيرِ إمام ، أو انفردَ بزيادةٍ في متنِه أو إسنادِه) . سمي بذلك لأنه كالغريبِ الوحيدِ الذي لا أهلَ عندَهُ ، أو لبُعده عن مرتبةِ الشهرةِ فضلاً عن التواترِ . « قواعد التحديث » ص١٢٥ وانظر « علوم الحديث » ص٢٤٣ ـ ٢٤٤ و« شرح العراقي علىٰ ألفيته » ج٤ ص٢ ـ ٣ و« فتح المغيث » للسخاوي ص٣٤٣ .

وقد قسمَ العلماءُ الحديثَ الغريبَ بحسبِ موضعِ الغرابةِ فيه أقساماً بلغَ بها الحافظُ ابنُ سيدِ الناسِ خمسةَ أقسامٍ نذكرها باختصارٍ ، لتطبيقِ تقسيمِ الترمذيِّ والحافظِ ابنِ رجب عليها ، وهي :

١ـ غريبٌ سنداً ومتناً .

٢ـ غريبٌ متناً لا سنداً .

٣ـ غريبٌ سنداً لا متناً .

٤ـ غريبٌ بعضِ السند فقط .

٥ـ غريبٌ بعضِ المتن فقط .

وهذه الأقسامُ الخمسةُ داخلة في كلامِ الترمذيِّ ، لا تخرُجُ عنه ، كما يظهرُ للمتأمل . وانظر بيان ذلك في كتابنا « الإمام الترمذي » ص١٨٢ ـ ١٨٤ .

ومنه قولُ ابنِ المباركِ : « العلمُ هو الذي يجيئكَ من ههنا ومن ههنا » يعني المشهورَ . خَرَّجه البيهقيُّ من طريقِ الترمذيِّ عن أحمدَ بن عَبْدة عن أبي وَهْبٍ[1] عنه .

وخَرَّجَ أيضاً من طريقِ الزهريِّ عن عليِّ بن حسين قال : « ليسَ من العلمِ ما لا يُعرَفُ ، إنما العلمُ ما عُرِفَ وتواطأتْ عليه الألسُنُ » .

وبإسنادِه عن مالكٍ قال : « شَرُّ العلمِ الغريبُ ، وخيرُ العلمِ الظاهرُ الذي قد رواهُ الناسُ » .

وروىٰ محمدُ بن جابرٍ عن الأعمشِ عن إبراهيمَ قال : « كانوا يكرهونَ غريبَ الحديثِ ، وغريبَ الكلامِ » .

وعن [ب ـ ٦٩] أبي يوسفَ قال : « من طلبَ غرائبَ الحديثِ كُذِّبَ » .

وقال أبو نُعيم : « كان عندنا رجل يصلِّي كل يومٍ خمسَمئة ركعة ، سقطَ حديثُه في الغرائبِ » .

وقال عمرو[2] بن خالد : سمعتُ زهيرَ بن معاويةَ يقول لعيسىٰ بنِ يونس[3] : « ينبغي للرجلِ أن يتوقَّىٰ روايةَ غريبِ الحديثِ

---

(١) « عن ابن وهب » ظ ، وهو سهو .

(٢) « عمر » ظ وب . والمثبت هو الصواب .

(٣) « ابن يونس » ليس في ظ .

فإني أعرفُ رجلاً كان يصلِّي في اليومِ مئتي ركعة، ما أفسَدَهُ عندَ الناسِ إلا روايةُ غريبِ الحديثِ » .

وذكرَ مسلمٌ في مقدِّمةِ كتابهِ[1] من طريقِ حَمَّادِ بن زيد أن أيوبَ قال لرجلٍ : « لزمتَ عمراً ؟ قال : نعم ، إنه يجيئُنا بأشياءَ غرائبَ!! قال : يقولُ له أيوب : إنما نَفِرُّ أو نَفْرَقُ من تلكَ الغرائبِ » .

وقال رجلٌ لخالدِ بن الحارثِ : « أخرجْ لي حديثَ الأشعثِ[2] لَعَلِّي أجدُ فيه شيئاً غريباً » . فقال : « لو كان فيه شيءٌ غريبٌ لمحوتُه » .

ونقلَ عليُّ بن عثمانَ النُّفَيْلي عن أحمدَ قال : « شرُّ الحديثِ الغرائبُ التي لا يُعمل بها ولا يُعتمد عليها » .

وقال المروذي : سمعتُ أحمدَ يقول : « تركوا الحديثَ وأقبلوا علىٰ الغرائبِ ، ما أقلَّ الفقهَ فيهم ؟! » .

ونقل محمدُ بن سهل بن عسكر عن أحمدَ قال : « إذا سمعتَ أصحابَ الحديثِ يقولون : هذا الحديثُ غريبٌ أو فائدةٌ ، فاعلم أنه خطأ أو دخلَ حديثٌ في حديثٍ ، أو خطأٌ من المحدِّث ، أو ليسَ له إسنادٌ ، وإن كانَ قد روىٰ شعبةُ ، وسفيانُ . وإذا سمعتهم يقولون : لا شيءَ فاعلمْ أنه حديثٌ صحيحٌ » .

وقال أحمدُ بن يحيىٰ : سمعتُ أحمدَ غيرَ مرةٍ يقول : « لا تكتبوا

---

(١) ص١٧ ـ ١٨ وعمرو هو ابن عبيد ، من رؤوس الاعتزال . انظر « المغني » ٤٦٧٨ .

(٢) في ب « في حديث حديث الأشعث » وهو تصحيف وسقط .

هذه الأحاديثَ الغرائبَ[١] ، فإنها مناكير وعامَّتها عن الضُّعفاءِ » .

قال أبو بكر الخطيبُ[٢] : « أكثرُ طالبي الحديثِ [ظ ـ ١٦٤] في هذا الزمانِ يغلبُ عليهم كَتْبُ الغريبِ دونَ المشهورِ ، وسماعُ المنكرِ دونَ المعروفِ ، والاشتغالُ بما وقَعَ فيه السهوُ والخطأُ من روايةِ المجروحينَ والضُّعفاءِ ، حتىٰ لقَدْ صارَ الصَّحيحُ عندَ أكثرِهم مجتنباً ، والثابت مَصْدُوفاً عنه مُطَّرحاً ، وذلكَ لعدمِ معرفتِهم بأحوالِ الرواةِ ومحلِّهم ، ونقصانِ علمِهم بالتمييز ، وزهدِهم في تعلُّمه[٣] ، وهذا خلافُ ما كان عليه الأئمةُ من المحدِّثينَ ، والأعلامُ من أسلافنا الماضين » .

وهذا الذي ذكرَهُ الخطيبُ حقٌّ ، ونجدُ كثيراً ممن ينتسبُ إلىٰ الحديثِ لا يعتني بالأصولِ الصِّحاحِ كالكتبِ السِّتَّةِ ونحوِها ، ويعتني بالأجزاءِ الغريبةِ وبمثلِ مسند [آ ـ ٨٨] البزار ، ومعاجِم الطبرانيِّ ، أو أفرادِ الدَّارَقُطنيِّ ، وهي مَجْمَعُ الغَرَائِبِ والمناكيرِ[٤] .

---

(١) « والغرائب » ظ بزيادة الواو ، ولا محل لها فيما يبدو .

(٢) في « الكفاية » ص١٤١ . وانظر فيه ما سبقَ أنْ أوردَهُ الشارحُ من الآثارِ أيضاً .

(٣) « ونقله » ظ وب .

(٤) وهذا عبرةٌ عظيمةٌ لمن أرادَ سبيلَ العلمِ وكأنَّ هذا التنبيه من أكابرِ العلماء في مختلفِ العصورِ لم يقعْ في علمٍ أو قناعةٍ بعضٍ من نَصَبَ نفسَه للحديثِ في زماننا حتىٰ إنه ليهجُر الفتوىٰ المجمَعَ عليها من جماعةِ أئمةِ الإسلامِ المعتمدين والمدعَّمة بصريحِ الكتابِ أو السنةِ المتواترة أو الصحيحة يهجرُ مثلَ هذا ، ليفتيَ بقولٍ شاذٍّ مستندٍ إلىٰ حديثٍ شاذٍّ أو شبهِ شاذ ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله .

ومِنْ جُمْلَةِ الغرائبِ المُنْكَرةِ الأحاديثُ الشَّاذَّةُ المطَّرَحَةُ

وهي نوعانِ :

ما هو شاذُّ الإسنادِ : وسيذكرُ الترمذيُّ فيما بعدُ بعضَ أمثلتِه .

وما هو شاذُّ المتنِ : كالأحاديثِ التي صَحَّت الأحاديثُ بخلافِها، أو أجمعتْ أئمةُ العلماءِ علىٰ القولِ بغيرِها .

وهذا كما قاله أحمدُ ـ في حديثِ أسماءَ بنت عُمَيسٍ : « تَسَلَّبي ثلاثاً ثم اصنعي ما بدا لك » ـ : « إنه من الشاذِّ المُطَّرَحِ » . مع أنه قد قال به شذوذٌ من العلماءِ : إنَّ المتوفىٰ عنها لا إحدادَ عليها بالكلِّيةِ ، كما سبقَ ذكرُه في موضعِه[1] .

وكذلكَ حديثُ طاوسٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ في الطَّلاقِ الثَّلاثِ ، وقد تقدَّمَ في كتابِ الطَّلاقِ كلامُ أحمدَ وغيره من الأئمةِ فيه وأنه شاذٌّ مُطَّرَحٌ[2] .

قال إبراهيمُ بنُ أبي عَبْلَةَ : « من حَمَلَ شاذَّ العلماءِ[3] حملَ شراً كثيراً » . وقال معاويةُ بن قُرَّة : « إياكَ والشاذَّ من العلمِ » .

وقال شعبةُ : « لا يجيئُكَ الحديثُ الشاذُّ إلا من الرَّجلِ الشَّاذِّ » .

قال صالحُ بن محمد الحافظُ : « الشاذُّ الحديثُ المنكَرُ الذي

---

(١) انظر ص١٧ وتعليقنا عليها .

(٢) انظر تعليقنا علىٰ ص١٦ .

(٣) في ظ وب « العلم » . وفي ظ « كبيراً » .

لا يُعرف[١] » . وقد تقدَّمَ قولُ ابنِ مهدي : « لا يكونُ إماماً في العلمِ من يحدِّثُ بالشاذِّ من العلمِ » .

وقد اعتُرِضَ علىٰ الترمذيِّ رحمهُ اللهُ :

بأنه في غالبِ الأبوابِ يبدأ بالأحاديثِ الغريبةِ الإسنادِ غالباً ؟ وليسَ ذلكَ بعيبٍ ، فإنه رحمهُ اللهُ يبيِّنُ ما فيها من العِلَلِ ، ثم يبيِّنُ الصَّحيح في الإسنادِ ، وكان قصدُه رحمهُ اللهُ ذكرَ العِلَل ، ولهذا تجدُ النسائيَّ إذا استوعبَ طُرُقَ الحديثِ بدأ بما هو غَلَط ، ثم يذكرُ بعد ذلكَ الصَّوابَ المخالفَ له .

○ خِطَّةُ أبي داودَ في « سُنَنِهِ » : ○

وأما أبو داودَ رحمهُ اللهُ فكانتْ عنايتُه بالمتونِ أكثر :

ولهذا يذكرُ الطُّرُقَ واختلافَ ألفاظِها ، والزياداتِ [ب ـ ٧٠] المذكورةَ في بعضِها دونَ بعضٍ ، فكانتْ عنايتُهُ بفِقْهِ الحديثِ أكثر من عنايتِهِ بالأسانيدِ ، فلهذا يبدأُ بالصَّحيحِ من الأسانيدِ ، وربما لم يذكرِ الإسنادَ المعلَّلَ بالكليَّةِ .

ولهذا قال في «رسالتِه إلىٰ أهلِ مَكَّةَ»[٢] : « سألتُم أن أذكرَ لكم الأحاديثَ التي في كتابِ « السُّنَنِ » أهي أصحُّ ما عرفتُ في الباب ؟

فاعلموا أنه كذلكَ ، إلا أن يكونَ قد رُويَ من وجهينِ

---

(١) انظر هذه الآثار في « الكفاية » ص١٤٠ و١٤١ .

(٢) انظر النصوص في مطلعها ص٤ وص٦ و٧ . وهي زبدة «الرسالة» .

صحيحينِ ، وأحدُهما أقوىٰ إسناداً ، والآخرُ صاحبُه أقدَمُ في الحِفْظ ، فربما كتبتُ ذلكَ ، ولا أرىٰ في كتابي من هذا عشرةَ أحاديث ، ولم أكتبْ في البابِ إلا حديثاً أو حديثين وإن كان في البابِ أحاديثُ صِحاحٌ ، فإنه يكثُر .

وإذا أعدتُ الحديثَ في البابِ من وجهينِ أو ثلاثةٍ فإنما هو من زيادة كلامٍ فيه ، وربما فيه كلمةٌ زائدةٌ علىٰ الأحاديثِ ، وربما اختصرتُ الحديثَ الطويلَ ، لأني لو كتبتُه بطولِه لم يعلمْ بعضُ مَنْ سمِعَه ، ولا يفهمُ موضِعَ الفِقْهِ منه ، فاختصرتُه لذلكَ » .

إلىٰ أن قال : « وما كانَ في كتابي من حديثٍ فيه وَهْنٌ شديدٌ فقد بيَّنْتُه ومنه ما لا[١] يصحُّ مُسنداً ، وما لم أذكرْ فيه شيئاً فهو صالحٌ ، وبعضُها أصحُّ من بعضٍ » .

إلىٰ أن قال : (« والأحاديثُ التي وضعتُها في كتابِ « السُّنَن » أكثرُها مشاهير ، وهو عندَ كلِّ مَنْ كَتَبَ شيئاً من الأحاديثِ ، إلا أن تمييزَها لا يقدِرُ عليه كلُّ الناسِ ، والفخرُ بها أنها مشاهير ، فإنه لا يُحتجُّ بحديثٍ غريبٍ ، ولو كانَ من روايةِ مالكٍ ويحيىٰ بن سعيدٍ والثِّقاتِ من أئمةِ العلمِ .

ولو احْتُجَّ بحديثٍ غريبٍ وجدتَ[٢] من يطعَنُ فيه ، ولا يَحتَجُّ بالحديثِ الذي قد احْتُجَّ به إذا كانَ الحديثُ غريباً شاذاً .

فأما الحديثُ المشهورُ المتَّصِلُ الصَّحيحُ فليسَ يقدِرُ أن يردَّه علينا أحدٌ .

---

(١) في ظ وب « ما لم » . ولفظ «الرسالة» « وفيه ما لا يصح سنده » .
(٢) في ب « ولم احتج بحديث وجدت » وفيه سقط وتصحيف .

وقال إبراهيمُ النَّخَعيُّ : « كانوا [آ ـ ٨٩] يكرَهُونَ الغريبَ من الحديثِ » .

وقال يزيدُ بن أبي حبيب : «إذا سمعتَ الحديثَ فانشُدْهُ كما تُنشد الضالَّة ، فإن عُرِفَ وإلا فَدعه»). وذكرَ بقيةَ «الرسالةِ» .

وخَرَّجَ البيهقيُّ بإسنادِه عن ابنِ وَهْب قال : « لولا مالكُ بن أنسٍ والليثُ بن سعدٍ لهلكتُ ، كنتُ أظنُّ أن كلَّ ما جاءَ عن النبيِّ ﷺ يُعْمَلُ به » .

قال ابنُ أبي خيثمةَ ثنا ابنُ الأصبهاني ثنا عيسىٰ بن يونس عن الأعمشِ عن إبراهيمَ قال : « إني لأسمعُ الحديث فآخذُ منه ما يؤخَذُ به ، وأدعُ سائِرَه » .

○ الغريبُ سنداً ومتناً عند الترمذيِّ :○

ثم لنرجعْ إلىٰ ما ذكرَهُ الترمذيُّ رحمهُ اللهُ فنقولُ :

ذكرَ الترمذيُّ رحمهُ اللهُ : « أن الغريبَ عندَ أهلِ الحديثِ يُطلَقُ بمعانٍ : أحدها : أن يكونَ الحديثُ لا يُرْوَىٰ إلا من وجهٍ واحدٍ[1] » .

ثم مَثَّله بمثالين ، وهما في الحقيقة نوعانِ :

---

(١) ويسميه علماءُ أصولِ الحديثِ : « الغريب متناً وإسناداً » ، وسماه الحافظُ ابن حجر « الفرد المطلق » . انظر « علوم الحديث » ص٢٤٤ و« شرح الألفية » ج٤ ص٤ و« التدريب » ص٣٧٦ و« شرح النخبة » بشرحه للقاري ص٤٨ . وحكمُ هذا القسم أنه يُحتَج به إذا توفرتْ فيه شروطُ الصَّحيحِ ويقول فيه الترمذيُّ : « صحيحٌ غريبٌ » . أو كان حسناً ويعبر عنه الترمذيُّ بقوله : « حسنٌ غريبٌ » . وإلا فهو مردودٌ ، وهو الغالبُ علىٰ الغرائبِ ، كما عرفتَ من تحذيرِ العلماءِ منها ص٤٠٦ ـ ٤١٠ .

أحدهما : أن يكونَ ذلكَ الإسنادُ لا يُرْوَىٰ به إلا ذلكَ الحديث أيضاً .

وهذا(١) مثلُ حديثِ حَمَّادِ بن سَلَمَةَ عن أبي العُشَراءِ الدارميِّ عن أبيهِ عن النبيِّ ﷺ في الذَّكاةِ .

فهذا حديثٌ غريبٌ ، لا يُعْرَفُ إلا من حديثِ حماد بن سلمة عن أبي العُشَراء ثم اشتهرَ عن حَمَّاد ، ورواه عنه خَلْقٌ ، فهو في أصلِ إسنادِه غريبٌ ، ثم صارَ [ظ ـ ١٦٥] مشهوراً عن حماد .

قال الترمذيُّ : « ولا يُعرفُ لأبي العُشَراء عن أبيهِ غيرُ هذا الحديثِ » .

وقد خَرَّجَ الترمذيُّ(٢) في كتابِ الصَّيدِ والذبائحِ هذا الحديثَ(٣) وقال : « غريبٌ لا نعرفه إلا من حديثِ حَمَّاد بن سَلَمَةَ ، ولا يُعْرَفُ لأبي العُشَراءِ عن أبيهِ غيرُه » .

ولم يقل : إنه حسن ، لما ذكرَ ههنا أن شرطَه في الحسنِ أن يُروىٰ نحوُه من غيرِ وجهٍ ، وهذا ليسَ كذلكَ ، فإنه لم يُرْوَ في الذكاةِ

---

(١) قوله « وهذا » ليس في ظ .

(٢) قوله « ولا يعرف . . » إلىٰ هنا سقط من ظ .

(٣) ج٤ ص٧٥ ووقع فيه قوله « ولا نعرف لأبي العشراء . . . » . وأخرجه أبو داود في الأضاحي (ذبيحة المتردية) ج٣ ص١٠٣ والنسائي في الأضاحي (ذكر المتردية . . .) ج٧ ص٢٢٨ وابن ماجه في الذبائح ص١٠٦٣ .

وقد اتفقوا علىٰ تأويلِ الحديثِ بحالِ الضرورةِ ، أو فيما كان متوحِّشاً ، كما تفيدُه عباراتهم صراحة ، وتفيده إشارةُ تراجمهم للحديثِ . وانظر « التلخيص الحبير » ص٣٨٢ .

في غيرِ الحَلْقِ واللبَّة إلا في حالِ الضَّرورةِ غيرُه[١] .

وحكىٰ أيضاً في كتاب « العِلَلِ »[٢] عن البخاريِّ أنه قال : « لا نعرفُ لأبي العُشَراءِ شيئاً غيرَ هذا »

وقد ذكرنا هناكَ أن بعضَهم ذكرَ لحمادِ بن سلمةَ عن أبي العُشراءِ عن أبيهِ نحوَ عشرةِ أحاديثَ ، لكنْ كلُّ أسانيدِها إلىٰ حماد ضعيفةٌ لا يكادُ يصِحُّ منها شيءٌ عنه ، ووَهَّن أحمدُ حديثَ أبي العُشَراء في الذكاةِ أيضاً .

النوعُ الثاني : أن يكونَ الإسنادُ مشهوراً يُرْوىٰ به أحاديثُ كثيرةٌ ، لكن هذا المتن لم تصحَّ روايتُه إلا بهذا الإسنادِ .

ومَثَّله الترمذيُّ بحديثِ عبدِ اللهِ بن دينار عن ابنِ عمرَ عن النبيِّ ﷺ [ب ـ ٧١] في النهي عن بيعِ الولاءِ وهبتِه ، فإنه لا يصحُّ عن النبيِّ ﷺ إلا من هذا الوجهِ ، ومَنْ رواه من غيرِه فقد وَهِم وغَلِطَ .

وقد خَرَّجَهُ الترمذيُّ في كتابِ البيوعِ . وسَبَقَ الكلامُ عليه هناكَ مستوفًى ، وهو معدودٌ من غرائبِ الصَّحيحِ ، فإن الشيخينِ خَرَّجاهُ[٣] ، ومع هذا فتكلَّم فيه الإمام أحمدُ ، وقال : « لم يتابَعْ

---

(١) « غيره » زيادة من ظ . والمعنىٰ يقتضيها .

(٢) ٢/ ٦٣٥ .

(٣) البخاري في العتق ج٣ ص١٤٧ ومسلم ج٤ ص٢١٦ وقال : « الناس كلهم عيالٌ علىٰ عبدِ الله بن دينار في هذا الحديثِ » . والترمذي ج٣ ص٥٣٧ ـ ٥٣٨ وفيه تنبيهٌ علىٰ خطأ غير طريقِ ابن دينار ، وأبو داود في الفرائض ج٣ ص١٣٧ والنسائي في البيوع ج٧ ص٢٦٩ وانظر «شرح القسطلاني» علىٰ البخاري ج٤ ص٣٧٨ .

عبدُ اللهِ بن دينار عليه » ، وأشارَ إلىٰ أنَّ الصَّحيحَ ما رویٰ نافعٌ عن ابنِ عمرَ أن النبيَّ ﷺ قال : « الولاءُ لمن أعتقَ » . لم يذكر النهيَ عن بيعِ الولاءِ وهبتِه .

قلتُ : وروىٰ نافعٌ عن ابنِ عمرَ من قوله النهيَ عن بيعِ الولاءِ وعن هبته ، غيرَ[1] مرفوعٍ ، وهذا مما يُعلَّلُ به حديثُ عبدِ اللهِ بن دينارٍ . والله أعلم .

ومن غرائبِ الصَّحيحِ أيضاً حديثُ عُمرَ عن النبيِّ ﷺ : « إنما الأعمالُ بالنياتِ . . . » الحديث . وقد خَرَّجَهُ الترمذيُّ في الجهادِ ، وسبقَ الكلام عليه هناكَ مستوفًى ، فإنه لم يصحَّ إلا من حديثِ يحيىٰ بن سعيد عن محمدِ بن إبراهيمَ التيميِّ عن علقمةَ بن وقَّاصٍ عن عُمرَ[2] .

ومنها [أيضاً] حديثُ أنسٍ «دخلَ النبيُّ ﷺ مكَّةَ وعلىٰ رأسه المِغْفَرُ»[3] ،

---

(١) قوله « غير » ليس في ب وهو سقط مخل بالمعنىٰ .

(٢) وقد أشار القَسْطلاني إلىٰ تعدُّدِ طُرُقه ، ثم قال : « وقد اتُّفقَ علىٰ أنه لا يصحُّ مُسنَداً إلا من رواية عمر » ج١ ص٧٥ ـ ٧٦ . وانظر تخريجه فيما سبق ص٣٨٦ .

(٣) البخاري في الحج (باب دخول مكةَ والحرم بغيرِ إحرام) ج٣ ص١٧ وفي المغازي (أين ركزَ النبيُّ ﷺ الرايةَ يوم الفتح) ج٤ ص١٤٨ ، ومسلم في الحج ج٤ ص١١١ ، والترمذي (باب المغفر) ج٤ ص٢٠٢ ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرف كبير أحد رواه غير مالك عن الزهري » ، ومالك في الموطأ ج١ ص٢٩٢ . وكان ذلك يوم فتحِ مكةَ في الساعةِ التي أُحِلَّتْ فيها لرسولِ الله ﷺ ، كما هو صريحُ لفظ الحديثِ . فلا يشكل علىٰ دليلِ وجوبِ دخولِ مكة بإحرامٍ . انظر كتابنا « الحج والعمرة في الفقه الإسلامي » ص٤٩ ـ ٥٠ .

فإنه لم يصحَّ[١] إلا من حديثِ مالكٍ عن ابنِ شهابٍ عن أنسٍ ، وقد سبق ذكرُه في الجهادِ أيضاً ، وأمثلةُ ذلكَ كثيرةٌ[٢] .

* * *

(١) « لا يصح » ظ و ب .
(٢) « وأمثلته كثيرة » ظ و ب .

○ زياداتُ الثِّقاتِ وتحقيقُ حُكْمِها ○

قال أبو عيسىٰ رحمهُ اللهُ : (ورُبَّ حديثٍ إنما[١] اسْتُغْرِبَ لزيادةٍ تكونُ في الحديثِ ، وإنما يصحُّ إذا كانت الزيادةُ ممَّن يُعْتَمَدُ علىٰ حفظِهِ .

مثلُ ما روىٰ مالكُ بن أنسٍ عن نافعٍ عن ابنِ عُمَرَ قال : « فَرَضَ رسولُ اللهِ ﷺ زكاةَ الفِطرِ مِنْ رمضانَ علىٰ كلِّ حُرٍّ أو عبدٍ ، ذكرٍ أو أنثىٰ من المسلمينَ، صاعاً من تمرٍ أو صاعاً من شعير » .

فزادَ مالكٌ في هذا الحديثِ « من المسلمين » .

وروىٰ أيوبُ السَّخْتِيانيُّ ، وعبيدُ الله بنُ عُمر ، وغيرُ واحدٍ [آ-٩٠] من الأئمَّةِ هذا الحديثَ عن نافعٍ عن ابنِ عُمر ، ولم يذكرْ فيه « من المسلمين » .

وقد روىٰ بعضُهم عن نافعٍ مثلَ روايةِ مالكٍ ممن لا يُعْتَمَدُ علىٰ حفظِهِ .

---

(١) « إنما » ليس في ظ وب .

وقد أخذَ غيرُ واحدٍ من الأئمةِ بحديثِ مالكٍ ، واحتَجُّوا به ، منهمُ الشافعيُّ وأحمدُ بن حنبل قالا : إذا كانَ للرجلِ عَبيدٌ غيرُ مسلمينَ لم يؤدِّ زكاةَ الفِطرِ [عنهم] ، واحتجَّا بحديثِ مالكٍ .

فإذا زادَ حافظٌ ممن يُعتَمَدُ علىٰ حفْظِه قُبِلَ ذلكَ عنه) .

هذا أيضاً نوعٌ من الغريبِ ، وهو أن يكونَ الحديثُ في نفسِه مشهوراً لكنْ يزيدُ بعضُ الرواةِ في متنه زيادةً تُستَغرَبُ(١) .

وقد ذكرَ الترمذيُّ : أن الزيادةَ إن كانتْ من حافظٍ يُعْتَمَدُ علىٰ حفظِه فإنها تُقْبَلُ ، يعني وإن كانَ الذي زادَ ثقةً لا يُعتَمَدُ علىٰ حِفْظِهِ لا تُقْبَلُ زيادَتُه .

وهذا أيضاً ظاهرُ كلامِ الإمامِ أحمدَ ، قال في رواية صالح : « قد أُنكِرَ علىٰ مالكٍ هذا الحديثَ ـ يعني زيادَتَه «من المسلمينَ» ـ ومالكٌ إذا انفردَ بحديثٍ هو ثِقَةٌ ، وما قال أحدٌ ممن قال بالرأيِ أثبت منه » . يعني في الحديثِ .

وقال : « قد رواهُ العُمَريُّ الصغيرُ والجُمَحِيُّ ومالكٌ » .

فذكرَ أحمدُ أن مالكاً يُقبَلُ تفرُّدُه ، وعلَّلَ بزيادته في الثبتِ علىٰ غيرِه ، وبأنه قد تُوبع علىٰ هذه الزيادةِ ـ وقد ذكرنا هذه الزيادةَ ومن تابعَ مالكاً عليها في كتابِ الزكاةِ ـ ولا يخرجُ بالمتابعةِ عن أن يكونَ زيادةً من بعضِ الرواةِ ، لأن عامَّةَ أصحابِ نافع لم يذكروها .

---

(١) وهو القسمُ الذي سمَّاه ابنُ سيِّد الناس : « غريبُ بعضِ المتن » . وبحثه العلماءُ في فنِّ « زياداتِ الثقاتِ » .

و[قد] قالَ أحمدُ في روايةٍ عنه : « كنتُ أتهيَّبُ حديثَ مالكٍ : « مِنَ المسلمينَ » . يعني حتىٰ وَجَدَه من حديثِ العُمريَّين[1] . قيلَ له : « أفمحفوظٌ[2] هو عندَك « من المسلمين » ؟ قال : نعم » .

وهذه الروايةُ تدُلُّ علىٰ تَوَقُّفِهِ في زيادةِ واحدٍ من الثِّقاتِ ولو كانَ مِثْلَ مالكٍ حتى يُتابع علىٰ تلكَ الزيادةِ ، وتدُلُّ علىٰ أنَّ متابعةَ مثلِ العُمَريِّ لمالكٍ مما يقوي روايةَ مالكٍ ويزيلُ عن حديثِه الشذوذَ والإنكارَ[3] .

وسيأتي فيما بعدُ إن شاءَ اللهُ عن يحيىٰ القطانِ نحوُ ذلكَ أيضاً .

وكلامُ الترمذيِّ هنا يدُلُّ علىٰ خِلافِ ذلكَ ، وأن العبرةَ بروايةِ مالكٍ ، وأنه لا عبرةَ بمن تابَعه ممن لا يُعْتَمَدُ على حِفْظِهِ .

---

(١) « العمري » ظ وب . والعمريان هما عبدُ الله العمري ، وعبيدُ الله العمري . انظر تخريج روايتهما في « الفتح » ج٣ ص٢٣٨ .

(٢) « أمحفوظ » ظ وب .

(٣) الحديثُ أخرجه الشيخان من طريق عبيد الله قال : حدَّثني نافعٌ عن ابن عمر . . وأخرجاه أيضاً من رواية أيوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمر ، وأخرجه مسلمٌ من طريقِ الليثِ عن نافعٍ عن ابنِ عمر كلهم بدون زيادة « من المسلمين » .

وأخرجاه عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمر بزيادة « من المسلمين » .

وتابع مالكاً علىٰ هذه الزيادة عمر بن نافع عن أبيه عند البخاريِّ ، والضحاك عن نافع عند مسلم . البخاري ج٢ ص١٣٠ ـ ١٣٢ ومسلم ج٣ ص٦٨ ـ ٦٩ .

وعمرُ بن نافع وثَّقه بعضُ الأئمة ، وبعضُهم نزل به إلىٰ منزلةِ « صدوق » و« لا بأس به » . وأما الضَّحَّاك فهو « صدوقٌ يهم » ، لذلك قال الترمذيُّ : « وقد روىٰ بعضُهم عن نافعٍ مثلَ روايةِ مالكٍ ممن لا يعتمد علىٰ حفظه » . فجعل الاعتمادَ في الزيادةِ علىٰ الإمامِ مالكٍ .

وفي حديثِ ابنِ عُمر في صدقةِ الفطرِ زياداتٌ أُخَرُ لا تثبتُ ، منها ذكر القمحِ[١] [ظ ـ ١٦٦] ، وكذلكَ في [ب ـ ٧٢] حديثِ أبي سعيد في صدقةِ الفِطرِ زياداتٌ[٢] وقد ذكرنا ذلكَ كلَّه مستوفًى في كتابِ الزكاةِ .

وقال أحمدُ أيضاً ـ في حديثِ ابن فُضَيْل عن الأعمشِ عن عمارة بن عُمير عن أبي عطِيَّة عن عائشةَ في تلبيةِ النبيِّ ﷺ وذكرَ فيها : « والملكَ لك[٣] ، لا شريكَ لك » ـ قال أحمدُ : « وَهِمَ ابنُ فُضيل في هذه الزيادة ، ولا تُعرف هذه عن عائشةَ ، إنما تُعرَفُ عن ابنِ عُمَرَ » . وذكرَ أنَّ أبا معاويةَ روىٰ الحديثَ عن الأعمشِ بدونِها ، وخرَّجَهُ البخاري بدونها أيضاً من طريقِ الثوريِّ

(١) أخرجها الحاكمُ في « المعرفةِ » ص١٣١ ـ ١٣٢ . بسنده عن نصرِ بن حَمَّاد أخبرنا أبو معشر عن نافعٍ عن ابن عمر . . الحديث . . وفي « المستدرك » ج١ ص٤١٠ من حديث أبي هريرة وصححه .

وقال الحاكمُ في « المعرفةِ » : « هذا حديثٌ رواهُ جماعةٌ من أئمةِ الحديثِ عن نافعٍ فلم يذكروا صاعَ القمحِ فيه ، إلا حديثٌ عن سعيدِ بن عبد الرحمن الجمحيِّ ، يتفرَّدُ به عن عبيدِ الله بن عُمر عن نافع » .

وصحَّحَ في « المستدرك » حديثَ أبي هريرة ، وتعقَّبه الذهبيُّ بأنَّ فيه بكرَ بن الأسود « ليس بحجة » . قال نورُ الدين : وفيه أيضاً سفيانُ بن حسين عن الزهريِّ ، وهو ضعيفٌ في الزهريِّ . قال في « التقريبِ » : « ثقةٌ في غيرِ الزهريِّ باتِّفاقهم » . وانظر ما سبق تعليقاً : ٣٩٩ .

(٢) انظر ألفاظَه في الصحيحينِ الموضعين السابقين .

(٣) قوله « لك » ليس في ظ وب .

عن الأعمشِ ، وقال : « تابعه أبو معاويةَ »[١] .

قال الخلاَّل : « أبو عبد الله لا يعبأُ بمن خالفَ أبا معاويةَ في الأعمشِ ، إلا أن يكونَ الثوري » ، وذكرَ أن هذهِ الزيادةَ رواها ابنُ نُميرٍ وغيرُه أيضاً عن الأعمشِ .

وكذلكَ قال أحمدُ في روايةِ الميمونيِّ : « حديثُ أبي هريرةَ في الاستسعاءِ[٢] يرويه ابنُ أبي عَرُوبة ، وأما شعبةُ وهَمّام فلم يذكراه ، ولا أذهبُ إلىٰ الاستسعاءِ»[٣] .

---

(١) البخاري (باب التلبية) ج٢ ص١٣٨ وذكرَ متابعةَ أبي معاوية ، وهي متابعةٌ تامَّةٌ ، ومتابعةً قاصرةً لشعبةَ ، لكن ليس في المتابعةِ لشعبةَ لفظُ « لا شريك لك » وحديثُ ابن عمر متفق عليه البخاري ، ومسلم ج٤ ص٧ ـ ٨ . وانظر « فتح الباري » ج٣ ص٢٦٥ .

(٢) « الاستسعار » ب وهو تصحيفٌ شنيع ، وقد تكرر فيما يلي أيضاً .

(٣) الحديثُ متَّفقٌ عليه عن أبي هريرةَ عن النبيِّ ﷺ قال : « من أعتقَ شِقْصاً في عبدٍ أُعْتِقَ كلُّه إن كان له مالٌ ، وإلا يُسْتَسْعَىٰ غيرَ مَشْقوقٍ عليه » . البخاري بلفظه في الشركةِ ج٣ ص١٤١ وفي العتق أيضاً ، ومسلم في العتق ج٤ ص٢١٢ ـ ٢١٣ وفي الأيمان ج٥ ص٩٦ .

ومعنىٰ يُسْتَسْعىٰ : يُكلَّفُ بالكَسْبِ لتحصيلِ قيمةِ حِصَصِ شركاءِ العِتْقِ ودفعها إليهم .

قوله « وإلا يُستسعىٰ . . الخ » رواه عن قتادةَ جريرُ بن حازم وسعيدُ بن أبي عروبة . وخالفهما شعبةُ وهشام . فرجَّح الإمامُ أحمدُ شعبةَ وهشاماً وأعلَّ بهما روايةَ الزيادةِ ، لجلالة شعبةَ ، أما همام فروىٰ « وإلا يُسْتَسْعىٰ . . . » من قول قتادة . انظر للتوسُّع في « نصب الراية » ج٣ ص٢٨٢ ـ ٢٨٤ . =

فالذي يدُلُّ عليه كلامُ الإمامِ أحمدَ في هذا البابِ أنَّ زيادةَ الثقةِ للفظةٍ في حديثٍ من بين الثقاتِ إن لم يكنْ مبرِّزاً في الحفظِ والتَّثبُّتِ علىٰ غيرِه ممن لم يذكر الزيادةَ ولم يتابَعْ عليها فلا يُقبَلُ تفرُّدُه .

وإن كانَ ثقةً مبرِّزاً في الحفظِ علىٰ مَنْ لم يذكُرها ففيه عنه روايتان : لأنه قالَ مرَّةً في زيادةِ مالكٍ « من المسلمين » : « كنتُ أتهيَّبُه حتىٰ وجدتُه من حديثِ العُمريَّين »[١] .

وقال مرةً : « إذا انفردَ مالكٌ بحديثٍ هو ثقةٌ ، وما قال أحدٌ بالرأي أثبت منه » .

وقال ـ في حديثِ أيوبَ عن نافعٍ عن ابن عمر المرفوعِ : « مَنْ حَلَفَ فقال : إن شاءَ اللهُ فلا حِنْثَ عليه » ـ : « خالفَهُ الناسُ : عبيدُ الله وغيرُه فوقفوه »[٢] .

= واعتمدَ الإمامُ البخاريُّ هذه الزيادةَ ، فذكرها من طريق جريرٍ وسعيدٍ ، ثم قال ج٣ ص١٤٥ : « تابَعه حجَّاجُ بن حَجَّاج ، وأبانُ ، وموسىٰ بن خلفٍ عن قتادةَ ، اختصرَه شعبةُ » . فأشارَ بذلكَ إلىٰ ترجيحِ روايةِ الزيادةِ لتقويتها بالمتابعاتِ ، وعدمِ منافاةِ روايةِ شعبةَ لها ، لأن روايةَ شعبةَ من قبيلِ اختصارِ الحديثِ .

وانظر مزيداً من التفصيل والاستدلال لما ذهب إليه البخاريُّ في « فتح الباري » ج٥ ص٩٦ ـ ٩٨ .

(١) في ظ وب « العمري » .

(٢) أخرجهُ الأربعةُ أبو داود ج٣ ص٢٢٥ ، والترمذي ج٤ ص١٠٨ ، والنسائيُّ ج٧ ص١٢ و٢٥ وابنُ ماجَهْ ص٦٨٠ كلُّهم من طريقِ أيوبَ .

وأخرجَهُ النسائيُّ من روايةِ كثيرِ بن فرقدٍ عن نافعٍ ، وهي متابعةٌ تامَّةٌ لأيوبَ ، وحَسَّنَهُ الترمذيُّ ، مع أنه ذكرَ مخالفةَ أصحابِ نافعٍ لأيوبَ ، مما =

وأما أصحابُنا الفقهاءُ فذكروا في كُتُبِ أصولِ الفقهِ في هذه المسألةِ روايتينِ عن أحمدَ : بالقبولِ مُطلقاً ، وعدمِه مطلقاً ، ولم يذكُروا نصاً[١] له بالقَبُولِ مطلقاً ، مع أنهم رَجَّحُوا هذا القولَ ، ولم يذكُروا به [آ ـ ٩١] نصّاً عن أحمدَ ، وإنما اعتمدوا علىٰ كلامٍ له لا يدُلُّ علىٰ ذلكَ ، مثل قولِهِ في فواتِ الحجِّ : « جاءَ فيه روايتانِ : إحداهما فيه زيادةُ دَمٍ . قال : والزائدُ أولىٰ أن يؤخذَ به » .

وهذا ليسَ مما[٢] نحنُ فيه ، فإن مرادَه أن الصحابةَ رُوي عن بعضِهم فيمن يفوتُه الحجُّ أن عليه القضاءَ ، وعن بعضِهم : أنَّ عليه القضاءَ مع الدمِ ، فأخذ بقولِ من زادَ الدمَ ، فإذا روي حديثانِ مستقلَّان في حادثةٍ في أحدهما زيادةٌ فإنها تُقبَل من الثقةِ ، كما لو انفردَ الثقةُ بأصلِ الحديثِ .

وليسَ هذا من بابِ زيادةِ الثِّقةِ ، [ولا سيَّما إذا كان الحديثانِ موقوفين عن صحابيَّيْن] وإنما قد يكونُ أحياناً من بابِ المطلقِ والمقيَّدِ .

= يدُلُّ علىٰ أنه اعتبرَ هذه الزيادةَ حُجَّةً .

ونصُّ كلامِ الترمذيِّ في الجامعِ : « قال أبو عيسىٰ : حديثُ ابنِ عمر حديثٌ حسنٌ ، وقد رواه عبيدُ الله بن عمر ، وغيرُه عن نافع عن ابن عمر موقوفاً .

وهكذا رُويَ عن سالمٍ عن ابنِ عمر رضي الله عنهما موقوفاً . ولا نعلمُ أحداً رفَعَه غير أيوب السَّخْتِياني . وقال إسماعيلُ بن إبراهيم : وكان أيوب أحياناً يرفعُهُ ، وأحياناً لا يرفعُهُ » . انتهىٰ .

وقد سبقت ترجمة أيوب في صفحة ١٦٨ ـ ١٧٠ بما يشهد أنه من كبار الحفاظ . وانظر « نصب الراية » ج٣ ص١٠٣ ـ ١٠٤ ففيه فوائد أخر .

(١) « أيضاً » ب ، تصحيف .

(٢) « مما ليس » ظ .

وأما مسألةُ زيادةِ الثقةِ التي نتكلَّمُ فيها ههنا فصُورَتُها أن يرويَ جماعةٌ حديثاً واحداً بإسنادٍ واحدٍ ومتنٍ واحدٍ، فيزيدَ بعضُ الرواةِ فيه زيادةً لم يذكرْها بقيةُ الرواةِ .

ومن الأصحابِ من قالَ في هذهِ المسألةِ : « إنْ تعدَّدَ المجلسُ الذي نُقِلَ فيه الحديثُ قُبلت الزيادةُ ، وإن كانَ المجلسُ واحداً وكان الذي تركَ الزيادةَ جماعةٌ لا يجوزُ عليهم الوَهَمُ لم تُقْبَل الزيادةُ ، وإن كانَ ناقلُ الزيادةِ جماعةً كثيرةً قُبِلَتْ ، وإن كان راوي الزيادةِ واحداً والنقصانِ واحداً قُدِّمَ أشهرُهما [وأوثقُهما] في الحفظِ والضَّبطِ » .

قالوا : « وإن خالفت الزيادةُ ظاهرَ المزيدِ عليه لم تُقبَل »[1] . وحملوا كلامَ أحمدَ في حديثِ السّعاية علىٰ ذلكَ ، وليسَ في كلامِ أحمدَ تعرُّضٌ لشيءٍ من هذا التفصيلِ ، وإنما يدُلُّ كلامُه [علىٰ] ما ذكرناهُ أولاً .

وأما الفرقُ بين أن يكونَ المجلسُ متَّحِداً أو متعدِّداً فإنه مأخوذٌ مما ذكره بعضُهم في حديثِ أبي موسىٰ في النّكاحِ بلا وَلي ، فإنَّ شُعبةَ وسفيان أرسلاهُ عن أبي إسحاق عن أبي بُردةَ ، وإسرائيلُ وصَلَه ، ويقال : إن سماعَ شعبةَ وسفيانَ كانَ واحداً ، والذينَ وصلوه جماعةٌ ، فالظاهرُ أنهم سمِعُوه في مجالسَ متعدِّدة .

(١) هذا التفصيلُ طريقةُ المتكلمين والأصوليين ، ويمكن أن نقول : إنه لا ينافي ما سنذْكُره من آراءِ المحدِّثين والفقهاء ، لأن هذا التفصيلَ نوعٌ من الإرشادِ إلىٰ قرائنَ قد تفيدُ في كَشْفِ وهمٍ وقعَ لراوي الزيادةِ في الحديثِ .

وقد أشارَ الترمذيُّ إلى هذا في كتابِ النكاحِ ، كما تقدم[١] .

وحكىٰ أصحابُنا الفقهاءُ[٢] [ب ـ ٧٣] عن أكثرِ الفقهاءِ والمتكلمين قبولَ الزيادةِ إذا كانتْ من ثقةٍ ولم تخالف المزيدَ ، وهو قولُ الشافعيِّ ، وعن أبي حنيفةَ أنها[٣] لا تقبَلُ ، وعن أصحابِ مالكٍ في ذلكَ وجهين[٤] .

ولا فَرْقَ في الزيادةِ بين الإسنادِ والمتنِ كما ذكرنا في حديثِ النِّكاحِ بلا ولي .

○ الزِّيادةُ في السنَدِ والمزيدُ في متَّصلِ الأسانيدِ ○

وقد تكرَّرَ في هذا الكتابِ ذكرُ الاختلافِ في الوَصْلِ والإرسالِ ،

---

(١) حديث : « لا نكاحَ إلا بوَلي » سبقَ تخريجُه في ص٣٠٧ مع الإحالةِ إلىٰ مراجع للتوسع . وقد ذكرَ الترمذيُّ ترجيحَ رواية الوصلِ بتحقيقٍ مُطوَّل ـ كما ذكرناه هناك ـ بمعنىٰ ما ذكرهُ الحافظ ابنُ رجبٍ هنا . وانظر «تعليقَ ابن القيم علىٰ سنن أبي داود » ج٣ ص٢٩ ـ ٣١ ففيه فوائدُ هامة .

(٢) كذا في ظ ، وفي الأَصل « وحكىٰ الفقهاء » ، وفي ب « وحكي عن أكثر الفقهاء » .

(٣) في ظ « إلا أنها » وهو سهو قلم .

(٤) وقع في ظ وب هنا هذه الزيادة : « وفي حكايةِ ذلكَ عن الشافعيِّ نظرٌ ، فإنه قال في الشاذِّ : « هو أن يرويَ ما يخالفُ الثقات » . وهذا يدُلُّ علىٰ أنَّ الثقةَ إذا انفردَ عن الثقاتِ بشيءٍ أنه يكونُ ما تفرَّد به عنهم شاذاً غيرَ مقبولٍ . والله أعلم » . انتهىٰ . وهي عبارةٌ غير سديدة ، لذلكَ حُذِفَتْ من الأصلِ .

وقد وقعَ للحافظِ خللٌ في نقلِ آراءِ الفقهاءِ في زيادةِ الثقةِ نوضحُ حقيقة الأمر فيه بعدَ يسيرٍ إن شاء اللهُ تعالىٰ .

والوقفِ والرفعِ ، وكلامُ أحمدَ وغيرِه من الحفَّاظ يدورُ علىٰ اعتبارِ قولِ الأوثقِ في ذلكَ والأحفظِ أيضاً .

وقد[١] قال أحمدُ في حديثٍ أسنَدَهُ حمادُ بن سَلَمةَ : « أيُّ شيءٍ ينفعُ وغيرُه يرسلُه » .

وذكرَ الحاكمُ أنَّ أئمةَ الحديثِ علىٰ أنَّ القولَ قولُ الأكثرينَ الذين أرسلوا[٢] [ظ ـ ١٦٧] الحديثَ، وهذا يخالِفُ تَصرُّفَهُ في «المستدرَكِ»[٣] . وقد صنَّفَ في ذلكَ الحافظُ أبو بكر الخطيبُ مصنَّفاً حَسَناً سمَّاه

---

(١) قوله « وقد » ليس في ظ .

(٢) قوله « أرسلوا » سقط من ظ .

(٣) لا إشكالَ في هذا ، لأن الحاكمَ عندما ذكرَ أن أئمةَ الحديثِ يرجِّحونَ روايةَ الأكثرِ ، أرادَ من قوله « أئمة الحديث » أكثرَ أئمةِ الحديثِ ـ ثم اختارَ هو رأياً آخرَ هو الذي انتهىٰ إليه المحقِّقون في مسألة زيادةِ الثقةِ في السند ، وعمل عليه في « المستدرك » ، نحو صنيعه في حديثِ يحيىٰ بن أيوبَ في التحذيرِ من الرياءِ في طلبِ العلمِ ج١ ص٨٦ وانظر « منهج النقد » ص٤٠٠ ـ ٤٠٢ .

وهذا هو الذي سَلَكَهُ الخطيبُ البغداديُّ في « الكفاية » ص٤١١ ـ ٤١٢ فقد ذكرَ أنَ الجمهورَ علىٰ ترجيح روايةِ الأكثرِ الذين لم يرووا الزيادةَ في السندِ ، ثم رجَّح قبولَ زيادةِ الثقةِ ، وأنها مقدمة علىٰ من لم يرو الزيادةَ باستدلالٍ قويٍّ جداً .

وهذا يرجِّحُ ما ذهبَ إليه الترمذيُّ في هذه المسألةِ ، ويلقي الضوءَ علىٰ تصرُّفِهِ في كتابِهِ ، وتصرُّفِ غيرِه من المحدِّثين ، ولماذا تُقبَلُ هذه الزيادةُ في مواضعَ ، ولا تُقْبَلُ في أُخرىٰ .

انظر مزيدَ بيانٍ لذلكَ وإزاحةَ الإشكالاتِ عن الموضوعِ في أطروحتنا « الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين » ص١٣٣ ـ ١٣٧ .

« تمييزَ المزيد في متَّصل الأسانيدِ » ، وقسمَهُ قسمينِ :

أحدهما : ما حُكِمَ فيه بصحَّةِ ذكرِ الزيادةِ في الإسنادِ وتَرْكِها .

والثاني : ما حُكِمَ فيه بردِّ الزيادةِ وعَدَمِ قَبُولها .

ثم إنَّ الخطيبَ تناقضَ ، فذكرَ في كتابِ « الكفايةِ »[(١)] للناسِ مذاهبَ في اختلافِ الرواةِ في إرسالِ الحديثِ ووصلِهِ ، كلُّها لا تعرفُ عن أحدٍ من متقدِّمي الحفَّاظِ ، إنما هي مأخوذةٌ من كُتُبِ المتكلِّمين .

ثم إنه اختارَ أنَّ الزيادةَ من الثقةِ تُقبَلُ مطلقاً كما نَصَرَهُ المتكلِّمون وكثيرٌ من الفقهاءِ ، وهذا يخالفُ تصرُّفَهُ في كتابِ « تمييزِ المزيدِ » ، وقد عابَ تصرُّفَه في كتابِ « تمييزِ المزيدِ » بعضُ محدِّثي الفقهاءِ ، وطمعَ فيه لموافقَتِهِ لهم في كتابِ « الكفايةِ »[(٢)] .

---

(١) ص٤١١ .

(٢) لا عيبَ علىٰ الخطيبِ في تصرُّفِهِ في كتابِ « تمييز المزيدِ في متَّصلِ الأسانيدِ » ، وذلك لأنه كتابٌ خاصٌ بنوعٍ من زيادةِ الثقةِ في السندِ لها حُكْمٌ خاص . وهو أن يروي ثقةٌ حديثاً بسنَدٍ متَّصلٍ سَمِعَ رجالُه بعضُهم من بعض ، ثم يروي ثقةٌ آخرُ فيزيدُ في السَّنَدِ المتَّصِلِ رجلاً ، فهذا قد يكونُ صحيحاً ، حيثُ يقعُ للثِّقةِ أن يسمعَ من راوٍ مباشَرَةً ، ويسمعَ عنه حيناً آخرَ بواسطةٍ ، وقد يكونُ خطأً . فصنَّفَ الخطيبُ كتابَه القيم « تمييز المزيد » لبيانِ ما يُحكَمُ له بصحَّةِ الزيادةِ من هذه الأسانيدِ المتصلة ، وما يُحكم عليه بالوَهَم .

وقد شرحنا هذا النوع بتحقيقٍ جيِّدٍ وبينا رأينا في صلته بالمُدْرَجِ والتفريقِ بينه وبين المرسلِ الخفيِّ في كتابنا « منهج النقد » ص٣٤١ ـ ٣٤٢ . فارجع إليه لزيادة استيضاحِ تصرُّفِ الخطيبِ .

وذكرَ في « الكفايةِ »[١] حكايةً عن البخاريِّ : أَنه سُئِلَ عن حديثِ أبي إسحاقَ في النكاحِ بلا وَلي ؟ قال : الزيادةُ من الثقةِ مقبولةٌ ، وإسرائيلُ ثقةٌ .

وهذه الحكايةُ - إنْ صَحَّتْ - فإنما مرادُه الزيادةُ في هذا الحديثِ ، وإلا فمَنْ تأمَّل كتابَ تاريخِ البخاريِّ تبيَّنَ له قطعاً أنه لم يكنْ يرىٰ أنَّ زيادةَ كلِّ ثقةٍ[٢] في الإسنادِ مقبولةٌ .

وهكذا الدَّارَقُطني ، يذكرُ في بعض المواضعِ أنَّ الزيادةَ من الثقةِ مقبولةٌ[٣] ، ثم يرُدُّ في أكثرِ المواضعِ زياداتٍ كثيرةً من الثِّقاتِ ، ويرجِّحُ الإرسالَ [آ - ٩٢] علىٰ الإسنادِ ، فدَلَّ علىٰ أنَّ مرادَهم زيادةُ الثقةِ في مثلِ تلكَ المواضعِ الخاصَّةِ : وهي إذا كانَ الثقةُ مبرِّزاً في الحفظِ[٤] .

وقال الدَّارَقطنيُّ في حديثٍ[٥] زادَ في إسنادِه رجلانِ ثقتانِ رجلاً[٥] ، وخالفَهما الثوريُّ فلم يذكرْهُ قال : « لولا أنَّ الثوريَّ خالفَ لكانَ القولُ قولَ من زادَ فيه ، لأنَّ زيادةَ الثقةِ مقبولةٌ » وهذا تصريحٌ بأنه إنما يَقبَلُ زيادةَ الثقةِ إذا لم يخالِفْه من هو أحْفَظ منه .

---

(١) ص٤١٣ .

(٢) في ظ وب « أن كل زيادة ثقة » .

(٣) قوله « وهكذا. . . » إلىٰ هنا سقط من ب .

(٤) فكان علىٰ الخطيبِ أن يقيِّد قبولَ زيادةِ الثقةِ في السَّنَدِ بأن يكونَ راويها مبرِّزاً في الحفظِ . وما ذكرهُ الحافظُ بعدَ هذا عن الدَّارقطنيِّ جاءَ علىٰ مذهبِ الجمهورِ من تقديمِ روايةِ الأكثرِ عدداً . وقد سبقَ بيانُ ذلكَ فلا تغفلْ .

(٥) قوله « في حديث » و« رجلاً » سقط من ب .

وأما الزيادةُ في المتونِ وألفاظِ الحديثِ :

فأبو داودَ رحمهُ اللهُ في كتابِ « السُّننِ » أكثرُ الناسِ اعتناءً بذلكَ ، وهو مما يعتني به محدِّثو الفقهاءِ .

قال الحاكمُ[(١)] : « هذا مما يعزُّ وجودُه ، ويقلُّ في أهلِ الصَّنعةِ مَنْ يحفَظُه ، وقد كانَ أبو بكر بن زيادٍ النَّيسابوريُّ الفقيهُ ببغدادَ يُذْكَرُ بذلكَ ، وأبو نعيم عبدُ الملكِ بن محمد بن عديٍّ الجرجانيُّ بخراسانَ ، وبعدَهما شيخنا أبو الوليد » يعني حسانَ بن محمد القرشيَّ .

وذكرَ الحاكمُ لذلكَ أمثلةً :

منها : حديثُ [الوليدِ بن العَيْزارِ عن أبي عَمرو الشيبانيِّ عن] ابن مسعود : سألتُ النبيَّ ﷺ : أيُّ العملِ أفضلُ ؟ قال : « الصلاةُ لأوَّلِ وقتِها »[(٢)] . وقال : « هذه الزيادةُ لم يذكرْها غيرُ بُنْدار والحسنِ بن مَكْرَم ، وهما ثقتانِ ، عن عثمانَ بن عمر عن

---

(١) في « معرفة علوم الحديث » ص١٣٠ ، وفيه الأمثلةُ التي ذكَرَها الحافظُ ابنُ رجبٍ مخرَّجةً بأسانيدِها .

(٢) الحديثُ متفقٌ عليه بلفظِ « الصلاة علىٰ وقتها » ، البخاري ج١ ص١٠٨ ومسلم في الإيمان ج١ ص٦٢ ـ ٦٣ وله روايات أخرىٰ بنحوها .

ورواية : « في أوَّلِ وقتها » أخرجها الحاكمُ في « المستدرك » ج١ ص١٨٨ ـ ١٨٩ ، وفي « المعرفة » ص١٣٠ ـ ١٣١ ، والدارقطني ج١ ص٢٤٦ . وصحَّحه الحاكمُ علىٰ شرطِ الشَّيخينِ ووافقهُ الذهبيُّ .

قال نورُ الدينِ : لكن لحظنا أن مدارَ الرواياتِ كلها علىٰ أبي عمرو الشيبانيِّ عن ابن مسعود ، مما يدُلُّ علىٰ أن بعضَهم روىٰ الحديثَ عنه بلفظِه ، وبعضَهم رواه عنه علىٰ المعنىٰ ، مما يرجِّحُ روايةَ الصَّحيحينِ . =

. . . .

= ولعله بسببِ ذلكَ قال الحافظُ ابنُ حجر في « فتح الباري » ج٢ ص٧ :

« تنبيه : اتَّفقَ أصحابُ شعبةَ علىٰ اللفظِ المذكورِ في الباب ، وهو قوله : « علىٰ وقتها » . وخالفهم عليُّ بن حفص ، وهو شيخٌ صدوقٌ من رجال مسلمٍ ، فقال : « الصلاةُ في أوَّلِ وقتها » أخرجهُ الحاكمُ والدَّارقطنيُّ والبيهقيُّ من طريقِه . قال الدَّارقُطنيُّ : « ما أحسبُه حَفِظَهُ ، لأنه كَبِرَ وتغيَّرَ حِفْظُهُ » . قلتُ : رواه الحسنُ بن عليٍّ المعمريُّ في « اليومِ والليلةِ » عن أبي موسىٰ محمدِ بن المثنىٰ عن غُنْدَر عن شعبةَ كذلكَ .

قال الدَّارقُطنيُّ : تفرَّدَ به المعمريُّ ، فقد رواهُ أصحابُ أبي موسىٰ عنه بلفظ : « علىٰ وقتها » . ثم أخرجهُ الدَّارقُطنيُّ عن المحامليِّ عن أبي موسىٰ كروايةِ الجماعةِ . وهكذا رواه أصحابُ غُنْدَر عنه .

والظاهرُ أن المعمريَّ وهمَ فيه ، لأنه كانَ يحدِّثُ من حِفْظِه .

وقد أطلقَ النوويُّ في «شرحِ المهذَّبِ» أنَّ روايةَ «في أوَّلِ وقتها» ضعيفةٌ اهـ.

لكن لها طريقٌ أخرىٰ أخرجها ابنُ خزيمةَ في « صحيحه » ، والحاكمُ ، وغيرُهما ، من طريقِ عثمانَ بن عمرَ عن مالكِ بن مِغْوَل عن الوليد ، وتفرَّدَ عثمانُ بذلكَ ، والمعروفُ عن مالكِ بن مِغْوَل كروايةِ الجماعةِ ، كذا أخرجهُ المصنِّفُ [يعني البخاريَّ] وغيرُه .

وكأنَّ من رواها كذلكَ ظَنَّ أن المعنىٰ واحدٌ ، ويمكن أن يكونَ أخذَهُ من لفظة « علىٰ » ، لأنها تقتضي الاستعلاءَ علىٰ جميعِ الوقتِ ، فيتعيَّنُ أوَّلُه .

قال القرطبيُّ وغيرُه : « قوله : « لوقتها » : اللام للاستقبالِ ، مثل قوله تعالىٰ : ﴿ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾ ، أي مستقبلاتٍ عِدَّتَهُن ، وقيل : اللام للابتداءِ كقوله تعالىٰ : ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ ﴾ . وقيل : بمعنىٰ في أيِّ وَقْتها .

وقوله : « على وقتها » قيل : «علىٰ» بمعنىٰ اللام ، ففيه ما تقدَّم [يعني من أوجهِ التفسيرِ] ، وقيلَ لإرادةِ الاستعلاءِ علىٰ الوقتِ ، وفائدتُه تحققُ دخولِ الوقتِ ، ليقعَ الأداءُ فيه . انتهىٰ .

مالكِ بن مِغْوَل عن الوليدِ بن العَيْزارِ عن أبي عمرو الشيبانيِّ » .

وقال الدَّارقُطنيُّ : « ما رأيتُ أحفظَ من أبي بكرِ بن زيادٍ كانَ يعرفُ زياداتِ الألفاظِ في المتونِ » .

قال : « وكنَّا في مجلسٍ فيه أبو طالب الحافظُ والجَعَابيُّ وغيرُهما فجاءَ فقيهٌ فسألَ : مَنْ رَوىٰ عن النبيِّ ﷺ : « وجعلَ تربتَها طهوراً ؟ » فلم يجيبوهُ ، ثم قاموا وسألوا أبا بكر بنَ زيادٍ ؟ فقال : «نعمْ، ثنا فلانٌ» ، وسَرَدَ الحديثَ .

والحديثُ خَرَّجَهُ مسلمٌ في « صحيحهِ »(١) من حديث حُذيفةَ ، وخَرَّجَهُ ابنُ خُزيمةَ في « صحيحهِ »(٢) ، ولفظُه : « وجعلَ ترابها لنا طَهوراً » . وقد تقدَّمَ الحديثُ [ب ـ ٧٤] في كتابِ الصَّلاةِ في بابِ ما جاءَ أنَّ الأرضَ كلَّها مسجدٌ .

وهذا أيضاً ليسَ مما نحنُ فيهِ لأنَّ حديثَ حذيفةَ لم يُرْوَ(٣) بإسقاطِ هذه اللفظةِ وإثباتِها ، وإنما وردتْ هذه اللفظةُ فيه ، وأكثرُ الأحاديثِ

---

(١) في المساجد ج٢ ص٦٣ ـ ٦٤ ، ولفظه : « وجُعِلَت تُرْبَتُها لنا طَهوراً » . واللفظُ المشهورُ للحديثِ « وجُعِلَتْ لي الأرضُ مسجداً وطَهوراً » . متفقٌ عليه من حديثِ جابر : البخاري في أول باب التيمم ج١ ص٧٠ ومواضع أخرىٰ ، ومسلم في المساجد أيضاً ج٢ ص٦٣ و٦٤ .

(٢) قوله « في صحيحه » ليس في ب . وانظر الحديث في « صحيحِ ابنِ خزيمة » ج١ ص١٣٣ .

(٣) « لم يرد » ظ وب ، وكانت كذلك في النسخة الأصل ثم أصلحتْ .

فيها : « وجُعِلَتْ لنا الأرضُ مَسْجِداً وطَهوراً »[١] .

وليسَ هذا من بابِ المطلَقِ والمقيَّد كما ظنَّه بعضُهم ، وإنما هو من بابِ تخصيصِ بعضِ أفرادِ العمومِ بالذِّكْرِ ، ولا يقتضي ذلكَ التَّخصِيصَ إلا عندَ من يرىٰ التَّخصِيصَ بالمفهومِ ، ويرىٰ أن لِلَّقَبِ[٢] مفهُوماً مُعْتَبَراً[٣] .

---

(١) يعني ليس فيها « وتربتها » أو ما شابه ذلك .

وقال الترمذيُّ في « جامعه » في (باب ما جاءَ أن الأرضَ كلَّها مسجدٌ إلا المقبرة والحمام) ج٢ ص١٣١ : « وفي البابِ عن عليٍّ ، وعبدِ الله بن عمرو ، وأبي هريرة ، وجابرٍ ، وابنِ عباسٍ ، وحذيفةَ ، وأنسٍ ، وأبي أمامة ، وأبي ذرٍّ ، قالوا : إنَّ النبيَّ ﷺ قال : « جُعِلَتْ لي الأرضُ مسجداً وطَهوراً » .

وقال الخطيبُ في « الكفايةِ » ص٤٢٨ : « قوله : وجعلتْ تربتُها لنا طهوراً » زيادةٌ لم يَرْوِها فيما أعلمُ غيرُ سعدِ بن طارقٍ عن رِبْعي بن حِراش ، فكلُّ الأحاديثِ لفظها : « وجعلتْ لنا الأرضُ مسجداً وطَهوراً » انتهىٰ .

قال نورُ الدِّينِ : بلىٰ ، رويتْ من غيرِ طريقِه ، فأخرج أحمدُ من حديثِ عليٍّ رضي الله عنه بلفظ « وجعلَ الترابَ لي طَهوراً » « المسند » ج٢ رقم ٧٦٣ و١٣٦١ من طريقِ عبدِ الله بن محمد بن عقيل ، وقد سبقتْ ترجمته ص٣٢٩ .

(٢) في نسخة الأصل « للقلب » وهو سهو .

(٣) « اللقب » هنا اصطلاحٌ من اصطلاحاتِ علمِ أصولِ الفقهِ . يريدونَ به الاسمَ الموضوعَ لمسمًّى ، مثل زيدٍ ، أو ترابٍ . والجماهيرُ علىٰ أنه ليسَ للقب مفهومٌ أي مفهومٌ مخالِفٌ ، والمرادُ بالمفهومِ المخالِف : إثباتُ حكمٍ مخالِفٍ لحكمِ النَّصِّ لغيرِ المنصوصِ عليه .

فاللَّقَبُ ليسَ له مفهومٌ مخالِفٌ ، أي أنه إذا أُثبتَ للقبِ ما حكمٌ ، كالترابِ ، فلا يدُلُّ ذلكَ علىٰ أن غيرَ المذكورِ حكمُه يخالفُ حكمَ المذكورِ . فذكرُ الترابِ في حديثِ التيمُّم لا ينفي طهوريةَ غيرِ الترابِ من أجزاءِ الأرضِ ، ولا يُبْطِلُ مشروعيَّةَ التيممِ بغيرِ الترابِ .

ومن الزياداتِ الغريبةِ في المتونِ :

زيادةُ من زادَ في حديثِ صفوانَ بن عَسَّال، في المَسْحِ علىٰ الخُفَّينِ(١)، « ثم يُحدِثُ بعدَ ذلكَ وُضوءاً »(٢) .

وزيادةُ من زادَ في حديثِ : « إذا أقيمت الصَّلاةُ فلا صلاةَ إلا المكتوبةَ »(٣) ، « قالوا: يا رسولَ اللهِ، ولا ركعتي الفَجْرِ ؟ قال : ولا ركعتي الفَجْر »

وقد ذكرنا الحديثينِ في موضِعِهما من الكتابِ ، وهما زيادتانِ ضعيفتانِ .

وقد ذكرَ مسلمٌ في كتابِ « التمييزِ » حديثَ أيمن بن نابلٍ(٤) عن

(١) حديثُ صفوانَ بن عَسَّال قال : « كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يأمرُنا إذا كنا سَفْراً ألا ننزعَ خفافنا ثلاثةَ أيامٍ ولياليَهنَّ إلا من جَنَابةٍ ، ولكنْ من غائطٍ ، وبولٍ ، ونومٍ » . أخرجه الترمذيُّ وصحَّحه ج١ ص١٥٩ ـ ١٦٠ والنسائيُّ ج١ ص٨٣ ـ ٨٤ ، والحديثُ طويلٌ فيه قصةُ رِحلة زِرِّ بن حُبَيْش إلىٰ صفوانَ لسماعِ الحديثِ منه . أخرجه بتمامهِ أحمدُ ج٤ ص٢٤٠ والحميديُّ في « مسندِه » برقم ٨٨١ . وبيَّنا صحَّتَه بتحقيقٍ ضافٍ في تعليقنا علىٰ كتابِ « الرحلةِ في طلبِ الحديثِ » ص٨٣ ـ ٨٥ وناقشنا ما طُعِنَ به علىٰ الحديثِ ، فانظره هناك .

(٢) « وصورا » ب ، وهو تصحيف .

(٣) أخرجه مسلمٌ ج٢ ص١٥٣ ـ ١٥٤ ، وغيره . والزيادةُ أخرَجَها الحاكم في « المعرفة » ص١٢٣ وقال : « هذا حديثٌ مُخرَّجٌ في الصَّحيحِ من حديثِ عمروِ بن دينار بإسنادِه ، إلا الزيادةَ فيه ، فإنه يتفرَّدُ بها نصرُ بنُ حاجب عن مسلمِ بن خالد » .

(٤) في ب « نايل » . وهو تصحيفٌ ، وقد تكرر فيها . وضبط في ظ بكتب كلمة « لام » صغيرة في آخر الكلمةِ .

أبي الزبيرِ عن جابرٍ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يقولُ في التشهدِ : « باسمِ اللهِ وباللهِ ، والتحياتُ لله . . . » الحديث[١] ، وذكرَ أن زيادةَ التسميةِ في التشهدِ تفرَّدَ بها أيمنُ بن نابل ، وزادَ في آخرِ التشهدِ : « وأسألُ اللهَ الجنةَ وأعوذُ به من النارِ » . وذكرَ أن الحفاظَ رووه عن أبي الزبيرِ عن طاوسٍ عن ابنِ عباس بدون هاتينِ الزيادتينِ .

قال : « والزيادةُ في الأخبارِ لا تلزمُ إلا عن الحفاظِ الذين لم يكثرْ عليهم الوَهَمُ في حِفْظِهم » .

وذكرَ مسلمٌ أيضاً في هذا الكتابِ روايةَ من روىٰ من الكوفيينَ ممَّن روىٰ حديثَ ابنِ عمرَ في سؤالِ جبريلَ للنبيِّ ﷺ عن شرائعِ الإسلامِ ، فأسقطوا من الإسنادِ [ظ ـ ١٦٨] عُمَرَ ، وزادوا في المتنِ ذكرَ الشرائعِ[٢] .

قال مسلمٌ في هذه الزيادةِ : « هي غيرُ مقبولةٍ لمخالفةِ مَنْ هو أحفظُ منهم من الكوفيين كسفيانَ ، ولمخالفةِ أهلِ البصرةِ لهم قاطبةً ، فلم يذكروا هذه الزيادةَ ، وإنما ذكَرَها طائفةٌ من المرجِئَةِ ليُشيِّدوا بها مذهَبَهم » .

---

(١) أخرجه النسائيُّ ج٢ ص٣٩ وابنُ ماجه ٢٩٢ ، و« المستدركُ » ج١ ص٢٦٦ ـ ٢٦٧ صحَّحهُ علىٰ شَرْطِ البخاريِّ .

(٢) الحديثُ متفقٌ عليه عن ابنِ عُمرَ عن أبيهِ عمرَ بن الخطاب : البخاري ج١ ص١٥ ومسلم ج١ ص٢٨ ـ ٢٩ .

والروايةُ التي أشارَ إليها أخرجها مسلمٌ في كتابِ « التمييز » عن ابن عمر ، وعزاها الحافظُ في « الفتحِ » ج١ ص٨٥ إلىٰ أحمدَ والطبرانيِّ . لكنْ لم نجدْ فيهما لفظ « شرائعِ الإسلامِ » . انظر « المسند » رقم ٥٨٥٦ و« مجمع الزوائد » عن الطبراني ج١ ص٤٠ ـ ٤١ . والطبراني ج١٢ ص ٣٣٠ وفيه : « يعلمكم مناسكَ دينكم » .

وأما زيادةُ عمرَ في الإسنادِ فقال : « أهلُ البصرةِ أثبتُ ، وهُمْ له أحفظُ من أهلِ الكوفةِ إذ هم الزائدونَ في الإسنادِ عمرَ ، ولم يحفَظْهُ الكوفيونَ ، والحديثُ [آ ـ ٩٣] للزائدِ الحافظِ(١) ، لأنه في معنىٰ الشَّاهِدِ الذي حَفِظَ في شهادَتِهِ ما لم يحفَظْهُ صاحِبُه» .

وهذا القياسُ الذي ذكَرَهُ ليسَ بجيدٍ ، لأنه لو كانَ كذلكَ لقُبلتْ زيادةُ كلِّ ثقةٍ زادَ في روايتِهِ ، كما يُقبَلُ ذلكَ في الشهادةِ ، وليسَ ذلكَ قول مسلمٍ ولا قولَ أئمةِ الحفَّاظِ ، واللهُ أعلمُ .

وإنما قَبِلَ زيادةَ أهلِ البصرةِ في الإسنادِ لعمرَ لأنهم أحفظُ وأوثقُ ممن تركَه من الكوفيين ، وفي كلامِهِ ما يدُلُّ علىٰ أن صاحبَ الهوىٰ إذا روىٰ ما يَعضُدُ هواه فإنه لا يُقْبَلُ منه ، لا سيَّما إذا تَفَرَّدَ بذلكَ(٢) .

---

(١) في الأصل « للزائد والحافظ » وفي ب « الزائد للحافظ » . والمثبت من ظ أولىٰ .

(٢) زيادَةُ الثقةِ علمٌ خطيرٌ ، احتلَّ لدىٰ المحدِّثينَ مكانةً كبيرةً ، وتعبوا في تحصيلِه كثيراً ، حتىٰ صارَ البارعُ فيه يُخَصُّ بالذكرِ والثناءِ ، وقد اختلفوا في حكمِ روايةِ الزيادةِ التي يرويها الثقةُ اختلافاً كثيراً متشعِّباً ، حتىٰ أخلَّ ببحثِهِ بعضُ الباحثينَ في القديمِ والحديثِ ، خُصوصاً الزيادةَ في المتنِ ، مما يجعلُ المسألةَ بحاجَةٍ إلىٰ تحريرٍ يتبيَّن به الأمرُ للمستفيدِ ، وطريقُ ذلكَ ما سلكَه الإمامُ أبو عمرو بن الصَّلاحِ في كتابِهِ « علوم الحديث » ص٧٧ ـ ٧٩ حيث قسمَ ما يرويهِ الراوي الثقةُ من زيادةٍ في متنِ الحديثِ إلىٰ ثلاثةِ أقسامٍ ، نذكُرها ونُبيِّنُ أحكامَها بإيجازٍ فيما يلي :

القسمُ الأولُ : أن تخالفَ الزيادةُ ما رواهُ الثقاتُ ، فهذه حُكْمُها الرَّدُّ ، لانطباقِ قانونِ الحديثِ الشاذِّ عليها .

القسمُ الثاني : أن لا يكونَ في الزيادةِ منافاةٌ أو مخالفةٌ لما رواهُ غيرُه ، =

. . . .

= فهذه تُقْبَلُ مطلقاً لأنها بمثابةِ خبرٍ منفصل تفرَّدَ به الراوي ، فيقبلُ منه ، مثلُ زيادة : « والملك لا شريك لك » في حديثِ عائشةَ السابق في ص٤٢١ .

القسمُ الثالثُ : ما يقعُ بين هاتين المرتبتينِ كزيادةِ لفظةٍ معنويّةٍ ، لم يذكرْها سائرُ رواةِ الحديثِ ، فيخالِفُ اللفظُ الزائدُ إطلاقَ الحديثِ ، أو شيئاً من وَصْفِه .

مثاله : زيادةُ « من المسلمين » في حديثِ صدقةِ الفطرِ السابقِ في ص٤١٨ ـ ٤٢٠ .

وجه تردُّدِ هذا القسمِ بين القسمينِ أنه يشبهُ الأوَّلَ من حيثُ إن ما رواه الجماعةُ عامٌّ لشمولهِ جميعَ الأفرادِ ، وما رواهُ المنفردُ بالزيادةِ مخصوصٌ بالمسلمين ، وفي ذلكَ مغايرةٌ في الصِّفَةِ ، ونوعُ مخالفةٍ يختلِفُ به الحُكْمُ . ويشبه القسمَ الثاني من حيثُ إنه لا منافاةَ بينهما .

ولم يصرِّحْ ابنُ الصَّلاحِ بحكمِ هذا القسمِ المتوسِّطِ بين المرتبتينِ ، وقد اختلفَ فيه العلماءُ ، فقَبلَهُ مالكٌ والشافعيُّ لما عرفتَ من عدمِ المنافاةِ ، ولم يقبَلْهُ أبو حنيفةَ ومن وافقَه ، لأنَّ الزيادةَ لمَّا كانتْ تقتضي تغييراً للحُكمِ فقد أصبَحَتْ من قبيلِ الزيادةِ المعارِضَةِ ، فلا تكونُ مقبولةً . وانظر « التقرير والتحبير شرح التحرير » ج٢ ص٢٩٤ ـ ٢٩٥ و« العضد علىٰ مختصر ابن الحاجب » ج٢ ص٧٢ .

وقد خَلَطَ بعضُ من كَتَبَ في هذا الفنِّ من العصريينَ ، وزَعَمَ قبولَ زيادةِ الثقةِ مطلقاً تبعاً لميله مع ابنِ حزمٍ الظاهريِّ . انظر : « لمحات في أصولِ الحديثِ » للدكتور محمد أديب صالح ص٢٩٧ ، وفي ذلكَ لمحةٌ إلىٰ قبولِ زيادةِ الثقةِ ولو كانتْ مخالفة ، وهو غَلَطٌ فاحشٌ في أصولِ هذا الفنِّ ، أزلنا عنه اللبسَ في كتابنا « منهج النقد في علوم الحديث » رقم عام ٧٦ ص٤٠٤ فارجع إليه لزاماً، وانظر « شرح النخبة » ٣١٨ ـ ٣٢١ بشرحه للقاري .

○ الغريبُ إسناداً لا مَتْناً عند التِّرمذيِّ : ○

قال أبو عيسىٰ رحمهُ اللهُ :

(ورُبَّ حديثٍ يُرْوَىٰ من أوجهٍ كثيرةٍ ، وإنما يُستغربُ لحالِ الإسنادِ :

حَدَّثنا أبو كريبٍ وأبو هشام الرفاعيُّ وأبو السائبِ والحسينُ الأسود ، قالوا : نا أبو أسامةَ عن بُرَيْد[1] بن عبدِ الله بن أبي بُرْدَةَ عن جَدِّه أبي بُرْدَة عن أبي موسىٰ عن النبيِّ ﷺ قال : « الكافرُ يأكلُ في سبعةِ أمعاءَ ، والمؤمنُ يأكلُ في مِعًى واحدٍ » .

هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوجهِ من قِبَلِ إسنادِه ، وقد رُوي[2] من غيرِ وجهٍ عن النبيِّ ﷺ ، وإنما يُستغرَبُ من حديثِ أبي موسىٰ .

وسألتُ محمودَ بن غَيْلاَن عن هذا الحديثِ فقال : « هذا حديثُ أبي كريبٍ عن أبي أسامةَ » .

---

(١) في ب « يزيد » ، وهو تصحيف ، وقد تكرر فيما يلي .

(٢) « وروي » ظ . ليس فيها « قد » .

وسألتُ محمدَ بن إسماعيلَ عن هذا الحديثِ[١] فقال : « هذا حديثُ أبي كريبٍ عن أبي أسامةَ » لم يعْرِفْه إلا من حديثِ أبي كريبٍ عن أبي أسامةَ .

فقلتُ : « حَدَّثنا غيرُ واحدٍ عن أبي أسامةَ بهذا » . فجعلَ يتعجَّبُ ويقول : « ما علْمتُ أنّ أحداً حَدَّث بهذا غيرَ أبي كريب » . قال محمد[٢] : « وكنا نُرىٰ أن أبا كريب أخذَ هذا الحديثَ عن أبي أسامةَ في المذاكَرةِ » .

حَدَّثنا عبدُ الله بن أبي زياد وغيرُ واحد، قالوا: نا شَبَابةُ بن سَوَّار نا شعبةُ عن بكيرِ[٣] بن عطاءٍ عن عبدِ الرحمن بن يَعْمَرَ : « أنَّ النبيَّ ﷺ نهىٰ عن الدُّبَّاءِ والمزَفَّت » .

هذا حديثٌ غريبٌ من قِبَلِ إسنادِه ، لا نعلمُ أحداً حدَّثَ به عن شعبةَ غيرَ شَبابة ، [ب ـ ٧٥] وقد رُويَ عن النبيِّ ﷺ من أوجهٍ كثيرةٍ أنه نهىٰ أن ينتَبَذَ في الدُّبَّاءِ والمزفَّتِ .

وحديثُ شبابةَ إنما يُسْتَغْرَبُ لأنه تَفَرَّدَ به عن شعبةَ ، وقدْ روى

---

(١) قوله « فقال. . . » إلىٰ هنا سقط من ب .

(٢) « محمود » ب وهو غلط .

(٣) « بكر » ظ وب وكذا في الموضع التالي في ظ وهو تصحيف .

شعبةُ وسفيانُ الثوريُّ بهذا الإسنادِ عن بُكيرِ بن عطاءٍ عن عبدِ الرحمنِ بن يَعْمَرَ عن النبيِّ ﷺ أنه قال : « الحجُّ عَرَفَة » . فهذا الحديثُ المعروفُ عندَ أهلِ الحديثِ بهذا الإسنادِ) .

هذا نَوْعٌ آخرُ من الغَرِيبِ[١] :

وهو أن يكونَ الحديثُ يُروىٰ عن النبيِّ ﷺ من طرقٍ معروفةٍ ، ويُروىٰ عن بعضِ الصَّحابةِ من وجهٍ يُستَغْرَبُ عنه ، بحيثُ لا يُعرَفُ حديثُه إلا من ذلكَ الوجهِ .

وقد ذكرَ الترمذيُّ لهذا النوعِ مثالينِ :

أحدهما : حديثُ أبي كُريبٍ عن أبي أسامةَ عن بُرَيْدِ بن عبدِ الله بن أبي بُرْدَةَ عن جَدِّه عن أبيهِ أبي موسىٰ عن النبيِّ ﷺ : « المؤمنُ يأكلُ في مِعًى واحدٍ ، والكافرُ يأكلُ في سبعةِ أمعاء » .

فهذا المتنُ معروفٌ عن النبيِّ ﷺ من وجوهٍ متعدِّدةٍ ، وقد خَرَّجاه في الصَّحيحينِ من حديثِ أبي هريرةَ، ومن حديثِ ابن عُمرَ

---

(١) هو الحديثُ الغريبُ إسناداً لا متناً . وهو الحديثُ الذي اشتَهَرَ بورودِه من عدَّةِ طُرُقٍ عن راوٍ أو صحابيٍّ ، أو عن عِدَّةِ رواةٍ ، ثم تفرَّدَ به راو فرواهُ من وجهٍ آخرَ غيرِ ما اشتَهَرَ به الحديثُ . وقد ذكرَ الترمذيُّ لهذا النوعِ من الغريبِ ضربينِ ، يتكلمُ الحافظ ابنُ رجبٍ هاهنا علىٰ الأوَّلِ منهما .

عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم[١] .

وأما حديثُ أبي موسىٰ هذا فخرَّجَهُ مسلمٌ عن أبي كُريب ، وقد استغرَبَهُ غيرُ واحدٍ من هذا الوجه ، وذكروا أن أبا كريبٍ تفرَّدَ به ، منهم البخاريُّ ، وأبو زُرْعَةَ . وذُكِرَ لأبي زُرْعَةَ من رَواهُ عن أبي أسامةَ غير أبي كريب ؟ فكأنَّه أشارَ إلىٰ أنهم أخَذُوه[٢] مِنْه .

وحسينُ بن الأسود كان يُتَّهم بسَرِقَةِ الحديثِ ، وأبو هشام فيه ضَعْفٌ أيضاً ، وقد ذكرنا كلامَ أبي زُرْعَةَ في هذا في كتابِ الأطعمةِ وإنكارَه علىٰ أبي السَّائبِ [آ ـ ٩٤] وأبي هشام روايَتَه .

وظاهرُ كلامِ أحمدَ يدُلُّ علىٰ استنكارِ هذا الحديثِ أيضاً .

قال أبو داود : « سمعتُ أحمدَ ـ وذُكِرَ له حديثُ بُرَيْدٍ هذا ـ فقال أحمدُ : يطلبونَ حديثاً من ثلاثينَ وجهاً : أحاديث ضعيفة . وجَعَلَ يُنْكِرُ طلبَ الطُّرُقِ نحوَ هذا ، قال : شيءٌ[٣] لا ينتفِعُونَ به . أو نحو هذا الكلامِ » .

وإنما كَرِهَ أحمدُ تطلُّبَ الطُّرقِ الغريبةِ الشاذَّةِ المنكَرة ، وأما الطُّرُقُ الصَّحيحةُ المحفوظَةُ فإنه كان يحثُّ علىٰ طلبها كما ذكرناهُ عنه في أوَّلِ الكتابِ .

---

(١) البخاري في الأطعمة ج٧ ص٧١ ـ ٧٢ ومسلم ج٦ ص١٣٢ ـ ١٣٣ . وفيه حديثُ أبي كريب الآتي . وقد بيَّنا سببَ تخريج الشيخينِ لمثلِ هذه الروايةِ في فصلِ الفوائدِ الإسناديةِ من أطروحتنا ، فارجع إليها .

(٢) « أنه أخذه » ب ، وهو لا يوافق المراد من الكلام .

(٣) « قال : هذا شيء . . » ب .

وما حكاهُ الترمذيُّ عن البخاريِّ ههنا أنه قال : « كنا نُرىٰ أن أبا كريب أخذَ هذا عن أبي أسامةَ في المذاكرةِ » فهو تَعليلٌ للحديثِ ، فإنَّ أبا أسامةَ لم يروِ هذا الحديثَ عنه أحدٌ من الثقاتِ غيرُ أبي كريبٍ ، والمذاكرةُ يحصلُ فيها تسامحٌ ، بخلافِ حالِ السَّماعِ أو الإملاءِ ، وكذلكَ(١) لم يروه عن بُرَيْدٍ أحد غيرُ أبي أسامة .

المثالُ الثاني : حديثُ شَبَابة عن شعبةَ عن بُكَير بن عطاءٍ عن عبدِ الرحمنِ بن يَعْمَرَ عن النبيِّ ﷺ « أنه نهىٰ عن الدُّبَّاءِ والمزفَّتِ » ، فإنَّ نهْيَ النبيِّ ﷺ عن الانتباذِ في الدُّبَّاءِ والمزفَّتِ [ظ ـ ٦٩] صَحيحٌ ثابتٌ عنه ، رواه عنهُ جماعةٌ كثيرونَ من أصحابِهِ(٢) .

وأما روايةُ عبدِ الرحمنِ بن يعمر عنه فغريبةٌ جداً ، ولا يُعرَفُ إلا بهذا الإسنادِ ، تفرَّدَ بها شبابةُ عن شعبةَ عن بكيرِ بن عطاءٍ عنه .

وعندَ شعبةَ بهذا الإسنادِ عن عبدِ الرحمنِ بن يَعْمَرَ عن النبيِّ ﷺ أنه قال : « الحجُّ عَرَفة » في حديثٍ ذَكَرَهُ ، فهذا المتنُ هو الذي يُعْرَفُ بهذا الإسنادِ .

وأما حديثُ النهيِ عن الدُّبَّاءِ والمزَفَّتِ فهو بهذا الإسنادِ غريبٌ جداً ، وقد أنكَرَهُ علىٰ شبابةَ طوائفُ من الأئمةِ ، منهم الإمامُ أحمدُ ،

---

(١) «ولذلك» في ظ و ب. ثم وقع في ب «عن يزيد». تصحيف.

(٢) منه في الصَّحيحين حديثُ وفد عبد القَيْس ، البخاري ج١ ص١٦ ومسلم ج١ ص٣٥ ، أما حديثُ عبدِ الرحمن بن يعمر فقد أشارَ إليه الترمذيُّ في قوله « وفي الباب عن فلان. . . » ج٤ ص٢٩٥ .

والبخاريُّ ، وأبو حَاتِم ، وابنُ عَدِيٍّ[١] .

وأما ابنُ المدينيِّ فإنه سُئِلَ عنه فقال : « لا يُنكَرُ لمنْ سَمِعَ من شعبةَ ـ يعني حديثاً كثيراً ـ أن ينفردَ بحديثٍ غَرِيبٍ » .

وقال أحمدُ : « إنما روىٰ شعبةُ بهذا الإسنادِ حديثَ الحَجِّ[٢] » . يشيرُ إلىٰ أنه لا يُعْرَفُ بهذا الإسنادِ غيرُ حديثِ الحجِّ[٣] .

وقد سبَقَ ذِكرُ هذا الحديثِ مع الكلامِ عليهِ في كتابِ الأشربةِ ، واللهُ أعلم[٤] .

* * *

---

(١) «العلل الكبير» للترمذي ج٢ ص ٧٨٧ـ٧٨٨ ، و« علل الرازي » ج٢ ص٢٧ ، و« الكامل » ج٤ ص ١٣٦٦ .

(٢) قوله « الحج » ليس في ب .

(٣) هو قوله ﷺ : « الحجُّ عرفة . . » أخرجَهُ أصحابُ السنن والحاكمُ وغيرُه ، وصحَّحهُ الحاكمُ ووافقه الذهبيُّ . انظر تخريجَهُ والاستنباطَ منه في كتابنا « الحج والعمرة في الفقه الإسلامي » فقرة ٤٢ و١٠٢ .

(٤) قوله « والله أعلم » ليس في ظ وب .

قال أبو عيسىٰ رحمهُ اللهُ تعالىٰ :

(حدَّثنا محمدُ بن بشار ، ثنا معاذُ بن هشامٍ حدَّثني أبي عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ قال : حدَّثني أبو مزاحمٍ أنه سمعَ أبا هريرةَ يقول : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « من تَبعَ جِنازةً فصلَّىٰ عليها فلَهُ قيراطٌ ، ومن تَبِعَها حتىٰ يُقْضَىٰ قضاؤُها فله قيراطانِ » .

قالوا : « يا رسولَ اللهِ ، وما القيراطانِ ؟ » قال : « أصغرُهُما مثلُ أُحُدٍ! » . [ب ـ ٧٦] .

حدَّثناعبدُ اللهِ بنُ عبد الرحمن أنا مروانُ بنُ محمدٍ عن معاويةَ بن سلاَّم قال : حدَّثني يحيىٰ[١] بنُ أبي كثيرٍ عن أبي مزاحمٍ سمعَ أبا هريرةَ يقولُ : عن النبيِّ ﷺ قال : « من تَبعَ جنازةً فله قيراطٌ » فذَكَرَ[٢] بمعناهُ .

قال عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الرحمنِ : وأنا مروانُ عن معاويةَ بن سلام قال : قال يحيىٰ : وحدَّثني أبو سعيدٍ مولىٰ المَهْري[٣] عن

---

(١) قوله « يحيىٰ » ليس في ظ وب .

(٢) « فذكره » ب .

(٣) « المهدي » ب وهو تصحيفٌ ، وقد تكرر بعد .

حمزةَ بن سفينةَ عن السَّائب سمعَ عائشةَ عن النبيِّ ﷺ نحوَه .

قلتُ لأبي محمدٍ عبد الله بنِ عبد الرحمنِ : « ما الَّذي استغرَبُوا من حديثِكَ بالعِرَاقِ ؟ » فقال : « حديثَ السَّائِبِ عن عائشةَ عن النبيِّ ﷺ » فذكرَ الحديثَ .

وسمعتُ محمدَ بن إسماعيلَ يحدِّثُ بهذا الحديثِ عن عبد الله بنِ عبد الرحمن .

قال[1] : وهذا حديثٌ قد رُوِيَ من غيرِ وجهٍ عن عائشةَ عن النبيِّ ﷺ ، وإنما يُستَغْرَبُ هذا الحديثُ لحالِ إسنادِهِ ، لروايةِ السائبِ عن عائشةَ عن النبيِّ ﷺ) .

هذا نوعٌ آخرُ من الغَرِيبِ[2] :

وهو أن يكونَ الحديثُ عن النبيِّ ﷺ معْرُوفاً من روايةِ صحابيٍّ عنه من طريقٍ أو من طرقٍ ، ثم يُرْوَىٰ عن ذلك الصحابيِّ من وجهٍ آخرَ يُسْتَغْرَبُ من ذلكَ الوجهِ خاصَّةً عنه .

---

(١) القائل هو أبو عيسىٰ الترمذي ، كما صرح به في طبعة بولاق وطبعة الشرح الهندية .

(٢) أي من الحديث الغريب إسناداً لا متناً . وقد سبق لنا تعريفه في ص٤٤٠ . وهذا هو الضرب الثاني منه .

مثلُ ما ذكرَهُ الترمذيُّ ههنا [آ ـ ٩٥] من حديثِ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ عن أبي سعيدٍ مولى المَهْري عن حمزةَ بن سفينةَ عن السَّائبِ عن عائشةَ عن النبيِّ ﷺ .

وهذا الحديثُ إنما يُعرَفُ من روايةِ عبدِ الله بنِ عبدِ الرحمنِ الدارميِّ الحافظِ الذي خرَّجَهُ الترمذيُّ هنا عنه ، وذكرَ أنَّ البخاريَّ كانَ يحدِّث به عنه . وقد ذكرَهُ البخاريُّ(١) في « تاريخِهِ » عنه فقال : « قالَ عبدُ اللهِ : أنا مروانُ عن(٢) معاوية » فذكرَهُ .

وخرَّجَهُ بَقِيُّ بن مَخْلد في « مُسنَدِهِ » عن عبدِ اللهِ الدَّارميِّ أيضاً ، وذكرَ الترمذيُّ عن الدارميِّ أنَّ أهلَ العراقِ كانوا يستغرِبونَ من حديثهِ هذا الحديثَ .

وحمزةُ بن سفينةَ الذي يرويهِ عن السائبِ بن يزيدَ شيخٌ بصريٌّ ذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ في « ثقاتِهِ » .

وهذا الحديثُ مَرْويٌّ من وجوهٍ متعدِّدةٍ عن عائشةَ أنها صَدَّقَتْ أبا هريرةَ بما حدَّثَ به عن النبيِّ ﷺ من هذا الحديثِ(٣) ، وأما من حديثِ السائبِ بن يزيدَ عنها فلا يُعْرَفُ إلا من هذا الوجهِ(٤) .

---

(١) في ظ « وذكره البخاري » . وفي ب « وذكر البخاري » .

(٢) الأصل «بن» سهو قائم. ومروان هو ابن محمد عن معاوية بن سلام. اللذين سبق ذكرهما.

(٣) في ب « من هذا الوجه » . وفي ظ « من غير هذا الوجه » .

(٤) البخاري (فضل اتباع الجنائز) ج٢ ص٨٧ ومسلم ج٣ ص٥١ ـ ٥٢ ، والترمذي ج٣ ص٣٥٨ ، وقد خرَّجَ الترمذيُّ هنا الإسنادَ الغريبَ . وعندهم كما ذكر الشارحُ : « أن ابنَ عمر أرسلَ إلىٰ عائشةَ فسألها عن ذلكَ فقالت : صَدَقَ أبو هريرة » .

ومما كان يستغربُ من حديثِ الدَّارميِّ أيضاً بالعراقِ حديثُه عن يحيىٰ بن حسانَ عن سليمانَ بن بلال عن هشامٍ عن أبيه عن عائشةَ عن النبيِّ ﷺ : « نِعْمَ الإدامُ الخَلُّ » . وقد خرَّجَهُ الترمذيُّ في كتابِ الأطعمةِ من كتابهِ هذا ، ومسلمٌ في « صَحيحهِ » كلاهما عن الدارميِّ به .

و[قد] سبقَ الكلامُ عليه في موضعهِ ، وذكرنا أنَّ كثيراً من الحفاظِ استنكَرُوه علىٰ سليمانَ بن بلال ، منهم أحمدُ ، وأبو حَاتِم ، وأحمدُ بن صالح ، وغيرُهم(١) .

وكذلكَ قال جماعةٌ منهم في حديثِ : « بيتٌ لا تمرَ فيهِ جِيَاعٌ أهلُه » بهذا الإسنادِ ، ولكنْ هذا من نوعِ الغريبِ المذكورِ قبل هذا ، فإنَّه غريبٌ من حديثِ عائشةَ عن النبيِّ ﷺ ، علىٰ أنه قد رُوِيَ من وجهٍ آخَرَ عنها وهو ضعيفٌ . والحديثُ معروفٌ من حديثِ جابرٍ عن النبيِّ ﷺ(٢) .

---

(١) الحديثُ عند مسلم ج٦ ص١٢٥ ـ ١٢٦ من حديثِ عائشةَ وجابرٍ ، والترمذيُّ كذلك ج٤ ص٢٧٨ ـ ٢٧٩ ، وذكرَ غرابةَ حديثِ عائشةَ فقال فيه : « حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَريبٌ من هذا الوجهِ لا نعرِفُه من حديثِ هشامِ بن عروةَ إلا من حديثِ سليمانَ بن بلال » انتهىٰ .

وأما ما ذكرهُ الحافظُ ابنُ رجب من استنكارِ الحديثِ فلا يضُرُّ ، لما سَتَعْرِفُ أنَّ كثيراً من المتقدِّمينَ يطلقونَ « المنكرَ » علىٰ ما تفرَّدَ به الراوي ولو كانَ ثِقةً .

(٢) مسلم ج٦ ص١٢٣ وأبو داود ج٣ ص٣٦٢ ، والترمذي ج٤ ص٢٦٤ ـ ٢٦٥ وابن ماجه ص١١٠٤ كلهم بالسندِ المذكورِ عن عائشة .

○ الحديثُ المنكَرُ وموازنَتُه بالشَّاذِّ :○

قال أبو عيسىٰ رحمهُ اللهُ :

(حَدَّثنا أبو حفص عَمرو بن علي ثنا يحيىٰ بنُ سعيدٍ القطَّانُ ثنا المغيرةُ بن أبي قُرَّةَ السدوسيُّ قال : سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقولُ : قال رجلٌ : يا رسولَ اللهِ، أعقلُها وأتوكَّل، أو أُطْلِقُها وأتوكلُ ؟ قال : « اعقِلْها وتوكَّلْ » .

قال عَمرو بنُ علي : قال يحيىٰ بنُ سعيد : « وهذا عندي حديثٌ منكَرٌ » .

قال أبو عيسىٰ : هذا غريبٌ[1] من هذا الوجهِ لا نعرِفُه[2] من حديثِ أنسِ بن مالكٍ إلا من هذا الوجهِ ، وقد رُوِيَ عن عمرو بن أميةَ الضَّمْريِّ عن النبي ﷺ نحوُ هذا) .

---

(١) في ظ « وهذا غريب » . وفي ب « هذا حديث غريب » .

(٢) « إلا من » ظ ، وهو سهو قلم .

قال أبو عيسىٰ رحمهُ الله :

(وقد وَضَعْنَا هذا الكتابَ علىٰ الاختصارِ ، لما رَجَونا فيهِ من المنفعةِ ، ونسألُ اللهَ عزَّ وجلَّ النفعَ بما فيهِ ، وأن لا يجعلَهُ وبَالاً عَلينَا [ب ـ ٧٧] برحمَتِهِ(١)) .

آخرُ الكتابِ والحمدُ للهِ وَحْدَهُ

حديثُ أنسٍ هذا قد خرَّجهُ الترمذيُّ فيما تقدَّمَ في أواخرِ كتابِ الزهدِ ، وسبقَ هناكَ ذكرُه ، وذكرُ حديثِ عمرو بن أميَّة الضَّمْريِّ أيضاً ، وحديثُ أنسٍ قد رواهُ غيرُ واحدٍ عنِ المغيرةِ بن أبي قُرَّةَ عن أنسٍ ، وقد تفرَّدَ به المغيرةُ عنهُ ، ولهذا غرَّبَهُ الترمذيُّ(٢) [ظ ـ ١٧٠] .

---

(١) « ترجمة » ب ، وهو تصحيف .

(٢) انظر آخرَ كتابِ الزهد في « سنن الترمذي » ج٤ ص٦٦٨ ، وفيه قولُ الترمذيِّ : « وهذا حديثٌ غريبٌ من حديثِ أنسٍ . . . » إلىٰ آخره بنحوِ كلامه هنا في « العلل » .

وأخرجَهُ أيضاً ابنُ حِبَّانَ في « صحيحِهِ » ٢/ ٥١٠ عن عمرِو بن أميةَ الضمْريِّ ، وإسنادُهُ صحيحٌ . وقال الزينُ العراقيُّ : « رواهُ ابنُ خزيمةَ والطبرانيُّ من حديثِ عمرو بن أمية الضمريِّ بإسنادٍ جيدٍ ، بلفظ : « قيِّدها وتوكَّل » ، وبه يتقوىٰ حديثُ الترمذيِّ كما قال المُنَاوي في « فيض القدير » ج٦ ص٨ .

لكنْ جعلَ هذا اللفظَ في « المقاصدِ الحسنةِ » ص٦٦ و« كشف الخفاء » ص١٤٤ وانظر « المجمع » ١٠/ ٣٠٣ و٢٩١ ، من حديثِ أبي هريرةَ عند الطبرانيِّ . قلت : ولفظ « قَيِّدْها » في « المستدرك » ٣/ ٦٢٣ . قال الذهبي : « سنده جيد » .

وقد قال يحيىٰ القطانُ[١] : « هو عندي مُنْكَرٌ » ، فهذا الحديثُ من الغرائبِ المنكَرَةِ .

ولم أقفْ لأحدٍ من المتقدمينَ علىٰ حَدِّ المنكر من الحديثِ وتعريفهِ[٢] إلا علىٰ ما ذكرَهُ أبو بكر البرديجيُّ الحافظُ ، وكان من أعيانِ الحفاظِ المبرزينَ في العللِ : « أن المنكرَ هو الذي يحدِّثُ به الرجلُ عن الصَّحابةِ أو عن التابعينَ عن الصحابةِ لا يُعْرَفُ ذلكَ الحديثُ ، وهو مَتْنُ الحديثِ إلا من طريقِ الذي رواهُ ، فيكونُ منكراً » .

ذكرَ هذا الكلامَ في سياقِ ما إذا انفردَ شعبةُ ، أو سعيدُ بن أبي عَروبة ، أو هشامُ الدَّسْتوائيُّ بحديثٍ عن قتادةَ عن أنسٍ عن

(١) « وقال القطان » ظ .

(٢) بلىٰ ، قد وقع في مقدمةِ « صحيحِ مسلم » ص٥ ما يبيِّن تعريفَ الحديثِ المنكَرِ حيثُ قالَ :

« وكذلك مَنِ الغالبُ علىٰ حديثِهِ المنكرُ أو الغلطُ أمسكنا أيضاً عن حديثهم .

وعلامةُ المنكرِ في حديثِ المحدِّثِ إذا ما عُرِضَتْ روايتُه للحديثِ علىٰ روايةِ غيرِهِ من أهلِ الحفظِ والرضا خالفتْ روايتُه روايتَهم أو لم تكدْ توافقُها ، فإذا كانَ الأغلَبُ من حديثِه كذلك كان مهجورَ الحديثِ غيرَ مقبولِه ولا مستعمَلِه » . انتهىٰ .

فقد دلَّ علىٰ أنَّ الحديثَ المنكَرَ هو ما تفرَّدَ به الراوي الذي لم تثبتْ ثقته .

قال النوويُّ في « شرح مسلم » ص٥٧ : « هذا الذي ذكرَ رحمهُ الله هو معنىٰ المنكرِ عند المحدِّثين ، يعني به المنكرَ المردودَ ، فإنهم قد يطلقونَ المنكرَ علىٰ انفرادِ الثقةِ بحديثٍ ، وهذا ليس بمنكرٍ مردودٍ إذا كان الثقةُ ضابطاً متقِناً » .

النبيِّ ﷺ ، وهذا كالتصريح بأنه[١] كلُّ ما ينفردُ به ثقةٌ عن ثقةٍ ، ولا يُعرفُ المتنُ من غيرِ ذلكَ الطريقِ فهو منكَرٌ ، كما قالهُ الإمامُ أحمدُ في حديثِ عبدِ اللهِ بن دينار عن ابن [آ ـ ٩٦] عمرَ عن النبيِّ ﷺ في «النهيِ عن بيعِ الولاءِ و[عن] هِبَتِهِ »[٢] .

وكذا قال أحمدُ في حديثِ مالكٍ عن الزهري عن عروةَ عن عائشةَ « أن الذين جَمَعوا الحجَّ والعمرةَ طافوا حين قَدِمُوا لعُمْرَتهم ، وطافوا لحَجِّهم حينَ رَجَعُوا من مِنًى[٣] » ، قال : « لم يقل[٤] هذا أحدٌ إلا مالكٌ ، وقال : ما أظنُّ مالكاً إلا غلطَ فيه ، ولم يجيء به أحدٌ غيرُه » ، وقال مرَّة : « لم يروه إلا مالكٌ ، ومالكٌ ثقةٌ » .

ولعلَّ أحمدَ إنما استنكَرهُ لمخالفتِهِ الأحاديثَ في أنَّ القارنَ يطوفُ طَوافاً واحداً .

(ثم)[٥] قال البرديجيُّ بعدَ ذلكَ : « فأما أحاديثُ قتادةَ الذي يرويها[٦] الشيوخُ مثلُ حَمَّادِ بن سَلَمةَ ، وهمَّامٍ ، وأبان ، والأوزاعيِّ ،

---

(١) « كالصريح بأن » ظ وب .

(٢) متفق عليه سبق تخريجه في ص٤١٥ .

(٣) الذي في « موطأ مالك » ج١ ص٢٨٦ : « فطافَ الذين أهلُّوا بالعمرةِ بالبيتِ وبين الصَّفا والمروة ، ثم حَلُّوا منها ، ثم طافوا طوافاً آخرَ بعدَ أن رَجعوا من مِنىً لحجِّهم . وأما الذين جَمعوا الحجَّ والعمرةَ فإنما طافوا طوافاً واحداً » ونحوه في الصحيحين البخاري ج٢ ص١٤٢ ومسلم ج٤ ص٢٧ .

(٤) « لم يفعل » ب .

(٥) «ثم قال» في الأصل، وعلى «ثم» ما يشبه الضرب.

(٦) كذا في الأصل وظ . وفي ب « الذي يرويه » .

يُنظَرُ في الحديثِ ، فإن كانَ الحديثُ يُحْفَظُ من غيرِ طريقِهم عن النبيِّ ﷺ ، أو عن أنسِ بن مالكٍ من وجهٍ آخرَ لم يُدْفَعْ ، وإن كانَ لا يُعرَفُ عن أحدٍ عن النبيِّ ﷺ ولا من طريقٍ عن أنسٍ إلا من روايةِ هذا الذي ذكرتُ لك ، كان منكراً » .

وقال أيضاً : « إذا روىٰ الثقةُ من طريقٍ صحيحٍ عن رَجُلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ حديثاً لا يُصاب إلا عندَ الرجلِ الواحدِ لم يضرَّه أن لا يرويَه غيرُه إذا كانَ متنُ الحديثِ معروفاً ، ولا يكونُ منكراً ولا معلُولاً » .

وقال في حديثٍ رواه عمرو بن عاصم عن هَمَّام عن إسحاقَ بن أبي طلحةَ عن أنسٍ أن رجلاً قال للنبيِّ ﷺ : « إني أصبتُ حداً فأقمهُ عليَّ . . » الحديث : « هذا عندي حديثٌ منكرٌ ، وهو عندي وَهَمٌ من عَمرِو بن عاصم » .

ونقلَ ابنُ أبي حَاتِم[1] عن أبيه أنه قال : « هذا حديثٌ باطلٌ بهذا الإسنادِ » .

وهذا الحديثُ مخرَّجٌ في الصَّحيحين من هذا الوجهِ ، وخَرَّجَ مسلمٌ معناهُ أيضاً من حديثِ أبي أمامةَ عن النبيِّ ﷺ ، فهذا شاهدٌ لحديثِ أنسٍ[2] .

---

(١) في كتابه « علل الحديث » بعد أن ساقَ الحديثَ بسنده من طريق عمرو بن عاصم ج١ ص٤٥٤ ـ ٤٥٥ .

(٢) البخاري في المحاربين ج٨ ص١٦٧ ومسلم في التوبة ج٨ ص١٠٢ ـ ١٠٣
=

ولعلَّ أبا حَاتِم والبرديجيَّ إنما أنكرا الحديثَ لأنَّ عمرو بن عاصم ليسَ هو عندهما في محلٍ من يُحتَمَلُ تفرُّده بمثلِ هذا الإسنادِ ، واللهُ أعلم .

وقال إسحاقُ بن هانيءٍ : قال لي أبو عبد الله [يعني أحمدَ] : «قال لي يحيىٰ بنُ سعيدٍ : لا أعلمُ عبيدَ الله ِيعني ابنَ عُمرَ أخطأَ إلا[1] في

= ولفظه : عن أنس قال : جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ فقال : يا رسول الله أصَبْتُ حداً فأقمه عليَّ! . قال : وحضَرَتِ الصَّلاةُ ، فصلىٰ مع رسول الله ﷺ . فلما قضىٰ الصَّلاةَ قال : يا رسول الله إني أصَبْتُ حداً فأقِمْ فيَّ كتاب الله . قال : « هل حضرتَ الصلاةَ معنا ؟ » قال : نعم. قال : « قد غُفِرَ لك » .

وفي مسلم هنا حديث أبي أمامة الذي أشار إليه الشارح ، بمعناه ، وفيه طول .

ولا يخفىٰ أن ثبوت حديث أبي أمامة يدفع الوهم عن عمرو بن عاصم كما هو ظاهر .

قال النووي في « شرحه » ج١٥ ص٨١ : « هذا الحدُّ معناه معصية من المعاصي الموجبة للتعزير ، وهي هنا من الصَّغائر ، لأنها كفرتها الصلاة ، ولو كانت كبيرةً موجبة لحدٍّ أو غير موجبة له لم تسقط بالصلاةِ فقد أجمع العلماء علىٰ أن المعاصيَ الموجبةَ للحدودِ لا تسقُطُ حدودُها بالصلاة .

هذا هو الصحيح في تفسير هذا الحديث .

وحكىٰ القاضي عِياض عن بعضِهم أن المرادَ بالحد المعروفُ . قال : وإنما لم يَحُدَّه لأنه لم يفسر موجب الحد ، ولم يستفسره النبي ﷺ إيثاراً للسَّتر ، بل استحبَّ تلقين الرجوع عن الإقرار بموجب الحدِّ صريحاً » .

(١) قوله « إلا » سقط من ب .

حديثٍ واحدٍ لنافعٍ عن ابن عمرَ أن النبيَّ ﷺ قال : « لا تسافرُ امرأةٌ فوق ثلاثةِ أيام . . » الحديث[١] ، قال أبو عبدِ الله : « فأنكَرَه يحيىٰ بنُ سعيد عليه! » .

قال أبو عبد الله : فقال[٢] لي يحيىٰ بنُ سعيد : « فوجَدْتُه قد حدَّث به العمريُّ الصغيرُ عن نافعٍ عن ابن عمرَ مثلَه » .

قال أبو عبد الله : « لم يسمَعْهُ إلا من عبيدِ الله ، فلما بلَغَه عن العمريِّ صَحَّحه » .

وهذا الكلامُ يدُلُّ علىٰ أن النكارةَ عند يحيىٰ القطانِ لا تزولُ إلا بمعرفةِ الحديثِ من وجهٍ آخرَ .

وكلامُ أحمدَ قريبٌ من ذلكَ[٣] [ب ـ ٧٨] قال عبدُ الله : سألتُ أبي عن حسينِ بن علي الذي يروي حديثَ المواقيتِ[٤] ؟ فقال : « هو أخو أبي جعفر محمدِ بن علي ، وحديثُه الذي رَوىٰ في

---

(١) في الصحيحين : « لا تسافرُ المرأةُ ثلاثاً إلا ومعها ذو مَحْرَم » البخاري في أبواب تقصير الصلاة (باب في كم يقصر الصلاة) من أوجه عن عبيد الله ج٢ ص٤٣ ، ومسلم في الحج ج٤ ص١٠٢ .

ولفظ «فوقَ ثلاث» في نسخة البخاريِّ للكُشْميهَني ، ورواية عند مسلم. وانظر « شرح القسطلاني » ج٢ ص٣٥٣ .

(٢) في ب « قال » وكذا في ظ ، لكن ليس في ظ « قال أبو عبد الله » .

(٣) « من هذا » ظ وب .

(٤) هو حديثُ إمامةِ جبريلَ بالنبيِّ ﷺ يومين لبيانِ مواقيتِ الصَّلاةِ ، بيَّن في اليوم الأوَّلِ أوَّلَ وقتها ، وفي الثاني آخرَ وقتِ الصَّلاةِ . أخرجه الترمذيُّ ج١ ص٢٨١ ، والنسائيُّ ج١ ص٢٦٣ ، وابنُ حِبَّان : « موارد الظمآن » ص٩٢ ، والحاكم ج١ ص١٩٥ ـ ١٩٦ . وقال الترمذيُّ : « هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ » .
=

المواقيتِ لَيْسَ بمنكَرٍ ، لأنه قد وافقه علىٰ بعضِ صفاتِهِ غيرُه » .

وقال أحمدُ في بُرَيْد بن عبدِ الله بن أبي بُرْدة : « يروي أحاديثَ مناكير ! » .

وقال [أحمدُ] في محمدِ بن إبراهيمَ بن الحارثِ التيميِّ، وهو المنفردُ بروايةِ حديثِ : « الأعمالُ بالنيّاتِ[1] » : « في حديثِهِ شيءٌ ، يروي أحاديثَ مناكيرَ أو قال منكرةً ؟ » .

وقال في زيدِ بن أبي أُنَيْسَةَ : « إن حديثَه لَحَسَنٌ مُقارِبٌ ، وإن فيها لبعضَ النكارةِ ، قال : وهو علىٰ ذاكَ[2] حَسَنُ الحديثِ » . قال الأثرمُ : قلتُ لأحمدَ : « إن له أحاديثَ إن لم تكنْ مناكيرَ فهي غرائبَ! قال : نعم » .

= ثم قال : « وقال محمدٌ ـ يعني الإمامَ البخاريَّ ـ: أصحُّ شيءٍ في المواقيتِ حديثُ جابرٍ عن النبيِّ ﷺ » .

قال الترمذيُّ : « وحديثُ جابرٍ في المواقيتِ قد رواه عطاءُ بن أبي رباح وعَمرو بن دينار وأبو الزبير عن جابرِ بن عبد الله عن النبيِّ ﷺ ، نحوَ حديثِ وهب بن كَيسان عن جابرٍ عن النبيِّ ﷺ » .

وهذه متابعاتٌ ذكَرَها الترمذيُّ لروايةِ حسينِ بن علي عن وَهْب بن كيسان عن جابرٍ .

وصحَّحَ حديثَ جابرٍ أيضاً الحاكمُ ، ووافقهُ الذهبيُّ .

انظر رواياتِ حديثِ جبريل في المراجعِ المذكورةِ ، وفي أبي داود ج١ ص١٠٧ و« السنن الكبرىٰ » للبيهقي ج١ ص٣٦١ و٣٦٩ ، وانظر تخريجها عن ثمانيةٍ من الصحابة في « نصب الراية » ج١ ص٢٢١ ـ ٢٢٨ .

(١) متفق عليه ، سبق تخريجه في ص٣٨٦ وانظر ص٤١٦ .

(٢) «ذاك» ظ و ب.

وهؤلاءِ الثلاثةُ متَّفَقٌ علىٰ الاحتجاجِ بحديثِهم في الصَّحيحِ ، وقد استنكرَ أحمدُ ما تَفَرَّدُوا به .

وكذلك قالَ في عَمرو بن الحارثِ : « له مناكير » ، وفي الحسينِ بن واقدٍ ، وخَالدِ بن مَخْلدٍ ، و[في] جماعةٍ خُرِّجَ لهم في الصحيحِ بعضُ ما يتفرَّدونَ به .

وأما تَصَرُّفُ الشيخينِ والأكثرين فيدُلُّ علىٰ خلافِ هذا ، وأن ما رواه الثقةُ عن الثقةِ إلىٰ منتهاه ـ وليسَ له علة ـ فليسَ بمنكَرٍ ، وقد قال مسلمٌ في أوَّلِ كتابِهِ[1] : « حُكْمُ أهلِ [آ ـ ٩٧] العلمِ والذي نعرِفُ من مذهبِهم في قبولِ ما يتفرَّدُ[2] به المحدِّثُ من الحديثِ : أن يكونَ قد شاركَ الثقاتِ من أهلِ الحفظِ في بعضِ ما رووا ، وأمعنَ في ذلكَ علىٰ الموافقةِ لهم ، فإذا وُجدَ كذلك ثم زادَ بعدَ ذلكَ شيئاً ليسَ عندَ أصحابِهِ قُبِلَتْ زيادَتُه[3] .

---

(١) ص٥ بعد بيانه للمنكر الذي نقلناه عنه في ص٤٥٠ .

(٢) وفي الأصل وب « ينفرد » ، والمثبت من ظ موافق لصحيح مسلم .

(٣) كلامُ مسلمٍ هذا وكذا ما سَبَقَ ذكرُه عن الصَّحيحينِ والأكثرين لا يصلحُ للاعتراضِ علىٰ ما سبقَ أن ذكَرَهُ الشارحُ عن الإمامِ أحمدَ وأمثالِهِ من أئمةِ المتقدِّمينَ أنهم يطلقون « المنكرَ » علىٰ ما تفرَّدَ به الثقةُ ولو كانَ صحيحاً ، فقد كان هذا اصطلاحاً دَرَجَ عليه كثيرٌ من المتقدِّمين ، وليسَ حُكماً بردِّ ما قالوا فيهِ منكر ، كانوا يطلقونَ المنكرَ علىٰ حديثٍ تفرَّدَ به الراوي ، ولو كانَ الراوي ثقةً والحديثُ صحيحاً .

فأما من نَراه يعمَدُ لمثْلِ[1] الزهريِّ في جلالَتِه وكثرةِ أصحابِهِ الحفَّاظِ المتقنينَ لحديثِهِ وحديثِ غيرِه ، أو لمثلِ هشامِ بن عُروة ـ وحديثُهما عند أهلِ العلمِ مبسوطٌ مشترَكٌ قد نقلَ أصحابُهما عنهما حديثهما [ظ ـ ١٧١] علىٰ اتفاقٍ منهم في أكثَرِهِ ـ فيروي عنهما أو عن أحدِهما العددَ من الحديثِ مما لا يعرفُه أحدٌ من أصحابِهما ، وليسَ ممن قد شَاركهم في الصَّحيح الذي عندهم ، فغيرُ جائزٍ قَبُولُ حديثِ هذا الضَّرْبِ من النَّاسِ » واللهُ أعلم .

[فَصَرَّحَ بأنَّ الثقةَ إذا أمعنَ في موافقةِ الثقاتِ في حديثِهم ، ثم تفرَّدَ عنهم بحديثٍ قُبِلَ ما تفرَّدَ به ، وحكاهُ عن أهلِ العلمِ][2] .

وقد ذكرنا فيما تقدَّمَ[3] **قولَ الشافعيِّ في الشاذِّ ، وأنه قال** :

« ليسَ الشاذُّ من الحديثِ أن يرويَ الثقةُ ما لا يروي غيرُه ، إنما الشاذُّ أن يرويَ الثِّقةُ حديثاً يخالفُ الناسَ » ، وكذا قال أبو بكر الأثرمُ .

= ومنهم من خَصَّهُ بتفرُّدِ الضَّعيفِ كما وَقَعَ في كلام مسلم الذي نقلناه آنفاً في ص٤٥٠ وعليه جرىٰ الترمذيُّ كما أوضحناه في أطروحتنا ص٢١٢ .

ثم استقر الاصطلاحُ عند المتأخرينَ علىٰ إطلاقِ المنكرِ علىٰ الحديثِ الذي رواهُ الضعيفُ مخالفاً لمن هو أولىٰ منه .

وبسببِ تعدُّدِ إطلاقاتهم لهذا الاصطلاحِ وَقَعَ الاشتباهُ في الحديثِ المنكَرِ ، وقد نبهنا علىٰ ذلكَ وحققنا دراسَتَه موضحةً بالأمثلةِ في كتابنا « منهج النقد » رقم ٧٩ ـ ٨٠ ص٤٠٧ ـ ٤٠٨ فارجع إليه .

(١) « إلىٰ مثل » ظ ، « يراه تعمد إلي مثل » ب! .

(٢) قوله « فصرح » إلىٰ هنا زيادة من ظ وب .

(٣) في أثناء تعريف الحديث الصحيح ص٣٥٢ .

وحكىٰ أبو يعلىٰ الخليليُّ[١] هذا القولَ عن الشافعيِّ وجماعةٍ من أهلِ الحجازِ ، ثم قال : « الذي عليه حُفَّاظُ الحديثِ : أن الشاذَّ ما ليسَ له إلا إسنادٌ واحدٌ يشذُّ بذلكَ شيخٌ ، ثقةً كانَ أو غيرَ ثقةٍ ، فما كان عن غيرِ ثقةٍ فمتروكٌ لا يُقْبَلُ ، وما كانَ عن ثِقةٍ يُتَوَقَّفُ فيه ولا يُحتَجُّ بِهِ » .

وكذلكَ ذَكَرَ الحاكمُ : أن الشاذَّ هو الحديثُ الذي « ينفردُ به ثقةٌ من الثقاتِ وليسَ له أصلٌ بمتابعٍ[٢] لذلكَ الثِّقةِ » ، ولم يُوقَفْ له علىٰ عِلَّةٍ[٣] .

---

(١) في كتابه « الإرشاد » ورقة ٧ = ١/ ١٧٦ ط مكتبة الرشد بالرياض .

(٢) « يتابع » ظ . « يتابع عليه » ب .

(٣) « معرفة علوم الحديث » ص١١٩ . وفي ب « علىٰ علمه » وهو تصحيف .

وهذا نصُّ كلامِ الحاكمِ نسوقُه هنا لأهميَّتِهِ :

« هذا النوعُ منه ـ يعني من الحديث ـ معرفةُ الشاذِّ من الرواياتِ ، وهو غيرُ المعلولِ ، فإن المعلولَ ما يوقَفُ علىٰ عِلَّتِهِ أنه دخَلَ حديثٌ في حديثٍ ، أو وهِمَ فيهِ راوٍ ، أو أرسلَهُ واحدٌ فوصلَهُ واهمٌ .

فأما الشاذُّ : فإنَّه حديثٌ يتفرَّدُ به ثقةٌ من الثقاتِ ، وليسَ للحديثِ أصلٌ بمتابعٍ لذلكَ الثقةِ » انتهىٰ .

وقد جَعَلَ الإمامُ ابنُ الصَّلاحِ في « علومِ الحديثِ » ص٣٧٨ مرادَ الحاكمِ بالشاذِّ ما تفرَّد به راويه . وبذلكَ يلتقي اصطلاحُ الحاكمِ في الشاذِّ باصطلاحِ الخليليِّ ، ويتفقُ معه . وعلىٰ ذلكَ دَرجَ علماءُ المصطلحِ بعد ابنِ الصلاحِ ، ومنهم الشارحُ الحافظُ ابنُ رجبٍ الحنبليُّ .

ورأىٰ الباحثُ الفاضلُ الأستاذُ الدكتور صبحي الصَّالح رأياً آخر ، وهو أن مذهبَ الحاكم موافقٌ للشافعيِّ في تعريفِ الحديثِ الشاذِّ . واستَدلَّ لذلكَ =

. . . .

= بالاستنباطِ من كلامِ الحاكمِ ، فقال في كتابهِ « علوم الحديث ومصطلحه » ص١٩٧ ـ ١٩٨ شارحاً تعريفَ الحاكم ما نصُّه : « وأما الحاكمُ فيرىٰ أنَّ الشَّاذَّ حديثٌ ينفرِدُ بهِ ثقةٌ من الثقاتِ ، وليس للحديثِ أصلٌ متابعٌ لذلكَ الثقةِ » . فهو يَعْتَبِرُ قيدَ التفرُّدِ بلفظٍ صريحٍ ، أما قيدُ المخالفةِ فيعتبرُه أيضاً ـ في نظرنا ـ ولكنْ بلفظٍ غيرِ صريحٍ ، فلو كانَ للحديثِ أصلٌ متابع للراوي الثقةِ لما كان مخالفاً للناسِ أو الثقاتِ ، والحاكمُ ـ كما رأينا ـ يشترطُ في الشاذِّ فقدانَ الأصلِ المتابعِ ، فكأنَّه يشترطُ المخالفَةَ ويعتَبرُها ، وما لنا نذهبُ بعيداً وقد كفانا بنفسهِ التخبُّطَ في فهمِ تعريفهِ ، فأزالَ كلَّ لبسٍ حينَ عَقَّبَ علىٰ ذلكَ مباشرةً بتعريفِ الشافعيِّ للشاذِّ ، قاصداً إلىٰ إظهارِ التماثلِ بين رأيهِ ورأيِ هذا الإمامِ العظيم . انتهىٰ كلامُه بحروفه .

لكنَّ هذا لا يصلحُ ـ في نظرنا ـ لإثباتِ الموافَقَةِ من الحاكمِ لتعريفِ الشاذِّ عند الشافعيِّ ، و ذلكَ لأن فقدانَ الأصلِ المتابعِ الذي ذكَرَهُ الحاكمُ في تعريفِ الشاذِّ إنما يعني تفرُّدَ الراوي بالحديثِ ، كما هو مقرَّر في هذا الفنِ ، وبَدَهيٌّ أنَّ التفردَ لا يستلزمُ المخالفةَ ، فكم من أحاديثَ تفرَّدَ بها رواتُها لم يردْ ما يخالِفُها قطّ . فثمةَ فرقٌ واضحٌ بين التَّفرُّدِ الذي ذكَرَهُ الحاكمُ ، وبين المخالفةِ لما رواهُ الناسُ الذي ذكَرَه الإمامُ الشافعيُّ .

وأما ذِكْرُ الحاكمِ كلامَ الشافعيِّ بعد كلامهِ فلا يدُلُّ علىٰ أنَّ مرادَهما واحدٌ ، والعبرةُ ـ كما هو مقرَّر ـ بإطلاقِ اللفظِ وظاهرِهِ ، لا بخصوصِ السَّببِ أو المناسبةِ ولو كان مرادُ الحاكمِ ما ذَكر ، لأشارَ إلىٰ ذلك ، بأن يقولَ مثلاً : وكما سمعت عن الشافعيِّ ، أو كما حدثناه فلانٌ . . لكن لم يشرْ بشيءٍ من ذلكَ .

وثمة تحقيقٌ جديدٌ في مرادِ الحاكمِ بالشاذِّ ، هو أنه نوعٌ دقيقٌ من المعلَّلِ ، قد أُعلَّ بأمرٍ دقيقٍ من التفرُّدِ ، هو أعمقُ من ظاهرِ معنىٰ التفرُّدِ ، فهو نوعٌ من المعلَّلِ ينقدحُ في نفسِ الناقدِ تعليلُه ، وقد تقصُرُ عبارَتُه عن الإفصاحِ به ، لكونِ =

= علَّته ليستْ من نوعِ العللِ المعروفةِ ، كوصلِ حديثٍ مرسلٍ ، أو وهمِ راوٍ ، أو دخولِ حديثٍ في حديثٍ .

وهذا ما تفيدُه عبارةُ الحاكمِ ، وتدلُّ عليه الأمثلةُ التي ذكرها للشاذِّ ، وهو أن الشاذَّ نوعٌ من الحديثِ الفردِ ، يقعُ رجالُه في السَّندِ علىٰ نَسَقٍ فريدٍ لم يعرفْ في سياقِ أسانيدِ الأحاديثِ غير سياقِ الحديثِ المحكومِ عليه بالشذوذِ ، وكذلك المتن . وذلك يُشعرُ بوقوعِ خللٍ في الحديثِ وإن كنا لا نستطيعُ بيانَ هذا الخللِ وتعيينه ما هو ؟

يدُلُّ علىٰ ذلكَ مثالٌ مما ذكرهُ الحاكمُ وشرحهُ أيضاً نسوقُه لكَ مع تعليقِ الحاكمِ عليه ، قال الحاكمُ :

« ومثاله : ما حَدَّثنا أبو بكر محمدُ بن أحمد بن بالويه قال ثنا موسىٰ بنُ هارون قال ثنا قتيبةُ بن سعيد قال ثنا اللَّيثُ بن سعد عن يزيدَ بن أبي حبيب عن أبي الطُّفيل عن معاذِ بن جبل أن النبيَّ ﷺ كان في غزوةِ تبوك إذا ارتحلَ قبلَ زَيْغِ الشَّمس أخَّر الظهرَ حتىٰ يجمَعَها إلىٰ العصرِ فيصليهما جميعاً ، وإذا ارتحلَ بعد زَيْغِ الشمسِ صلىٰ الظهرَ والعصرَ جميعاً ثم سار . وكان إذا ارتحلَ قبلَ المغربِ أخَّرَ المغربَ حتىٰ يصلِّيَها مع العشاء ، وإذا ارتحلَ بعدَ المغربِ عجَّلَ العشاءَ فصلاَّها مع المغرب .

قال أبو عبد الله : هذا حديثٌ رواته أئمةٌ ثقاتٌ ، وهو شاذُّ الإسنادِ والمتنِ ، لا نعرفُ له عِلَّة نعلِّلُه بها ، ولو كانَ الحديثُ عندَ الليثِ عن أبي الزبيرِ عن أبي الطُّفيلِ لعللنا به الحديثَ ، ولو كان عند يزيدَ بن أبي حبيب عن أبي الزبير لعللنا به ، فلما لم نجدْ له العلَّتين خرَجَ عن أن يكونَ معلولاً ، ثم نظرْنا فلم نجدْ ليزيدَ بن أبي حبيب عن أبي الطفيل روايةً ، ولا وجدنا هذا المتنَ بهذه السِّياقة عندَ أحدٍ من أصحابِ أبي الطفيل ، ولا عندَ أحدٍ ممن رواهُ عن معاذِ بن جبل عن أبي الطفيل ، فقلنا : الحديثُ شاذٌّ » . انتهىٰ .

=

ولكنَّ كلامَ الخليليِّ في تفرُّدِ الشيوخِ ، والشيوخُ في اصطلاحِ أهلِ هذا العلمِ عبارةٌ عمن دونَ الأئمةِ والحُفّاظِ[١] ، وقد يكونُ فيهم الثقةُ وغيرُه .

فأما ما انفردَ به الأئمةُ والحفّاظُ فقد سَمّاهُ الخليليُّ فرداً ، وذكرَ أنَّ أفرادَ الحُفّاظِ المشهورينَ الثقاتِ ، أو أفرادَ إمامٍ من الحفّاظِ الأئمةِ[٢] صحيحٌ متفقٌ عليه[٣] ، ومثَّله بحديثِ مالكٍ في

= وقد بيَّن الحاكمُ في كلامهِ هنا تفرُّدَ السَّنَدِ ، بأنه وقع تسلسلُ الرواةِ فيه متفرِّداً عن المعروفِ من وقوعِ رواته في الأسانيد ، مما ينبِّه إلىٰ عِلَّةٍ خفيَّةٍ فيه ، وإن كانتْ هذه العِلَّةُ يصعبُ تعيينُهاوهذا أمرٌ جليلٌ ، لا يدرَكُ إلا بالحِفْظِ التامِّ ، والتيقُّظِ الدقيقِ ، وسرعةِ الاستحضارِ الخاطفِ لجملِ الأسانيدِ في الدنيا .

وقد أفدتُ في هذا التحقيقِ من المذاكراتِ مع فضيلةِ أستاذِنا الشيخِ العلامةِ محمَّد السَّماحي رحمه الله تعالىٰ أيامَ المذاكراتِ المطوَّلةِ معه ، في أبحاثِ أطروحتي ، ثم تابعتُ البحثَ والنظرَ في المسألةِ وجَلَوتُها بهذا العَرْضِ ولله الحمد .

(١) « الأئمة الحفاظ » ظ وب .

(٢) « عن الحفاظ والأئمة » . ظ وب وكانت كذلكَ في الأصل ثم عُدِّلت .

(٣) لكنَّ كلامَ الخليليِّ واضحٌ أنه يُدخِلُ في الشاذِّ ما تفرَّدَ به الثقةُ ، غيرَ أنه لا يكونُ مردوداً ، وعبارتُه صريحةٌ في ذلك .

وقد انتقد العلماءُ رأيَ الخليليِّ ـ ومن وافقه ـ في الشاذِّ بالأحاديثِ الغرائبِ والأفرادِ الصحيحةِ التي اتَّفقَ العلماءُ علىٰ تصحيحِ عددٍ كثيرٍ منها ، كما سبقَ من أمثلتها في هذا الكتابِ .

وذلكَ يبيِّنُ كما قال ابن الصَّلاح (ص٣٧٨) : « أنه ليس الأمرُ في ذلك علىٰ الإطلاقِ الذي أتىٰ به الخليليُّ والحاكمُ » .

وبهذا يثبتُ كما أوضحنا في كتابنا « منهج النقد » (ص٤٠٦) أن الأليقَ في تعريفِ الشاذِّ هو ما عَرَّفه الإمامُ الشافعيُّ رضي الله عنه . =

المِغْفَرِ[١] ، [فتَلخَّصَ من هذا أن النَّكارةَ لا تزولُ عندَ يحييٰ القطان والإمام أحمدَ والبرديجيِّ وغيرِهم من المتقدِّمينَ إلا بالمتابَعة ، وكذلكَ الشذوذُ ، كما حكاهُ الحاكمُ .

وأما الشافعيُّ وغيرُه فيرونَ أنَّ ما تفرَّدَ به ثقةٌ مقبولُ الروايةِ ولم يخالِفْه غيرُه فليسَ بشاذٍّ ، وتصرُّفُ الشيخينِ يدُلُّ علىٰ مِثْلِ هذا المعنىٰ .

وفَرَّقَ الخليليُّ بين ما ينفَردُ به شيخٌ من الشيوخِ الثقاتِ ، وبين ما ينفردُ به إمامٌ أو حافظٌ . فما انفردَ به إمامٌ أو حافظٌ قُبِلَ واحتُجَّ به ، بخلافِ ما تفرَّدَ به شيخٌ من الشيوخِ . وحكىٰ ذلكَ [ب ـ ٧٩] عن حُفَّاظِ الحديثِ واللهُ أعلم][٢] .

* * *

وقد ذكَر الترمذيُّ رحمه الله : أنه[٣] إنما وَضَعَ كتابَه هذا علىٰ الاختصارِ ، لما رجا فيه من المنفعةِ ، وهو تقريبُه علىٰ طلبةِ العلم ، وكان قد وَعَدَ بكتابٍ أكبرَ منه يستوعبُ فيه الأحاديثَ والآثارَ ، ثم سألَ الله عندَ فراغِ كتابِه النفعَ بما فيه ، وأن لا يجعَلَه وَبالاً عليه برحمتِه .

---

(١) متفق عليه سبق تخريجه في ص٤١٦ .
(٢) من قوله « فتلخص . . » إلىٰ هنا زيادة من ظ وب .
(٣) « أنه » زيادة من ظ .

وقَدْ ظهرتْ آثارُ إجابةِ دعائِه الأوَّل ، وحَصَلَ النفعُ بهذا الكتابِ نَفْعاً عامّاً .

قال محمدُ بن طاهرٍ المقدسيُّ : سمعتُ أبا إسماعيلَ عبدَ الله[١] بن محمدٍ الأنصاريَّ يقولُ :

« كتابُ أبي عيسىٰ الترمذيِّ عندي أفيَدُ من كتاب البخاريِّ ومسلمٍ » .

قلتُ : لِمَ ؟!

قال : لأنَّ كتابَ البخاريِّ ومسلمٍ لا يَصِلُ إلىٰ الفائدةِ منهما إلا مَنْ يكونُ من أهلِ المعرفةِ التامَّةِ . وهذا كتابٌ قد شَرَحَ أحاديثَه وبيَّنها ، فيصِلُ إلىٰ فائدَتِه كلُّ واحدٍ من النَّاسِ من الفقهاءِ والمحدِّثين ، وغيرِهم »[٢] .

* * *

---

(١) في ظ « سمعت إسماعيل بن عبد الله » وهو خطأ .

(٢) « شروط الأئمة الستة » للإمام أبي الفضل محمدِ بن طاهر المقدسي ص١٦ ، وانظر « البداية » لابن كثير ج١١ ص٦٧ . وفي نصِّه هنا اختصار وتصرُّف .

وثناءُ العلماءِ علىٰ « جامعِ الترمذيِّ » وكتابِهِ « العلل » مستفيضٌ ، انتخبنا منه نُبَذاً قيِّمة في أطروحتنا ، التي أضفنا إليها زيادات دراسات وأخرجناها بعنوان «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحن».

فهرس موضوعات تصدير المحقق

الصفحة — الموضوع

* * *

فهرس موضوعات شرح علل الترمذي

الجزء الأول

الصفحة الموضوع

الصفحة الموضوع

الصفحة | الموضوع

الصفحة الموضوع

الصفحة الموضوع

الصفحة	الموضوع
٣٤٠	**[فصل في تقسيم أحاديث الترمذي واصطلاحاتها]** تعريف الإمام الترمذي للحديث الحسن عنده، ولأنواع الغريب، مع الأمثلة.
٣٤٢	إجمال الشارح لأنواع الحديث عند الترمذي أنها صحيح ، وحسن ، وغريب ، وقد يجمعها كلها في حديث واحد ، وقد يجمع منها وصفين ، وقد يفرد واحداً منها .
٣٤٣	من استعمل لقب « حسن » و« حسن صحيح » قبل الترمذي ، وفي التعليق أن أولهم علي بن المديني .
٣٤٥	**[فصل في الصحيح من الحديث وما يتفرع على شروطه]** نقل الشارح كلام الإمام الشافعي في تعريف الصحيح بطوله .
٣٤٧	كلام الشارح على الشروط الثلاثة : العدالة، والصدق ، والعقل لما يحدث به ، والإسهاب في هذا الشرط الثالث .
٣٥١	شرح الشرط الرابع وهو : حفظ الراوي .
٣٥٢	شرح الشرط الخامس وهو : موافقة الراوي للثقات فيما لا ينفرد به .
٣٥٣	شرح الشرط السادس وهو : أن لا يكون مدلساً ، وتفصيل القول فيه .
٣٥٥	التحقيق تعليق بضبط حكم المدلس في ضوء كلام الحافظ ابن حجر في مراتب المدلسين ، ومن سبقه في هذا الترتيب .
٣٥٩	**[الحديث المعنعن وشروط قبوله]** . وشرح كلام الشافعي فيه بإسهاب ، والتعرض لمسألة اللقاء بين الراوي وشيخه ؛ الشهيرة الاختلاف بين البخاري ومسلم .
٣٦٠	التعليق بتحرير نقطة الخلاف بين الشيخين ، وأن مذهب مسلم صحيح ، ومذهب البخاري أحوط .
٣٦٥	**[فائدة في شواهد اشتراط ثبوت السماع في الحديث المعنعن]** . وذكر نقول كثيرة عن أئمة الفن ، تدل على هذا الشرط ، وترجح مذهب البخاري .
٣٧١	ثلاثة أجوبة إجمالية عن هذه النقول من قبل من يرجح مذهب مسلم . ت
٣٧٢	ترجيح الشارح لمذهب البخاري ، وأنه هو الذي يمكن دعوى الإجماع عليه ، لا مذهب مسلم .

* * *

ISBN: 978-977-214-022-0

9 789772 140220 >